تهذيب كتاب

الحرية أو الطوفان

دراسة موضوعية للخطاب السياسي الإسلامي

ومراحله التاريخية

الدكتور حاكم المطيري

هذبه وعلق عليه وخرج أحاديثه

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

الطبعة الأولى

١٤٣٦ هـ ٢٠١٤ م

حقوق الطبع لكل مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

الحرية أو الطوفان كتاب رائع جدا، بإذن ربه يخرج من ظلمات الرّق وذله، إلى نور الحرية وكرامتها، وإلى فضاء العتق وعبقه؛ ثورة على الاستعباد والاستبداد، ودعوة إلى الشورى، والعدل، والإحسان؛ مرصعا بالنصوص القاطعة، والحجج الداحضة، والأحداث الثابتة، والتعليقات الصائبة؛ يسير بك في حلقة منظومة، محطتها الرئيسية الأولى سقيفة بني ساعدة؛ساعة موت محمد ﷺ والصحابة يتشاورون فيمن يخلف محمدا؟ فينطلق بك بعدها بسرعة موزونة، في رحلة شائقة تود لو أنها تطول وتطول؛ وينتهي بك إلى عتبة زمانك وساعة يومك وليلتك هذه اللحظة المرّة التي نعيشها،واضعا يده على مكامن الداء والبلاء الذي حل بأمة الإسلام، مشيرا بالأخرى إلى جرعات الدواء من معين القرآن والسنة، وما كان عليه خلفاء الأمة الراشدين ومن استنّ بسننهم واقتفى أثرهم.

اقرأ في هذا الكتاب وتمعن، وتأمل، فستجد أنموذجا رائعا لرجال مؤمنين، صدقوا ما عاهدوا الله عليه؛ وقضوا نحبهم على ذلك؛ أولئك هم ورثة الأنبياء حقا، الآمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر، أتباع سلامة المنهج، لا أتباع منهج السلامة والغنيمة الباردة العاجلة.

اقرأ وانضم للركب المبارك، ركب العودة بالأمة حكاما ومحكومين، إلى ما كان عليه حال نبيها ﷺ،وما كان عليه خلفاؤه الراشدون، كما في الحديث عن الْعِرْبَاضَ بْنِ سَارِيَةَ، قال: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّه – ﷺ – ذَاتَ يَوْمٍ، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّه: وَعَظْتَنَا مَوْعِظَةَ مُوَدِّعٍ، فَاعْهَدْ إِلَيْنَا بِعَهْدٍ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّه، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» [1]

---

[1] – سنن ابن ماجه (١/ ١٥) (٤٢) صحيح

[ش (ذات يوم) لفظة " ذات " مقحمة. (بليغة) من المبالغة. أي بالغ فيها بالإنذار والتخويف. (وجلت) كسمعت أي خافت. (وذرفت) أي سالت. وفي إسنادها إلى العيون مع أن السائل دموعها مبالغة. والمقصود أنها أثرت فيهم ظاهرا وباطنا. (وان عبدا حبشيا) أي وإن كان الأمير عبدا حبشيا. (الخلفاء الراشدين) قيل هم الأربعة رضي الله عنهم. وقيل بل هم ومن سار سيرتهم من أئمة الإسلام. فانهم خلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام في إعلاء الحق وإحياء الدين وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم. (النواجذ) الأضراس. قيل أراد به الجد في لزوم السنة كفعل من امسك الشيء بين أضراسه وعض عليه منعا من أن ينتزع. أو الصبر على ما يصيب من التعب في ذات الله. كما يفعل المتألم بالوجع يصيبه].

ولا شك أن رأس الأمر في ذلك اتباع سنتهم في سياسة الأمة وإدارة شئونها، والتمسك بها والعض عليها، وكل أمر محدث في ذلك يجب رده ورفضه.[٢]

قلت : وهو كتاب نفيس في بابه ، يتحدث فيه عن الخطاب القرآني والنبوي المترل وعن الخطاب السياسي المؤول ، وقد قسمه لفصول ثلاثة وهي :

الفصل الأول:= المرحلة الأولى :مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المترل ١هـ ٧٣ هـ

الفصل الثاني =المرحلة الثانية : مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المؤول ٧٣ – هـ ١٣٥٠ هـ تقريبا

الفصل الثالث=المرحلة الثالثة : الخطاب السياسي الشرعي المبدل من سنة ١٣٥٠ هـ إلى اليوم؟

وقد قام باختصار هذا الكتاب " الأخت أم الأحرار" ولكنها قامت بحذف مصادر هذا الكتاب مما أفقد هذا المختصر قيمته الكبيرة .

وهناك ملاحظات على المختصر هي :

١- الخلو من التوثيق العلمي الذي ذكره المؤلف حفظه الله .
٢- لا يوجد أي نص مشكل لا قرآني ولا نبوي
٣- هناك أخطاء مطبعية عديدة
٤- لا يوجد شرح للغريب إلا نادراً جدا .
٥- هناك حذف لكثير من النصوص العلمية التي لا ينبغي حذفها.

وأما الملاحظات على الأصل نسخة البي دي إف والموجودة على النت فهي :

١- لا يوجد تشكيل بجميع النصوص القرآنية أو الحديثية .
٢- هناك نصوص عديدة لم يقم الدكتور بتخريجها وذكرها دون تخريج.

وأما عملي في هذا التهذيب فهو كما يلي :

١- الاعتماد على مختصر الأخت أم الأحرار مع الرجوع للأصل .
٢- ذكر النصوص كلها من مصادرها الأساسية .
٣- ذكر النصوص القرآنية والحديثية مشكلة .
٤- شرح غريب الحديث ، وتفسير بعض الآيات التي تحتاج لتفسير
٥- زيادة بعض النصوص الحديثية لزيادة الفائدة .
٦- زيادة بعض الأقوال التي أشار لبعضها المؤلف أو لم يذكرها .

[٢] - هذا جزء من مقدمة المختصرة حفظها الله

٧- تصحيح بعض الأخطاء التي وقع بها المؤلف حفظه الله أو نقلها عن غيره وسكت عليها. وهي قليلة بشكل عام .

٨- زيادة بعض الفوائد والتعليقات المناسبة للكتاب

أسأل الله تعالى أن ينفع به مؤلفه ومختصره ومهذبه وقارئه والدال عليه في الدارين.

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

١٠ صفر ١٤٣٦ هـ الموافق ل ٢/١٢/٢٠١٤ م

السيرة الذاتية للدكتور حاكم المطيري

حاكم عبيسان الحميدي المطيري ولد في الكويت بتاريخ ١٩٦٤ : ١١ : ٧ م.

حاصل على الإجازة الجامعية من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت سنة ١٩٨٩ م بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف.

حاصل على درجة الماجستير بتقدير ممتاز من قسم الكتاب والسنة في كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة ١٩٩٥ م عن أطروحته (الاختلاف على الراوي وأثره على الروايات والرواة).

حاصل على دكتوراه فلسفة من قسم الدراسات الإسلامية بجامعة برمنغهام بإنجلترا سنة ٢٠٠٠ م عن أطروحته (تحقيق كتاب إحكام الذريعة إلى أحكام الشريعة للسرمري الحنبلي مع دراسة شبهات المستشرقين حول السنة النبوية ومناقشتها).

حاصل على الدكتوراه من جامعة القروين بفاس المغرب قسم الفقه تخصص فقه المعاملات سنة ٢٠٠٦ م عن أطروحته (تحقيق كتاب مختصر النهاية والتمام لمحمد بن هارون الكناني) بدرجة مشرف جدا .

ويعمل الآن أستاذا مساعدا بقسم التفسير والحديث في كلية الشريعة بجامعة الكويت الأمين العام للحركة السلفية ٢٠٠٠ -٢٠٠٥ م

– الأمين العام لحزب الأمة ٢٠٠٥ -٢٠٠٨ م.

من أبرز شيوخه الذين درس عليهم وحضر دروسهم في الجوامع والجامعات العلمية:

في الكويت :

١- الشيخ محمد بن سليمان بن عبد الله الجراح الفقيه الفرضي الحنبلي وقد درس عليه كتاب (منار السبيل) في الفقه الحنبلي من أوائله إلى كتاب القضاء والشهادات مع فوت يسير وكتاب (شرح غاية المنتهى) في الفقه الحنبلي من أوائله إلى أواخر كتاب الزكاة حيث توقف الشيخ عن الدرس ودخل المستشفى وتوفي بعد أسبوعين وذلك سنة ١٩٩٦ م وله أربع وتسعون سنة .

٢- الشيخ محمد بن سليمان بن عبد الله الأشقر الفقيه الأصولي الحنبلي ودرس عليه كتاب (نيل المآرب بشرح دليل الطالب) في الفقه الحنبلي من أوائله إلى كتاب الوقف سنة ١٩٨٦ م وكتاب (الواضح في أصول الفقه) للشيخ الأشقر.

٣- الشيخ عجيل النشمي الفقيه الأصولي ودرس عليه مقدمة في أصول الفقه ومادة أصول الفقه من كتاب أصول الفقه للشيخ زكي الدين شعبان أثناء الدراسة الجامعية.

٤- الشيخ عبد الرحمن بن عبد الخالق الفقيه المفسر ودرس عليه كتاب البيوع من (منار السبيل) وقطعة من التفسير من كتاب ابن كثير كما قرأ عليه كتابه في أصول الفقه كاملا.

٥- الشيخ إبراهيم بن سليمان بن عبد الله الجراح الفقيه والأديب الحنبلي المعمر وقرأ عليه منظومة في القواعد الفقهية ومصطلح الحديث.

٦- الشيخ يوسف محمد صديق المحدث السوداني نزيل مكة ودرس عليه أثناء الدراسة الجامعية مصطلح الحديث وقطعة من صحيح مسلم بشرح النووي وأجازه برواية علوم الحديث للحافظ ابن الصلاح والكتب الستة (صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داوود وجامع الترمذي وسنن ابن ماجة والنسائي) وسبل السلام لصنعاني وهو يروي الكتب الستة عن شيخه العلامة محمد المختار الشنقيطي المدني .

٧- الشيخ حسن فرحات ودرس عليه قواعد في علم التفسير ومناهج المفسرين.

٨- الأستاذ عبد العال مكرم سالم العلامة المحقق النحوي اللغوي ودرس عليه كتابه في النحو وقطعة من الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي بتحقيقه.

٩- الأستاذ أحمد فوزي الهيب اللغوي العروضي ودرس عليه علم البلاغة كاملا (المعاني والبيان والبديع) من كتاب تلخيص المفتاح للسكاكي شرح القزويني وقطعة من دلائل الإعجاز للجرجاني.

١٠- الأستاذ نهاد الموسى وأخذ عنه علم الصرف ودرس عليه كتابه في هذا الفن كاملا.

ومن أبرز شيوخه في الرياض ممن درس عليهم وحضر دروسهم أثناء وجوده فيها للدراسة في جامعة الإمام في قسم الحديث في السنة المنهجية للماجستير عام ١٩٩٠ م:

١- الشيخ عبد العزيز بن باز ولزم درسه أثناء تلك السنة في تفسير ابن كثير من سورة المائدة والأنعام وزاد المعاد في وصف حجة النبي ﷺ وسنن النسائي من كتاب الزكاة ومقدمة فتح الباري.

٢- الشيخ عبد الله بن قعود ولزم درسه كل سبت وثلاثاء في مسجده في صحيح مسلم بشرح النووي وبلوغ المرام وشرحه سبل السلام ومختصر الصواعق المرسلة للموصلي والدين الخالص لصديق حسن أثناء تلك السنة.

٣- الشيخ أحمد معبد المحدث المصري ودرس عليه علم التخريج ودراسة الأسانيد في السنة المنهجية للماجستير بجامعة الإمام في قسم الحديث وقد أجازه برواية مروياته عن شيوخه ومنها (إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر) لشوكاني و(ثبت محمد الأمير الكبير) و ثبت (سد الأرب) للشيخ الفاداني.

٤- الشيخ مسفر الدميني ودرس عليه مباحث من علوم الحديث للحافظ ابن الصلاح .

٥- الشيخ محمود الميرة المحدث ودرس عليه قطعة من مقدمة فتح الباري وأول الفتح .

ومن أبرز شيوخه الذين درس عليهم بمكة المكرمة خاصة في قسم الكتاب والسنة بكلية الشريعة وأصول الدين بجامعة أم القرى سنة ١٩٩٢ م:

١- الشيخ الأصولي محمد الخضر الشنقيطي ودرس عليه الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ومباحث العام والخاص والمطلق والمقيد من مذكرة الأصول للعلامة محمد الأمين الشنقيطي وهو شيخ محمد الخضر وابن عمه.

٢- الشيخ المحدث أحمد محمد نور سيف ودرس عليه تدريب الراوي للسيوطي ومباحث من شرح علل الترمذي للحافظ ابن رجب.

٣- الشيخ المحدث عبد العزيز العثيم وقد درس عليه علم تخريج الحديث ودراسة الأسانيد.

٤- الشيخ عبد الستار فتح الله والشيخ محمد القاسم ودرس عليهما مباحث في علم التفسير.

٥- الشيخ المحدث اليمني نزيل مكة أحمد بن محمد بن جبران وقد قرأ عليه المسلسل بالأولية وأجازه سنة ١٤١٥ ه بأن يروي عنه كل ما يرويه عن شيوخه من أهل اليمن والحجاز ومصر والمغرب والشام بالإثبات المشهورة ومنهم قاضي مكة السيد حسن مشاط والمحدث محمد نور سيف هلال والشيخ محمد بخيت المطيعي والشيخ محمود عبد الدايم والشيخ حسين محمد مخلوف والشيخ صالح الحوراني والشيخ السيد عبد الله بن صديق الغماري الحسني وأخوه المحدث السيد عبد العزيز بن صديق الغماري والشيخ السيد عبد الرحمن حسن الأهدل والسيد محمد حسن هند الأهدل والسيد حسين بن محمد الزواك وغيرهم من علماء الأمصار من آل البيت وغيرهم.

٦- الشيخ المحدث محمد بن عبد الله بن الشيخ محمد الشنقيطي وقد أجازه برواية ثبت (إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر) للشوكاني وثبت (الأوائل السنبلية).

ومن شيوخه الذين حضر دروسهم أو قرأ عليهم من علماء القصيم:

١- الشيخ محمد بن صالح العثيمين وقد حضر دروسه خاصة في العطل الصيفية منذ سنة ١٩٨٦ م إلى سنة ١٩٩٦ م

ومن تلك الدروس شرح الزاد في الفقه الحنبلي من أبواب مفرقة وقطعة من مختصر التحرير في أصول الفقه الحنبلي وشرح الورقات للجويني في أصول الفقه وقطعة من قواعد ابن رجب الحنبلي والرحبية في الفرائض والفرائض من الزاد ودروس في صحيح البخاري وقطعة من شرح الأربعين النووية و تفسير ابن كثير ودرسه في شرح كتابه في أصول التفسير كاملا وقطعة من شرح نظم السفاريني في العقيدة.

٢- الشيخ عبد الله بن صالح الفالح النحوي وقرأ عليه منظومة شيخه السعدي في القواعد الفقهية وقطعة من شرح السعدي على كتاب التوحيد.

٣- الشيخ محمد بن منصور من علماء مدينة بريده وقد حضر دروسه حين زار الكويت سنة ١٩٩٦ م حيث قرأ عليه جماعة من طلبة العلم كتاب العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية كاملا قراءة تقرير وكتاب الثلاثة الأصول كاملا قراءة تقرير وقطعة من صحيح مسلم.

ومن شيوخه الذين قرأ عليهم في انجلترا:

١- الشيخ الأديب اللغوي المفسر يوسف الحبر نور الدايم السوداني وقد قرأ عليه مختارات من المفضليات للضبي ومختارات من ديوان المتنبي حين زار الشيخ الحبر مدينة برمنغهام.

٢- الشيخ الفقيه الفرضي علي بن سالم بن بكير الشافعي اليماني وقرأ عليه الرحبية في علم الفرائض ومنظومته في الفرائض (السعي الحثيث إلى فقه المواريث).

وغيرهم من الشيوخ والأساتذة الذين درس عليهم واستفاد منهم في الجامعات العلمية في كلية الشريعة في جامعة الكويت وجامعة الإمام في الرياض وجامعة أم القرى بمكة المكرمة وكان لهم عليه فضل التعليم وله بذلك شرف التعلم منهم والأخذ عنهم.

مؤلفات الدكتور حاكم المطيري وتحقيقاته:

المؤلفات:

١- تاريخ تدوين السنة النبوية وشبهات المستشرقين طبع جامعة الكويت.

٢- الحرية أو الطوفان دراسة موضوعية للخطاب السياسي الإسلامي ومراحله التاريخية طبع المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

٣- الاختلاف على الراوي وأثره على الروايات والرواة مع دراسة تطبيقية وهو تحت الطبع في ثلاث مجلدات في علم علل الحديث.

٤- روائع المتون وبدائع الفنون طبع دار البشائر وهي ألفية في خمس منظومات علمية هي (السعي الحثيث إلى فقهالمواريث) في علم الفرائض و(الوصول إلى علم الأصول) في علم أصول الفقه و(الإبريز في نظم الوجيز) في علم القواعد الفقهية و (العذب القراح في علم الاصطلاح) في مصطلح الحديث و (رائعة الابتدا في الجمع بين الأجرومية وقطر الندى) في علم النحو.

٥- الإسعاد في نقد أحاديث الخضاب بالسواد بحث محكم منشور في مجلة كلية الشريعة بجامعة الكويت.

٦- ابن جرير الطبري ومنهجه في نقد الآثار بحث محكم منشور في مجلة الشريعة والقانون بجامعة القاهرة.

٧- أثر فيه نظر دراسة نقدية حديثية تفسيرية لحديث (إن يأجوج يحفرون السد) منشور في مجلة المشكاة العدد الأول والثالث على جزأين.

٨- العجلي ودرجة توثيقه بحث محكم تحت الطبع.

٩- دراسة نقدية حديثية لحديث (الرعد ملك) بحث محكم تحت الطبع.

١٠- دراسة نقدية حديثية لحديث فاطمة بنت قيس في صحيح مسلم في قصة تميم الدري والدجال تحت الطبع.

١١- معالم التوحيد تحت الطبع.

١٢- تحرير الإنسان وتجريد الطغيان دراسة في أصول الخطاب السياسي القرآني والنبوي والراشدي.

التحقيقات:

١- أصول ينبغي تقديمها للشيخ عبد الرحمن المعلمي مطبوع.

٢- الطلاق الثلاث للشيخ المعلمي طبع دار أطلس بالرياض.

٣- البناء على القبور للشيخ المعلمي طبع دار أطلس بالرياض.

٤- إحكام الذريعة إلى أحكام الشريعة للحافظ السرمري تحت الطبع.

٥- مختصر البداية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام للإمام ابن هارون الكناني في ثلاثة مجلدات تحت الطبع.

٦- الوجيز في فقه الإمام أحمد بن حنبل تحت الطبع.[٣]

[٣] - انظر موقع الدكتور على النت

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم وسلم على نبينا إمام المجاهدين محمد بن عبدالله وآله وصحبه أجمعين أما بعد:

فهذه دراسة موجزة عن الخطاب السياسي الإسلامي، ومراحله التاريخية، وعن طبيعة كل مرحلة وأبرز سماتها؛ ولقد اجتهدت أن أجيب عن أسئلة كثيرة طالما دار الجدل حولها:

١-ما طبيعة الدولة الإسلامية؟

٢- هل للإسلام نظام سياسي واضح المعالم؟ وهل بالإمكان بعث هذا النظام من جديد؟ وهل نحن في حاجة إليه؟

٣- ما العلاقة بين المجتمع والدولة؟ وما مدى تدخلها في شئون المجتمع؟

٤- ما الحقوق السياسية التي جاءت بها الشريعة الإسلامية؟

٥- كيف تراجع الخطاب السياسي الإسلامي؟ وما أسباب تراجعه؟ وما علاقة الفقه السياسي بالواقع؟ وما أثر هذا الفقه على ثقافة المجتمع؟

٦- كيف بدأ الإسلام دينا يدعو إلى تحرير الإنسان من العبودية والخضوع لغير الله عز وجل إلى دين يوجب على أتباعه الخضوع للرؤساء والعلماء مهما انحرفوا وبدّلوا؛ بدعوى طاعة أولي الأمر؟

٧- لمْ لم يعد علماء الإسلام ودعاته اليوم يهتمون بحقوق الإنسان وحريته والعدالة الاجتماعية والمساواة....إلخ؛ وهي وهو في مكة، وأكدها في المدينة، وهي التي أدت إلى سرعة انتشار الإسلام في العالم كله المبادئ التي طالما دعا إليها النبي ﷺ.

٨-كيف تم اختزال مفهوم الشريعة لتصبح السياسة الشرعية وحقوق الإنسان والحريات والعدالة الاجتماعية والمساواة؛ كل ذلك لا علاقة له بالشريعة؟!

٩- ما حقيقة الدعوة النبوية والدين الذي جاء به النبي ﷺ إذًا إذا لم يدع الناس إلى هذه المبادئ التي هي من معاني كلمة (لا إله إلا الله)؟!

١٠-كيف تم تفريغ الإسلام من مضمونه، فصار الدعاة إليه اليوم يدعون الناس إلى دين لا قيمة فيه للإنسان وحريته وكرامته وحقوقه؛ بل يرفض تغيير الواقع ويدعو إلى ترسيخه بدعوى طاعة ولي الأمر؟!!

١١- كيف ندعو شعوب العالم الحر الذي تساوى فيها الحاكم والمحكوم؛ حيث الشعب يحاسب رؤساءه ولا يستطيع حاكم سجن أحد أو مصادرة حريته أو تعذيبه؛ كيف ندعوهم إلى دين يدعو أتباعه إلى الخضوع للحاكم وعدم نقده علانية، وعدم التصدي لجوره، والصبر على ذلك مهما بلغ فساده وظلمه إذ طاعته من طاعة الله ورسوله؟! كما يحرم على هذه الشعوب الحرة أن تقيم الأحزاب السياسية أو تتداول السلطة فيما بينها لو دخلت في الدين الجديد؟!

لقد أصبح الناس اليوم يدعون لدين إن لم يكن ممسوخا مشوها فهو مختزل ناقص؛ لا تصلح عليه حال أمة ولا تستقيم عليه ملة، بل هو أغلال وآصار، الإسلام الحق منها براء؛ أدى إلى هذا الواقع الـــذي يعيشه العالم الإسلامي اليوم: من تخلف وانحطاط، وشيوع للظلم والفساد؛ فكان لا بد من مراجعـــة الخطاب السياسي الإسلامي.

س: آلا ترى صعوبة هذه المراجعة ؟!

ج: أعلم أن ما توصلت إليه سيثير سخط الكثيرين؛ إذ ليس من السهل هز عقائد النـــاس، ونســـف مفاهيمهم التي نشئوا عليها، حتى غدت هي الدين ذاته في نظرهم، بينما هي في واقع الأمـــر ثقافـــة مجتمعات توارثتها على مر الأجيال؛ صاغت الدين وأحكامه وفق حاجاتها ومصالحها وقيمها، فآلـــت أمورها إلى ما آلت إليه، لا بسبب الدين بل بسبب انحرافها في الدين عن مبادئه وغاياتـــه ومقاصـــده بالتأويل الفاسد والتحريف الكاسد؛ حتى لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصـــحابة – رضي الله عنهم- مع كون القرآن ما زال غضًّا طريا كما نزل، إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم مئات العلماء وشروحهم وتأويلهم؛ حتى لا يكاد المسلم اليوم يقرأ آية من كتاب الله مهمـــا كانـــت صريحة قطعية في دلالتها حتى يراجع عشرات الكتب لينظر ماذا فهم منها الآخرون، وهذا هو الفـــرق بين الصحابة – رضي الله عنهم – الذين كان القرآن والرسول ﷺ هما اللذان يحـــددان لهـــم معـــالم الطريق، فانخلعوا من ثقافة مجتمعهم وقيمه ومصالحه، وقطعوا كـــل علاقـــة تـــربطهم بهذه الثقافـــة ،والمسلمون اليوم الذين لم يعد القرآن ولا السنة هما اللذان يحددان لهم معالم الطريق؛ بل المفســـرون والشراح والعلماء الأحياء منهم والأموات؛ مع اختلاف عصورهم وفهومهم وثقافاتهم؟!

وقد قمت بتقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول بحسب المراحل التاريخية للخطاب السياسي الشرعي وهي:

١- الفصل الأول: المرحلة الأولى: مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المترل.

٢- الفصل الثاني: المرحلة الثانية: مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المؤول.

٣- الفصل الثالث: المرحلة الثالثة: مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المبدل.

هذا وأسأل الله عز وجل التوفيق والسداد، ولا أقول إلا ما قال النبي الصالح: {إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} [هود: ٨٨].

الفصل الأول: المرحلة الأولى :

مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المترل ١هـ ٧٣ هـ

يمكن تقسيم المراحل التاريخية للخطاب السياسي ، وهو منظومة الأحكام والقواعد التي يقوم عليها نظام الحكم في الدولة الإسلامية إلى ثلاث مراحل رئيسة؛ لكل مرحلة ملامحها ومعالمها التي تميزها عن المراحل الأخرى:

المرحلة الأولى: مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المترَّل:

وهي المرحلة التي تمثل تعاليم الإسلام كما نزل على النبي ﷺ، هذه المرحلة التي تبدأ تاريخيا بقيام الدولة الإسلامية في المدينة المنورة بعد هجرة النبي ﷺ إليها إلى آخر عهد خليفة صحابي وهو عبدالله بن الزبير (سنة ٧٣ هـ) مع ما تخللها في آخرها من انحراف يعد بداية نهاية هذه المرحلة.

وتتميز بوضوح المبادئ التالية:

١- ضرورة الدولة للدين وأنه لا دين بلا دولة:

فقد تجلى مبدأ ضرورة قيام الدولة، وأن الإسلام دين ودولة في هذه المرحلة؛ إذ لا يتصور أن يكون الإسلام الرسالة الخالدة للإنسانية، والشريعة الكاملة التي ارتضاها الله للبشرية، دون دولة تتجلى فيها أحكام هذه الرسالة وتقام فيها الواجبات والحدود التي تصون هذه الحقوق.

وقد أكد القرآن ضرورة الدولة في آيات كثيرة كغاية وهدف كما في قوله تعالى : { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور: ٥٥].

وكذلك أكد ضرورة الدولة كوسيلة لغاية أخرى؛ كما قال تعالى : { الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ } [الحج: ٤١]، ومعلوم أن أكثر الواجبات لا يمكن أداؤه على الوجه الأكمل – بل لا يمكن أداؤه أصلا – إلا في ظل دولة تحكم بالإسلام وتنفذ شريعته، كالزكاة، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عنالمنكر،والحدود...إلخ.

وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ضرورة، وقد عمل النبي ﷺ على تحقيق هذه الغاية وهو في مكة...، ويؤكد ذلك أنه بايع الأنصار البيعة الثانية بمكة على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وهي بيعة الحرب؛ وقد فهمها الأنصار أنها بيعة لإقامة دولة ودين!

فعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – بِمَكَّةَ سَبْعَ سِنِين، يَتَتَبَّعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ بِعُكَاظَ وَمَجَنَّةَ وَالْمَوَاسِمِ بِمِنًى، يَقُولُ:"مَنْ يُؤْوِينِي وَيَنْصُرَنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي؟ "،حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ أَوْ مِنْ مِصْرَ فَيَأْتِيهُ قَوْمُهُ، فَيَقُولُونَ: احْذَرْ غُلَامَ قُرَيْشٍ، لَا يَفْتِنُك، وَيَمْشِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ مِنْ يَثْرِب، فَآوَيْنَاهُ وَصَدَّقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا وَيُؤْمِنُ بِهِ وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآن، وَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسْلِمُونَ بِإِسْلَامِه، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا فِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِين، يُظْهِرُونَ الْإِسْلَام، ثُمَّ إِنَّا اجْتَمَعْنَا، فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ النَّبِيَّ – ﷺ – يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ ،فَرَحَلَ إِلَيْهِ مِنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا، حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ فَوَاعَدْنَاهُ بَيْعَةَ الْعَقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهَا مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، حَتَّى تَوَافَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ:"تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ يَقُولَهَا لَا يُبَالِي فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي، وَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمُ الْجَنَّةُ"،فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِب، فَإِنَّا لَمْ نَضْرِبْ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –،وَأَنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُنَازَعَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَعَضَّكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْ تَصْبِرُوا عَلَى ذَلِكَ وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِمَّا أَنْتُمْ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ جُبْنًا، فَبَيِّنُوا ذَلِكَ فَهُوَ أَعْذَرُ لَكُمْ، فَقَالُوا: أَمِطْ عَنَّا فَوَاللَّهِ لَا نَدَعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَدًا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَبَايَعْنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا، وَشَرَطَ أَنْ يُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ[٤].

فقد كان خطاب النبي ﷺ السياسي لهم واضحا، وأنه يهدف إلى إقامة دولة، وقد استطاع بعد الهجرة أن يحقق هذا الهدف الرئيسي الذي سيسهل مهمة إقامة الدين كله لله.

وهذا أيضا ما يؤكده مبادرة الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاة النبي ﷺ إلى حسم موضوع الخلافة في سقيفة بني ساعدة قبل دفن جسده الشريف، وما ذلك إلا لإيمانهم بهذا الأصل وإدراكهم لهذا المبدأ الرئيس، إذ لا تفسير لهذا التصرف على هذا النحو إلا هذا التعليل، وهو ضرورة إقامة الدولة بحسم موضوع الإمامة والسلطة والمحافظة عليها من أجل إقامة الدين والمحافظة عليه.

وما هذه المبادرة لحسم هذا الموضوع إلا دليل على مدى وعي الصحابة – رضي الله عنهم – السياسي وفهمهم لطبيعة هذا الدين وأنه دين ودولة، وهذا ما يؤكده موقف أبي بكر ممن امتنع عن أداء الزكاة – بعد وفاة رسول الله ﷺ للدولة، بدعوى أنهم لا يلزمهم ذلك، وليست هذه القضية موضع خلاف بين الأمة، بل هي محل إجماع من جميع المذاهب؛ إذ الغاية من إرسال الرسل وإنزال الكتب هو أن يقوم الناس بالقسط؛ كما قال تعالى : {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ

[٤] – تهذيب صحيح ابن حبان (١ – ٣) علي بن نايف الشحود (٣/ ٧٥)(٦٢٧٤)(صحيح)

الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } [الحديد: ٢٥] ولا يتحقق ذلك القسط إلا بإقامة دولة تحقق هذا الهدف،وهو إقامة العدل وتحقيق الإصلاح قدر الاستطاعة.

٢- ضرورة إقامة السلطة وأنه لا دولة بلا إمام:

فكما أنه لا دين بلا دولة، فكذلك لا دولة بلا إمامة وسلطة تقوم بإدارة شئون هذه الدولة، وهذا الأصل هو محل إجماع أيضا، قال الماوردي: (الْإِمَامَةُ مَوْضُوعَةٌ لِخِلَافَةِ النُّبُوَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا، وَعَقْدُهَا لِمَنْ يَقُومُ بِهَا فِي الْأُمَّةِ وَاجِبٌ بِالْإِجْمَاعِ")[٥]، والمقصود هنا بالإجماع إجماع الصحابة رضي الله عنهم وهو أقوى الإجماعات وأصحها.

قال الشهرستاني: (الصحابة – رضي الله عنهم – على بكرة أبيهم متفقين على أنه لابد من إمام...، فذلك الإجماع دليل قاطع على وجوب الإمامة)[٦].

وقال القرطبي: (وَلَا خِلَافَ فِي وُجُوبِ ذَلِكَ بَيْنَ الْأُمَّةِ وَلَا بَيْنَ الْأَئِمَّةِ إِلَّا مَا رُوِيَ عَنِ الْأَصَمِّ حَيْثُ كَانَ عَنِ الشَّرِيعَةِ أَصَمَّ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ وَاتَّبَعَهُ عَلَى رَأْيِهِ وَمَذْهَبِهِ، قَالَ: إِنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ فِي الدِّينِ بَلْ يَسُوغُ ذَلِكَ، وَأَنَّ الْأُمَّةَ متى أقاموا حجهم وَجِهَادَهُمْ، وَتَنَاصَفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَبَذَلُوا الْحَقَّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَقَسَمُوا الْغَنَائِمَ وَالْفَيْءَ وَالصَّدَقَاتِ عَلَى أَهْلِهَا، وَأَقَامُوا الْحُدُودَ عَلَى مَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ، أَجْزَأَهُمْ ذَلِكَ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُنَصِّبُوا إِمَامًا يَتَوَلَّى ذَلِكَ.)[٧].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (يجبُ أن يعرف أن وِلَايَةَ أَمْرِ النَّاسِ مِنْ أَعْظَمِ وَاجِبَاتِ الدِّينِ، بَلْ لاَ قِيَامَ لِلدِّينِ إلاَّ بِهَا، لِأَنَّ بَنِي آدَمَ لاَ تَتِمُّ مَصْلَحَتُهُمْ إلاَّ بِالاجْتِمَاعِ، لِحَاجَةِ بَعْضِهِمْ إلَى بَعْضٍ، وَلاَ بُدَّ لَهُمْ عِنْدَ الاجْتِمَاعِ مِنْ رَأْسٍ...وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَا يَتِمُّ ذَلِكَ إلَّا بِقُوَّةٍ وَإِمَارَةٍ. وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَا أَوْجَبَهُ مِنَ الْجِهَادِ وَالْعَدْلِ وَإِقَامَةِ الْحَجِّ وَالْجُمَعِ وَالْأَعْيَادِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ. وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ لَا تَتِمُّ إلَّا بِالْقُوَّةِ وَالْإِمَارَةِ...)[٨].

وقال الإمام الغزالي: (إن الدنيا والأمن على الأنفس والأموال لا ينتظم إلا بسلطان مطاع فتشهد له مشاهدة أوقات الفتن بموت السلاطين والأئمة، وإن ذلك لو دام و لم يتدارك بنصب سلطان آخر مطاع دام الهرج وعم السيف وشمل القحط وهلكت المواشي وبطلت الصناعات، وكان كل غلب سلب و لم يتفرغ أحد للعبادة والعلم إن بقي حياً، والأكثرون يهلكون تحت ظلال السيوف، ولهذا

---

[٥] – الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ١٥) والإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة (ص: ٧)

[٦] – الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة (ص: ١٧)

[٧] – تفسير القرطبي (١/ ٢٦٤)

[٨] – الحسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية بتحقيقي (ص: ٨١) والسياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية –ط١ ت علي نايف الشحود (ص: ١٧٣)

قيل: الدين والسلطان توأمان، ولهذا قيل: الدين أس والسلطان حارس وما لا أس له فمهدوم ومـــا لا حارس له فضائع. وعلى الجملة لا يتمارى العاقل في أن الخلق على اختلاف طبقاتهم وما هم عليه من تشتت الأهواء وتباين الآراء لو خلوا وراءهم ولمي كن رأي مطاع يجمع شتاتهم لهلكـــوا مـــن عنـــد آخرهم، وهذا داء لا علاج له إلا بسلطان قاهر مطاع يجمع شتات الآراء، فبان أن السلطان ضروري في نظام الدنيا، ونام الدنيا ضروري في نظام الدين، ونظام الدين ضروري في الفوز بسعادة الآخـــرة وهو مقصود الأنبياء قطعاً، فكان وجوب نصب الإمام من ضروريات الشرع الذي لا سبيل إلى تركه فاعلم ذلك.)[٩].

وقال ابن خلدون: (إنّ نصب الإمام واجب قد عرف وجوبه في الشّرع بإجماع الصّحابة والتّـــابعين لأنّ أصحاب رسول الله ﷺ عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر رضي الله عنه وتسليم النّظر إليـــه في أمورهم وكذا في كلّ عصر من بعد ذلك و لم تترك النّاس فوضى في عصر من الأعصار واستقرّ ذلـــك إجماعا دالا على وجوب نصب الإمام.)[١٠].

وقال ابن حزم: (علمنَا بضرورة الْعقل وبديهته أَن قيام النَّاس بِمَا أوجبه الله تَعَالَى من الْأَحْكَام عَلَيْهِم فِي الْأَمْوَال والجنايات والدماء وَالنِّكَاح وَالطَّلَاق وَسَائِر الْأَحْكَام كلهَا وَمنع الظَّالِم وإنصاف الْمَظْلُوم وَأَخ الْقصاص على تبَاعد أقطارهم وشواغلهم وَاخْتِلَاف آرائهم وَامْتِنَاع من تحرى فِي كـــل ذَلـــك مُمْتَنع غير مُمكن إِذْ قد يُرِيد وَاحِد أَو جمَاعَة أَن يحكم عَلَيْهِم إِنْسَان وَيُرِيد آخر أَو جمَاعَة أُخْرَى أَن لَا يحكم عَلَيْهِم إِمَّا لِأَنَّهَا ترى فِي اجتهادها خلاف مَا رأى هَؤُلَاءِ وَإِمَّا خلافًا مُجَردا عَلَيْهِم وَهَذَا الَّـــذِي لَا بُد مِنْهُ ضَرُورَة وَهَذَا مشَاهد فِي الْبِلَاد الَّتِي لَا رَئِيس لَهَا فَإِنَّهُ لَا يُقَام هُنَاكَ حكم حق وَلَا حد حَتَّـــى قد ذهب الدّين فِي أَكْثَرهَا فَلَا تصح إِقَامَة الدّين إِلَّا بِالْإِسْنَادِ إِلَى وَاحِد أَو إِلَى أَكثر من وَاحِد فَإِذْ لَـــا بُد من أحد هذَيْن الْوَجْهَيْنِ فَإِن الِاثْنَيْنِ فَصَاعدا بَينهمَا مَا ذكرنَا فَلَا يتم أَمر الْبَتَّةَ فَلم يبْق وَجه تتمّ بِـــهِ الْأُمُور إِلَّا لإسناد إِلَى وَاحِد فَاضل عَالم حسن السياسة قوي على الإنفاذ إِلَّا أَنه وَإِن كَانَ بخلَاف مَـــا ذكرنَا فالظلم والإهمال مَعَه أقل مِنْهُ مَعَ الِاثْنَيْنِ فَصَاعدا وَإِذ ذَلِك كَذَلِك فَفرض لَازم لكل النَّـــاس أَن يكفوا من الظُّلم مَا أمكنهم إِن قدرُوا على كف كُله لَزِمَهُم ذَلِك وَإِلَّا فَكف مَا قدرُوا على كَفه مِنْـــهُ وَلَو قَضِيَّة وَاحِدَة لَا يجوز غير ذَلِك ثمَّ اتّفق من ذكرنَا ممَّن يرى فرض الْإِمَامَة على أَنه لَا يجوز كَـــون إمامين فِي وَقت وَاحِد فِي الْعَالم وَلَا يجوز إِلَّا إِمَام وَاحِد)[١١] ١

---

[٩] – الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (ص: ١٢٨)

[١٠] – تاريخ ابن خلدون (١/ ٢٣٩)

[١١] – الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ٧٢)

وقال أيضاً :"اتّفق جَمِيع أهل السّنة وَجَمِيع المرجئة وَجَمِيع الشِّيعَة وَجَمِيع الْخَوَارِج على وجوب الْإِمَامَة وَأَن الْأمة وَاجب عَلَيْهَا الانقياد لإِمَام عَادل يُقيم فيهم أَحْكَام الله ويسوسهم بِأَحْكَام الشَّرِيعَة الَّتِي أَتَى بهَا رَسُول الله ﷺ "[١٢]

وقد أجمع العلماء على أن الولايات العامة من أشرف الواجبات الشرعية، كما قال العز بن عبد السلام: (وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْوِلَايَاتِ مِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ فَإِنَّ الْوُلَاةَ الْمُقْسِطِينَ أَعْظَمُ أَجْرًا وَأَجَلُّ قَدْرًا مِنْ غَيْرِهِمْ لِكَثْرَةِ مَا يَجْرِي عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنْ إقَامَةِ الْحَقِّ وَدَرْءِ الْبَاطِلِ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ الْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ فَيَدْفَعُ بِهَا مِائَةَ أَلْفِ مَظْلِمَةٍ فَمَا دُونَهَا، أَوْ يَجْلِبُ بِهَا مِائَةَ أَلْفِ مَصْلَحَةٍ فَمَا دُونَهَا، فَيَا لَهُ مِنْ كَلَامٍ يَسِيرٍ وَأَجْرٍ كَبِيرٍ.

وَأَمَّا وُلَاةُ السُّوءِ وَقُضَاةُ الْجَوْرِ فَمِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وِزْرًا وَأَحَطِّهِمْ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ، لِعُمُومِ مَا يَجْرِي عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنْ جَلْبِ الْمَفَاسِدِ الْعِظَامِ وَدَرْءِ الْمَصَالِحِ الْجِسَامِ، وَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَقُولُ الْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ فَيَأْثَمُ بِهَا أَلْفَ إثْمٍ وَأَكْثَرَ عَلَى حَسَبِ عُمُومِ مَفْسَدَةِ تِلْكَ الْكَلِمَةِ، وَعَلَى حَسَبِ مَا يَدْفَعُهُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ مِنْ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، فَيَا لَهَا مِنْ صَفْقَةٍ خَاسِرَةٍ وَتِجَارَةٍ بَائِرَةٍ.)[١٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فَالْوَاجِبُ اتِّخَاذُ الْإِمَارَةِ دِينًا وَقُرْبَةً يُتَقَرَّبُ بِهَا إلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ التَّقَرُّبَ إلَيْهِ فِيهَا بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرُبَاتِ. وَإِنَّمَا يَفْسُدُ فِيهَا حَالُ أَكْثَرِ النَّاسِ لِابْتِغَاءِ الرِّيَاسَةِ أَوْ الْمَالِ بِهَا.)[١٤].

وهذا يفسر سبب تنافس الصحابة – رضي الله عنهم – في هذا الباب كما في قصة السقيفة، وحادثة الشورى حين جعلها عمر في الستة، فتنافسوا فيها.

س:كيف تكون الإمارة بهذا الفضل والقدر؟ وكيف يتنافس الصحابة عليها وقد قال النبي ﷺ لأبي ذر : «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةُ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»[١٥]، وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ – ﷺ –: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ

---

[١٢] – الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ٧٢)

تأمل نصوص هؤلاء الأئمة وتعليلهم وجوب الإمامة شرعا وعقلا وعدّها ركنا من أركان الدين؛ لكون الدين لا يقوم إلا بها، وانظر واقع الخطاب السياسي للحركات الإسلامية المعاصرة لتدرك مدى الخلل الذي أصاب خطابها السياسي والعقائدي، بتهميشها لهذا الأصل! وانظر قول ابن حزم بأن عدم وجود الإمامة الشرعية التي تقوم بما أوجب الله على الأمة من فروض يفضي إلى ذهاب الدين وأنه لا قيام للدين عند انعدامها.

[١٣] – قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/ ١٤٢)

[١٤] – السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية –ط١ ت علي نايف الشحود (ص: ١٧٦)

[١٥] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٥٧) ١٦ – (١٨٢٥)

[ش (إنك ضعيف وإنها أمانة) هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات لاسيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلا لها أو كان أهلا و لم يعدل فيها فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويقضحه ويندم على ما فرط وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة]

بْنَ سَمُرَةَ، لاَ تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»[١٦]

ج:تنافس الصحابة عليها دليل على مدى الوعي السياسي لديهم وفهمهم لطبيعة هذا الدين، وأنهم كانوا يمارسون العمل السياسي طاعة لله، ويتخذونه قربة وعبادة، إذ حملوا هذه الأحاديث على الوجه الصحيح، وهو أن المحظور شرعا طلب الإمارة لذات الإمارة، وما فيها من العلو والجاه والشرف فهذا المحظور؛ أو لمن طلبها مع عدم قدرته على القيام بها، وأما من طلبها لكونها بابا من أبواب الخير، والإصلاح، وإقامة القسط بين الناس، وهو قادر على تحمل أعبائها، فهذا مأجور بلا خلاف، وفي الحديث الصحيح وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ:" سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّه، يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإِمَامُ العَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّه، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللَّه اجْتَمَعَا عَلَيْه وَتَفَرَّقَا عَلَيْه، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ "[١٧].

و لم يطرأ في هذه المرحلة ما طرأ بعد ذلك من آراء ترى في مثل هذا التنافس نقصا في الدين وقدحا في العدالة؟!

٣– ضرورة عقد البيعة، فلا إمامة بلا عقد:

وهذا هو الأصل الثالث من أصول الخطاب السياسي الشرعي المترل؛ فالعلاقة بين الأمة والإمام تقوم على أساس عقد بين طرفين، تكون الأمة فيه هي الأصيل، والإمام هو الوكيل عنها في إدارة شئونها؛ فالحكم والسلطة ليسا بالتفويض الإلهي وليسا بالحق الموروث؛ بل بعقد البيعة بين الأمة والإمام.

---

[١٦] – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٧٠) ٦٦٢٢ – ١٨٦٣ – [ش أخرجه مسلم في الأيمان باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير. وفي الإمارة باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها رقم ١٦٥٢ (لا تسأل الإمارة) لا تطلب أن تكون واليا أو حاكما. (وكلت إليها) تركك الله تعالى لتدبير نفسك. (أعنت عليها) هيأ الله تعالى لك أعوان خير ينصحون لك ويسددون خطاك بتوفيق من الله عز وجل. (حلفت على يمين) أقسمت على شيء والأصل حلفت يمينا ف – (على) مقحمة تأكيدا للمعنى. (فكفر) أخرج الكفارة المشروعة]

[١٧] – صحيح البخاري (١/ ١٣٣) (٦٦٠) وصحيح مسلم (٢/ ٧١٥) ٩١ – (١٠٣١) [ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة رقم ١٠٣١ (سبعة) أشخاص وكل من يتصف بصفاتهم. (ظله) ظل عرشه وكنف رحمته. (معلق في المساجد) أي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها. (اجتمعا عليه) اجتمعت قلوبهما وأجسادهما على الحب في الله. (تفرقا) استمرا على تلك المحبة حتى فرق بينهما الموت. (طلبته) دعته للزنا. (ذات منصب) امرأة لها مكانة ووجاهة ومال ونسب. (أخفى) الصدقة وأسرها عند إخراجها. (لا تعلم شماله) كناية عن المبالغة في السر والإخفاء. (خاليا) من الخلاء وهو موضع ليس فيه أحد من الناس. (ففاضت عيناه) ذرفت بالدموع إجلالا لله وشوقا إلى لقائه]

وكان أول عقد في الدولة الإسلامية هو عقد بيعة العقبة الثانية، الذي على أساسه قامت الدولة الإسلامية، حيث هاجر النبي ﷺ بعده إلى المدينة ليمارس صلاحياته بموجب هذا العقد والاتفاق، الذي تم برضا أهل المدينة على أن يكون النبي ﷺ إماما له حق السمع والطاعة في المنشط والمكره.

لقد كان (العقد الاجتماعي) للدولة الإسلامية حقيقة تاريخية تم برضا الطرفين...

وقد كان النبي ﷺ بعد ذلك يبايع وفود القبائل والمدن التي تدخل الإسلام طوعا وتلتزم بالطاعة للدولة الإسلامية؛ ليؤكد أن العلاقة قائمة على أساس الاتفاق بين الطرفين!

ولوضوح هذا المبدأ وأنه لا إمامة إلا بعد عقد البيعة، بادر الصحابة – رضي الله عنهم – لعقدها عند استخلاف الخليفة الأول، فلم يصبح أبو بكر خليفة إلا بعد عقد البيعة له، و لم يكن لديه من السلطة أو القوة ما يستطيع به أن يمارس أعماله كخليفة للمسلمين إلا بموجب هذا العقد الذي تم برضا الصحابة جميعا، أهل الحل والعقد منهم في سقيفة بني ساعدة، وعامة الصحابة في البيعة العامة في المسجد، ولولا أهمية هذا العقد وضرورته لما أشغلوا أنفسهم به عن دفنه،ولما كان هناك داع أن يعقدها كل من حضر في سقيفة بني ساعدة وفي المسجد لولا ضرورتها.

وكذلك لم يصبح عمر خليفة على المسلمين بمجرد ترشيح أبي بكر له وهو على فراش الموت؛ بل صار خليفة للمسلمين بعد عقد البيعة له بعد وفاة أبي بكر برضا من الصحابة رضي الله عنهم.

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ عُمَرَ وَطَائِفَةً مَعَهُ بَايَعُوهُ، وَامْتَنَعَ سَائِرُ الصَّحَابَةِ عَنِ الْبَيْعَةِ، لَمْ يَصِرْ إمَامًا بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا صَارَ إمَامًا بِمُبَايَعَةِ جُمْهُورِ الصَّحَابَةِ، الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْقُدْرَةِ وَالشَّوْكَةِ. وَلِهَذَا لَمْ يَضُرَّ تَخَلُّفُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ [لَا] يَقْدَحُ فِي مَقْصُودِ الْوِلَايَةِ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ حُصُولُ الْقُدْرَةِ وَالسُّلْطَانِ اللَّذَيْنِ بِهِمَا تَحْصُلُ مَصَالِحُ الْإِمَامَةِ، وَذَلِكَ قَدْ حَصَلَ بِمُوَافَقَةِ الْجُمْهُورِ عَلَى ذَلِكَ.)[18]، وقال أيضا: (وَكَذَلِكَ عُمَرُ لَمَّا عَهِدَ إلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، إنَّمَا صَارَ إمَامًا لَمَّا بَايَعُوهُ وَأَطَاعُوهُ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُمْ لَمْ يُنَفِّذُوا عَهْدَ أَبِي بَكْرٍ وَلَمْ يُبَايِعُوهُ لَمْ يَصِرْ إمَامًا، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا أَوْ غَيْرَ جَائِزٍ.)[19].

وهذا يؤكد أن العهد مجرد ترشيح يحق للأمة قبوله وإقراره أو رده ورفضه...، وأن الجمهور – وهم الأكثرية – هم الذين يرجحون كفة الاختيار عند اختلاف الأمة وعدم اتفاقها على رأي في موضوع اختيار الإمام.

---

[18] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ١٥٧) ومنهاج السنة النبوية (١/ ٥٣٠)

[19] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ١٥٧) ومنهاج السنة النبوية (١/ ٥٣٠)

وكذا المعهود إليه من قبل الإمام لا يكون إماما بمجرد العهد إليه بعد وفاة الأول، بل لا يكون إماما إلا بعقد البيعة له من الأمة؛ كما قال أبو يعلى الحنبلي: (لأن الإمامة لا تنعقد للمعهود إليه بنفس العهد، وإنما تنعقد بعهد المسلمين)[٢٠].

ولخطورة هذه البيعة وأهميتها ظل جميع الخلفاء والملوك بعد ذلك يحرصون على إضفاء الشرعية على سلطتهم بأخذ البيعة من الأمة ولو كرها؟!

كما يدل حرص معاوية على أخذ البيعة ليزيد على ضرورة عقد البيعة وأهميته، وأن شرعية أي إمام لا تتم إلا به، وأن كونه خليفة للمسلمين لا يخوله حق فرض ابنه على الأمة، وأن عهده إلى ابنه دون عقد البيعة لا قيمة له، ولهذا حرص على عقدها لابنه لضرورتها.

س: ما كيفية هذا العقد؟!

ج: عقد البيعة كسائر العقود، يشترط فيه ما يشترط فيها من حيث الجملة، وهو أشبه العقود بعقد الوكالة، حيث الأمة هي الأصيل، ومن تختاره إماما لها هو الوكيل عنها في القيام بما أوجب الله على المسلمين القيام به؛ من إقامة العدل والحقوق والحدود والمصالح التي يقوم بها الإمام نيابة عن الأمة بموجب عقد البيعة.

٤- وأنه لا عقد بيعة إلا برضا الأمة واختيارها:

إذا كانت الإمامة لا تتم إلا بعقد البيعة بين الأمة والإمام، وإذا كانت البيعة عقدا من العقود، فإنه لا بد فيه من الرضا والاختيار من طرفي العقد؛ إذ لا يصح عقد من العقود إلا بالرضا دون إكراه أو إجبار، وإذا كان الرضا في عقود البيع والمعاملات ركنا من أركان العقد أو شرطا من شروط صحته؛ كما قال تعالى : {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ} [النساء: ٢٩] فكيف بعقد الإمامة؟!!

ولا خلاف بين الصحابة في أنه لا بد لصحة البيعة من رضا الأمة واختيارها دون إكراه أو إجبار، فعَنْ أَبِي السَّفَرِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَشْرَفَ مِنْ كَنِيفٍ أَوْ رَفِيفٍ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ هِيَ مُمْسِكَتُهُ وَهِيَ مَوْشُومَةُ الْيَدَيْنِ: أَتَرْضَوْنَ بِمَنِ اسْتُخْلِفَ عَلَيْكُمْ؟ فَوَاللَّهِ مَا أَلَوْتُ وَلَا تَلَوْتُ، وَلَا أَلَوْتُ عَنْ جَهْدِ رَايٍ، وَلَا وَلَّيْتُ ذَا قَرَابَةٍ، اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا"[٢١].

وقد ذكر الماوردي الخلاف بين الفقهاء فقال: اخْتَلَفُوا هَل يَكُونُ ظُهُورُ الرِّضَا مِنْهُمْ شَرْطًا فِي انْعِقَادِ بَيْعَتِهِ أَوْ لاَ؟ فَذَهَبَ بَعْضُ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ إِلَى أَنَّ رِضَا أَهْلِ الاِخْتِيَارِ لِبَيْعَتِهِ شَرْطٌ فِي لُزُومِهَا لِلأُمَّةِ،

---

[٢٠] - الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء (ص: ٢٥) والإسلام وأوضاعنا السياسية - ت علي بن نايف الشحود (ص: ١٥٥) والإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة (ص: ٦٣)

[٢١] - المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ١٨٠) والسنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ٢٧٦) (٣٣٨) صحيح لغيره

لأَنَّهَا حَقٌّ يَتَعَلَّقُ بِهِمْ، فَلَمْ تَلْزَمْهُمْ إِلاَّ بِرِضَا أَهْلِ الاخْتِيَارِ مِنْهُمْ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ بَيْعَتَهُ مُنْعَقِدَةٌ وَأَنَّ الرِّضَا بِهَا غَيْرُ مُعْتَبَرٍ، لأَنَّ بَيْعَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ تَتَوَقَّفْ عَلَى رِضَا الصَّحَابَةِ، وَلأَنَّ الإِمَامَ أَحَقُّ بِهَا فَكَانَ اخْتِيَارُهُ فِيهَا أَمْضَى، وَقَوْلُهُ فِيهَا أَنْفَذَ.[٢٢].

وهذا هو الصحيح الذي لا يسوغ غيره، وهو ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم فقد عقدوا البيعة لأبي بكر ثم لعمر ثم لعثمان ثم لعلي دون إكراه أو إجبار.

وإذا كان الله عز وجل الذي أوجب طاعته على العباد لم يرض إجبارهم ولا إكراههم على طاعته حتى قال تعالى: { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ } [البقرة: ٢٥٦]فكيف يتصور جواز عقد الإمامة – التي تقتضي الطاعة للإمام – دون رضا الأمة، وإكراهها على عقده ثم التزامها بمقتضاه تحت الإكراه؟!

فإذا ثبت كل ذلك، وأنه لا إمامة بلا عقد البيعة، ولا عقد إلا برضا الطرفين، وأنه عقد وكالة: الأمة فيه هي الأصيل،والإمام هو الوكيل عنها، ليقوم بشئونها وفق صيغة محددة نصها: (بايعناك على الكتاب والسنة) أو (بايعناك بيعة رضا،على إقامة العدل والإنصاف والقيام بفروض الإمامة) كما كان الصحابة يفعلون: إذا ثبت ذلك كله فإنه لا يوجد عقد في الشريعة يقتضي الاستدامة، ولا يمكن فسخه؛ بل جميع العقود التي تقبل الاستدامة وطول المدة كعقود الإجارة والوكالة والنكاح يمكن فسخها ورفعها إذ لكل من طرفي العقد فسخه؛ وقد قال ابن الجوزي عن بيعة يزيد: ثُمَّ لَوْ قَدَّرْنَا صِحَّةَ خِلَافَتِهِ فَقَدْ بَدَرَتْ مِنْهُ بَوَادِرُ وَكُلُّهَا تُوجِبُ فَسْخَ الْعَقْدِ، مِنْ نَهْبِ الْمَدِينَةِ، وَرَمْيِ الْكَعْبَةِ بِالْمَنْجَنِيقِ، وَقَتْلِ الْحُسَيْنِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، وَضَرْبِهِ عَلَى ثَنِيَّتِهِ بِالْقَضِيبِ، وَحَمْلِهِ الرَّأْسَ عَلَى خَشَبَةٍ. وَإِنَّمَا يَمِيلُ جَاهِلٌ بِالسِّيَرِ عَامِّيُّ الْمَذْهَبِ يَظُنُّ أَنَّهُ يَغِيظُ بِذَلِكَ الرَّافِضَةَ.)[٢٣]

---

[٢٢] – المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٥٤٥) والأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٣١)

[٢٣] – الفروع وتصحيح الفروع (١٠/ ١٨١)

قلت: معظم هذه الأشياء لم يفعلها يزيد ، وفيها شطط واضح بلا برهان ولا بينة دقيقة ، وإن كان الحسين رضي الله عنه أفضل من يزيد بلا خلاف .

قال العلامة ابن خلدون رحمه الله :"وأمّا الحسين فإنّه لّما ظهر فسق يزيد عند الكافّة من أهل عصره بعثت شيعة أهل البيت بالكوفة للحسين أن يأتيهم فيقوموا بأمره فرأى الحسين أنّ الخروج على يزيد متعيّن من أجل فسقه لا سيّما من له القدرة على ذلك وظنّها من نفسه بأهليّته وشوكته فأمّا الأهليّة فكانت كما ظنّ وزيادة وأمّا الشّوكة فغلط يرحمه الله فيها لأنّ عصبيّة مضر كانت في قريش وعصبيّة عبد مناف إنّما كانت في بني أميّة تعرف ذلك لهم قريش وسائر النّاس ولا ينكرونه وإنّما نسي ذلك أوّل الإسلام لما شغل النّاس من الذّهول بالخوارق وأمر الوحي وتردّد الملائكة لنصرة المسلمين فأغفلوا أمور عوائدهم وذهبت عصبيّة الجاهليّة ومنازعها ونسيت و لم يبق إلّا العصبيّة الطّبيعيّة في الحماية والدّفاع ينتفع بها في إقامة الدّين وجهاد المشركين والدّين فيها محكم والعادة معزولة حتّى إذا انقطع أمر النّبوة والخوارق المهولة تراجع الحكم بعض الشّيء للعوائد فعادت العصبيّة كما كانت ولمن كانت وأصبحت مضر أطوع لبني أميّة من سواهم بما كان لهم من ذلك قبل فقد تبيّن لك غلط الحسين إلّا أنّه في أمر دنيويّ لا يضرّه الغلط فيه وأمّا الحكم الشّرعيّ فلم يغلط فيه لأنّه منوط بظنّه وكان ظنّه القدرة على ذلك ولقد عذله ابن العبّاس وابن الزّبير وابن عمر وابن الحنفيّة أخوه وغيره في مسيره إلى الكوفة وعلموا غلطه في ذلك و لم يرجع عمّا هو بسبيله لما أراده الله.

ومما يؤكد أن الإمام وكيل عن الأمة، وأن الأمة هي الأصيل في العقد، فقد قام عمر بن الخطاب بعزل سعد بن أبي وقاص، عن الكوفة عندما اشتكى أهلها منه، ولهذا قال عنه وهو على فراش الموت: (فَإِنِي لَمْ أَعْزِلْهُ مِنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ)[٢٤] وهذا يدل على فقه الخليفة الراشدي أن هذه الوكالة ولاية سعد لا تستقيم ولا تثمر والطرف الأصيل أهل الكوفة كاره لها أو رافض!

إضاءة: لا عقد لمكره! ولا يتصور بطلان عقد البيع في ربع دينار عند انعدام رضا أحد الطرفين، وصحة عقد الإمامة مع الإكراه!

س:هل يقتضي عقد الإمامة الاستدامة حتى يموت الإمام؟!

ج: لا يوجد عقد في الشريعة يقتضي الاستدامة ولا يمكن فسخه، بل جميع العقود التي تقبل الاستدامة وطول المدة –كالإجارة والوكالة والنكاح – يمكن فسخها ورفعها، خصوصا عقود الوكالة؛ إذ هي أوسع العقود في الشريعة الإسلامية في هذا الباب، إذ لكل من طرفي العقد فسخه، فإن للأصيل الحق في عزل الوكيل متى شاء، إذ هو صاحب الحق، فعقد الإمامة كغيره من العقود التي يمكن فسخها.

وأمّا غير الحسين من الصّحابة الّذين كانوا بالحجاز ومع يزيد بالشّام والعراق ومن التّابعين لهم فرأوا أنّ الخروج على يزيد وإن كان فاسقا لا يجوز لما ينشأ عنه من الهرج والدّماء فأقصروا عن ذلك و لم يتابعوا الحسين ولا أنكروا عليه ولا أثّموه لأنّه مجتهد وهو أسوة المجتهدين ولا يذهب بك الغلط أن تقول بتأثيم هؤلاء بمخالفة الحسين وقعودهم عن نصره فإنّهم أكثر الصّحابة وكانوا مع يزيد و لم يروا الخروج عليه وكان الحسين يستشهد بهم وهو بكربلاء على فصله وحقّه ويقول سلوا جابر بن عبد الله وأبا سعيد الخدريّ وأنس بن مالك وسهل بن سعيد وزيد بن أرقم وأمثالهم و لم ينكر عليهم قعودهم عن نصره ولا تعرّض لذلك لعلمه أنّه عن اجتهاد وإن كان هو على اجتهاد ويكون ذلك كما يحدّ الشّافعيّ والمالكيّ والحنفيّ على شرب النّبيذ واعلم أنّ الأمر ليس كذلك وقتاله لم يكن عن اجتهاد هؤلاء وإن كان خلافه عن اجتهادهم وإنّما انفرد بقتاله يزيد وأصحابه ولا تقولنّ إنّ يزيد وإن كان فاسقا و لم يجز هؤلاء الخروج عليه فأفعاله عندهم صحيحة واعلم أنّه إنّما ينفذ من أعمال الفاسق ما كان مشروعا وقتال البغاة عندهم من شرطه أن يكون مع الإمام العادل وهو مفقود في مسألتنا فلا يجوز قتال الحسين مع يزيد ولا ليزيد بل هي من فعلاته المؤكّدة لفسقه والحسين فيها شهيد مثاب وهو على حقّ واجتهاد والصّحابة الّذين كانوا مع يزيد على حقّ أيضا واجتهاد " تاريخ ابن خلدون (١/ ٢٦٩)

وَعُثْمَانُ كَانَ أَبْعَدَ عَنِ اسْتِحْقَاقِ الْقَتْلِ مِنَ الحسين، وكلاهما مظلوم وشهيد رضي الله تعالى عنهما، وَلِهَذَا كَانَ الْفَسَادُ الَّذِي حَصَلَ فِي الْأُمَّةِ بِقَتْلِ عُثْمَانَ أَعْظَمَ مِنَ الْفَسَادِ الَّذِي حَصَلَ فِي الْأُمَّةِ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ.

وَعُثْمَانُ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ وَهُوَ خَلِيفَةٌ مَظْلُومٌ طُلِبَ مِنْهُ أَنْ ينعزل بغير حق فلم ينعزل و لم يقاتل عَنْ نَفْسِهِ حَتَّى قُتِلَ، وَالْحُسَيْنُ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – لَمْ يَكُنْ مُتَوَلِّيًا وَإِنَّمَا كَانَ طَالِبًا لِلْوِلَايَةِ، حَتَّى رَأَى أَنَّهَا مُتَعَذِّرَةٌ وَطُلِبَ مِنْهُ ليستأسر لِيُحْمَلَ إِلَى يَزِيدَ مَأْسُورًا، فَلَمْ يُجِبْ إِلَى ذلك وقاتل حتى قتل مظلوما، شهيدا، فَظُلْمُ عُثْمَانَ كَانَ أَعْظَمَ وَصَبْرُهُ وَحِلْمُهُ كَانَ أَكْمَلَ، وَكِلَاهُمَا مَظْلُومٌ شَهِيدٌ "مختصر منهاج السنة (ص: ٩٢)

إِنَّ يَزِيدَ لَمْ يَأْمُرْ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ النَّقْلِ، وَلَكِنْ كَتَبَ إِلَى ابْنِ زِيَادٍ أَنْ يَمْنَعَهُ عَنْ وِلَايَةِ الْعِرَاقِ. وَالْحُسَيْنُ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – كَانَ يَظُنُّ أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ يَنْصُرُونَهُ وَيَفُونَ لَهُ بِمَا كَتَبُوا إِلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمُ ابْنَ عَمِّهِ مُسْلِمَ بْنَ عَقِيلٍ، فَلَمَّا قَتَلُوا مُسْلِمًا وَغَدَرُوا بِهِ وَبَايَعُوا ابْنَ زِيَادٍ، أَرَادَ الرُّجُوعَ فَأَدْرَكَتْهُ السَّرِيَّةُ الظَّالِمَةُ، فَطَلَبَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى يَزِيدَ، أَوْ يَذْهَبَ إِلَى الثَّغْرِ، أَوْ يَرْجِعَ إِلَى بَلَدِهِ، فَلَمْ يُمَكِّنُوهُ مِنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يستأسر لهم، فامتنع، فقاتلوه حتى قُتِلَ مَظْلُومًا – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –، وَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ يَزِيدَ أَظْهَرَ التَّوَجُّعَ عَلَى ذَلِكَ، وَظَهَرَ الْبُكَاءُ فِي دَارِهِ، وَلَمْ يَسْبِ لَهُ حَرِيمًا أَصْلًا، بَلْ أَكْرَمَ أَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَجَازَهُمْ حَتَّى رَدَّهُمْ إلى بلدهم.مختصر منهاج السنة (ص: ٢١٠)

[٢٤] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٢٢١) والاعتقاد للبيهقي (ص: ٣٦٦) وصحيح البخاري (٥/ ١٥) (٣٧٠٠) مطولا وسير أعلام النبلاء ط الحديث (٢/ ٤١٥) وتاريخ الإسلام ت تدمري (٣/ ٢٧٩)

٥- ولا رضا بلا شورى بين المسلمين في أمر الإمامة وشئون الأمة:

فالأمة هي مصدر السلطة ابتداء وانتهاء، كما قال تعالى: { وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ } [الشورى: ٣٨] بما في ذلك اختيار السلطة، وهذه فيما سوى ذلك من شئون الأمة بعد اختيار السلطة، كما قال تعالى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ} [آل عمران: ١٥٩]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ عِنْدَ مَوْتِهِ اعْقِلْ عَنِّي ثَلَاثًا: «الْإِمَارَةُ شُورَى، وَفِي فِدَاءِ الْعَرَبِيِّ عَبْدٌ، وَفِي ابْنِ الْأَمَةِ بَعِيرَانِ»،قَالَ: وَكَتَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ الثَّالِثَةَ "[٢٥]

فالشورى في هذه المرحلة كانت من أسس الخطاب السياسي، و لم يطرأ على مفهوم الشورى ما طرأ بعد ذلك في: هل الشورى واجبة أم لا؟! وهل هي ملزمة أم معلمة؟!

بل جميع تصرفات الصحابة تؤكد أن الشورى واجبة، وأن رأي الأكثرية ملزم؛ كما ذهب إليه أبو بكر بن الجصاص في تفسيره لقوله تعالى :{وشاورهم في الأمر} قال:" وَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِالْمُشَاوَرَةِ عَلَى جِهَةِ تَطْيِيبِ نُفُوسِهِمْ وَرَفْعِ أَقْدَارِهِمْ وَلِتَقْتَدِيَ الْأُمَّةُ بِهِ فِي مِثْلِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَعْلُومًا عِنْدَهُمْ أَنَّهُمْ إذَا اسْتَفْرَغُوا مَجْهُودَهُمْ فِي اسْتِنْبَاطِ مَا شُوورُوا فِيهِ وَصَوَابِ الرَّأْيِ فِيمَا سُئِلُوا عَنْهُ، ثُمَّ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مَعْمُولًا عَلَيْهِ وَلَا مُتَلَقًّى مِنْهُ بِالْقَبُولِ بِوَجْهٍ، لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ تَطْيِيبُ نُفُوسِهِمْ وَلَا رَفْعٌ لِأَقْدَارِهِمْ بَلْ فِيهِ إيحَاشُهُمْ فِي إعْلَامِهِمْ بِأَنَّ آرَاءَهُمْ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ وَلَا مَعْمُولٌ عَلَيْهَا. فَهَذَا تَأْوِيلٌ سَاقِطٌ لَا مَعْنَى لَهُ، فَكَيْفَ يَسُوغُ تَأْوِيلُ مَنْ تَأَوَّلَهُ لِتَقْتَدِيَ بِهِ الْأُمَّةُ مَعَ عِلْمِ الْأُمَّةِ عِنْدَ هَذَا الْقَائِلِ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَشُورَةَ لَمْ تُفِدْ شَيْئًا وَلَمْ يُعْمَلْ فِيهَا بِشَيْءٍ أَشَارُوا بِهِ فَإِنْ كَانَ عَلَى الْأُمَّةِ الِاقْتِدَاءُ بِهِ فِيهَا فَوَاجِبٌ عَلَى الْأُمَّةِ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ تَشَاوُرُهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ وَأَنْ لَا تُنْتِجَ الْمَشُورَةُ رَأْيًا صَحِيحًا وَلَا قَوْلًا مَعْمُولًا؛ لِأَنَّ مُشَاوَرَتَهُمْ عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ كَانَتْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، فَإِنْ كَانَتْ مَشُورَةُ الْأُمَّةِ فِيمَا بَيْنَهَا تُنْتِجُ رَأْيًا صَرِيحًا وَقَوْلًا مَعْمُولًا عَلَيْهِ فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ اقْتِدَاءٌ بِالصَّحَابَةِ عِنْدَ مُشَاوَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ إيَّاهُمْ، وَإِذْ قَدْ بَطَلَ هَذَا فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ لِمُشَاوَرَتِهِ إيَّاهُمْ فَائِدَةٌ تُسْتَفَادُ بِهَا وَأَنْ يَكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَعَهُمْ طَرِيقٌ مِنْ الِارْتِئَاءِ وَالِاجْتِهَادِ، فَجَائِزٌ حِينَئِذٍ أَنْ تُوَافِقَ آرَاؤُهُمْ رَأْيَ النَّبِيِّ ﷺ وَجَائِزٌ أَنْ يُوَافِقَ رَأْيُ بَعْضِهِمْ رَأْيَهُ وَجَائِزٌ أَنْ يُخَالِفَ رَأْيَ جَمِيعِهِمْ فَيَعْمَلَ ﷺ حِينَئِذٍ بِرَأْيِهِ، وَيَكُونُ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مُعَنِّفِينَ فِي اجْتِهَادِهِمْ بَلْ كَانُوا مَأْجُورِينَ فِيهِ لِفِعْلِهِمْ مَا أُمِرُوا بِهِ، وَيَكُونُ عَلَيْهِمْ حِينَئِذٍ تَرْكُ آرَائِهِمْ وَاتِّبَاعُ رَأْيِ النَّبِيِّ ﷺ."[٢٦]

وهذا ما رجحه الرازي في تفسيره حيث قال: (ظَاهِرُ الْأَمْرِ لِلْوُجُوبِ فَقَوْلُهُ: وَشَاوِرْهُمْ يَقْتَضِي الْوُجُوبَ)[٢٧]

---

[٢٥] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٧٨) (٣٦١) صحيح

[٢٦] – أحكام القرآن للجصاص ط العلمية (٢/ ٥٢)

[٢٧] – تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٩/ ٤١٠)

وهذا ما ذهب إليه علماء أهل الأندلس كما قال ابن عطية (٥٤١ هـ) : (وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: الشُّورَى مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ وَعَزَائِمِ الْأَحْكَامِ، وَمَنْ لَا يَسْتَشِيرُ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ فَعَزْلُهُ وَاجِبٌ، وَهَذَا مَا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ.)![٢٨]

والشورى في هذه المرحلة تتضمن الأمرين اختيار الإمام، ومشاركته الرأي.

وقد أجمع الصحابة على هذا المبدأ، وأن الأمة هي التي تختار الإمام، وهي التي تشاركه الرأي فلا يقطع أمرًا دونها، كما كان النبي ﷺ يفعل، فكان لا يقطع أمرا دون شورى الأمة فيما كان أمرا عاما، وكان يشاور أصحابه في جميع شئونهم ما لم يترل عليه الوحي، كما فعل ذلك في غزوة أحد، وكما استشار الناس في رد أموال هوازن عليهم...، وكان لا يستثني أحدا من الشورى في الأمور العامة، بل كان يستشير كل من كان حاضرا من المسلمين في السلم أو الحرب.

وكذا وصف الله عز وجل أهل الإيمان فقال: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} [الشورى: ٣٨] فجعل الشورى بين الصلاة والزكاة، وهما من أركان الإسلام، ليؤكد مكانتها في الدين، وأنها من فرائضه وأركانه في المجتمع المسلم وأبرز خصائصه.

وقد أدرك الصحابة أهمية الشورى في سياسة شئون الأمة، ولم يختلفوا في أن الأمر شورى، وأول الأمور وأهمها أمر الإمامة واختيار الخليفة؛ ولهذا قال عمر بن الخطاب وهو على فرش الموت لعبدالله بن عباس: اعْقِلْ عَنِّي ثَلَاثًا: «الْإِمَارَةُ شُورَى، وَفِي فِدَاءِ الْعَرَبِيِّ عَبْدٌ، وَفِي ابْنِ الْأَمَةِ بَعِيرَانِ»،قَالَ: وَكَتَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ الثَّالِثَةَ "[٢٩]وكما في خطبته المشهورة: (من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه..)

وقال للستة المرشحين من بعده: (أَمْهِلُوا، فَإِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ فَلْيُصَلِّ لَكُمْ صُهَيْبٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ، ثُمَّ أَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ، فَمَنْ تَأَمَّرَ مِنْكُمْ عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ)[٣٠].

وقد ذكر ابن كثير في البداية والنهاية أن عبد الرحمن بن عوف لما رضي أهل الشورى الخمسة أن يختار واحدا منهم ثم لما انحصر الترشيح بين عثمان وعلي رضي الله عنهما : ثُمَّ نَهَضَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَشِيرُ النَّاسَ فيهما ويجمع رأى المسلمين برأي رءوس الناس وأقيادهم جَمِيعًا وَأَشْتَاتًا، مَثْنَى وَفُرَادَى، وَمُجْتَمِعِينَ، سِرًّا وَجَهْرًا، حَتَّى خَلَصَ إِلَى النِّسَاءِ الْمُخَدَّرَاتِ فِي حِجَابِهِنَّ، وَحَتَّى سَأَلَ الْوِلْدَانَ فِي الْمَكَاتِبِ، وَحَتَّى سَأَلَ مَنْ يَرِدُ مِنَ الرُّكْبَانِ وَالْأَعْرَابِ إِلَى الْمَدِينَةِ،

---

[٢٨] – تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/ ٥٣٤) و المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٦٩٠) والإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة (ص: ١٤٦) والشورى فريضة إسلامية (ص: ١٣٩، بترقيم الشاملة آليا) والشورى في الشريعة الإسلامية (ص: ٣٣)

[٢٩] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٧٨) (٣٦١) صحيح

[٣٠] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٢١٧) والطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٣٤٤) صحيح

فِي مُدَّةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهَا، فَلَمْ يَجِدِ اثنين يختلفين في تقدم عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ)[31] وما كان عبد الرحمن ليجتهد في سؤال الناس كل هذا الجهد لولا أنه حق من حقوقهم يحرم الافتئات عليهم فيه أو مصادرته عليهم أو اغتصابهم إياه.

قَالَ مُحَمَّد بن الحنفيةُ: كنت مع أبي حين قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقام فدخل مترله، فأتاه أصحاب رسول الله ﷺ، فقالوا له: إن هذا الرجل قد قتل، ولا بد للناس من إمام، ولا نجد اليوم أحدا أحق بهذا الأمر منك، لا أقدم سابقة، ولا أقرب من رسول الله ﷺ، فقال: لا تفعلوا، فإني أكون وزيرا خير من أن أكون أميرا، فقالوا: لا والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك، قَالَ: ففي المسجد، فإن بيعتي لا تكون إلا عن رضا المسلمين. فدخل المهاجرون والأنصار فبايعوه، ثم بايعه الناس.[32].

وكما تكون الشورى في أصل الأمر وهو اختيار الإمام، فكذلك تكون فيما دون ذلك من شئون الأمة مما لا نص فيه، وقد كان الخلفاء الأربعة لا يقطعون أمرا – مما لا نص فيه – دون شورى المسلمين؛ اقتداء بالنبي ﷺ فعَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: " كَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ خَصْمٌ نَظَرَ فِي كِتَابِ اللهِ ، فَإِنْ وَجَدَ فِيهِ مَا يَقْضِي بِهِ قَضَى بِهِ بَيْنَهُمْ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي الْكِتَابِ ، نَظَرَ: هَلْ كَانَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ سُنَّةٌ؟ فَإِنْ عَلِمَهَا قَضَى بِهَا ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ خَرَجَ فَسَأَلَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: " أَتَانِي كَذَا وَكَذَا ، فَنَظَرْتُ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَفِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمْ أَجِدْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا ، فَهَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَضَى فِي ذَلِكَ بِقَضَاءٍ؟ " ، فَرُبَّمَا قَامَ إِلَيْهِ الرَّهْطُ فَقَالُوا: " نَعَمْ ، قَضَى فِيهِ بِكَذَا وَكَذَا " ، فَيَأْخُذُ بِقَضَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ". قَالَ جَعْفَرٌ وَحَدَّثَنِي غَيْرُ مَيْمُونٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ ذَلِكَ: " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِينَا مَنْ يَحْفَظُ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ "، وَإِنْ أَعْيَاهُ ذَلِكَ دَعَا رُءُوسَ الْمُسْلِمِينَ وَعُلَمَاءَهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَإِذَا اجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى الْأَمْرِ قَضَى بِهِ "، قَالَ جَعْفَرٌ: وَحَدَّثَنِي مَيْمُونٌ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ ، فَإِنْ أَعْيَا أَنْ يَجِدَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ، نَظَرَ: هَلْ كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِيهِ قَضَاءٌ؟ فَإِنْ وَجَدَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَدْ قَضَى فِيهِ بِقَضَاءٍ قَضَى بِهِ ، وَإِلَّا دَعَا رُءُوسَ الْمُسْلِمِينَ وَعُلَمَاءَهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى الْأَمْرِ قَضَى بَيْنَهُمْ "[33].

وكذا كان يفعل عمر كما في قصة الأرض المفتوحة، فما زال يجادل الناس ثلاثة أيام في المسجد، يحاورهم ويحاورونه حتى أقنعهم برأيه وتابعوه عليه.

وكذا كان يفعل عثمان فعَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ جَرْوَلٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْمُخْتَارُ كُنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ حَضْرَمَوْتَ أَوَّلَ مَنْ تَسَرَّعَ إِلَيْهِ، فَأَتَانَا سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ الْجُعْفِيُّ فَقَالَ: إِنَّ لَكُمْ عَلَيَّ حَقًّا وَإِنَّ لَكُمْ

---

[31] – الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة (ص: ٥١) والبداية والنهاية ط الفكر (٧/ ١٤٦)

[32] – المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٥/ ٦٣)

[33] – السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ١٩٦)(٢٠٣٤١) فيه انقطاع

جوَارًا [أَوْ إِنَّ لَكُمْ قَرَابَةً] ، وَاللَّهِ لَا أُحَدِّثُكُمُ الْيَوْمَ إِلَّا شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنَ الْمُخْتَارِ، أَقْبَلْتُ مِنْ مَكَّةَ وَإِنِّي لَأَسِيرٌ إِذْ غَمَزَنِي غَامِزٌ مِنْ خَلْفِي، فَإِذَا الْمُخْتَارُ فَقَالَ لِي: يَا شَيْخُ مَا بَقِيَ فِي قَلْبِكَ مِنْ حُبِّ ذَلِكَ الرَّجُلِ؟ يَعْنِي عَلِيًّا، قُلْتُ: إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ أَنِّي أُحِبُّهُ بِسَمْعِي وَقَلْبِي وَبَصَرِي وَلِسَانِي قَالَ: وَلَكِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ أَنِّي أَبْغَضُهُ بِقَلْبِي وَسَمْعِي وَبَصَرِي وَلِسَانِي قَالَ: قُلْتُ: أَبِيتَ وَاللَّهِ إِلَّا تَثْبِيطًا عَنْ آلِ مُحَمَّدٍ، وَتَرْثِيثًا فِي إِحْرَاقِ الْمَصَاحِفِ، [أَوْ قَالَ حَرَاقُ، هُوَ أَحَدُهُمَا يَشُكُّ أَبُو دَاوُدَ] ، فَقَالَ سُوَيْدٌ: وَاللَّهِ لَا أُحَدِّثُكُمْ إِلَّا شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَغْلُوا فِي عُثْمَانَ وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا [أَوْ قُولُوا لَهُ خَيْرًا] فِي الْمَصَاحِفِ وَإِحْرَاقِ الْمَصَاحِفِ، فَوَاللَّهِ مَا فَعَلَ الَّذِي فَعَلَ فِي الْمَصَاحِفِ إِلَّا عَنْ مَلَأٍ مِنَّا جَمِيعًا، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ؟ فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: إِنَّ قِرَاءَتِي خَيْرٌ مِنْ قِرَاءَتِكَ، وَهَذَا يَكَادُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا، قُلْنَا: فَمَا تَرَى؟ قَالَ: نَرَى أَنْ نَجْمَعَ النَّاسَ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، فَلَا تَكُونُ فُرْقَةٌ، وَلَا يَكُونُ اخْتِلَافٌ، قُلْنَا: فَنِعْمَ مَا رَأَيْتَ قَالَ: فَقِيلَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْصَحُ، وَأَيُّ النَّاسِ أَقْرَأُ؟ قَالُوا: أَفْصَحُ النَّاسِ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَأَقْرَأُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ: لِيَكْتُبْ أَحَدُهُمَا وَيُمْلِ الْآخَرُ فَفَعَلَا وَجُمِعَ النَّاسُ عَلَى مُصْحَفٍ " قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ لَوْ وُلِّيتُ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي فَعَلَ "[٣٤].

وقد قال علي رضي الله عنه بعد أن جاءه المهاجرون والأنصار يريدون بيعته (لَا أفعل إِلَّا عَن ملإ وشورى)[٣٥].

و لم تكن الشورى محصورة في قوم دون قوم، بل كان كل مسلم يحضر المسجد يشارك في الإدلاء برأيه، رجلا كان أو امرأة، كبيرا كان أو صغيرا، و لم يكن اشتراط الشورى والرضا قاصرا على المسلمين، بل أيضا يشترط رضا عامة غير المسلمين، عند عقد العقود بينهم وبين المسلمين.

قَالَ أَبُو عُبَيْد: وَكَذَلِكَ لَوْ أَنَّ أَهْلَ مَدِينَة مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَاقَدَ رُؤَسَاؤُهُمُ الْمُسْلِمِينَ عَقْدًا، وَصَالَحُوهُمْ عَلَى صُلْحٍ، فَإِنَّ الْأَخْذَ بِالثِّقَةِ وَالِاحْتِيَاطِ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ مَاضِيًا عَلَى الْعَوَامِّ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا رَاضِينَ بِهِ[٣٦]

٦- وأنه لا شورى بلا حرية:

فكما للأمة الحق في اختيار الإمام، ومشاركته الرأي، وحق خلعه، فكذا لها الحق في نقده و مناصحته والاعتراض على سياسته، فالحرية السياسية إحدى الأسس التي قام عليها الخطاب السياسي في هذه المرحلة التي تمثل تعاليم الدين المترل،وعهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وقد أرسى القرآن مبدأ: {لا إكراه في الدين} ليؤكد مبدأ الحرية بجميع صورها، فإذا كان الله عز وجل لا يكره عباده على

---

[٣٤] – تفسير القرطبي (١/ ٥٤) والإبانة الكبرى لابن بطة (٨/ ٤١١) والمصاحف لابن أبي داود (ص: ٩٧) صحيح

[٣٥] – الثقات لابن حبان (٢/ ٢٦٧)

[٣٦] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٣١)

الإيمان به وقد تجلت الحرية في أوضح صورها في حياة النبي ﷺ وطاعته، فكيف يتصور أن يكره عباده على الخضوع والطاعة ُكرها لغيره من البشر؟!

وهذا معنى كلمة (لا إله إلا الله) فإن الله وحده هو الذي له الألوهية، ثم الخلق بعد ذلك بشر لا طاعة لأحد على أحد لا بما كان طاعة لله عز وجل؛ ولهذا جاءت النصوص عن النبي ﷺ لتحصر الطاعة بطاعة الله عز وجل واتباع رسوله،كما قال ﷺ « لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى»[٣٧]

وقال : "لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ"[٣٨]

وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ –: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»[٣٩]

ليؤكد بذلك أن حق السلطة بالطاعة إنما هو منوط بما كان معروفا أنه طاعة لله، وبهذا سبق الإسلام جميع القوانين في تقييد حق السلطة في الطاعة، وأنها ليست طاعة مطلقة، ولا طاعة لذات السلطة، وأن السلطة تفقد حق الطاعة عندما تأمر بالمنكر أو الظلم؛ بل ويجب التصدي لها وتقويمها، كما قال ﷺ :" مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ. "[٤٠]

وقال ﷺ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ»[٤١]

---

[٣٧] – الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٥/ ٣٤٧)(٢٩١٩) صحيح

[٣٨] – المسند الموضوعي الجامع للكتب العشرة (٣/ ٣٥٣) (خ) ٧٢٥٧ و (م) ٣٩ – (١٨٤٠)

[٣٩] – المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٥٦٢) والمعجم الكبير للطبراني (١٨/ ١٧٠) (٣٨١) صحيح لغيره

وقال البغوي:" اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ الْوُلاةُ مِنَ الْعُقُوبَاتِ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَأَبُو يُوسُفَ: مَا أَمَرَ بِهِ الْوُلاةُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرَهُمْ يَسَعُهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ، فِيمَا كَانَتْ وِلايَتُهُ إِلَيْهِمْ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: لَا يَسَعُ الْمَأْمُورُ أَنْ يَفْعَلَهُ حَتَّى يَكُونَ الَّذِي يَأْمُرُهُ عَدلا، وَحَتَّى يَشْهَدَ عَدْلٌ سِوَاهُ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَأْمُورِ ذَلِكَ، وَفِي الزِّنَا حَتَّى يَشْهَدَ مَعَهُ ثَلاثَةٌ سِوَاهُ.

وَحُكِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ هُبَيْرَةَ كَانَ عَلَى الْعِرَاقِ، قَالَ لِعِدَّةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ، مِنْهُمُ الْحَسَنُ وَالشَّعْبِيُّ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَكْتُبُ إِلَيَّ فِي أُمُورٍ أَعْمَلُ بِهَا فَمَا تَرَيَانِ؟ قَالَ الشَّعْبِيُّ: أَنْتَ مَأْمُورٌ، وَالتَّبِعَةُ عَلَى آمِرِكَ.

فَقَالَ لِلْحَسَنِ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قَدْ قَالَ هَذَا، قَالَ: قُلْ، قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عُمَرُ، فَكَأَنَّكَ بِمَلَكٍ قَدْ أَتَاكَ، فَاسْتَنْزَلَكَ عَنْ سَرِيرِكَ هَذَا، فَأَخْرَجَكَ مِنْ سَعَةِ قَصْرِكَ إِلَى ضِيقِ قَبْرِكَ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَعْرِضَ لِلَّهِ بِالْمَعَاصِي، فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَتَغَيَّظُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقِيلَ: إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ: قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، مَنْ هَذَا الَّذِي تَتَغَيَّظُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَلِمَ تَسْأَلُ عَنْهُ؟ قُلْتُ: لأَضْرِبَ عُنُقَهُ. وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ لأَبِي بَرْزَةَ: لَوْ قُلْتُ لَكَ ذَلِكَ أَكُنْتَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: مَا كَانَ ذَلِكَ لأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –.فَهَذَا يُؤَيِّدُ مَا قُلْنَا، وَهُوَ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِبُ طَاعَتُهُ فِي قَتْلِ مُسْلِمٍ إِلا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ حَقٌّ إِلا رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –،فَإِنَّهُ لَا يَأْمُرُ إِلا بِحَقٍّ، وَلا يَحْكُمُ إِلا بِعَدْلٍ، وَقَدْ يُتَأَوَّلُ هَذَا أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ الْقَتْلَ فِي سَبِّ أَحَدٍ إِلا فِي سَبِّ رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –.شرح السنة للبغوي (١٠/ ٤٤) والمهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٥٢٦)

[٤٠] – صحيح مسلم (١/ ٦٩) ٧٨ – (٤٩)

[٤١] – سنن أبي داود (٤/ ١٢٢) (٤٣٣٨) صحيح

وعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»[٤٢]

وعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَالَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ، فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ " [٤٣]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِذَا رَأَيْتُ أُمَّتِي تَهَابُ فَلَا تَقُولُ لِلظَّالِمِ يَا ظَالِمُ فَقَدْ تُودِّعَ مِنْهُمْ»[٤٤]

وعَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -: لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي، نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، قَالَ يَزِيدُ: أَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَسْوَاقِهِمْ، وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ، وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - مُتَّكِئًا، فَجَلَسَ، فَقَالَ: لاَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَاطُرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا. "[٤٥]

إن السلطة مسئولة عن تصرفاتها من قبل الأمة كما جاء عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -،قَالَ: «أَلاَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا، وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[٤٦].

---

[٤٢] – السنن الكبرى للنسائي (٧/ ١٩٣) (٧٧٨٦) صحيح

[٤٣] – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٣/ ٢١٥) (٤٨٨٤) صحيح لغيره

[٤٤] – المعجم الأوسط (٨/ ١٨) (٧٨٢٥) ومسند أحمد ط الرسالة (١١/ ٣٩٤) (٦٧٨٤) والسنن الكبرى للبيهقي (٦/ ١٥٨) (١١٥١٦) وشعب الإيمان (١٠/ ٤٥) (٧١٤٠) والمعجم الأوسط (٨/ ١٨) (٧٨٢٥) عن جابر ومسند البزار = البحر الزخار (٦/ ٣٦٢) (٢٣٧٤) من طريق مُجَاهِد، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، صحيح لغيره

وأعله بعضهم بالإنقطاع، والراجح عندي أن أبا الزبير المكي سمع من عبدالله بن عمرو وروى عنه، كما في التهذيب، لأنه عاصره، وليس مدلسا كما رجحنا سابقاً، وقد صرح بالسماع من عبد الله كما في الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٢٩٠) والمعجم الكبير للطبراني جـ ١٤،١٣ (ص:٤٨٢) (١٤٣٥١) عن الحسن بن عمرو، حدثني أبو الزُّبَير، قال: سمعتُ عبدَالله بن عَمرو يقول: قال رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم –: «إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ: إِنَّكَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ».

الهيبة: من هابَ الشَّيءَ يَهابُه إذا خَافَهُ وإذا وَقَّرَهُ وعَظَّمَه.= تودع منهم: استوى وجودهم وعدمهم

قَالَ أَحْمَدُ:" وَالْمَعْنَى فِي هَذَا: أَنَّهُمْ إِذَا خَافُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ فَتَرَكُوهُ كَانُوا مِمَّا هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ، وَأَعْظَمُ مِنَ الْقَوْلِ، وَالْعَمَلِ أَخْوَفَ، وَكَانُوا إِلَى أَنْ يَدَعُوا جِهَادَ الْمُشْرِكِينَ خَوْفًا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ أَقْرَبَ، وَإِذَا صَارُوا كَذَلِكَ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ، وَاسْتَوَى وُجُودُهُمْ وَعَدَمُهُمْ "شعب الإيمان (١٠/ ٤٧)

[٤٥] – مسند أحمد (عالم الكتب) – (٢/ ٤٧) (٣٧١٣) حسن –تأطر: تعطفه عليه وتوجهه إليه

[٤٦] – صحيح البخاري (٩/ ٦٢) (٧١٣٨)

ولهذا تجلت الحرية في أوضح صورها في هذه المرحلة، فقد كان مع النبي ﷺ في المدينة من كان يضمر العداوة له ويكيده كالمنافقين في المدينة، وكان يعرفهم، و لم يتعرض لهم، وقد نزل قول الله تعالى في شأن زعيمهم عبد الله بن أبي ابن سلول: {هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ (٧) يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ (٨)} [المنافقون: ٧، ٨] وهذا عزم منهم على إسقاط الدولة الإسلامية، وإخراج من المدينة، ومع ذلك لم يتعرض له النبي ﷺ بشيء، بل قال بعد أن بلغه هذا الخبر عن ابن أبي سلول ، فعَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا فَخَرَجُوا فِي غَزْوَةٍ لَهُمْ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَكَانَ بَيْنَهُمَا قِتَالٌ إِلَى أَنْ صَرَخَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، وَصَرَخَ الْمُهَاجِرُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؛ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ وِلدَعْوَةِ الْجَاهِلِيَّةِ؟» فَقَالُوا: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ» قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي فَأَقْتُلَهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»[٤٧]

وعَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِه: {لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ} [المنافقون: ٨] قَالَ: قَدْ قَالَهَا مُنَافِقٌ عَظِيمُ النِّفَاقِ فِي رَجُلَيْنِ اقْتَتَلَا: أَحَدُهُمَا غِفَارِيٌّ وَالْآخَرُ جُهَنِيٌّ، فَظَهَرَ الْغِفَارِيُّ عَلَى الْجُهَنِيِّ، وَكَانَ بَيْنَ جُهَيْنَةَ وَالْأَنْصَارِ حِلْفٌ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ: يَا بَنِي الْأَوْسِ، يَا بَنِي الْخَزْرَجِ، عَلَيْكُمْ صَاحِبُكُمْ وَحَلِيفُكُمْ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا مَثَلُنَا وَمَثَلُ مُحَمَّدٍ إِلَّا كَمَا قَالَ الْقَائِلُ: سَمِّنْ كَلْبَكَ يَاكُلْكَ، وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَسَعَى بِهَا بَعْضُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُرْ مُعَاذًا يَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»[٤٨]

وعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلَقِ أَتَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ قَتْلَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ، فَإِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَأْمُرْنِي بِهِ، فَأَنَا أَحْمِلُ إِلَيْكَ رَأْسَهُ، فَوَاللهِ لَقَدْ عَلِمَتِ الْخَزْرَجُ مَا كَانَ بِهَا رَجُلٌ أَبَرَّ بِوَالِدِهِ مِنِّي، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تَأْمُرَ بِهِ رَجُلًا مُسْلِمًا فَيَقْتُلَهُ فَلَا تَدَعُنِي نَفْسِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى قَاتِلِ عَبْدِ

[٤٧] – تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٢٢/ ٦٦٢) صحيح لغيره

[٤٨] – تاريخ المدينة لابن شبة (١/ ٣٦٦) صحيح لغيره

اللهِ يَمْشِي فِي الْأَرْضِ حَيًّا حَتَّى أَقْتُلَهُ فَأَقْتُلَ مُؤْمِنًا بِكَافِرٍ فَأَدْخُلَ النَّارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ نُحْسِنُ صُحْبَتَهُ وَنَتَرَفَّقُ بِهِ مَا صَحِبَنَا»[٤٩]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ - حَقٌّ، فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - ﷺ -،فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»،فَقَالَ لَهُمْ: «اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ»،فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: «فَاشْتَرُوهُ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ، أَوْ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً»[٥٠]

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَّامٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ: يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا، فَكُنْتُ أَتَلَطَّفُ لَهُ لِأَنْ أُخَالِطَهُ فَأَعْرِفَ حِلْمَهُ وَجَهْلَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الْحُجُرَاتِ، وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ كَالْبَدَوِيِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَرْيَةُ بَنِي فُلَانٍ قَدْ أَسْلَمُوا وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَكُنْتُ أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَتَاهُمُ الرِّزْقُ رَغَدًا، وَقَدْ أَصَابَهُمْ شِدَّةٌ وَقَحْطٌ مِنَ الْغَيْثِ، وَأَنَا أَخْشَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ طَمَعًا كَمَا دَخَلُوا فِيهِ طَمَعًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مَنْ يُغِيثُهُمْ بِهِ فَعَلْتَ، قَالَ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى رَجُلٍ جَانِبَهُ، أُرَاهُ عُمَرُ، فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَدَنَوْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ لَكَ أَنْ تَبِيعَنِي تَمْرًا مَعْلُومًا مِنْ حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: «لَا يَا يَهُودِيُّ، وَلَكِنْ أَبِيعُكَ تَمْرًا مَعْلُومًا إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا، وَلَا أُسَمِّي حَائِطَ بَنِي فُلَانٍ»،قُلْتُ: نَعَمْ، فَبَايَعَنِي - ﷺ -،فَأَطْلَقْتُ هِمْيَانِي، فَأَعْطَيْتُهُ ثَمَانِينَ مِثْقَالًا مِنْ ذَهَبٍ فِي تَمْرٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَأَعْطَاهَا الرَّجُلَ وَقَالَ: «اعْجَلْ عَلَيْهِمْ وَأَغِثْهُمْ بِهَا»،قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ مَحَلِّ الْأَجَلِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ وَنَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ دَنَا مِنْ جِدَارٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَأَخَذْتُ بِمَجَامِعِ قَمِيصِهِ، وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ بِوَجْهٍ غَلِيظٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلَا تَقْضِينِي يَا مُحَمَّدُ حَقِّي؟ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بِمَطْلٍ، وَلَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ، قَالَ: وَنَظَرْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَيْنَاهُ تَدُورَانِ فِي وَجْهِهِ كَالْفَلَكِ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ رَمَانِي بِبَصَرِهِ وَقَالَ: أَيْ عَدُوَّ اللَّهِ، أَتَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا أَسْمَعُ، وَتَفْعَلُ بِهِ مَا أَرَى؟ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، لَوْلَا مَا أُحَاذِرُ فَوْتَهُ لَضَرَبْتُ بِسَيْفِي هَذَا عُنُقَكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَنْظُرُ إِلَى عُمَرَ فِي سُكُونٍ وَتُؤَدَةٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا كُنَّا أَحْوَجَ إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكَ يَا عُمَرُ، أَنْ تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الْأَدَاءِ، وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ التِّبَاعَةِ، اذْهَبْ بِهِ يَا عُمَرُ فَاقْضِهِ حَقَّهُ، وَزِدْهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ غَيْرِهِ مَكَانَ مَا رُعْتَهُ»،قَالَ زَيْدٌ:

---

[٤٩] – دلائل النبوة للبيهقي مخرجا (٤/ ٦٢) صحيح مرسل

[٥٠] – صحيح البخاري (٣/ ٩٩) (٢٣٠٦و٢٣٩٠ و٢٦٠٦) وتهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٥٦٦) (١٦٠١)

فَذَهَبَ بِي عُمَرُ فَقَضَانِي حَقِّي، وَزَادَنِي عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ؟ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رُعْتُكَ، فَقُلْتُ: أَتَعْرِفُنِي يَا عُمَرُ؟ قَالَ: لَا، فَمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ، قَالَ: الْحَبْرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، الْحَبْرُ، قَالَ: فَمَا دَعَاكَ أَنْ تَقُولَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا قُلْتَ، وَتَفْعَلُ بِهِ مَا فَعَلْتَ؟ فَقُلْتُ: يَا عُمَرُ كُلُّ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ قَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْتَبِرْهُمَا مِنْهُ: يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا، فَقَدِ اخْتَبَرْتُهُمَا، فَأُشْهِدُكَ يَا عُمَرُ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ - ﷺ - نَبِيًّا، وَأُشْهِدُكَ أَنَّ شَطْرَ مَالِي فَإِنِّي أَكْثَرُهَا مَالًا صَدَقَةٌ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ - ﷺ -،فَقَالَ عُمَرُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ، قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَرَجَعَ عُمَرُ وَزَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ،فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - ﷺ -،فَآمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ، وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَشَاهِدَ كَثِيرَةً، ثُمَّ تُوُفِّيَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ» رَحِمَ اللَّهُ زَيْدًا"[٥١]

وعَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: تَكَلَّمَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، يَعْنِي الصُّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى» ، قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي أَبَدًا» ، قَالَ: فَرَجَعَ وَهُوَ مُتَغَيِّظٌ، فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ، وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، لَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، قَالَ: فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ، فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»[٥٢]

وكذلك كان الحال في عهد الخلفاء الراشدين من بعده؛ فقد كان المسلمون يعترضون على سياستهم، وينتقدون ممارساتهم، و لم يتعرض أحد للأذى بسبب هذه المعارضة، مما يدل على رسوخ مبدأ الحرية السياسية؛ وقد خطب أبو بكر بعد أن أصبح خليفة فقال: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا مُتَّبِعٌ، وَلَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ، فَإِنْ أَنَا أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي، وَإِنْ أَنَا زُغْتُ فَقَوِّمُونِي »[٥٣] ليؤكد مبدأ الحرية السياسية وحق الأمة في نقد سياسة الإمام وتقويمه.

---

[٥١] – تهذيب صحيح ابن حبان (١ – ٣) علي بن نايف الشحود (١/ ١١٧) (٢٨٨) وأخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني (١/ ٤٧٥)(١٧٨) (حسن)

[٥٢] – تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٢١/ ٢٤٢) صحيح

[٥٣] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٢)(٨) صحيح لغيره

كما كان الحوار الذي دار بين المهاجرين والأنصار في السقيفة في شأن الخلافة أنموذجا يؤكد مدى الحرية السياسية التي كان يمارسها الصحابة، وقد كان الخلاف جليًا بين المهاجرين والأنصار في شأن تولي السلطة بعد النبي ﷺ وقد اعترض عمر على أبي بكر عندما أراد قتال أهل الردة، وما زال أبو بكر يحاور الصحابة حتى أقنعهم برأيه.

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ -؟ قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لأَضْرِبَ عُنُقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ قَالَ: أَوَكُنْتَ فَاعِلًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَوَاللهِ - يَعْنِي ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا -: لَأَذْهَبَ عِظَمُ كَلِمَتِيَ الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ "،ثُمَّ قَالَ: مَا كَانَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - "[٥٤].

وقد اعترض بلال الحبشي ومعه جماعة من الصحابة على سياسة عمر في شأن الأرض المغنومة، وطالبوه بتقسيمها على الفاتحين، ورأى عمر وقفها على جميع المسلمين، وما زالوا يجادلونه حتى دعا الله عليهم، فعَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَقُولُ: أَصَابَ النَّاسَ فَتْحٌ بِالشَّامِ فِيهِمْ بِلَالٌ ، وَأَظُنُّهُ ذَكَرَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِنَّ هَذَا الْفَيْءَ الَّذِي أَصَبْنَا لَكَ خُمُسُهُ وَلَنَا مَا بَقِيَ ، لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُ شَيْءٌ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَا قُلْتُمْ وَلَكِنِّي أَقِفُهَا لِلْمُسْلِمِينَ ، فَرَاجَعُوهُ الْكِتَابَ وَرَاجَعَهُمْ يَأْبَوْنَ وَيَأْبَى ، فَلَمَّا أَبَوْا قَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَقَالَ: اللهُمَّ اكْفِنِي بِلَالًا وَأَصْحَابَ بِلَالٍ ، قَالَ: فَمَا حَالَ الْحَوْلُ عَلَيْهِمْ حَتَّى مَاتُوا جَمِيعًا.[٥٥]

فلم يجد الخليفة من وسيلة لمواجهة معارضيه في هذه القضية إلا محاورتهم ثم الدعاء عليهم.

وقد كان الصحابي عبادة بن الصامت في الشام ينكر على معاوية أشياء علانية، ويحتج بحديث البيعة فعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ»[٥٦]

---

[٥٤] – السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٤٦) (٣٥٢١) صحيح

[٥٥] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٧٣)(١٤٧) والسنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٥١٧)(١٢٨٣٠) والسنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٢٣٤)(١٨٣٩٢) صحيح لغيره

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: قَوْلُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَا قُلْتُمْ ، لَيْسَ يُرِيدُ بِهِ إِنْكَارَ مَا احْتَجُّوا بِهِ مِنْ قِسْمَةِ خَيْبَرَ " فَقَدْ رُوِّينَاهُ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيُشْبِهُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ لَيْسَتِ الْمَصْلَحَةُ فِيمَا قُلْتُمْ وَإِنَّمَا الْمَصْلَحَةُ فِي أَنْ أَقِفَهَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَجَعَلَ يَأْبَى قِسْمَتَهَا لِمَا كَانَ يَرْجُو مِنْ تَطْيِيبِهِمْ ذَلِكَ وَجَعَلُوا يَأْبَوْنَ لِمَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الْحَقِّ ، فَلَمَّا أَبَوْا لَمْ يُبْرِمْ عَلَيْهِمُ الْحُكْمَ بِإِخْرَاجِهَا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَوَقْفِهَا ، وَلَكِنْ دَعَا عَلَيْهِمْ حَيْثُ خَالَفُوهُ فِيمَا رَأَى مِنَ الْمَصْلَحَةِ وَهُمْ لَوْ وَافَقُوهُ وَافَقَهُ أَفْنَاءُ النَّاسِ وَأَتْبَاعُهُمْ. وَالْحَدِيثُ مُرْسَلٌ وَاللهُ أَعْلَمُ وَقَدْ رُوِّينَا فِي كِتَابِ الْقَسْمِ فِي فَتْحِ مِصْرَ أَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ وَرَأَى الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قِسْمَتَهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ

[٥٦] – الأموال لابن زنجويه (١/ ٧٣)(٢٥) صحيح وهو في الصحيحين

وعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَقَبِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزَا مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْضَ الرُّومِ فَذَكَرَ الْقَصَّةَ، فَقَالَ عُبَادَةُ لِمُعَاوِيَةَ: " لَئِنْ أَخْرُجْ لَا أُسَاكِنْكَ بِأَرْضٍ لَكَ عَلَيَّ فِيهَا إِمْرَةٌ. فَلَمَّا قَفَلَ لَحِقَ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا أَقْدَمَكَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَّةَ وَمَا قَالَ فِي مُسَاكَنَتِهِ. فَقَالَ: «ارْجِعْ أَبَا الْوَلِيدِ إِلَى أَرْضِكَ وَبَلَدِكَ فَلَا إِمْرَةَ لَهُ عَلَيْكَ»[٥٧]

وعَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ، فَجَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ: قَالُوا: أَبُو الْأَشْعَثِ، أَبُو الْأَشْعَثِ، فَجَلَسَ، فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيثَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا غَزَاةً وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ، فَغَنِمْنَا غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَكَانَ فِيمَا غَنِمْنَا آنِيَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أَعْطِيَاتِ النَّاسِ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَبَلَغَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَقَامَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : «يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ، إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، عَيْنًا بِعَيْنٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوِ ازْدَادَ، فَقَدْ أَرْبَى»،فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: أَلَا مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَادِيثَ قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنَصْحَبُهُ فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ، فَقَامَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَأَعَادَ الْقِصَّةَ، ثُمَّ قَالَ:"لَنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ – أَوْ قَالَ: وَإِنْ رَغِمَ – مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَصْحَبَهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةً سَوْدَاءَ "[٥٨]

تطور المعارضة:

وإذا كانت المعارضة الفردية لسياسة الخلفاء هي الأبرز في عهد أبي بكر وعمر، فقد دخل العمل السياسي والمعارضة السياسية طورا جديدا، وأخذا بعدا أكثر تنظيما في عهد الخليفتين عثمان وعلي، فقد بدأت المعارضة تأخذ طابعا جديدا،وقد بدأت في البصرة والكوفة ومصر، ثم أصبحت أكثر انتشارا، ؛حيث ظهرت جماعة منظمة معارضة لسياسة عثمان واستطاعت أن تستقطب إلى صفوفها بعض الصحابة كعمار بن ياسر الذي أرسله عثمان لمعرفة أخبار هذه المعارضة فانضم إلى صفوفها!

مطالب المعارضة:

وقد كانت المطالب التي طالب بها هؤلاء المعارضون لسياسة عثمان محددة تتمثل في:

١- الإصلاح السياسي باختيار أمراء جدد للأقاليم وعزل الأمراء الذين يشتكي منهم الناس.

٢- الموافقة على عودة قادة المعارضة إلى بلدانهم التي نفوا منها.

---

[٥٧] – الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٣/ ٤٢٩)(١٨٦٢) صحيح

[٥٨] – تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٥٥٩)(١٥٨٧)

(فمن زاد أو ازداد فقد أربى) معناه فقد فعل الربا المحرم فدافع الزيادة وآخذها عاصيان مربيان (رغم) بكسر الغين وفتحها ومعناه ذل وصار كاللاصق بالرغام وهو التراب (ليلة سوداء) أي مظلمة غير مستنيرة بالقمر]

٣- الإصلاح الاقتصادي بالقسم وتوزيع الفيء والأموال بالعدل والتساوي.

٤- الإصلاح الإداري باستعمال ذوي الأمانة والقوة من المسلمين، في الأعمال الإدارية للدولة، بدلا من الأقارب وهو مبدأ تكافؤ الفرص.

وقد أثنى عثمان لى هذه الشروط وتم توثيقها بحضرة علي وقد تم الاتفاق بينهم وبين الخليفة الراشدي عثمان على الوفد المصري الذي عقد معهم الاتفاق، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: خَطَبَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: " إِنَّ رَكْبًا نَزَلُوا ذَا الْحُلَيْفَةِ وَإِنِّي خَارِجٌ إِلَيْهِمْ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَخْرُجَ فَلْيَخْرُجْ قَالَ: فَكُنْتُ فِيمَنْ خَرَجَ - يَعْنِي أَبَا سَعِيدٍ - قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ فَإِذَا هُمْ فِي حَظَائِرَ سُقُفٍ أَبْصَرْنَاهُمْ مِنْ خِلَالِ الْحَائِطِ، وَإِذَا شَابٌّ قَاعِدٌ فِي حِجْرِهِ الْمُصْحَفُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَرَأَيْتَ: {مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ} [يونس: ٥٩] " فَقَالَ: «إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَى حِمًى، وَإِنَّ الصَّدَقَةَ زَادَتْ فَزِدْتُ فِي الْحِمَى، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَرْعَى فَلْيَرْعَ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَأَسْتَغْفِرُهُ» . فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَحْسَنْتَ. ثُمَّ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ عَلَى بَيْتِ اللَّهِ إِذْنٌ؟ قَالَ: «كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجِهَادَ أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ رَأْيِكُمْ فَقَدْ أَذِنَّا لِلنَّاسِ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَحُجَّ فَلْيَحُجَّ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَأَسْتَغْفِرُهُ» . فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَقَدْ أَحْسَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - فِي خِصَالٍ سَأَلُوهُ عَنْهَا فَتَابَ مِنْهَا وَرَجَعَ عَنْهَا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُونَ: قَدْ أَحْسَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - قَالَ: «فَانْفِرُوا وَتَفَرَّقُوا» ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُ رَكْبًا كَانُوا فِي نَفْسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ خَيْرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الرَّكْبِ، وَاللَّهِ إِنْ قَالُوا إِلَّا حَقًّا وَإِنْ سَأَلُوا إِلَّا حَقًّا» . فَرَجَعُوا إِلَيْهِ، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «مَا رَجَّعَكُمْ إِلَيَّ بَعْدَ إِعْطَائِكُمُ الْحَقَّ؟» قَالُوا: كِتَابُكَ. قَالَ: «وَيْلَكُمْ لَا تُهْلِكُوا أَنْفُسَكُمْ وَتُهْلِكُوا أُمَّتَكُمْ، وَاللَّهِ إِنْ كَتَبْتُهَا وَلَا أَمْلَيْتُهَا» . فَقَالَ الْأَشْتَرُ: إِنِّي وَاللَّهِ أَسْمَعُ حَلِفَ رَجُلٍ مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ مُكِرَ بِهِ وَمُكِرَ بِكُمْ قَالَ: فَوَثَبُوا عَلَيْهِ فَوَطِئُوهُ حَتَّى ثَقُلَ ثَقَلًا قَالَ: فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: أَفِيمَ قَتَلْتُمُوهُ وَهُوَ فِي خَطِيئَتِهِ. . . . تَطَهَّرَ مِنْهَا فَتَلْتُمُوهُ فَجَعَلُوا يُقَرِّعُونَهُ بِالرِّمَاحِ حَتَّى سَقَطَ لِجَنْبِهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: هَلُمَّ فَاقْتُلُونِي فَلَقَدْ أَصَابَتْ أُمِّي اسْمِيَ إِذَنْ إِذْ سَمَّتْنِي سَعْدًا. وَأَقْبَلَ الْأَشْتَرُ فَنَهَاهُمْ وَقَالَ: يَا عِبَادَ اللَّهِ اتَّخَذْتُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ بُدْنًا؟ وَخَرَجَ سَعْدٌ يَدْعُو وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي فَرَرْتُ بِدِينِي مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَنَا أَفِرُّ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ»[٥٩].

وهنا فوائد:

أ موقف عثمان مع معارضيه يؤكد مدى الحرية السياسية وحرية الرأي والتعبير في العهد الراشدي.

ب لم يستجب لبعض قادة جيوشه لمجابهة هذه المعارضة، بل رأى أنه لم يصدر عنهم ما يستحل به دماءهم، و لم ير بدا من الجلوس معهم، وسماع مطالبهم وإجابتهم إلى ما طلبوا.

---

[٥٩] - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١١٢٨) صحيح

هم أرادوا كلمة حق يراد بها باطل حيث كانوا ألعوبة بيد عبد الله بن سبأ اليهودي لعنه الله

ج لقد أدرك الخليفة والصحابة الذين من معه مشروعية ما قام به المعارضون من معارضة جماعية لسياسة السلطة؛ ولو كان ما فعلوه منكرا لما جلس معهم، ولما أثنى عليهم، ولما استجاب لشروطهم؛ بل لبادر الصحابة والخليفة إلى منع هذا المنكر، وإزالته ومواجهته، وهم الذين بلغهم بل سمعوه مباشرة من نبيهم ﷺ «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[٦٠]

لقد كانت المعارضة في هذا الطور معارضة سياسية سلمية، ترفع شعار الإصلاح وتطالب به؛ ولهذا تعامل الصحابة رضي الله عنهم معها على هذا الأساس؛ وقد كان قادة هذه المعارضة وزعماؤها من الصحابة ومن كبار التابعين ومشاهيرهم من القراء وأبطال الفتوح الإسلامية!

انحراف خط المعارضة:

لقد خرجت هذه الحركة السياسية عن خطها بعد ذلك، وانحرفت بعد أن رجعت مرة أخرى إلى المدينة بعد اتفاقها مع الخليفة على الإصلاح؛ بدعوى أنهم عثروا على كتاب موجه من عثمان إلى أمير مصر بمعاقبتهم؟!

وقد حلف لهم عثمان أنه ما كتبه وما درى به؟ فاتهموا مروان، وطالبوا بتسليمه؛ فخاف عثمان على مروان منهم أن يقتلوه دون بينة، ودون ما سبب يقتضي قتله.

ثم طالبوا بخلع الخليفة وأصروا على ذلك؛ واستشار عثمان عبد الله بن عمر فأشار عليه بعدم الموافقة على هذا الطلب، وقد علل عثمان رفض هذا الطلب – كما في أكثر الروايات – بأنه يخشى أن يؤدي هذا إلى حدوث فتنة وقتال بين الأمة، وفي بعضها بأن النبي ﷺ أوصاه بالصبر وعدم خلع نفسه من الخلافة، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ شَفِيٍّ الأَصْبَحِيِّ، فَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً أَبُو بَكْرٍ لا يَلْبَثُ خَلْفِي إِلا قَلِيلا، وَصَاحِبُ دَارَةِ الْعَرَبِ يَعِيشُ حَمِيدًا وَيَمُوتُ شَهِيدًا» قَالُوا: فَمَنْ هُوَ؟ قَالَ: " عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، إِنْ كَسَاكَ اللَّهُ قَمِيصًا فَأَرَادَكَ النَّاسُ عَلَى خَلْعِهِ فَلا تَخْلَعْهُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ خَلَعْتَهُ، لا تَرَى الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ "[٦١]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ حَدَّثَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، أَلَا أُحَدِّثُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنِّي كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ يَوْمًا مِنْ ذَاكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ كَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُنَا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَبْعَثُ لَكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «لَا» ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُنَا» ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا أُرْسِلُ لَكَ إِلَى عُمَرَ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «لَا» ، ثُمَّ دَعَا رَجُلًا فَسَارَّهُ بِشَيْءٍ فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ أَقْبَلَ عُثْمَانُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ

---

[٦٠] – صحيح مسلم (١/ ٦٩) ٧٨ – (٤٩)

[٦١] – أمالي ابن بشران – الجزء الثاني (ص: ٢٢٥)(١٣٩٣) صحيح

وَحَدِيثِه، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَعَلَّهُ يُقَمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِه فَلَا تَخْلَعْهُ» ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيْنَ كُنْتِ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، وَاللَّهِ لَقَدْ أُنْسِيتُهُ حَتَّى مَا ظَنَنْتُ أَنْ سَمِعْتُهُ "[٦٢]

مما يدل على مشروعية مثل هذا الطلب في الأصل، ومما يدل على أنها قضية اجتهادية وإلا لقال لهم: إن ما تطلبونه محرم شرعا لا يحل لكم، ولما استشار عبد الله بن عمر في ذلك، ولو كان فيها نص يقضي بحرمة ذلك، لما تردد الخليفة ومن معه بالإنكار عليهم وبيان حرمة ما طالبوا به!!

لقد انحرفت الحركة عن أهدافها الإصلاحية، وتجاوزت حدود ما أنزل الله، وأخطأت الطريق بعد ذلك، وارتكب بعضهم جريمة منكرة في قتل الخليفة الراشد وليست العبرة بتصرفات المعارضين، وليسوا قدوة، ولا أسوة، وإنما القدوة ، والأسوة في تعامله معهم، وعدم استباحته قتالهم، أو اضطهادهم، لعلمه بأنه لا يحل له ذلك لمجرد معارضتهم له،ومطالبتهم بإصلاح ما يرونه يحتاج إلى الإصلاح.

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ، قَالَ: خَرَجَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ، فَقَدِمَ عَلَيْهَا مَكَّةَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَخْضَرُ، فَقَالَتْ: مَا صَنَعَ النَّاسُ؟: فَقَالَ: قَتَلَ عُثْمَانُ الْمِصْرِيِّينَ، قَالَتْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! أَيَقْتُلُ قَوْمًا جَاءُوا يَطْلُبُونَ الْحَقَّ وَيُنْكِرُونَ الظُّلْمَ! وَاللَّهِ لا نَرْضَى بِهَذَا ثُمَّ قَدِمَ آخَرُ فَقَالَتْ: مَا صَنَعَ النَّاسُ؟ قَالَ: قَتَلَ الْمِصْرِيُّونَ عُثْمَانَ، قَالَتِ: الْعَجَبُ لأَخْضَرُ، زَعَمَ أَنَّ الْمَقْتُولَ هُوَ الْقَاتِلُ![٦٣] .

لقد كان عثمان يسير على خطا أبي بكر الصديق عندما قال: (فَإِنْ أَنَا أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي، وَإِنْ أَنَا زُغْتُ فَقَوِّمُونِي)[٦٤] .

لقد غابت كل هذه المبادئ الواضحة تحت ركام كثير من الروايات التاريخية، التي تحتاج إلى تمحيص ونقد لمعرفة: لم وقع ما وقع؟ وكيف وقع؟

تطور المعارضة:

وإذا كانت المعارضة الجماعية للسلطة في عهد عثمان محدودة في مجموعات محصورة في مصر والكوفة والبصرة، فقد تطور الوضع في عهد الخليفة الرابع الراشد علي بن أبي طالب إذ حدثت المعارضة له داخل المدينة نفسها، وهي عاصمة الدولة الإسلامية؛ وقادها نفر من كبار الصحابة رضي الله عنهم وهم طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وهما من العشرة المبشرين بالجنة، ومن الستة الذين اختارهم عمر للشورى، وآزرتهم عائشة رضي الله عنها ومجموعة من الصحابة؛ لتدخل المعارضة طورا جديدا فقد جاءوا لعلي بعد أن تمت له البيعة ، واجتمع إِلَى علي بعد مَا دخل طَلْحَةُ وَالزُّبَيْر فِي

---

[٦٢] – السنة لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٢٦)(٤١٨) صحيح

[٦٣] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٤٩) ضعيف

[٦٤] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٢) صحيح

عدة من الصحابة، فَقَالُوا:يَا علي، إنا قَدِ اشترطنا إقامة الحدود، وإن هَؤُلاءِ القوم قَدِ اشتركوا فِي دم هَذَا الرجل وأحلوا بأنفسهم فَقَالَ لَهُمْ: يَا إخوتاه، إني لست أجهل مَا تعلمون، ولكنى كيف اصنع بقوم يملكوننا وَلا نملكهم! ها هم هَؤُلاءِ قَدْ ثارت معهم عبدانكم، وثابت إِلَيْهِم أعرابكم، وهم خلالكم يسومونكم مَا شاءوا، فهل ترون موضعا لقدرة عَلَى شَيْء مما تريدون؟ قَالُوا: لا، قَالَ: فلا وَاللَّه لا أَرَى إلا رأيا ترونه إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إن هَذَا الأمر أمر جاهلية، وإن لهؤلاء القوم مادة، وَذَلِكَ أن الشَّيْطَان لم يشرع شريعة قط فيبرح الأرض من أخذ بِهَا أبدا.

إن الناس من هَذَا الأمر إن حرك عَلَى أمور: فرقة ترى مَا ترون، وفرقة ترى مَا لا ترون، وفرقة لا ترى هَذَا وَلا هَذَا حَتَّى يهدأ الناس وتقع القلوب مواقعها وتؤخذ الحقوق، فاهدءوا عني وانظروا ماذا يأتيكم، ثُمَّ عودوا.واشتد عَلَى قريش، وحال بينهم وبين الخروج على حال، وإنما هيجه عَلَى ذَلِكَ هرب بني أُمَيَّة وتفرق القوم، وبعضهم يقول: وَاللَّهِ لَئِن ازداد الأمر لا قدرنا عَلَى انتصار من هَؤُلاءِ الأشرار، لترك هَذَا إِلَى مَا قَالَ علي أمثل.وبعضهم يقول: نقضي الَّذِي علينا وَلا نؤخره، وو الله إن عَلِيًّا لمستغن برأيه وأمره عنا، وَلا نراه إلا سيكون عَلَى قريش أشد من غيره فذكر ذَلِكَ لعلي فقام فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وذكر فضلهم وحاجته إِلَيْهِم ونظره لَهُمْ وقيامه دونهم، وأنه ليس لَهُ من سلطانهم إلا ذَلِكَ، والأجر من اللَّه عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ، ونادى:برئت الذمة من عبد لم يرجع إِلَى مواليه فتذامرت السبئيه والأعراب، وَقَالُوا:لنا غدا مثلها، وَلا نستطيع نحتج فِيهِمْ بشيء.[٦٥]

ودل فعل طلحة والزبير على أن السمع والطاعة والبيعة للإمام لا تكون سببا لسقوط الواجب عن الأمة، إذا عجز الإمام عن القيام به، ورأى علي أنه ليس لهم أن يتجاوزوه بعد أن عقدوا له البيعة، لقد اجتهدوا جميعا في طلب الحق.

وقد توجه طلحة والزبير وعائشة ومن معهم إلى البصرة طلبا للقصاص ممن قتل عثمان وكل ذلك يدخل ضمن دائرة العمل السياسي، والمعارضة الجماعية المنظمة للسلطة؛ ولا يمكن الادعاء بأن هؤلاء الصحابة قد خالفوا أصلا من أصول الإسلام، أو ابتدعوا في الدين ما لم يأذن به الله، بل اجتهدوا في أمر يسوغ فيه الاجتهاد، وقد ندم علي بعد ذلك على قتالهم، وكان ابنه الحسن قد نهاه عن ذلك.فعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ: لَمَّا رَأَى الْقَتْلَى وَالرُّءُوسُ تَنْدُرُ: «يَا حَسَنُ، أَيُّ خَيْرٍ يُرْجَى بَعْدَ هَذَا» قَالَ: نَهَيْتُكَ عَنْ هَذَا قَبْلَ أَنْ نَدْخُلَ فِيهِ "[٦٦]

وقد اعتزل بعض الصحابة كعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة، وسعد بن أبي وقاص، وغيرهم هذه الفتنة و لم يطيعوا عليا في الخروج، إذ هم يدركون أن الطاعة تكون بالمعروف، وهذا القتال لم يظهر فيه وجه الحق، بل هو قتال فتنة وشبهة في رأيهم فلا يحق للإمام وإن كان مثل علي بن أبي طالب في

---

[٦٥] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٣٧)

[٦٦] – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٣/ ٤٢٠)(٥٥٩٨) ومعجم ابن الأعرابي (٢/ ٤٦٣)(٩٠٥) حسن

علمه وورعه واجتهاده أن يلزم الأمة بطاعته فيما ليس بمعروف، وإنما قاتل معه من رأى أنه على الحق، وأن ما أمر به من المعروف.

انقسام في الدولة الإسلامية:

لقد تطور التراع بعد ذلك، وتمخض عن ظهور حزبين رئيسين يتقاسمان الدولة الإسلامية: حزب علي وشيعته من أهل العراق، وحزب معاوية وشيعته من أهل الشام؛ بينما اعتزل كثير من الصحابة كلا الحزبين، ولقد أدرك كلا الحزبين أن القتال لا خير فيه للأمة، وأن الحل هو في التحاكم إلى الكتاب والسنة، وجعل الأمة حكما فيما بينهما تختار من تشاء وتعزل من تشاء،وهذا نص الاتفاق بينهما " بِسم اللَّه الرَّحْمَن الرَّحِيم هَذَا مَا تقاضي عَلَيْهِ عَليّ بْن أبي طَالب وَمُعَاوِيَة بْن أبي سُفْيَان قَاضِي عَليّ على أهل الْعرَاق وَمن كَانَ مَعَه من شيعته من الْمُؤمنِينَ وقاضي مُعَاوِيَة على أهل الشَّام وَمن كَانَ مَعَه من شيعته من الْمُسلمين أَنا نتزل على حكم اللَّه وَكتابه فَمَا وجد الحكمان فِي كتاب الله فهما يتبعانه وَمَا لم يجدا فِي كتاب اللَّه فَالسنة العادلة تجمعهما وهما آمنان على أموالهما وأنفسهما وأهاليهما وَالْأمة أنتصار لَهما على الَّذِي يقضيان عَلَيْهِ وعَلى الْمُؤمنِينَ وَالْمُسْلمين والطائفتان كلتاهما عَلَيْهِمَا عهد اللَّه وميثاقه أَن يفيا بِمَا فِي هَذِه الصَّحِيفَة على أَن بَين الْمُسلمين الْأَمْن وَوضع السِّلَاح وعَلى عَبْد اللَّه بْن قيس وَعَمْرو بْن الْعَاص عهد اللَّه وميثاقه ليحكما بَين النَّاس بِمَا فِي هَذِه الصَّحِيفَة على أَن الْفَرِيقَيْنِ جَمِيعًا يرجعان سنة فَإِذا انْقَضتْ السّنة إِن أحبا أَن يردا ذَلِك ردا وَإِن أحبا زادا فيهمَا مَا شَاءَ اللَّه اللَّهُمَّ إِنَّا نستنصرك على من ترك مَا فِي هَذِه الصَّحِيفَة وَشهد على الصَّحِيفَة فريق عشرَة أنفس فَشهد من أَصْحَاب على الْأَشْعَث بْن قيس وَعبد اللَّه بْن عَبَّاس وَسَعِيد بْن قيس الْهَمدَانِي وَحجر بْن الأدبر الْكِنْديّ وَعبد اللَّه بْن الطُّفَيْل العامري وَعبد اللَّه بْن مَحل الْعجليّ ووقاء بْن سمي البَجليّ وَعقبَة بْن زيد الْأَنْصَارِيّ وَيزِيد بْن حجية التَّيْمِيّ وَمَالك بْن أَوْس الرَّحبِي وَشهد من الشَّام أَبُو الْأَعْوَر السّلميّ وحبيب بْن مسلمة الفهري والمخارق بْن الْحَارِث الزبيديّ وعلقمة بْن يزِيد الْحَضْرَمِيّ وسبيع بْن يزِيد الْحَضْرَمِيّ وزمل بْن عَمْرو العذري وَيزِيد بن الْحر الْعَبْسِي وَحَمْزَة بن مَالك الْهَمدَانِي وَعبد الرَّحْمَن بن الخالد بْن الْوَلِيد وَعتبَة بْن أبي سُفْيَان وَكتب يَوْم الْأَرْبَعَاء سنة سبع وَثَلَاثِينَ فَانْصَرف على بمن مَعَه من أهل الْعرَاق وَانْصَرف مُعَاوِيَة بمن مَعَه إِلَى الشَّام فَقَالَ عَبْد اللَّه بْن وهب الحرمي وَكَانَ من أَصْحَاب عَليّ لَا حكم إِلَّا لله فَقَالَ على هَذِه كلمة حق أُرِيد بهَا بَاطِل"[٦٧]

فَلَمَّا اجْتَمَعَ الْحَكَمَانِ تَرَاوَضَا عَلَى الْمَصْلَحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ بِعِلْمٍ وَنَظَرٍ فِي تَقْدِيرِ أُمُورٍ، ثُمَّ اتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَعْزِلَا عَلِيًّا وَمُعَاوِيَةَ، ثُمَّ يَجْعَلَا الْأَمْرَ شُورَى بَيْنَ النَّاسِ لِيَتَّفِقُوا عَلَى الْأَصْلَحِ لَهُمْ مِنْهُمَا أَوْ مِنْ غَيْرِهِمَا، وَقَدْ أَشَارَ أَبُو مُوسَى بِتَوْلِيَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: فَوَلِّ ابْنِي عَبْدَ

[٦٧] – الثقات لابن حبان (٢/ ٢٩٣)

اللَّه، فَإِنَّهُ يُقَارِبُهُ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَالزُّهْدِ. فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: إِنَّكَ قَدْ غَمَسْتَ ابْنَكَ فِي الْفِتَنِ وَالدُّنْيَا مَعَكَ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ رَجُلُ صِدْقٍ"[٦٨]. إلا أنهما لم يتفقا على أحد.

إن قصة التحكيم ذاتها دليل واضح على أن الأمة هي الحكم في اختيار من تختاره للإمامة، كما أن فيما حصل بين الحزبين دليل على تجذر الحزبية السياسية، ومشروعية الانتماء السياسي، وهو الميل مع طرف دون طرف، بدعوى أنه الأجدر بقيادة الأمة وإدارة شئونها، وإنما المحظور الذي وقع هو الاقتتال بين الحزبين، وقد كان الصواب هو في التحاكم إلى الأمة لتختار من ترضاه؛ إذ هي صاحبة الحق ابتداء وانتهاء، فلا يحق لأحد أن يفرض نفسه عليها بالقوة.

لقد ظهرت قابلية المجتمع المسلم للتعددية السياسية منذ وفاة النبي ﷺ واجتماع الصحابة في سقيفة بني ساعدة، وتنافس الأنصار والمهاجرين على الإمامة، حتى فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا جُذَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ، وَعُذَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ. فَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ،[٦٩]، إلا أن حسم هذا الخلاف تم بالتحاور والتراضي، بعد أن أكد أبو بكر الصديق أن العرب – أي المسلمين – لا يرضون إلا بهذا الحي من قريش، والعرب المسلمون هم أصحاب الحق في اختيار من يشاءون، وقد أدرك الأنصار هذه الحقيقة التي لا تحتاج إلى استفتاء؛ إذ هي معلومة لكل عربي مسلم آنذاك، فالعرب لا ينقاد بعضهم لبعض في الجاهلية إلا لقريش لكونهم أهل البيت الحرام.

إن أبا بكر لم يرفض مبدأ (منا أمير ومنكم أمير)، وهو مبدأ التداول السلمي للسلطة بين القوى المتنافسة؛ لكون هذا المبدأ غير جائز في الشريعة، أو لكونه يصطدم بالإسلام، وإلا لذكر الأدلة الشرعية التي تحظر مثل هذا المبدأ، وإنما احتج عليهم بعدم رضا العرب، ومن ثم حدوث الانشقاق والفتنة، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أن أبا بكر رضي الله عنه قال للأنصار رضي الله عنهم يوم السقيفة حين تنازعوا في الخلافة ":يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، إِنَّا وَاللهِ مَا نُنْكِرُ فَضْلَكُمْ، وَلاَ بَلاَءَكُمْ فِي الإِسْلاَمِ، وَلاَ حَقَّكُمُ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّكُمْ قَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَنْزِلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ، لَيْسَ بِهَا غَيْرُهُمْ، وَأَنَّ الْعَرَبَ لَنْ تَجْتَمِعَ إِلاَّ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَنَحْنُ الأُمَرَاءُ وَأَنْتُمَ الْوُزَرَاءُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَلاَ تَصَدَّعُوا الإِسْلاَمَ، وَلاَ تَكُونُوا أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ فِي الإِسْلاَمِ .. "[٧٠].

ووقَعَ فِي آخرِ المَغازِي لِمُوسَى بن عُقبَة عَن ابن شِهاب أَنَّ أَبا بَكر قالَ فِي خُطبَته "إِنَّ الأَنصار قالُوا أَوَّلاً نَختار رَجُلاً مِنَ المُهاجِرِينَ وإِذا ماتَ اختَرنا رَجُلاً مِنَ الأَنصار، فَإِذا ماتَ اختَرنا رَجُلاً مِنَ

---

[٦٨] – البداية والنهاية ط هجر (١٠/ ٥٧٣)

قلت : هذا الاتفاق بهذا الشكل غير صحيح قطعا لأن معاوية رضي الله عنه لم يكن خليفة للمسلمين حتى يعزل ، وإنما الخليفة هو علي رضي الله عنه وحده ، إلا إذا قصدا بذلك أنهما قررا عزل كليهما عن منصبهما معاً فيتسق ذلك .

[٦٩] – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٧٩)٦٨٣٠ – ١٨٨٧ –

[٧٠] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٤٤) ومصنف ابن أبي شيبة –دار القبلة (٢٠/ ٥٧٧) (٣٨١٩٨) صحيح

الْمُهاجِرِينَ كَذَلِكَ أَبَدًا فَيَكُون أَجدَر أَن يُشفِق القُرَشِيّ إِذا زاغَ أَن يَنقَضّ عَلَيهِ الأَنصارِيّ وكَذَلِكَ الأَنصارِيّ .... "[٧١]

وهذا تماما هو مبدأ التداول السلمي للسلطة بين حزبين سياسيين، تارة يحكم هذا، وتارة هذا، حتى يكون من هو خارج السلطة رقيبا على من يديرها.

وقفة:

إن من دعا إلى مبدأ: (**منا أمير ومنكم أمير**) لم يتعرض للاضطهاد، ولم يصادر حقه في إبداء رأيه، ولم تتم تصفيته بدعوى الحفاظ على النظام؛ إذ إن الإسلام لا يقر مثل هذه الأساليب المحظورة شرعا، وكيف يضطهد من يطالب بحقه في الشورى؟ وحقه في أن يرشح نفسه لتختاره الأمة أو تختار غيره؟!

كما تؤكد حادثة السقيفة أن اشتراط القرشية في الإمامة لم يكن معروفا ولا معلوما بين الصحابة؛ وإلا لما نازع فيها الأنصار، ولما احتج أبو بكر وعمر بمثل ما احتجا به؛ والنصوص الواردة في ذلك أشبه بالأخبار منها بالأحكام وهذا ما فهمه الأنصار، كما احتج عمر بأفضلية أبي بكر، وكل ذلك يؤكد عدم ظهور دعوى اشتراط القرشية للإمامة في تلك الفترة.

كما ظهر هذا المبدأ مرة ثانية عندما تنافس الستة الذين اختارهم عمر ورشحهم للإمامة؛ إذ هذا الاختيار تكريس لمبدأ التداول السلمي، وترسيخ التعددية، وفتح للطريق أمام التنافس المشروع على السلطة؛ على أن تكون الأمة هي الحكم والمرجح بأي وسيلة تحقق هذا الغرض، وترسخ هذا المبدأ.

حركة الخوارج:

حركة الخوارج تعد أول حركة فكرية سياسية معارضة مسلحة، وقد خرجت على الخليفة الراشد علي بن أبي طالب بعد قصة التحكيم، لاعتراضهم عليه بقبول رد الأمر إلى الأمة، وتحكيمها، وحكمت عليه بالكفر وعلى من معه من الصحابة!

س: وهل قاتلهم علي رضي الله عنه؟!

ج: ولم يقاتلهم قبل أن يسلوا السيف ويسفكوا الدماء؛ وقد كانوا يطعنون فيه وهو يخطب على المنبر ويطعنون في رأيه وينتقدون سياسته علنا، عَنْ كَثِيرِ بْنِ نَمِرٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الْجُمُعَةِ، وَعَلِيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ ، إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، ثُمَّ قَامُوا مِنْ نَوَاحِي الْمَسْجِدِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَدِهِ اجْلِسُوا: نَعَمْ ، لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، كَلِمَةٌ يُبْتَغَى بِهَا بَاطِلٌ ، حُكْمُ اللهِ نَنْظُرُ فِيكُمْ ، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عِنْدِي ثَلَاثَ خِصَالٍ: مَا كُنْتُمْ مَعَنَا لَا

[٧١] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (٧/ ٣١) صحيح مرسل

نَمْنَعُكُمْ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ تَذْكُرُوا فِيهَا اسْمَ اللهِ ، وَلَا نَمْنَعُكُمْ فَيْئًا مَا كَانَتْ أَيْدِيكُمْ مَعَ أَيْدِينَا ، وَلَا نُقَاتِلُكُمْ حَتَّى تُقَاتِلُوا"[٧٢]

وفي رواية " فَبَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى بَقِيَّتِهِمْ فَقَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِنَا وَأَمْرِ النَّاسِ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ، فَقِفُوا حَيْثُ شِئْتُمْ حَتَّى تَجْتَمِعَ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ، ﷺ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا تَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا، أَوْ تَقْطَعُوا سَبِيلًا، أَوْ تَظْلِمُوا ذِمَّةً، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ فَقَدْ نَبَذْنَا إِلَيْكُمُ الْحَرْبَ عَلَى سَوَاءٍ: {إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ} [الأنفال: ٥٨] . فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ شَدَّادٍ فَقَتَلَهُمْ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا بَعَثَ إِلَيْهِمْ حَتَّى قَطَعُوا السَّبِيلَ، وَسَفَكُوا الدِّمَاءَ، وَاسْتَحَلُّوا أَهْلَ الذِّمَّةِ. فَقَالَتْ: آللَّهِ؟ قَالَ: آللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ. قَالَتْ: فَمَا شَيْءٌ بَلَغَنِي عَنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَقُولُونَ: ذُو الثُّدَيِّ وَذُو الثُّدَيَّةِ؟ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُهُ، وَقُمْتُ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ فِي الْقَتْلَى، فَدَعَا النَّاسَ فَقَالَ: أَتَعْرِفُونَ هَذَا، فَمَا أَكْثَرَ مَنْ جَاءَ يَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلَانٍ يُصَلِّي وَيَقْرَأُ، وَرَأَيْتُهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلَانٍ يُصَلِّي. وَلَمْ يَأْتُوا فِيهِ بِثَبَتٍ يُعْرَفُ إِلَّا ذَلِكَ. قَالَتْ: فَمَا قَوْلُ عَلِيٍّ حِينَ قَامَ عَلَيْهِ كَمَا يَزْعُمُ أَهْلُ الْعِرَاقِ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَالَتْ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْهُ أَنَّهُ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا. قَالَتْ: أَجَلْ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَرْحَمُ اللَّهُ عَلِيًّا، إِنَّهُ كَانَ لَا يَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ إِلَّا قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَيَذْهَبُ أَهْلُ الْعِرَاقِ يَكْذِبُونَ عَلَيْهِ وَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ"[٧٣]

فكان يرى أن فساد آرائهم وتطرفها ومعارضتهم له، لا يستوجب قتلهم أو حبسهم أو ضربهم، وهذا ما كان ينهجه عثمان مع من خرجوا عليه، وهذا ما كان ينهجه عمر مع من خالفوه الرأي واعترضوا على سياسته، وهذا أيضا ما ثبت عن أبي بكر مع من ينتقده ويسبه علانية، كل هؤلاء الخلفاء الأربعة الراشدين لم يؤاخذوا أحدا بمجرد آرائهم واعتراضهم على سياستهم وكل هذا يؤكد مدى الحرية السياسية الفكرية!!

وهذه سنّة حسنة سنها الخليفة الرابع في التعامل مع الخوارج، وأجمع عليها الصحابة رضي الله عنهم وسار عليها الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، فعَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: خَاصَمَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْخَوَارِجَ ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ مِنْهُمْ ، وَأَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ رَجُلًا عَلَى خَيْلٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يَنْزِلَ حَيْثُ يَرْحَلُونَ ، وَلَا يُحَرِّكُهُمْ وَلَا يُهَيِّجُهُمْ ، فَإِنْ قَتَلُوا وَأَفْسَدُوا فِي الْأَرْضِ فَاسْطُ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلْهُمْ ، وَإِنْ هُمْ لَمْ يَقْتُلُوا وَلَمْ يُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ فَدَعْهُمْ يَسِيرُونَ "[٧٤].

---

[٧٢] – البداية والنهاية ط هجر (١٠/ ٥٦٧) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٥/ ٧٣) والسنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٣١٩)(١٦٧٦٣)صحيح

[٧٣] – البداية والنهاية ط هجر (١٠/ ٥٦٧) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٥/ ٧٣) والسنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٣١٩)(١٦٧٦٣)صحيح

[٧٤] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٧٦٠) ومصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٧) (٣٧٩٠٨) صحيح

وقد كان لهذه السنة أكبر الأثر فيما بعد في استقرار المجتمع الإسلامي، مع كثرة الطوائف الفكرية والمذاهب الفقهية والأحزاب السياسية، التي كانت تعج بها الدولة الإسلامية وعواصمها الرئيسية، فلم يعرف المسلمون في تاريخهم حروب الاضطهاد الديني، أو استئصال الطوائف المخالفة في الرأي، وهذه الحرية السياسية أرقى ما وصلت إليه الممارسة السياسية في أي نظام سياسي حديث؟!

لقد كانت هذه السياسة التي سار عليها علي تمثل تعاليم الخطاب السياسي الإسلامي المترل، بأوضح صورها وأعدلها؛حيث تضمن لمخالفيه في الرأي مع تطرفهم وغلوهم الحرية الفكرية، والسياسية، والحقوق المالية؛ فلم يقاتلهم إلا دفعا لعدوانهم، ومنعا لفسادهم، لا لفساد آرائهم وتطرفها، ولا لمعارضتهم له في الرأي؛ لعلمه أن الدين الذي لم يضق ذرعا بوجود أديان أخرى في ظل عدل الإسلام حيث جاء بمبدأ: { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ } [البقرة: ٢٥٦] لا يمكن أن يضيق ذرعا من باب أولى بالخلاف في الرأي بين أهل الدين الواحد فيما تأولوا فيه.

إضاءة:

عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ أَهْلِ الْجَمَلِ، قَالَ: قِيلَ: أَمُشْرِكُونَ هُمْ؟ قَالَ: مِنَ الشِّرْكِ فَرُّوا ، قِيلَ: أَمُنَافِقُونَ هُمْ؟ قَالَ: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ؛ قِيلَ: فَمَا هُمْ؟ قَالَ: إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا"[٧٥]

وعَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: مَنْ يَتَعَرَّفُ الْبُغَاةَ يَوْمَ قُتِلَ الْمُشْرِكُونَ؟ يَعْنِي أَهْلَ النَّهْرَوَانِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: " مِنَ الشِّرْكِ فَرُّوا، قَالَ: فَالْمُنَافِقُونَ؟ قَالَ: الْمُنَافِقُونَ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا قَلِيلًا، قَالَ: فَمَا هُمْ؟ قَالَ: قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنَا فَنُصِرْنَا عَلَيْهِمْ "[٧٦]

وعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: " كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ حِينَ فَرَغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ فَقِيلَ لَهُ: أَمُشْرِكُونَ هُمْ؟ قَالَ: «مِنَ الشِّرْكِ فَرُّوا» ، فَقِيلَ: مُنَافِقُونَ؟ قَالَ: «الْمُنَافِقُونَ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» ، قِيلَ: فَمَا هُمْ؟ قَالَ: «قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنَا فَقَاتَلْنَاهُمْ»[٧٧]

ونهى الخليفة الراشد علي عن سب الخوارج وشتمهم فعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نَصْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَلِيٍّ فَذَكَرُوا أَهْلَ النَّهَرِ فَسَبَّهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: لاَ تَسُبُّوهُمْ، وَلَكِنْ إِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ فَقَاتِلُوهُمْ، وَإِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ، فَإِنَّ لَهُمْ بِذَلِكَ مَقَالاً[٧٨].

٧- وأن الحاكمية والطاعة المطلقة لله ورسوله:

---

[٧٥] – مصنف ابن أبي شيبة (١/ ١١)(٣٧٧٦٣) والبداية والنهاية ط هجر (١٠/ ٥٩١) صحيح لغيره

[٧٦] – السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٣٠٢)(١٦٧٢٢) صحيح

[٧٧] – تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي (٢/ ٥٤٣)(٥٩١) صحيح

[٧٨] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٧٦٢) والمفصل في أحاديث الفتن (ص: ٨١١) ومصنف ابن أبي شيبة –دار القبلة (٢١/ ٤٤٦) (٣٩٠٧١) فيه جهالة

انظر اليوم إلى برامج التجريم بل والتكفير لكل من انتقد الحاكم وانتقد سياسته مجرد نقد !

فالكتاب والسنة هما مصدرا التشريع، والدستور الذي يجب التحاكم إليه، وقد سبق الإسلام جميع الأنظمة والفلسفات الأرضية في ترسيخ مبدأ المشروعية الذي يخضع له الجميع بلا استثناء، الحاكم والمحكوم على حد سواء!

فأوربا لم تعرف مبدأ المشروعية إلا بعد الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ م، أما قبل ذلك فقد كان الملك هو الدولة! كما قال ملك فرنسا لويس الرابع عشر: (أنا الدولة) وكان للملك السيادة والطاعة المطلقة؛ يخضع الجميع له ولا يخضع هو لأحد! بل مشروعية أي قانون تكمن في إصدار الملك له، ليصبح ملزما لكل إنسان يعاقب كل من يخالفه!!!

وهذا هو الحال في العالم كله قبل قيام الدولة الإسلامية في المدينة المنورة؛ إذ كانت هي أول دولة تقوم على أساس دستوري[٧٩] ، تحدد فيه المرجعية التي يتم التحاكم إليها بين الحاكم والمحكوم عند الاختلاف والتنازع؛ وقد جعل القرآن : الحكم لله وحده، فهو الذي له الحق وحده في التشريع المطلق لعباده، وله حق الطاعة المطلقة؛ كما قال تعالى : { إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ } [يوسف: ٤٠] فاعتقاد وحدانية الله في حاكميته، هو الأصل الذي يقوم عليه توحيده في عبادته،وطاعته، لهذا أمر ألا يعبد إلا هو، فلا يعرف التوحيد من الشرك، ولا الطاعة من المعصية، ولا الإيمان من الكفر إلا بحكم الله؛ فمن لم يثبت هذا الأصل الإيماني العظيم أي توحيد الله المطلق في حاكميته وإفراده بها لم يسلم له توحيد الله في عبادته وطاعته، إذ العبادة والطاعة لله لا تعرف إلا عن طريق حكم الله وشرعه، ولا سبيل لالتزام حكم الله إلا بالإقرار والإيمان بأنه وحده الذي له الحكم والتشريع والأمر، كما له الخلق: {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} [الأعراف: ٥٤].

---

[٧٩] – انظر المبادئ الدستورية العامة أ.د. عادل الطبطبائي – عميد كلية الحقوق سابقا – ص ٥٩ حيث يقول: (يمكن أن نذكر هنا أن أول دستور مكتوب عرفه لتنظيم أحوال دولة المدينة عقب انتقاله إليها من مكة، إذ حوت هذه الوثيقة على مقدمة ـ العالم كان عبارة عن تلك الوثيقة التي أعدها الرسول الكريم محمد ﷺ نجد فيها إعلانا عن قيام وحدة سياسية إسلامية تتألف من مهاجري مكة وأنصار المدينة، بالإضافة إلى الأقليات الأخرى القاطنة في المدينة والتي أبدت استعدادها للخضوع لهذه الوحدة السياسية الجديدة. كما تضمنت الوثيقة نصوصا في التكافل الاجتماعي وإقامة العدل وتنظيم القضاء، كما تضمنت بعض المبادئ الجزائية الهامة كمبدأ شخصية العقوبة ومبدأ القصاص جزاء للقتل العمد العدواني، كما عددت أنواع الجرائم التي تقع على الأنفس والأموال.

كما جعلت الوثيقة من الرسول الكريم الحاكم الأعلى في الدولة، وحكما بين رعاياها، كما بينت بعض النصوص مركز الأقليات الدينية في الدولة الإسلامية الجديدة، وأخيرا بينت النصوص الأخرى الحقوق والحريات التي يكفلها الإسلام، فذكرت حق الحياة، وحرية العقيدة، وحق الملكية، وحق الأمن والمسكن،والتنقل، وحق المساواة، وحق الفرد في المعونة المالية، وبذلك يكون الإسلام أول من أرسى دعائم الحريات الاقتصادية والاجتماعية، كما ذكرت الوثيقة حق التجمعات على أساس القبيلة أو على أساس الدين، وحق إبداء الرأي. ويتضح من العرض السابق أن الأحكام الواردة في الوثيقة تشكل العمود الفقري لأي وثيقة دستورية حديثة، وبذلك يؤكد الإسلام سبقه للتنظيمات الحديثة حتى في هذا المجال).

وبهذا تم تجريد كل من سوى الله من حق الطاعة المطلقة، وإنما مهمة الرسل هي البيان والبلاغ؛ كما قال تعالى :{مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ} [المائدة: ٩٩] وقد جعل طاعة رسوله من طاعته؛ لكونه هو الواسطة بين الله وعباده، فقال: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء: ٥٩] ففي هذه الآية جعل الله الطاعة له ولرسوله استقلالا، وجعل طاعة أولي الأمر تبعا، ولهذا عطفها بالواو دون أن يكرر فعل {وأطيعوا} ليؤكد أن طاعة أولي الأمر مقيدة بطاعة الله ورسوله،ولهذا قال: { مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ } أي أنتم وأولي الأمر منكم، أو أولي الأمر فيما بينهم: { فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } ليؤكد مبدأ المشروعية ويحدد المرجعية، وأنهما القرآن والسنة ابتداءً وانتهاءً.

لقد أكد القرآن بهذه الآية مبدأ المشروعية والمرجعية، كما أكد ذلك النبي ﷺ أول دخوله المدينة حيث وضع صحيفة المدينة، التي تعد أول دستور[٨٠] عرفه العالم، وحدد فيها الحقوق والواجبات التي على المسلمين، ومن معهم من أهل الكتاب، والمرجعية عند التنازع والاختلاف؛ ليكون الالتزام بها ناشئا عن تعاقد بين طرفين وعن تراض منهما دون إكراه أو إلزام.

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ بِهَذَا الْكِتَابِ: هَذَا الْكِتَابُ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحَلَّ مَعَهُمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ: أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ وَالْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ - قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: عَلَى رَبَعَاتِهِمْ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْمَحْفُوظُ عِنْدَنَا رَبَاعَتِهِمْ - يَتَعَاقَلُونَ بَيْنَهُمْ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ: رَبَعَاتِهِمْ - وَهُمْ يَفْدُونَ عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبَنُو الْحَارِثِ بْنُ الْخَزْرَجِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِبَاعَتُهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو جُشَمٍ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النَّجَّارِ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْقِسْطِ وَالْمَعْرُوفِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النَّبِيتِ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبَنُو الْأَوْسِ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى وَكُلُّ

[٨٠] – الدستور هو الوثيقة السياسية التي تنظم شئون السلطة وصلاحياتها وتحدد علاقة الأفراد بها وما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات. وقد قال شيخ الإسلام عن هذه الصحيفة في الصارم المسلول ص ٦٤ : (هذه الصحيفة معروفة عند أهل العلم) واحتج بها.

طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعِينُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ أَيْدِيهِمْ عَلَى كُلِّ مَنْ بَغَى وَابْتَغَى مِنْهُمْ دِسْيَعَةَ ظُلْمٍ أَوْ إِثْمٍ، أَوْ عُدْوَانٍ أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعه، وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ. لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ، وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ، وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ، وَأَنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنَ الْيَهُودِ فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالْأُسْوَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مُتَنَاصَرٌ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدٌ، وَلَا يُسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ، وَأَنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ يُعْقِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هَذَا وَأَقْوَمِهِ وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرَيْشٍ وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِنٍ وَأَنَّهُ مَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا فَإِنَّهُ قَوَدٌ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهَا كَافَّةً وَأَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقَرَّ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ أَوْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ فَمَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبَهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَأَنَّكُمْ مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ حُكْمَهُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَإِلَى الرَّسُولِ ﷺ وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ، فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصِيحَةَ وَالنَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ، وَأَنَّ الْمَدِينَةَ جَوْفُهَا حَرَمٌ لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ يُخِيفُ فَسَادُهُ فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ، وَأَنَّهُمْ إِذَا دُعُوا الْيَهُودَ إِلَى صُلْحٍ حَلِيفٍ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ، وَإِنْ دَعَوْنَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدِّينَ، وَعَلَى كُلِّ أُنَاسٍ حِصَّتُهُمْ مِنَ النَّفَقَةِ ، وَأَنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ مَعَ الْبَرِّ الْمُحْسِنِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّ بَنِي الشَّطْبَةِ بَطْنٌ مِنْ جَفْنَةَ، وَأَنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ فَلَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبَرِّهِ، لَا يَحُولُ الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَلَا آثِمٍ، وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنٌ وَمَنْ قَعَدَ آمِنٌ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ، وَإِنَّ أَوْلَاهُمْ بِهَذِهِ الصَّحِيفَةِ الْبَرُّ الْمُحْسِنِ"[٨١]

---

[٨١] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٦٣)(٥١٨) صحيح مرسل

قَالَ أَبُو عُبَيْد: قَوْلُهُ: بَنُو فُلَان عَلَى رِبَاعَتِهِم الرِّبَاعَةُ هِيَ الْمَعَاقِلُ وَقَدْ يُقَالَ: فُلَانٌ رِبَاعَةُ قَوْمِه، إِذَا كَانَ الْمُتَقَلِّدُ لِأُمُورِهِمْ، وَالْوَافِدُ عَلَى الْأُمَرَاءِ فِي مَا يَنُوبُهُمْ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا فِي فِدَاءٍ الْمُفْرَحِ: الْمُثْقَلِ بِالدَّيْنِ، يَقُولُ: فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُعِينُوهُ، إِنْ كَانَ أَسِيرًا فُكَّ مِنْ إِسَارِهِ، وَإِنْ كَانَ جَنَى جِنَايَةَ خَطَأٍ عَقَلُوا عَنْهُ، وَقَوْلُهُ: وَلَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرَيْشٍ يَعْنِي الْيَهُودَ الَّذِينَ كَانَ وَادَعَهُمْ. يَقُولُ:

إن في تحديد المرجعية وترسيخ مبدأ المشروعية القانونية صيانة للحقوق والحريات، وكبحا لجماح السلطة عن أن تتجاوز صلاحياتها، فالطاعة لها مقيدة بقانون الشريعة، كما قال ﷺ : "لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ"[٨٢]

وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ –: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ» [٨٣]

وبهذا يفقد الحاكم صلاحياته وسلطته إذا عارض حكم الله ورسوله وهو الدستور الأعلى في الدولة الإسلامية وهذا ما أدركه الخلفاء الراشدون والمسلمون جميعا، فقد قال أبو بكر الصديق في أول خطبة له بعد البيعة: (أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ، قُومُوا إِلَى صَلَاتِكُمْ يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ.)[٨٤].

قيود نبوية لطاعة السلطة:

القيد الأول:

إقامة الصلاة التي هي عمود الدين وشعاره؛ فإذا ترك الحاكم الصلاة، والدعوة إليها، وإقامتها، فقد سقطت طاعته،وفقد مشروعية استمراره في السلطة لحديث عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – يَقُولُ: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»،قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ..»[٨٥]

فَلَيْسَ مِنْ مُوَادَعَتِهِمْ أَنْ يُجِيرُوا أَمْوَالَ أَعْدَائِه، وَلَا يُعِينُوهُمْ عَلَيْه، وَقَوْلُهُ: وَمَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا فَهُوَ قَوَدٌ الاعْتِبَاطُ: أَنْ يَقْتُلَهُ بَرِيًّا مُحَرَّمَ الدَّمِ، وَأَصْلُ الاعْتِبَاطِ فِي الْإِبِلِ: أَنْ تُنْحَرَ بِلَا دَاءٍ يَكُونُ بِهَا، وَقَوْلُهُ: إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ، فَقَدْ جَعَلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخِيَارَ فِي الْقَوَدِ أَوِ الدِّيَةِ أَوْ أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ وَهَذَا مِثْلُ حَدِيثِهِ الْآخَرِ: وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ إِنْ شَاءَ قَتَلَ وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ الدِّيَةَ وَهَذَا يَرُدُّ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ لِلْوَلِيِّ فِي الْعَمْدِ أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنَ الْقَاتِلِ وَمُصَالَحَةٍ مِنْهُ لَهُ عَلَيْهَا وَقَوْلُهُ: وَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ الْمُحْدِثُ: كُلُّ مَنْ أَتَى حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مَنْعُهُ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ، وَهَذَا شَبِيهٌ بِقَوْلِهِ الْآخَرِ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ وَقَوْلُهُ: لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: الصَّرْفُ التَّوْبَةُ، وَالْعَدْلُ: الْفِدْيَةُ. وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: الْفَرِيضَةُ وَالتَّطَوُّعُ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ} [البقرة: ٤٨] فَكُلُّ شَيْءٍ فُدِيَ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ عَدْلُهُ. وَقَوْلُهُ: وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، فَهَذِهِ النَّفَقَةُ فِي الْحَرْبِ خَاصَّةً، شَرْطٌ عَلَيْهِمُ الْمُعَاوَنَةُ لَهُ عَلَى عَدُوِّهِ وَنَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ يُسْهِمُ لِلْيَهُودِ إِذَا غَزَوْا مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذَا الشَّرْطِ الَّذِي شَرَطَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّفَقَةِ، وَلَوْلَا هَذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي غَنَائِمِ الْمُسْلِمِينَ سَهْمٌ "

[٨٢] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٦٩) ٣٩ – (١٨٤٠) وصحيح البخاري (٩/ ٦٣) (٧١٤٥)

الْمُرَاد بِالْمَعْرُوف: مَا كَانَ مِنْ الْأُمُورِ الْمَعْرُوفَة فِي الشَّرْع، هَذَا تَقْيِيدٌ لِمَا أُطْلِقَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُطْلَقَة ، الْقَاضِيَة بِطَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ عَلَى الْعُمُوم. عون المعبود (ج٦ص ٥١)

[٨٣] – المعجم الكبير للطبراني (١٨/ ١٧٠) (٣٨١) وشرح السنة للبغوي (١٠/ ٤٤) (٢٤٥٥) عن النواس صحيح

[٨٤] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٢٧١) والبداية والنهاية ط هجر (٨/ ٨٩) و (٩/ ٤١٣) وسيرة ابن هشام ت السقا (٢/ ٦٦٠) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٣/ ٢١٠) قال ابن كثير: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ

[٨٥] – تهذيب صحيح مسلم– علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨٩) (١٨٥٥)

وفي هذا الحديث مشروعية الخروج على السلطة عند ترك إقامة الصلاة، سواء قيل: إن ترك الصلاة كفر، أو قيل: فسق.

القيد الثاني:

إقامة الكتاب والحكم بما فيه، لحديث: يَحْيَى بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ:" يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ "[٨٦]، فقيّد مشروعية السلطة، وحقها بالطاعة، ما دامت تحكم بالشريعة، فإن عطلتها فقدت مشروعية استمرارها، سواء قيل: إن تعطيل الحكم بالكتاب كفر أو فسق.

القيد الثالث:

عدم ظهور كفر بواح من السلطة يصادم الشريعة لحديث جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[٨٧]

أي فنازعوهم حينئذ الأمر سواء كان ظهور الكفر استحلالاً له أو دون استحلال.

وبهذا قررت الشريعة الإسلامية حق الأمة في مراقبة السلطة، وحقها في مقاومة انحرافها عن دستور الدولة ونظامها العام؛فإذا حافظت السلطة على الأصول العامة القطعية؛ بإقامة شعائر الإسلام وأركانه الظاهرة، والحكم بالكتاب وشرائعه،ولم تظهر كفرا بواحا فالواجب السمع والطاعة لها بالمعروف، وفيما لا معصية فيه لله؛ حتى وإن خرج الإمام عن حد العدالة بظلم أو فسق قاصر.

س:وإن تعدى ظلم الإمام على الأفراد ولم يخل بإقامة شعائر الدين الظاهرة؟!

ج:إن تعدى ظلمه إلى الأفراد فقد جعل الشارع لهم الحق في مقاومة طغيان السلطة بالدفاع عن دمائهم وأعراضهم وأموالهم.

---

[٨٦] – مسند أحمد ط الرسالة (٢٧/ ٢٠٩) (١٦٦٤٩) صحيح

[٨٧] – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٤) ٧٠٥٥ و٧٠٥٦ – ١٩١٢ –

[ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٧٠٩ (أصلحك الله) كلمة اعتادوا أن يقولوها عند الطلب أو المراد الدعاء له بإصلاح جسمه ليعافى من مرضه. (أخذ علينا) اشترط علينا. (على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله –. (منشطنا) حالة نشاطنا. (مكرهنا) في الأشياء التي نكرهها وتشق علينا. (أثرة علينا) استئثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم أي ولو منعنا حقوقنا. (الأمر) الملك والإمارة. (كفرا) منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فتكون المنازعة بالإنكار عليهم. أو كفرا ظاهرا فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخلعهم. (بواحا) ظاهرا وباديا. (برهان) نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل]

وقد سأل عمر بن الخطاب جماعة من أهل الكوفة: وَلَكِنْ أَخْبِرُونِي عَمَّا أَسْأَلُكُمْ عَنْهُ، إِذَا كَانَ الْإِمَامُ عَلَيْكُمْ فَجَارَ عَلَيْكُمْ وَمَنَعَكُمْ حُقُوقَكُمْ وَأَسَاءَ صُحْبَتَكُمْ مَا تَصْنَعُونَ بِهِ؟ قُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا نَصْنَعُ بِهِ، إِنْ رَأَيْنَا خَيْرًا حَمِدْنَا اللَّهَ وَقَبِلْنَا، وَإِنْ رَأَيْنَا جَوْرًا وَظُلْمًا صَبَرْنَا حَتَّى يُفَرِّجَ اللَّهُ مِنْهُ، قَالَ: «أَمَا هُوَ إِلَّا مَا أَسْمَعُ؟» قَالُوا: لَا وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا قُلْنَا لَكَ، قَالَ: «فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ» ، ثُمَّ قَالَ: «لَا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا تَكُونُونَ شُهَدَاءَ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَاخُذُوهُمْ كَأَخْذِهِمْ إِيَّاكُمْ، وَتَضْرِبُوهُمْ فِي الْحَقِّ كَضَرْبِهِمْ إِيَّاكُمْ وَإِلَّا فَلَا»[٨٨]

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ بَارَاهُمْ نَجَا ، وَمَنِ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ أَوْ كَادَ ، وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ "[٨٩]

والمنابذة هنا المقاومة والتصدي للانحراف والمناوأة.

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ، وَأَصْحَابٌ يَاخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»[٩٠] **س:من جاهدهم بيده هل تعني قتالهم؟!**

ج: قال ابن رجب الحنبلي: (وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى جِهَادِ الْأُمَرَاءِ بِالْيَدِ. وَقَدِ اسْتَنْكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ، وَقَالَ: هُوَ خِلَافُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – فِيهَا بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الْأَئِمَّةِ. وَقَدْ يُجَابُ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ التَّغْيِيرَ بِالْيَدِ لَا يَسْتَلْزِمُ الْقِتَالَ. وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَحْمَدُ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ، فَقَالَ: التَّغْيِيرُ بِالْيَدِ لَيْسَ بِالسَّيْفِ وَالسِّلَاحِ، وَحِينَئِذٍ فَجِهَادُ الْأُمَرَاءِ بِالْيَدِ أَنْ يُزِيلَ بِيَدِهِ مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، مِثْلُ أَنْ يُرِيقَ خُمُورَهُمْ أَوْ يَكْسِرَ آلَاتِ الْمَلَاهِي الَّتِي لَهُمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، أَوْ يُبْطِلَ بِيَدِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنَ الظُّلْمِ إِنْ كَانَ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى ذَلِكَ، وَكُلُّ هَذَا جَائِزٌ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِ قِتَالِهِمْ، وَلَا مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمِ الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ، فَإِنَّ هَذَا أَكْثَرُ مَا يُخْشَى مِنْهُ أَنْ يُقْتَلَ الْآمِرُ وَحْدَهُ.").[٩١].

---

[٨٨] – تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ٨١٥) حسن

[٨٩] – الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء (٣/ ٥٨٤)(٣٠٠٩) ومصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٥٣٠)(٣٧٧٤٣) حسن لغيره

[٩٠] – صحيح مسلم (١/ ٦٩) ٨٠ – (٥٠)

[ش (ثم إنها تخلف) الضمير في إنها هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن ومعنى تخلف تحدث وأما الخلوف فهو جمع خلف وهو الخالف بشر وأما بفتح اللام فهو الخالف بخير هذا هو الأشهر (فتزل بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة وهو غير مصروف للعلمية والتأنيث وقناة واد من أودية المدينة عليه مال من أموالها]

[٩١] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٤٣٨) وجامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (٢/ ٢٤٨)

وقال الشيخ عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب في بيان هذه المسألة: (قد اختلف أهل السنة والجماعة في هذه المسألة، وكذلك أهل البيت؛ فذهبت طائفة من أهل السنة -رضي الله عنهم- من الصحابة، فمَن بعدهم كسعد بن أبي وقاص، وأسامة ابن زيد، ومحمد بن مسلمة، وعبد الله بن عمر -رضي الله عنهم-، وغيرهم، وهو قول أحمد بن حنبل، وجماعة من أصحاب الحديث، إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان -إن قدر على ذلك-، وإلا فبالقلب فقط، ولا يكون باليد، وسل السيوف، والخروج على الأئمة، وإن كانوا أئمة جور.

واستدلوا بأحاديث صحاح عن رسول الله ﷺ منها ما أخرجاه في الصحيحين، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: "من رأى من أميره شيئا يكرهه، فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس يخرج من السلطان شبرا فمات، إلا مات ميتة جاهلية" . وفي لفظ: "من فات الجماعة شبرا فمات، مات ميتة جاهلية". وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، ثم مات، مات ميتة جاهلية" الحديث.وفي صحيح مسلم عن حذيفة قال: "قلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم. فقلت: فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم وفيه دخن، قلت: وما دخنه؟ قال قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر فقلت: فهل بعد ذلك الخير شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم، مَن أجابهم قذفوه فيها، فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا. قال: نعم قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، قلت: يا رسول الله،فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين، وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة، ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك"والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا.

وذهبت طائفة أخرى من الصحابة -رضي الله عنهم- ومن بعدهم من التابعين، ثم الأئمة بعدهم إلى أن سل السيوف في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر واجب، إذا لم يقدر على إزالة المنكر إلا بذلك، وهو قول علي بن أبي طالب، وكل من معه من الصحابة -رضي الله عنهم-؛ كعمار بن ياسر، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم، وهو قول أم المؤمنين، ومن معها من الصحابة؛ كعمرو بن العاص، والنعمان بن بشير، وأبي العادية السلمي وغيرهم، وهو قول عبد الله بن الزبير، والحسين بن علي، وهو قول كل من قام على الفاسق الحجاج؛ كعبد الرحمن بن أبي ليلى، وسعيد بن جبير، وأبي البختري الطائي، وعطاء السلمي، والحسن البصري، والشعبي، ومن بعدهم؛ كالناسك الفاضل عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر، وعبيد الله بن حفص بن عاصم، وسائر من خرج

مع محمد بن عبد الله بن الحسين بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ومع أخيه إبراهيم بن عبد الله، وهشيم بن بشير، والوراق، وغيرهم.)[٩٢].

وقال ابن حزم: (فَكل قرشي بَالغ عَاقل بَادر إِثْر موت الإِمَام الَّذِي لم يعْهَد إِلَى أحد فَبَايعهُ وَاحد فَصَاعِدا فَهُوَ الإِمَام الْوَاجِب طَاعَته مِمَّا قادنا بِكِتَاب الله تَعَالَى وبسنة رَسُول الله ﷺ الَّذِي أَمر الْكتاب باتباعها فَإِن زاغ عَن شَيْء مِنْهُمَا منع من ذَلِك وأقيم الْحَد وَالْحق فَإِن لم يُؤثر أَذَاهُ إِلَّا بخلعه خلع وَولي غَيره وَمِنْهُم)[٩٣]، وقال أيضا: (وَالْوَاجِب أَن وَقع شَيْء من الْجور وَإِن قل أَن يكلم الإِمَام فِي ذَلِك وَيمْنَع مِنْهُ فَإِن امْتنع وراجع الْحق وأذعن للقود من الْبشرَة أَو من الْأَعْضَاء ولإقامة حد الزِّنَا وَالْقَذْف وَالْخمر عَلَيْهِ فَلَا سَبِيل إِلَى خلعه وَهُوَ إِمَام كَمَا كَانَ لَا يحل خلعه فَإِن امْتنع من إِنْفَاذ شَيْء من هَذِه الْوَاجِبَات عَلَيْهِ وَلم يُرَاجع وَجب خلعه وَإِقَامَة غَيره مِمَّن يقوم بِالْحَقِّ لقَوْله تَعَالَى {وتعاونوا على الْبر وَالتَّقوى وَلَا تعاونوا على الْإِثْم والعدوان} وَلَا يجوز تَضْيِيع شَيْء من وَاجِبَات الشَّرَائِع وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيق.)[٩٤].

وقال عبد القاهر البغدادي: (فمتى أقام [أي الإمام] في الظاهر على موافقة الشريعة، كان أمره في الإمامة منتظما، ومتى زاغ عن ذلك كانت الأمة عيارا عليه في العدول به من خطائه إلى الصواب، أو في العدول عنه إلى غيره...،)[٩٥].

وبهذا أرسى الإسلام مبدأ المشروعية، وهو أن تكون تصرفات السلطة في حدود شريعة الدولة، وقانونها الذي على أساس العمل به والتزامه عقدت الأمة البيعة للإمام؛ فإذا انحرف عن قطعياتها وجب على الأمة القيام بمسئوليتها بالخروج عليه، وخلعه، ونصب إمام عادل؛ مما يؤكد أن الأمة هي مصدر السلطة وأنها هي الأصل والإمام وكيل عنها.

وكل مواقف الصحابة في المرحلة الأولى تؤكد وضوح هذا المبدأ ورسوخه، ولهذا لم يعترض الصحابة على من جاءوا من أهل الأمصار لعثمان لمناقشته، ونقد الانحراف الذي وقع من أمراء الأقاليم؛ إذ رأوا أن هذا حق لهم.

كما أن هذا المبدأ هو الذي دعا طلحة والزبير وعائشة، إلى مخالفة علي، والخروج عن طاعته إذ رأوا أن قتل عثمان منكر يجب القصاص ممن قام به.

---

[٩٢] – جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية (مطبوع ضمن الرسائل والمسائل النجدية، الجزء الرابع، القسم الأول) (ص: ٧٠)

[٩٣] – الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ٨٤)

[٩٤] – الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٣٥)

[٩٥] – أصول الدين ص ٢٧

كما أن هذا المبدأ هو الذي يفسر سبب خروج الحسين بن علي مع أهل العراق، وكذا خروج أهل المدينة من أبناء الصحابة في الحرة، وخروج عبد الله بن الزبير في أهل مكة عن طاعة يزيد، وخلعه لما وقع في عهده من ظلم وانحراف.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (السُّلْطَانُ يُؤَاخَذُ عَلَى مَا يَفْعَلُهُ مِنَ الْعُدْوَانِ وَيُفَرِّطُ فِيهِ مِنَ الْحُقُوقِ مَعَ التَّمَكُّنِ)[٩٦].

إشارة: لم يفرق الفقهاء في كتب الفقه في باب الجنايات والقصاص والدعاوى بين الحاكم والمحكوم!

٨- تحقيق مبدأ العدل والمساواة:

فالعدل في القضاء، والمساواة في العطاء، من أهم المبادئ التي قام عليها الخطاب السياسي في المرحلة الأولى، التي تمثل تعاليم الدين المترل؛ وقد أكد هذين المبدأين القرآن العظيم في آيات كثيرة منها قوله تعالى : {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } [النساء: ٥٨] وقوله: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: ٨].

بل جعل الغاية من إرسال الرسل وإنزال الكتب هو تحقيق هذا الهدف، كما قال تعالى : {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} [الحديد: ٢٥].

وقد جاء ليمنع من أن تكون السلطة التي هي أشد خطرا من المال دولة[أي متداولة] بين طبقة، أو أسرة، أو حزب معين، ولهذا قرر مبدأ الشورى: {وأمرهم شورى بينهم} في السلطة، ليتم تداولها بين الأمة وفق رضاها واختيارها، دون سيطرة من أحد أو اغتصاب لحق الأمة؛ وليمنع من قيام سلطة استبدادية تسيطر على الأمة سياسيا.

وقد جاء القرآن بتوزيع الثروة المالية، كما قال تعالى: {كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ } [الحشر: ٧][٩٧] ليتم تداولها بين جميع أفراد المجتمع، ويمنع من سيطرة رجال المال على مقدرات الأمة الاقتصادية.

---

[٩٦] - مجموع الفتاوى (٢٠/ ٥٤)

[٩٧] - إن قاعدة التنظيم الاقتصادي، تمثل جانبا كبيرا من أسس النظرية الاقتصادية في الإسلام. فالملكية الفردية معترف بها في هذه النظرية. ولكنها محددة بهذه القاعدة. قاعدة ألا يكون المال دولة بين الأغنياء، ممنوعا من التداول بين الفقراء. فكل وضع ينتهي إلى أن يكون المال دولة بين الأغنياء وحدهم هو وضع يخالف النظرية الاقتصادية الإسلامية كما يخالف هدفا من أهداف التنظيم الاجتماعي كله. وجميع الارتباطات والمعاملات في المجتمع الإسلامي يجب أن تنظم بحيث لا تخلق مثل هذا الوضع أو تبقي عليه إن وجد.

وقد أكد النبي ﷺ هذا المبدأ فقال: «مَا أُعْطِيكُمْ وَلاَ أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ»[٩٨]
وعن عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ – ﷺ – إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ وَبَرَةً مِنْ جَنْبِ الْبَعِيرِ ثُمَّ قَالَ: " وَلَا يَحِلُّ مِنْ غَنَائِمِكُمْ مِثْلُ هَذَا، إِلَّا الْخُمُسَ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ " [٩٩]

ولقد أقام الإسلام بالفعل نظامه على أساس هذه القاعدة. ففرض الزكاة. وجعل حصيلتها في العام اثنين ونصفا في المائة من أصل رؤوس الأموال النقدية، وعشرة أو خمسة في المائة من جميع الحاصلات. وما يعادل ذلك في الأنعام. وجعل الحصيلة في الركاز وهو كنوز الأرض مثلها في المال النقدي. وهي نسب كبيرة.

ثم جعل أربعة أخماس الغنيمة للمجاهدين فقراء وأغنياء بينما جعل الفيء كله للفقراء. وجعل نظامه المختار في إيجار الأرض هو المزارعة– أي المشاركة في المحصول الناتج بين صاحب الأرض وزارعها. وجعل للإمام الحق في أن يأخذ فضول أموال الأغنياء فيردها على الفقراء. وأن يوظف في أموال الأغنياء عند خلو بيت المال.

وحرم الاحتكار. وحظر الربا. وهما الوسيلتان الرئيسيتان لجعل المال دولة بين الأغنياء.

وعلى الجملة أقام نظامه الاقتصادي كله بحيث يحقق تلك القاعدة الكبرى التي تعد قيدا أصيلا على حق الملكية الفردية بجانب القيود الأخرى.

ومن ثم فالنظام الإسلامي نظام يبيح الملكية الفردية، ولكنه ليس هو النظام الرأسمالي، كما أن النظام الرأسمالي ليس منقولا عنه، فما يقوم النظام الرأسمالي إطلاقا بدون ربا وبدون احتكار، إنما هو نظام خاص من لدن حكيم خبير. نشأ وحده. وسار وحده، وبقي حتى اليوم وحده. نظاما فريدا متوازن الجوانب، متعادل الحقوق والواجبات، متناسقا تناسق الكون كله. مذ كان صدوره عن خالق الكون. والكون متناسق موزون! فأما القاعدة الثانية – قاعدة تلقي الشريعة من مصدر واحد: «وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» .. فهي كذلك تمثل النظرية الدستورية الإسلامية. فسلطان القانون في الإسلام مستمد من أن هذا التشريع جاء به الرسول – صلى الله عليه وسلم – قرآنا أو سنة. والأمة كلها والإمام معها لا تملك أن تخالف عما جاء به الرسول. فإذا شرعت ما يخالفه لم يكن لتشريعها هذا سلطان، لأنه فقد السند الأول الذي يستمد منه السلطان .. وهذه النظرية تخالف جميع النظريات البشرية الوضعية، بما فيها تلك التي تجعل الأمة مصدر السلطات، بمعنى أن للأمة أن تشرع لنفسها ما تشاء، وكل ما تشرعه فهو ذو سلطان. فمصدر السلطات في الإسلام هو شرع الله الذي جاء به الرسول – صلى الله عليه وسلم – والأمة تقوم على هذه الشريعة وتحرسها وتنفذها – والإمام نائب عن الأمة في هذا – وفي هذا تنحصر حقوق الأمة. فليس لها أن تخالف عما آتاها الرسول في أي تشريع.

فأما حين لا توجد نصوص فيما جاء به الرسول بخصوص أمر يعرض للأمة فسبيلها أن تشرع له بما لا يخالف أصلا من أصول ما جاء به الرسول. وهذا لا ينقض تلك النظرية، إنما هو فرع عنها. فالمرجع في أي تشريع هو أن يتبع ما جاء به الرسول إن كان هناك نص. وألا يخالف أصلا من أصوله فيما لا نص فيه. وتنحصر سلطة الأمة – والإمام النائب عنها – في هذه الحدود. وهو نظام فريد لا يماثله نظام آخر مما عرفته البشرية من نظم وضعية. وهو نظام يربط التشريع للناس بناموس الكون كله. وينسق بين ناموس الكون الذي وضعه الله له والقانون الذي يحكم البشر وهو من الله. كي لا يصطدم قانون البشر بناموس الكون، فيشقى الإنسان أو يتحطم أو تذهب جهوده أدراج الرياح! وتربط الآية هاتين القاعدتين في قلوب المؤمنين بمصدرهما الأول .. وهو الله .. فتدعوهم إلى التقوى وتخوفهم عقاب الله: «وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ» .. وهذا هو الضمان الأكبر الذي لا احتيال عليه، ولا هروب منه. فقد علم المؤمنون أن الله مطلع على السرائر، خبير بالأعمال، وإليه المرجع والمآب. وعلموا أنه شديد العقاب. وعلموا أنهم مكلفون ألا يكون المال دولة بينهم، وأن يأخذوا ما آتاهم الرسول عن رضى وطاعة، وأن ينتهوا عما نهاهم عنه في غير ترخص ولا تساهل وأمامهم يوم عصيب .. ولقد كان توزيع ذلك الفيء– فيء بني النضير – على المهاجرين وحدهم عدا رجلين من الأنصار إجراء خاصا بهذا الفيء، تحقيقا لقاعدة: «كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِياءِ مِنْكُمْ» .. فأما الحكم العام، فهو أن يكون للفقراء عامة. من المهاجرين ومن الأنصار وممن يأتي بعدهم من الأجيال. وهذا ما تضمنته الآيات التالية في السياق. في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٤٤٠٢)

[٩٨] – صحيح البخاري (٤/ ٨٥) (٣١١٧)

[٩٩] – السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٥٥١) (١٢٩٤٣) صحيح

وعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَى اللَّهِ» – وَرُبَّمَا قَالَ: قَالَ «فَإِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»[١٠٠] .

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا»[١٠١]

وقد جعل لمن عمل عملا في مصالح المسلمين أن يتخذ زوجة إن كان عزبا، وأن يتخذ مسكنا إن لم يكن له مسكن، وأن يتخذ دابة وظهرا إن لم يكن له مركب، فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ بْنَ شَدَّادٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ – ﷺ – يَقُولُ:" مَنْ وَلِيَ لَنَا عَمَلًا وَلَيْسَ لَهُ مَنْزِلٌ، فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ دَابَّةٌ فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌّ "[١٠٢]

وجعل ذلك من حقوقهم من بيت المال لقيامهم بمصالح الأمة.

وقد أدرك الصحابة رضي الله عنهم مبدأ وجوب حماية المال العام وصيانته، ووجوب صرفه بمقتضى العدل والمساواة؛ وقد قام عمر وكان هو القاضي في عهد أبي بكر، وأبو عبيدة وكان على بيت المال، بفرض نفقة الخليفة،وتقديرها من بيت مال المسلمين، بموافقة الصحابة رضي الله عنهم وقد فرضوا لأبي بكر ستة آلاف درهم في السنة؛ فقد كَانَ الَّذِي فَرَضُوا لَهُ كُلَّ سَنَةٍ سِتَّةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: رُدُّوا مَا عِنْدَنَا مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنِّي لَا أُصِيبُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا، وَإِنَّ أَرْضِيَ الَّتِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا لِلْمُسْلِمِينَ بِمَا أَصَبْتُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، فَدُفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، وَلَقُوحٌ وَعَبْدٌ صَيْقَلٌ وَقَطِيفَةٌ مَا يُسَاوِي خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ. فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ أَتْعَبَ مَنْ بَعْدَهُ "[١٠٣]

وعَنْ أَنَسٍ قَالَ:" أَطَفْنَا بِغُرْفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي مَرْضَتِهِ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا، قَالَ: فَقُلْنَا: كَيْفَ أَصْبَحَ أَوْ كَيْفَ أَمْسَى خَلِيفَةُ رَسُولِ – ﷺ –؟ قَالَ: فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا إِطِّلَاعَةً، فَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَرْضَوْنَ بِمَا أَصْنَعُ؟ قُلْنَا: بَلَى قَدْ رَضِينَا. قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ هِيَ تُمَرِّضُهُ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أُوَفِّرَ لِلْمُسْلِمِينَ فَيْئَهُمْ مَعَ أَنِّي قَدْ أَصَبْتُ مِنَ اللَّحْمِ وَاللَّبَنِ، فَانْظُرُوا إِذَا رَجَعْتُمْ مِنِّي فَانْظُرُوا مَا كَانَ عِنْدَنَا فَأَبْلِغُوهُ عُمَرَ قَالَ: فَذَاكَ حَيْثُ عَرَفُوا أَنَّهُ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ قَالَ: وَمَا كَانَ عِنْدَهُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ مَا كَانَ إِلَّا خَادِمٌ وَلَقْحَةٌ وَمِحْلَبٌ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عُمَرُ يُحْمَلُ إِلَيْهِ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، لَقَدْ أَتْعَبَ مَنْ بَعْدَهُ "[١٠٤] .

---

[١٠٠] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٠٢) (٥٨١) صحيح

[١٠١] – صحيح البخاري (٣/ ١١٨) (٢٣٩٨) وصحيح مسلم (٣/ ١٢٣٨) ١٧ – (١٦١٩)

[ش (كلا) عيالا لا نفقة لهم أو دينا لا وفاء له. (فإلينا) يرجع أمره والقيام به]

[١٠٢] – مسند أحمد ط الرسالة (٢٩/ ٥٤٣) (١٨٠١٥) صحيح لغيره

[١٠٣] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ١٨٦)

[١٠٤] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ١٩٢) صحيح

وقد كان أبو بكر يساوي الناس في العطاء من بيت المال، فعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «قَسَّمَ أَبِي أَوَّلَ عَامٍ الْفَيْءَ فَأَعْطَى الْحُرَّ عَشَرَةَ، وَالْمَمْلُوكَ عَشَرَةَ، وَالْمَرْأَةَ عَشَرَةَ، وَأَمَتَهَا عَشَرَةَ، ثُمَّ قَسَّمَ فِي الْعَامِ الثَّانِي فَأَعْطَاهُمْ عِشْرِينَ عِشْرِينَ»[١٠٥].

كما أن الصحابة رضي الله عنهم هم الذين فرضوا للخليفة الثاني عمر بن الخطاب، بعد أن استشارهم فيما يحل له من بيت المال، فأجمعوا على أن يأخذ قوت يومه وقدر حاجته!

وعَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَحْلِفُ عَلَى أَيْمَانٍ ثَلاث، يَقُولُ: وَاللهِ مَا أَحَدٌ أَحَقَّ بِهَذَا الْمَالِ مِنْ أَحَدٍ، وَمَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ، وَاللهِ مَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبٌ إِلَّا عَبْدًا مَمْلُوكًا، وَلَكِنَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَقَسْمِنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ - ﷺ -،فَالرَّجُلُ وَبَلاؤُهُ فِي الْإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَقَدَمُهُ فِي الْإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَغَنَاؤُهُ فِي الْإِسْلامِ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ، وَوَاللهِ لَئِنْ بَقِيتُ لَهُمْ، لَيَاتِيَنَّ الرَّاعِيَ بِجَبَلِ صَنْعَاءَ حَظُّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ يَرْعَى مَكَانَهُ"[١٠٦]

وقد استشار الصحابة في تدوين الدواوين لما كثر عليه المال، وعَنْ جُبَيْرِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ بْنِ نُقَيْدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَشَارَ الْمُسْلِمِينَ فِي تَدْوِينِ الدِّيوَانَ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: تُقَسِّمُ كُلَّ سَنَةٍ مَا اجْتَمَعَ إِلَيْكَ مِنْ مَالٍ وَلا تُمْسِكُ مِنْهُ شَيْئًا. وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: أَرَى مَالا كَثِيرًا يَسَعُ النَّاسَ وَإِنْ لَمْ يُحْصَوْا حَتَّى تَعْرِفَ مَنْ أَخَذَ مِمَّنْ لَمْ يَأْخُذْ. خَشِيتُ أَنْ يَنْتَشِرَ الأَمْرُ. فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ جِئْتُ الشَّامَ فَرَأَيْتُ مُلُوكَهَا قَدْ دَوَّنُوا دِيوَانًا وَجَنَّدُوا جُنُودًا فَدَوِّنْ دِيوَانًا وَجَنِّدْ جُنُودًا. فَأَخَذَ بِقَوْلِهِ فَدَعَا عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَمَخْرَمَةَ بْنَ نَوْفَلٍ وَجُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ وَكَانُوا مِنْ نُسَّابِ قُرَيْشٍ فَقَالَ: اكْتُبُوا النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ. فَكَتَبُوا فَبَدَءُوا بِبَنِي هَاشِمٍ ثُمَّ أَتْبَعُوهُمْ أَبَا بَكْرٍ وَقَوْمَهُ. ثُمَّ عُمَرَ وَقَوْمَهُ عَلَى الْخِلافَةِ. فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ عُمَرُ قَالَ: وَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنَّهُ هَكَذَا وَلَكِنِ ابْدَءُوا بِقَرَابَةِ النَّبِيِّ - ﷺ - الأَقْرَبُ فَالأَقْرَبُ حَتَّى تَضَعُوا عُمَرَ حَيْثُ وَضَعَهُ اللَّهُ.[١٠٧]

وعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ قَالَا: قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مَالٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عِدَةٌ فَلْيَاتِ فَلْيَاخُذْهُ، قَالَ: فَجَاءَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: قَدْ وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: «إِذَا جَاءَنِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ مَالٌ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِلْءَ كَفَّيْهِ» قَالَ: خُذْ بِيَدَيْكَ، فَأَخَذَ بِيَدَيْهِ فَوَجَدَهُ خَمْسَمِائَةٍ، قَالَ: عُدْ إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْطَاهُ مِثْلَهَا، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ مَا بَقِيَ فَأَصَابَ عَشْرَةَ الدَّرَاهِمِ يَعْنِي: لِكُلِّ وَاحِدٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ جَاءَهُ مَالٌ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَقَسَمَ بَيْنَهُمْ فَأَصَابَ كُلُّ إِنْسَانٍ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَفَضَلَ مِنَ الْمَالِ فَضْلٌ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَضَلَ مِنْ هَذَا الْمَالِ فَضْلٌ وَلَكُمْ خَدَمٌ يُعَالِجُونَ لَكُمْ، وَيَعْمَلُونَ لَكُمْ

---

[١٠٥] - الأموال لابن زنجويه (٢/ ٥٣٨) (٨٨٠) حسن

[١٠٦] - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٣٢) ومسند أحمد ط الرسالة (١/ ٣٨٩) (٢٩٢) حسن

[١٠٧] -

إِنْ شِئْتُمْ رَضَخْنَا لَهُمْ فَرَضَخَ لَهُمْ خَمْسَةَ الدَّرَاهِمِ خَمْسَةَ الدَّرَاهِمِ، فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ لَوْ فَضَّلْتَ الْمُهَاجِرِينَ قَالَ: أَجْرُ أُولَئِكَ عَلَى اللَّهِ إِنَّمَا هَذِهِ مَعَايِشُ، الْأُسْوَةُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْأَثَرَةِ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ فَجَاءَهُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ فَقَالَ قَدْ كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ فِي هَذَا الْمَالِ رَايٌ وَلِي رَايٌ آخَرُ، لَا أَجْعَلُ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ، فَفَضَّلَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، فَفَرَضَ لِمَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَمَنْ كَانَ إِسْلَامُهُ قَبْلَ إِسْلَامِ أَهْلِ بَدْرٍ فَرَضَ لَهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، لِكُلِّ امْرَأَةٍ إِلَّا صَفِيَّةَ وَجُوَيْرِيَةَ فَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ سِتَّةَ آلَافٍ سِتَّةَ آلَافٍ فَأَبَيْنَ أَنْ يَاخُذْنَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا فُرِضَتْ لَهُنَّ بِالْهِجْرَةِ، قُلْنَ مَا فُرِضَتْ لَهُنَّ مِنْ أَجْلِ الْهِجْرَةِ إِنَّمَا فُرِضَتْ لَهُنَّ مِنْ مَكَانِهِنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَنَا مِثْلُ مَكَانِهِنَّ، فَأَبْصَرَ ذَلِكَ فَجَعَلَهُنَّ سَوَاءً مِثْلَهُنَّ، وَفَرَضَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا لِقَرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -،وَفَرَضَ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ فَأَلْحَقَهُمَا بِأَبِيهِمَا لِقَرَابَتِهِمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -،وَفَرَضَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ، فَقَالَ: يَا أَبَهْ فَرَضْتَ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَفَرَضْتَ لِي ثَلَاثَةَ آلَافٍ؟ فَمَا كَانَ لِأَبِيهِ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لَكَ، وَمَا كَانَ لَهُ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لِي، فَقَالَ: إِنَّ أَبَاهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَبِيكَ وَهُوَ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْكَ، وَفَرَضَ لِأَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ: زِيدُوهُ أَلْفًا أَوْ قَالَ: زِدْهُ أَلْفًا يَا غُلَامُ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ لِأَيِّ شَيْءٍ تَزِيدُهُ عَلَيْنَا؟ مَا كَانَ لِأَبِيهِ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لِآبَائِنَا، قَالَ: فَرَضْتُ لَهُ بِأَبِي سَلَمَةَ أَلْفَيْنِ وَزِدْتُهُ بِأُمِّ سَلَمَةَ أَلْفًا، فَإِنْ كَانَتْ لَكَ أُمٌّ مِثْلُ أُمِّ سَلَمَةَ زِدْتُكَ أَلْفًا، وَفَرَضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ ثَمَانمائَة، وَفَرَضَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ ابْنُ أَخِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ يَعْنِي: عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ثَمَانمائَة، وَفَرَضَ لِابْنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ أَلْفَيْ دِرْهَمٍ، فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: جَاءَكَ ابْنُ عُثْمَانَ مِثْلَهُ فَفَرَضْتَ لَهُ ثَمَانمائَة، وَجَاءَكَ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَفَرَضْتَ لَهُ فِي أَلْفَيْنِ، فَقَالَ: إِنِّي لَقِيتُ أَبَا هَذَا يَوْمَ أُحُدٍ فَسَأَلَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ مَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ قُتِلَ فَسَلَّ سَيْفَهُ وَكَشَّرَ زَنْدَهُ وَقَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ قُتِلَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَهَذَا يَرْعَى الْغَنَمَ فَتُرِيدُونَ أَجْعَلَهُمَا سَوَاءً؟ فَعَمِلَ عُمَرُ عُمْرَهُ بِهَذَا حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّنَةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا قَالَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ: لَوْ قَدْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَقَمْنَا فُلَانًا، يَعْنُونَ: طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَقَالُوا، كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً فَأَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِمِنًى فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا الْمَجْلِسَ يَغْلِبُ عَلَيْهِ غَوْغَاءُ النَّاسِ وَهُمْ لَا يَحْتَمِلُونَ كَلَامَكَ، فَأَمْهِلْ أَوْ أَخِّرْ حَتَّى تَاتِيَ أَرْضَ الْهِجْرَةِ حَيْثُ أَصْحَابُكَ وَدَارُ الْإِيمَانِ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فَتَكَلَّمْ بِكَلَامِكَ أَوْ فَتَتَكَلَّمُ فَيُحْتَمَلَ كَلَامُكَ، قَالَ: فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ قَدْ بَلَغَنِي مَقَالَةَ قَائِلِكُمْ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ أَوْ

لَوْ قَدْ مَاتَ أَميرُ الْمُؤْمنينَ أَقَمْنَا فُلَانًا فَبَايَعْنَاهُ، وَكَانَتْ إِمَارَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً، أَجَلْ وَاللَّه لَقَدْ كَانَتْ فَلْتَةً، وَمنْ أَيْنَ لَنَا مثْلُ أَبِي بَكْرٍ نَمُدُّ أَعْنَاقَنَا إِلَيْه كَمَا نَمُدُّ أَعْنَاقَنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَأَى رَأَيًا فَرَأَيْتُ أَنَا رَأَيًا وَرَأَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَقْسمَ بالسَّوِيَّة وَرَأَيْتُ أَنَا أَنْ أُفَضِّلَ فَإِنْ أَعشْ إِلَى هَذه السَّنَة فَسَأَرْجعُ إِلَى رَاي أَبِي بَكْرٍ فَرَايُهُ خَيْرٌ منْ رَايِي، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رُؤْيَا وَمَا أَرَى ذَاكَ إِلَّا عنْدَ اقْترَاب أَجَلِي، رَأَيْتُ كَأَنَّ ديكًا أَحْمَرَ نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَات - فَاسْتَعْبَرَتْ أَسْمَاءُ فَقَالَتْ: يَقْتُلُكَ عَبْدٌ أَعْجَمِيٌّ -،فَإِنْ أَهْلكَ فَإِنَّ أَمْرَكُمْ إِلَى هَؤُلَاءِ السِّتَّة الَّذي تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه - ﷺ - وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ: عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَليِّ بْنِ أَبِي طَالب، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّام، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّه، وَسَعْدِ بْنِ مَالك، وَإِنْ عشْتُ فَسَأَعْهَدُ عَهْدًا لَا تَهْلكُوا، أَلَا ثُمَّ إِنَّ الرَّجْمَ قَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّه - ﷺ - وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ وَلَوْلَا أَنْ تَقُولُوا كَتَبَ عُمَرُ مَا لَيْسَ فِي كتَاب اللَّه لَكَتَبْتُهُ قَدْ قَرَانَا فِي كتَاب اللَّه: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا منَ اللَّه وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكيمٌ. ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى الْعَمَّة وَابْنَة الْأَخ فَمَا جَعَلْتُهُمَا وَارثَيْن وَلَا يَرثَا، وَإِنْ أَعشْ فَسَأَفْتَحُ لَكُمْ منْهُ طَريقًا تَعْرفُونَهُ وَإِنْ أَهْلكْ فَاللَّهُ خَليفَتي وَتَخْتَارُونَ رَايَكُمْ، إِنِّي قَدْ دَوَّنْتُ الدِّيوَانَ وَمَصَّرْتُ الْأَمْصَارَ وَإِنَّمَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ أَحَدَ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ تَأَوَّلَ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْر تَاويله فَيُقَاتلْ عَلَيْه، وَرَجُلٌ يَرَى أَنَّهُ أَحَقُّ بالْمُلْك منْ صَاحبه فَيُقَاتلْ عَلَيْه. تَكَلَّمَ بهَذَا الْكَلَام يَوْمَ الْجُمُعَة وَمَاتَ رَضيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْأَرْبعَاء "[١٠٨].

وعَنْ زَيْد بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبيه، أَنَّهُ سَمعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّاب قَالَ: «لَئِنْ بَقيتُ إِلَى الْحَوْلِ لَأُلْحقَنَّ أَسْفَلَ النَّاسِ بأَعْلَاهُمْ»[١٠٩]

وأرسخ مبدأ: (من أين لك هذا؟) فكان إذا بعث رجلا على مدينة كتب ماله، فإذا عزلهم شاطرهم نصف أموالهم وردها إلى بيت مال المسلمين. فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عَامِلًا بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: عَدُوًّا لِلَّهِ وَلِلْإِسْلَامِ، أَوْ قَالَ: عَدُوًّا لِلَّهِ وَلِكتَابه، سَرَقْتَ مَالَ اللَّه؟،قُلْتُ: لَا، وَلَكنِّي عَدُوُّ مَنْ عَادَاهُمَا، خَيْلٌ لِي تَنَاتَجَتْ وَسِهَامٌ لِيَ اجْتَمَعَتْ ، فَأَخَذَ منِّي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا ، قَالَ: ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ بَعْدُ: أَنْ أَلَا تَعْمَلُ، قُلْتُ لَا، قَالَ: لِمَ أَلَيْسَ قَدْ عَمِلَ يُوسُفُ؟،قُلْتُ: يُوسُفُ نَبِيٌّ ابْنُ نَبِيٍّ ، فَأَخْشَى منْ عَمَلكُمْ ثَلَاثًا أَوِ اثْنَتَيْنِ ، قَالَ: أَفَلَا تَقُولُ: خَمْسًا؟،قُلْتُ: لَا، أَخَافُ أَنْ يَشْتُمُوا عرْضِي وَيَاخُذُوا مَالِي وَيَضْرِبُوا ظَهْرِي، وَأَخَافُ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ حِلْمٍ وَأَقْضِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ "[١١٠]

---

[١٠٨] - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ٢٢٤) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٠٩) من طريق الواقدي

[١٠٩] - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٣٠٢) صحيح

[١١٠] - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٤/ ٣٣٥) وفتوح مصر والمغرب (ص: ١٧٥) صحيح

وعَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ " لَمْ يَزَلْ لِلنَّاسِ وُجُوهٌ يَرْفَعُونَ حَوَائِجَ النَّاسِ ، فَأَكْرِمْ وُجُوهَ النَّاسِ ، فَبِحَسْبِ الْمُسْلِمِ الضَّعِيفِ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُنْصَفَ فِي الْعَدْلِ وَالْقِسْمَةِ " [١١١].

فكان أول من وضع الرقابة المالية على الولاة، وكان إذا اشتكى أهل بلد من أميرهم عزله، فعَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «هَانَ شَيْءٌ أُصْلِحُ بِهِ قَوْمًا أَنْ أُبْدِلَهُمْ أَمِيرًا مَكَانَ أَمِيرٍ»[١١٢].

وعَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ الْوَفْدُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَهُمْ عَنْ أَمِيرِهِمْ، فَيَقُولُونَ خَيْرًا، فَيَقُولُ: هَلْ يَعُودُ مَرْضَاكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: هَلْ يَعُودُ الْعَبْدَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ صَنِيعُهُ بِالضَّعِيفِ؟ هَلْ يَجْلِسُ عَلَى بَابِهِ؟ فَإِنْ قَالُوا لِخَصْلَةٍ مِنْهَا: لا، عَزَلَهُ"[١١٣]

وعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادٍ الْحَارِثِيِّ: " أَنَّهُ وَفْدَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَعْجَبَتْهُ هَيْئَتُهُ وَنَحْوُهُ، فَشَكَا عُمَرُ طَعَامًا غَلِيظًا أَكَلَهُ، فَقَالَ الرَّبِيعُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِطَعَامٍ لَيِّنٍ، وَمَرْكَبٍ لَيِّنٍ، وَمَلْبَسٍ لَيِّنٍ لَأَنْتَ، فَرَفَعَ عُمَرُ جَرِيدَةً مَعَهُ فَضَرَبَ بِهَا رَاسَهُ، وَقَالَ: " أَمَا وَاللَّهِ مَا أُرَاكَ أَرَدْتَ بِهَا اللَّهَ، وَمَا أَرَدْتَ بِهَا إِلَّا مُقَارَبَتِي، إِنْ كُنْتُ لَأَحْسِبُ أَنَّ فِيكَ، وَيْحَكَ، هَلْ تَدْرِي مَا مَثَلِي وَمَثَلُ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: وَمَا مَثَلُكَ وَمَثَلُهُمْ؟ قَالَ: " مَثَلُ قَوْمٍ سَافَرُوا فَدَفَعُوا نَفَقَاتِهِمْ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَقَالُوا لَهُ: أَنْفِقْ عَلَيْنَا، فَهَلْ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَسْتَاثِرَ مِنْهَا بِشَيْءٍ؟ قَالَ: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَكَذَلِكَ مَثَلِي وَمَثَلُهُمْ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: «إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمِلْ عَلَيْكُمْ عُمَّالِي لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ، وَلِيَشْتِمُوا أَعْرَاضَكُمْ، وَيَاخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، وَلَكِنِّي اسْتَعْمَلْتُهُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ كِتَابَ رَبِّكُمْ، وَسُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، فَمَنْ ظَلَمَهُ عَامِلُهُ بِمَظْلَمَةٍ فَلَا إِذْنَ لَهُ عَلَيَّ، لِيَرْفَعْهَا إِلَيَّ حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ»،فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَدَّبَ أَمِيرٌ رَجُلًا مِنْ رَعِيَّتِهِ، أَتُقِصُّهُ مِنْهُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: «وَمَا لِي لَا أُقِصُّهُ مِنْهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ؟» وَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ: لَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَتُذِلُّوهُمْ، وَلَا تَحْرِمُوهُمْ فَتُكَفِّرُوهُمْ، وَلَا تُجَمِّرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهُمُ الْغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ "[١١٤].

وعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا بَعَثَ عُمَّالَهُ، قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْكُمْ جَبَابِرَةً، إِنَّمَا بَعَثْتُكُمْ إِلَيْهِ، لَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَتُذِلُّوهُمْ، وَلَا تَحْرِمُوهُمْ فَتَظْلِمُوهُمْ، وَلَا تُجَمِّرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ، وَأَدُّوا نَصِيحَةَ الْمُسْلِمِينَ، يَعْنِي الْعَطَاءَ»[١١٥]

---

[١١١] – السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٩١) (١٦٦٨٨) صحيح مرسل

[١١٢] – تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ٨٠٥) صحيح مرسل

[١١٣] – المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٢١٧) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٢٦) صحيح

[١١٤] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٢٨٠) صحيح

[١١٥] – السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١١٥) (٦٠) حسن لغيره

ولما حضرته الوفاة أوصى ابنه عبد الله أن يسدد ديونه لبيت المال، فلما توفي جاء بها ابنه، وأحضر الشهود، ودفعها للخليفة عثمان رضي الله عنهم أجمعين!

إضاءة:

كان عمر يضاعف العقوبة على أهل بيته إذا وقعوا فيما نهى الناس عنه، كما أنه حرمهم من الولايات في حياته وبعد وفاته. فعَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا نَهَى النَّاسَ عَنْ شَيْءٍ دَخَلَ إِلَى أَهْلِهِ - أَوْ قَالَ: جَمَعَ - فَقَالَ: «إِنِّي نَهَيْتُ عَنْ كَذَا وَكَذَا، وَالنَّاسُ إِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ نَظَرَ الطَّيْرِ إِلَى اللَّحْمِ، فَإِنْ وَقَعْتُمْ وَقَعُوا، وَإِنْ هِبْتُمْ هَابُوا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ مِنْكُمْ وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِمَّا نَهَيْتُ عَنْهُ النَّاسَ، إِلَّا أَضْعَفْتُ لَهُ الْعُقُوبَةَ لِمَكَانِهِ مِنِّي، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَقَدَّمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَأَخَّرْ»[١١٦]

وَكَانَ أَوَّلُ كِتَابٍ كَتَبَهُ عُثْمَانُ إِلَى عُمَّالِه: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الأَئِمَّةَ أَنْ يَكُونُوا رُعَاةً، وَلَمْ يَتَقَدَّمْ إِلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُوا جُبَاةً، وَإِنَّ صَدْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ خُلِقُوا رُعَاةً، لَمْ يُخْلَقُوا جُبَاةً، وَلَيُوشِكَنَّ أَئِمَّتُكُمْ أَنْ يَصِيرُوا جُبَاةً وَلا يَكُونُوا رُعَاةً، فَإِذَا عَادُوا كَذَلِكَ انْقَطَعَ الْحَيَاءُ وَالأَمَانَةُ وَالْوَفَاءُ أَلا وَإِنَّ أَعْدَلَ السِّيرَةِ أَنْ تَنْظُرُوا فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فِيمَا عَلَيْهِمْ فَتُعْطُوهُمْ مَا لَهُمْ، وَتَأْخُذُوهُمْ بِمَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ تُثْنُوا بِالذِّمَّةِ، فَتُعْطُوهُمُ الَّذِي لَهُمْ، وَتَأْخُذُوهُمْ بِالَّذِي عَلَيْهِمْ.ثُمَّ الْعَدُوَّ الَّذِي تَنْتَابُونَ، فَاسْتَفْتِحُوا عَلَيْهِمْ بِالْوَفَاءِ.[١١٧]

وَكَانَ أَوَّلَ كِتَابٍ كَتَبَهُ إِلَى عُمَّالِ الْخَرَاجِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ بِالْحَقِّ، فَلا يَقْبَلُ إِلا الْحَقَّ، خُذُوا الْحَقَّ وَأَعْطُوا الْحَقَّ بِهِ وَالأَمَانَةَ الأَمَانَةَ، قُومُوا عَلَيْهَا، وَلا تَكُونُوا أَوَّلَ مَنْ يَسْلُبُهَا، فَتَكُونُوا شُرَكَاءَ مَنْ بَعْدَكُمْ إِلَى مَا اكْتَسَبْتُمْ وَالْوَفَاءَ الْوَفَاءَ، لا تَظْلِمُوا الْيَتِيمَ وَلا الْمُعَاهَدَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَصْمٌ لِمَنْ ظَلَمَهُمْ.[١١٨]

وقد قال علي قبل أن يبايَع خليفة: (إني قد كُنْتُ كَارِهًا لأَمْرِكُمْ، فَأَبَيْتُمْ إلا أَنْ أَكُونَ عَلَيْكُمْ، أَلا وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي أَمْرٌ دُونَكُمْ، إلا أَنَّ مَفَاتِيحَ مَالِكُمْ مَعِي، أَلا وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ آخُذَ مِنْهُ دِرْهَمًا دُونَكُمْ، رَضِيتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ بَايَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.)[١١٩].

وقد شملت التأمينات المالية الاجتماعية حتى غير المسلمين في الدولة الإسلامية في هذه المرحلة التي تمثل تعاليم الإسلام المترل؛ عَن أبي بكرَة قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِبَابِ قَوْمٍ وَعَلَيْهِ سَائِلٌ يَسْأَلُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَضَرَبَ عَضُدَهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَقَالَ: مِنْ أَيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنْتَ؟ فَقَالَ: يَهُودِيٌّ. قَالَ: فَمَا أَلْجَأَكَ إِلَى مَا أَرَى؟ قَالَ: أَسْأَلُ الْجِزْيَةَ وَالْحَاجَةَ وَالسِّنَّ. قَالَ: فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ،

---

[١١٦] - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٢٢) وجامع معمر بن راشد (١١/ ٣٤٣) (٢٠٧١٣) صحيح

[١١٧] - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٤٤)

[١١٨] - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٤٥)

[١١٩] - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٢٧) فيه جهالة

وَذَهَبَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَرَضَخَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَنْزِلِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى خَازِنِ بَيْتِ الْمَالِ فَقَالَ: انْظُرْ هَذَا وَضُرَبَاءَهُ؛ فَوَاللَّهِ مَا أَنْصَفْنَاهُ أَن أكلنَا شبيته ثُمَّ نَخْذُلُهُ عِنْدَ الْهَرَمِ "إِنَّمَا الصَّدقَات للْفُقَرَاء وَالْمَسَاكين"، وَالْفُقَرَاءُ هُمُ الْمُسْلِمُونَ وَهَذَا مِنَ الْمَسَاكِينِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَوَضَعَ عَنْهُ الْجِزْيَةَ وَعَنْ ضُرَبَائِهِ. قَالَ: قَالَ أَبُو بكرَة: أَنَا شَهِدْتُ ذَلِكَ مِنْ عُمَرَ وَرَأَيْتُ ذَلِكَ الشَّيْخَ.[١٢٠].

وقد صالح خالد بن الوليد أهل الحيرة: (" هَذَا كِتَابٌ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ لأَهْلِ الْحِيرَةِ، أَنَّ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ تعالى عَنْهُ أَمَرَنِي أَنْ أَسِيرَ بَعْدَ مُنْصَرَفِي مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ بِأَنْ أَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ، وَإِلَى رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأُبَشِّرُهُمْ بِالْجَنَّةِ وَأُنْذِرُهُمْ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنْ أَجَابُوا فَلَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَإِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الْحِيرَةِ فَخَرَجَ إِلَيَّ إِيَاسُ بْنُ قَبِيصَةَ الطَّائِيُّ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ مِنْ رُؤَسَائِهِمْ، وَإِنِّي دَعَوْتُهُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَأَبَوْا أَنْ يُجِيبُوا فعرضت عَلَيْهِم الجزمية أَوِ الْحَرْبَ فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا بِحَرْبِكَ؛ وَلَكِنْ صَالِحْنَا عَلَى مَا صَالَحْتَ عَلَيْهِ غَيْرَنَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ، وَإِنِّي نَظَرْتُ فِي عِدَّتِهِمْ فَوَجَدْتُ عِدَّتَهُمْ سَبْعَةَ آلافِ رَجُلٍ، ثُمَّ مَيَّزْتُهُمْ فَوَجَدْتُ مَنْ كَانَتْ بِهِ زَمَانَةٌ أَلْفَ رَجُلٍ فَأَخْرَجْتُهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ؛ فَصَارَ مَنْ وَقَعَتْ عَلَيْهِ الْجِزْيَةُ سِتَّةَ آلافٍ؛ فَصَالَحُونِي عَلَى سِتِّينَ أَلْفًا، وَشَرَطْتُ عَلَيْهِمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي أَخَذَ عَلَى أَهْلِ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ: أَنْ لَا يُخَالِفُوا وَلا يُعِينُوا كَافِرًا عَلَى مُسْلِمٍ مِنَ الْعَرَبِ وَلا مِنَ الْعَجَمِ، وَلا يَدُلُّوهُمْ عَلَى عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقِهِ الَّذِي أَخَذَهُ أَشَدَّ مَا أَخَذَهُ عَلَى نَبِيٍّ مِنْ عَهْدٍ أَوْ مِيثَاقٍ أَوْ ذِمَّةٍ؛ فَإِنْ هُمْ خَالَفُوا فَلا ذِمَّةَ لَهُمْ وَلا أَمَانَ، وَإِنْ هُمْ حَفِظُوا ذَلِكَ وَرَعَوْهُ وَأَدَّوْهُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَهُمْ مَا لِلْمُعَاهَدِ وَعَلَيْنَا الْمَنْعُ لَهُمْ؛ فَإِنْ فَتَحَ اللهُ علينا فهم على ذمَّته من؛ فلهم بذلك عهد الله أَشَدَّ مَا أَخَذَ عَلَى نَبِيٍّ مِنْ عَهْدٍ أَوْ مِيثَاقٍ، وَعَلَيْهِمْ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يُخَالَفُوا؛ فَإِنْ غُلِبُوا فَهُمْ فِي سِعَةٍ يَسَعُهُمْ مَا وَسِعَ أَهْلُ الذِّمَّةِ. وَلا يَحِلُّ فِيمَا أُمِرُوا بِهِ أَنْ يُخَالِفُوا وَجَعَلْتُ لَهُمْ أَيُّمَا شَيْخٍ ضَعُفَ عَنِ الْعَمَلِ أَوْ أَصَابَتْهُ آفَةٌ مِنَ الآفَاتِ أَوْ كَانَ غَنِيا فَافْتَقَرَ وَصَارَ أَهْلُ دِينِهِ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهِ طَرَحْتُ جِزْيَتَهُ وَعِيلَ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ.

وَعِيَالُهُ مَا أَقَامَ بِدَارِ الْهِجْرَةِ وَدَارِ الإِسْلامِ؛ فَإِنْ خَرَجُوا إِلَى غَيْرِ دَارِ الْهِجْرَةِ وَدَارِ الإِسْلامِ؛ فَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ النَّفَقَةَ عَلَى عِيَالِهِمْ. وَأَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عَبِيدِهِمْ أَسْلَمَ أُقِيمَ فِي أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ فَبِيعَ بِأَعْلَى مَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِمْ فِي غَيْرِ الْوَكْسِ وَلا تَعْجِيلَ وَدُفِعَ ثَمَنُهُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَهُمْ كُلُّ مَا لَبِسُوا مِنَ الزِّيِّ إِلا زِيَّ الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَشَبَّهُوا بِالْمُسْلِمِينَ فِي لِبَاسِهِمْ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْهُمْ وُجِدَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ زِيِّ الْحَرْبِ سُئِلَ عَنْ لِبْسِهِ ذَلِكَ فَإِنْ جَاءَ مِنْهُ بِمَخْرَجٍ؛ وَإِلا عُوقِبَ بِقَدْرِ مَا عَلَيْهِ مِنْ زِيِّ الْحَرْبِ.

[١٢٠] – الخراج لأبي يوسف (ص: ١٣٩) فيه انقطاع

وَشُرِطَتْ عَلَيْهِمْ جبابة مَا صالحتهم عَلَيْهِ حَتَّى يؤدوه إِلَى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ عُمَّالُهُمْ مِنْهُمْ؛ فَإِنْ طَلَبُوا عَوْنًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أُعِينُوا بِهِ وَمَئُونَةُ الْعَوْنِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ" ..)[١٢١].

قال أبو يوسف رحمه الله :" وَالأَسِيرُ مِنْ أسرى الْمُشْرِكِين لَا بُد أَنْ يُطْعَمَ وَيُحْسَنَ إِلَيْهِ حَتَّى يُحْكَمَ فِيهِ؛ فَكَيْفَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ قَدْ أَخْطَأَ أَوْ أَذْنَبَ: يُتْرَكُ يَمُوتُ جُوعًا؟ وَإِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى مَا صَارَ إِلَيْهِ الْقَضَاءُ أَوِ الْجَهْلُ، وَلَمْ تَزَلِ الْخُلَفَاءُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تُجْرِي عَلَى أَهْلِ السُّجُونِ مَا يَقُوتُهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَأُدْمِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ الشِّتَاءَ وَالصَّيْفَ، وَأَوَّلُ من فعل ذَلِك عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنهُ بِالْعِرَاقِ، ثُمَّ فَعَلَهُ مُعَاوِيَةُ بِالشَّامِ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ الْخُلَفَاءُ مِنْ بَعْدِهِ.[١٢٢].

وكذا أجرى عليّا مخصصات من خرجوا عليه، و لم يقطع عنهم حقوقهم المالية، مع كونهم يمثلون حزبا سياسيا معارضا لسياسته بل لفكره وعقيدته! فعَنْ كَثِيرِ بْنِ نَمِرٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الْجُمُعَةِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذْ قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ، ثُمَّ قَامُوا مِنْ نَوَاحِي الْمَسْجِدِ يُحَكِّمُونَ اللَّهَ فَأَشَارَ عَلَيْهِمْ بِيَدِهِ: اجْلِسُوا، نَعَمْ لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ، كَلِمَةُ حَقٍّ يُبْتَغَى بِهَا بَاطِلٌ، حُكْمُ اللهِ يُنْتَظَرُ فِيكُمْ، الآنَ لَكُمْ عِنْدِي ثَلاَثُ خِلاَلٍ مَا كُنْتُمْ مَعَنَا، لَنْ نَمْنَعُكُمْ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ، وَلاَ نَمْنَعُكُمْ فَيْئًا مَا كَانَتْ أَيْدِيكُمْ مَعَ أَيْدِينَا، وَلاَ نُقَاتِلُكُمْ حَتَّى تُقَاتِلُونَا، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ.[١٢٣]

٣٢

قَالَ أَبُو عُبَيْد: أَفَلَا تَرَى أَنَّ عَلِيًّا رَأَى لِلْخَوَارِجِ فِي الْفَيْءِ حَقًّا، مَا لَمْ يُظْهِرُوا الْخُرُوجَ عَلَى النَّاسِ، وَهُوَ مَعَ هَذَا يَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ وَيَبْلُغُونَ مِنْهُ أَكْثَرَ مِنَ السَّبِّ، إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي أُمُورِهِمْ وَمَحَاضِرِهِمْ، حَتَّى صَارُوا إِلَى الْخُرُوجِ بَعْدُ، فَكُلُّ هَذَا يُثْبِتُ أَنَّ إِجْرَاءَ الْأَعْطِيَةِ وَالْأَرْزَاقِ إِنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ الْحَاضِرَةِ أَهْلِ الرَّدِّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالذَّبِّ عَنْهُ، وَأَمَّا مَنْ سِوَى ذَلِكَ، فَإِنَّمَا حُقُوقُهُمْ عِنْدَ الْحَوَادِثِ تَنْزِلُ بِهِمْ فَهَذَا عِنْدِي هُوَ الْفَصْلُ فِيمَا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَهُوَ تَأْوِيلُ قَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقٌّ، وَهَذَا سَبِيلُ الْفَيْءِ خَاصَّةً، فَأَمَّا الْخُمُسُ وَالصَّدَقَةُ فَلَهُمَا سُنَنٌ غَيْرُ ذَلِكَ ..".[١٢٤].

وقد كان عمر بن عبد العزيز يخرج للناس أعطياتهم؛ فإذا بقي في بيت المال زيادة، سدد الديون عن المدينين.، فعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ بِالْعِرَاقِ: أَنْ «أَخْرِجْ لِلنَّاسِ أُعْطِيَاتِهِمْ» فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْحَمِيدِ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ أُعْطِيَاتِهِمْ، وَقَدْ بَقِيَ فِي بَيْتِ الْمَالِ مَالٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنِ «انْظُرْ كُلَّ مَنِ ادَّانَ فِي غَيْرِ سَفَهٍ وَلَا سَرَفٍ

---

[١٢١] – المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٠٨٠) والخراج لأبي يوسف (ص:١٥٧)، والأموال لأبي عبيد ١/ ٤٦ ط حجازي.

[١٢٢] – الخراج لأبي يوسف (ص: ١٦٣)

[١٢٣] – مصنف ابن أبي شيبة –دار القبلة (٢١/ ٤٥٥) (٣٩٠٨٥) حسن

[١٢٤] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٩٦)(٥٦٧)

فَاقْضِ عَنْهُ» ، فَكَتَبَ إِلَيْه، إِنِّي قَدْ قَضَيْتُ عَنْهُمْ، وَبَقِيَ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَالٌ، فَكَتَبَ إِلَيْه: أَنِ «انْظُرْ كُلَّ بِكْرٍ لَيْسَ لَهُ مَالٌ فَشَاءَ أَنْ تُزَوِّجَهُ فَزَوِّجْهُ وَأَصْدِقْ عَنْهُ» ، فَكَتَبَ إِلَيْه: إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُ كُلَّ مَنْ وَجَدْتُ، وَقَدْ بَقِيَ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَالٌ، فَكَتَبَ إِلَيْه بَعْدَ مَخْرَجِ هَذَا: أَنِ «انْظُرْ مَنْ كَانَتْ عَلَيْه جِزْيَةٌ فَضَعُفَ عَنْ أَرْضِه فَأَسْلِفْهُ مَا يَقْوَى بِه عَلَى عَمَلِ أَرْضِه، فَإِنَّا لَا نُرِيدُهُمْ لِعَامٍ وَلَا لِعَامَيْنِ»[١٢٥]

إن كل ما سبق ذكره يؤكد مبدأ العدل في القضية والقسم بالسوية، وأن لبيت المال حرمة، وأن للأمة حق محاسبة الإمام على ما صرفه من بيت المال، كما أنها هي التي تفرض له ما يحتاجه وتقدره له، وأن لها حق الاعتراض على سياسته المالية ومحاسبته عند انحرافه؛ إذ بيت مال المسلمين للمسلمين لا للإمام، وهذا بإجماع الصحابة – رضي الله عنهم – وإجماع أهل الإسلام.

إضاءة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[١٢٦]: وَلَيْسَ لِوُلَاةِ الْأَمْوَالِ أَنْ يُقَسِّمُوهَا بِحَسَبِ أَهْوَائِهِمْ، كَمَا يُقَسِّمُ الْمَالِكُ مِلْكَهُ، فَإِنَّمَا هُمْ أُمَنَاءُ وَنُوَّابٌ وَوُكَلَاءُ، لَيْسُوا مُلَّاكًا، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه – ﷺ – قَالَ: «مَا أُعْطِيكُمْ وَلاَ أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ»[١٢٧]

٩– حماية الحقوق والحريات الإنسانية الفردية والجماعية وصيانتها:

لقد رسخ الخطاب السياسي الشرعي المترل مبدأ كرامة الإنسان، وأكد ضرورة حماية الحقوق والحريات والإنسانية؛ كما جاء في القرآن والسنة، ومن ذلك:

أ– حق الإنسان في الحياة:

وحمايته من الاعتداء، مسلما كان أو غير مسلم، فقد حرّم القرآن الاعتداء على النفس الإنسانية تحريما قاطعا إلا في : حالة الجزاء، ورد الاعتداء ولهذا قال تعالى : {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِه لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} [الأنعام: ١٥١] {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّه سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا } [الإسراء: ٣٣]

وأخبر النبي ﷺ أن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق من السبع الموبقات فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ»،قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّه، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ،

---

[١٢٥] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٢٠)(٦٢٥) فيه جهالة

[١٢٦] – السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ط٢ (ص: ٤٣)

[١٢٧] – صحيح البخاري (٤/ ٨٥) (٣١١٧)

وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاَتِ»[١٢٨] ، وجعل جزاء قتل النفس ظلما وعدوانا "القصاص" حماية للنفس البشرية من الاعتداء، إذ في القصاص حياة للجميع كما قال تعالى :

{وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاأُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة: ١٧٩][١٢٩]

وقد حددت الشريعة الجرائم التي حدها القتل، وحصرتها بصور محددة لا يمكن تجاوزها، فلا تستطيع السلطة في الدولة الإسلامية أن تتجاوز هذه الصور؛ فلا يمكن قتل إنسان لمعارضته للسلطة، أو حتى محاولته الاعتداء على رجال السلطة دون القتل، ولهذا لم تعرف الدولة الإسلامية في المرحلة الأولى من الخطاب السياسي الممثل لتعاليم الدين المترل أي حادثة قتل سياسي لمن يعارض السلطة؛ وقد رفض النبي ﷺ أن يتعرض للمعارضين له داخل المدينة، ممن كانوا يتظاهرون بالإسلام وهم يحرضون على إخراجه من المدينة. فعن جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضى الله عنهما – قَالَ كُنَّا فِى غَزَاةٍ – قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فِى جَيْشٍ – فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ الأَنْصَارِىُّ يَا لَلأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِىُّ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ. فَسَمِعَ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – فَقَالَ «مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ» قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ. فَقَالَ «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ». فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَىٍّ فَقَالَ فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ. فَبَلَغَ النَّبِىَّ – ﷺ – فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِى أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِىُّ – ﷺ – «دَعْهُ لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» وَكَانَتِ الأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ.[١٣٠]

وعَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ – ﷺ –؟ قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَضْرِبَ عُنُقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ قَالَ: أَوَكُنْتَ فَاعِلًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَوَاللهِ – يَعْنِي ثُمَّ

---

[١٢٨] – صحيح البخاري (٤/ ١٠) (٢٧٦٦) وصحيح مسلم (١/ ٩٢) ١٤٥ – (٨٩)

[ش (اجتنبوا) ابتعدوا. (الموبقات) المهلكات. (السحر) هو في اللغة عبارة عما لطف وخفي سببه وبمعنى صرف الشيء عن وجهه ويستعمل بمعنى الخداع. والمراد هنا ما يفعله المشعوذون من تخييلات وتمويه تأخذ أبصار المشاهدين وتوهمهم الإتيان بحقيقة أو تغييرها. (بالحق) كالقتل قصاصا. (التولي يوم الزحف) الفرار عن القتال يوم ملاقاة الكفار والزحف في الأصل الجماعة الذين يزحفون إلى العدو أي يمشون إليهم بمشقة مأخوذ من زحف الصبي إذا مشى على مقعدته. (قذف) هو الاتهام والرمي بالزنا. (المحصنات) جمع محصنة وهي العفيفة التي حفظت فرجها وصانها الله من الزنا. (الغافلات) البريئات اللواتي لا يفطن إلى ما رمين به من الفجور]

[١٢٩] – فِي القِصَاصِ رَاحَةُ البَالِ، وَصِيَانَةُ النَّاسِ مِن اعتِدَاءِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضِهِم الآخَرِ، لأَنَّ مَعْرِفَةَ النَّاسِ أَنَّ مَنْ قَتَلَ يُعَاقَبُ بِالقَتْلِ، تَحْمِلُهُمْ عَلَى الارتِدَاعِ عَنِ القَتْلِ، فَتُصَانُ حَيَاةُ النَّاسِ، وَحَيَاةُ مَنْ يُفَكِّرُ بِالقَتْلِ. وَخَصَّ اللهُ تَعَالَى بِالنِّدَاءِ أَرْبَابَ العُقُولِ لِلدَّلاَلَةِ عَلَى أَنَّ الذِينَ يَفْهَمُونَ قِيمَةَ الحَيَاةِ، وَيُحَافِظُونَ عَلَيهَا هُمُ العُقَلاَءُ. وَإِذا تَدَبَّرَ أُولُو الأَلبَابِ الحِكْمَةَ مِنْ شَرْعِ القِصَاصِ حَمَلَهُمْ ذلِكَ عَلَى اتِّقَاءِ الاعتِدَاءِ، وَالكَفِّ عَنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ.أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٨٦، بترقيم الشاملة آليا)

[١٣٠] – تهذيب صحيح مسلم– علي بن نايف الشحود (ص: ٩٢٠) (٢٥٨٤) وصحيح البخاري (٦/ ١٥٤) (٤٩٠٧)

ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا -: لَأَذْهَبَ عِظَمُ كَلِمَتِيَ الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ "،ثُمَّ قَالَ: مَا كَانَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - "[١٣١]

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: «أَنَّ رَجُلًا عِرَاقِيًّا رَصَدَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَقْتُلَهُ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ، فَاسْتَشَارَ فِيهِ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَلَمْ يَرَوْا عَلَيْهِ قَتْلًا، فَأَرْسَلَهُ»[١٣٢].

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: " أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ جَلَسَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِخِنْجَرٍ، فَأَخَذَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَ عَنْهُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْتَشَارَهُمْ فِيهِ، فَقَالُوا: بِئْسَمَا صَنَعَ، وَلَمْ يَقْتُلْكَ، وَلَوْ قَتَلَكَ قُتِلَ، فَأَرْسَلَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ".[١٣٣]

وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ: أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ لِصَلَاةِ الْغَدَاةِ فَدَخَلَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي كَانَ يَدْخُلُ مِنْهُ، فَزَحَمَهُ الْبَابُ، فَقَالَ: «انْظُرُوا»،فَنَظَرُوا فَإِذَا رَجُلٌ مَعَهُ خِنْجَرٌ أَوْ سَيْفٌ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَقْتُلَكَ، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَيْحَكَ عَلَامَ تَقْتُلُنِي؟» قَالَ: ظَلَمَنِي عَامِلُكَ بِالْيَمَنِ، قَالَ: «أَفَلَا رَفَعْتَ ظُلَامَتَكَ إِلَيَّ، فَإِنْ لَمْ أُنْصِفْكَ أَوَ أُعَدِّيكَ عَلَى عَامِلِي أَرَدْتَ ذَاكَ مِنِّي؟» فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: «مَا تَقُولُونَ؟» فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَدُوٌّ أَمْكَنَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَقَالَ: " عَبْدٌ هَمَّ بِذَنْبٍ فَكَفَّهُ اللَّهُ عَنِّي، آتِنِي بِمَنْ يَكْفُلُ بِكَ، لَا تَدْخُلُ الْمَدِينَةَ مَا وَلِيتُ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَتَاهُ بِرَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ فَكَفَلَ بِهِ، فَخَلَّى عَنْهُ، قَالَ عِمْرَانُ: فَوَاللَّهِ مَا ضَرَبَهُ سَوْطًا، وَلَا حَبَسَهُ يَوْمًا "[١٣٤]

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: دَعَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: «يَا أَبَا الْيَقْظَانِ إِنَّ لَكَ سَابِقَةً وَقِدَمًا، وَقَدْ عَرَفَكَ النَّاسُ بِذَلِكَ وَقَدِ اسْتَمْرَحَ أَهْلُ مِصْرَ وَاسْتَعْلَى أَمْرُهُمْ وَبَغْيُهُمْ عَلَيَّ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَبْعَثَكَ إِلَيْهِمْ فَتُعْتِبَهُمْ مِنْ كُلِّ مَا عَتَبُوا، وَتَضْمَنَ ذَلِكَ عَلَيَّ، وَتَقُولَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْشُرَ الْحُسْنَى، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْفِئَ بِكَ ثَائِرَةً، وَيُلِمَّ بِكَ شَعْثًا، وَيُصْلِحَ بِكَ فَسَادًا» . وَأَمَرَ لَهُ بِحِمْلَانٍ وَنَفَقَةٍ، وَكَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ أَنْ يُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقًا مَا أَقَامَ عِنْدَهُ. فَخَرَجَ عَمَّارٌ إِلَى مِصْرَ وَهُوَ عَاتِبٌ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَلَّبَ النَّاسَ عَلَيْهِ، وَأَشْعَلَ أَهْلَ مِصْرَ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَتَبَ ابْنُ أَبِي سَرْحٍ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ عَمَّارًا قَدِمَ عَلَيْنَا فَأَظْهَرَ الْقَبِيحَ، وَقَالَ مَا لَا يَحِلُّ ، وَأَطَافَ بِهِ قَوْمٌ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَلَا الْقُرْآنِ وَكَتَبَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي عُقُوبَتِهِ وَأَصْحَابِهِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بِئْسَ الرَّأْيُ رَأَيْتَ يَا ابْنَ أَبِي سَرْحٍ أَنَا بِقَضَاءِ اللَّهِ أَرْضَى بِهِ - اعْلَمْهُ - مِنْ أَنْ آذَنَ لَكَ فِي عُقُوبَةِ عَمَّارٍ أَوْ أَحَدٍ أَصْحَابِهِ، فَقَدْ وَجَّهْتُ

---

[١٣١] - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٤٦) (٣٥٢١) صحيح

[١٣٢] - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١٠٢٦) صحيح لغيره

[١٣٣] - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١٠٢٦) صحيح لغيره

[١٣٤] - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١٠٢٧) فيه انقطاع

عَمَّارًا وَأَنَا أَظُنُّ بِهِ غَيْرَ الَّذِي كَتَبْتَ بِهِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ الَّذِي كَانَ فَأَحْسِنْ جِهَازَهُ وَاحْمِلْهُ إِلَيَّ، فَلَعَمْرِي إِنِّي لِعَلَى يَقِينٍ أَنِّي أَسْتَكْمِلُ أَجَلِي وَأَسْتَوْفِي رِزْقِي وَأُصْرَعُ مَصْرَعِي» ، فَقَدِمَ الْكِتَابُ عَلَى ابْنِ أَبِي سَرْحٍ فَحَمَلَ عَمَّارًا إِلَى الْمَدِينَةِ"[١٣٥]

وعَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: كَتَبَ ابْنُ أَبِي سَرْحٍ إِلَى عُثْمَانَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّكَ بَعَثْتَ قَوْمًا لِيَقُومُوا بِضَرَرِكَ ، وَإِنَّهُمْ يُحَرِّضُونَ عَلَيْكَ، فَإِنْ رَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي ضَرْبِ أَعْنَاقِهِمْ فَلْيَفْعَلْ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بِئْسَ الرَّأْيُ رَأَيْتَ يَا ابْنَ أَبِي سَرْحٍ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ فِي قَتْلِ قَوْمٍ فِيهِمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ أَنَا بِقَضَاءِ اللَّهِ أَرْضَى مِنْ أَنْ آذَنَ لَكَ فِي ذَلِكَ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمْ مَا صَحِبُوكَ، فَإِذَا أَرَادُوا فَأَحْسِنْ جِهَازَهُمْ، وَإِيَّاكَ أَنْ يَأْتِيَنِي عَنْكَ خِلَافُ مَا كَتَبْتُ بِهِ إِلَيْكَ»[١٣٦]

وعَنْ كَثِيرِ بْنِ نَمِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ - لِرَجُلٍ مِنَ الْخَوَارِجِ - إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي وَجَدْتُ هَذَا يَسُبُّكَ، قَالَ: فَسُبَّهُ كَمَا سَبَّنِي، قَالَ: وَيَتَوَعَّدُكَ، فَقَالَ: لَا أَقْتُلْ مَنْ لَمْ يَقْتُلْنِي، قَالَ عَلِيٌّ: لَهُمْ عَلَيْنَا - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَسِبْتُهُ قَالَ: ثَلَاثٌ -: أَنْ لَا نَمْنَعَهُمُ الْمَسَاجِدَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهَا، وَأَنْ لَا نَمْنَعَهُمُ الْفَيْءَ مَا دَامَتْ أَيْدِيهِمْ مَعَ أَيْدِينَا، وَأَنْ لَا نُقَاتِلَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُونَا "[١٣٧]

وكل ما سبق يؤكد رسوخ مبدأ حرمة النفس الإنسانية، وأنه لا حق للسلطة في الدولة الإسلامية باستحلال قتل أو تعذيب أحد، أو اضطهاد المعارضة السياسية لمجرد معارضتها الحاكم وسياسته، أو رفضها لحكمه.

ب- حق الإنسان في الحرية:

لقد كان واضحا منذ ظهور الإسلام أنه دعوة للحرية الإنسانية بمفهومها الشمولي، فشهادة: (أن لا إله إلا الله) نفي صريح لكل أنواع العبودية والخضوع لغير الله عز وجل: قال تعالى : { قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} [آل عمران: ٦٤]

فالناس جميعا، متساوون في إنسانيتهم وحريتهم، ولا عبودية إلا لله، لا سيادة لأحد على أحد وإنما السيد هو الله وحده، فهو الذي يستحق الخضوع والطاعة وحده، وقد كرم الله الإنسان فقال تعالى : {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ

---

[١٣٥] - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١١٢٢) صحيح لغيره

[١٣٦] - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١١٢٣) صحيح لغيره

[١٣٧] - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٩٦)(٥٦٧) حسن

خَلَقْنَا تَفْضِيلًا } [الإسراء: ٧٠] [١٣٨]وجعل الإنسان خليفته في الأرض، قال تعالى : { إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} [البقرة: ٣٠]

إن أبرز إيحاءات قصة آدم – كما وردت في هذا الموضع – هو القيمة الكبرى التي يعطيها التصور الإسلامي للإنسان ولدوره في الأرض، ولمكانه في نظام الوجود، وللقيم التي يوزن بها. ثم لحقيقة ارتباطه بعهد الله، وحقيقة هذا العهد الذي قامت خلافته على أساسه .. وتتبدى تلك القيمة الكبرى التي يعطيها التصور الإسلامي للإنسان في الإعلان العلوي الجليل في الملأ الأعلى الكريم، أنه مخلوق ليكون خليفة في الأرض كما تتبدى في أمر الملائكة بالسجود له. وفي طرد إبليس الذي استكبر وأبى، وفي رعاية الله له أولا وأخيرا ..

ومن هذه النظرة للإنسان تنبثق جملة اعتبار ات ذات قيمة كبيرة في عالم التصور وفي عالم الواقع على السواء.

وأول اعتبار من هذه الاعتبار ات هو أن الإنسان سيد هذه الأرض، ومن أجله خلق كل شيء فيها – كما تقدم ذلك نصا – فهو إذن أعز وأكرم وأغلى من كل شيء مادي، ومن كل قيمة مادية في هذه الأرض جميعا. ولا يجوز إذن أن يستعبد أو يستذل لقاء توفير قيمة مادية أو شيء مادي .. لا يجوز أن يعتدي على أي مقوم من مقومات إنسانيته الكريمة، ولا أن تهدر أية قيمة من قيمه لقاء تحقيق أي كسب مادي، أو إنتاج أي شيء مادي، أو تكثير أي عنصر مادي .. فهذه الماديات كلها مخلوقة – أو مصنوعة – من أجله. من أجل تحقيق إنسانيته. من أجل تقرير وجوده الإنساني. فلا يجوز إذن أن يكون ثمنها هو سلب قيمة من قيمه الإنسانية، أو نقص مقوم من مقومات كلامته.

والاعتبار الثاني هو أن دور الإنسان في الأرض هو الدور الأول. فهو الذي يغير ويبدل في أشكالها وفي ارتباطاتها وهو الذي يقود اتجاهاتها ورحلاتها. وليست وسائل الإنتاج ولا توزيع الإنتاج، هي التي تقود الإنسان وراءها ذليلا سلبيا كما تصوره المذاهب المادية التي تحقر من دور الإنسان وتصغر، بقدر ما تعظم في دور الآلة وتكبر!

إن النظرة القرآنية تجعل هذا الإنسان بخلافته في الأرض، عاملا مهما في نظام الكون، ملحوظا في هذا النظام. فخلافته في الأرض تتعلق بارتباطات شتى مع السماوات ومع الرياح ومع الأمطار، ومع الشموس والكواكب .. وكلها ملحوظ في تصميمها وهندستها إمكان قيام الحياة على الأرض، وإمكان قيام هذا الإنسان بالخلافة .. فأين هذا المكان الملحوظ من ذلك الدور الذليل الصغير الذي

---

[١٣٨] – يُخْبِرُ اللهُ تَعَالَى عَنْ تَشْرِيفِهِ لِبَنِي آدَمَ، وَتَكْرِيمِهِ إِيَّاهُمْ بِأَنْ خَلَقَهُمْ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، وَأَكْمَلِ هَيْئَةٍ، وَبِأَنْ مَيَّزَهُمْ بِالعَقْلِ، وَبِأَنْ حَمَلَهُمْ فِي البَرِّ عَلَى الدَّوَابِ وَغَيْرِهَا، وَفِي البَحْرِ فِي السُّفُنِ وَالمَرَاكِبِ، وَبِأَنْ رَزَقَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، مِنْ زُرُوعٍ وَثِمَارٍ، وَلُحُومٍ وَلِبَاسٍ وَسَكَنٍ، وَمِنْ مَنَاظِرٍ مُبْهِجَةٍ. كَمَا يُخْبِرُ تَعَالَى عَنْ تَفْضِيلِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ، بِالعَقْلِ، وَالتَّفْكِيرِ، وَقَدْ فَضَّلَهُمْ بِاسْتِخْلافِهِمْ فِي الأَرْضِ.أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢١٠٠، بترقيم الشاملة آليا)

تخصصه له المذاهب المادية، ولا تسمح له أن يتعداه؟! وما من شك أن كلا من نظرة الإسلام هذه ونظرة المادية للإنسان تؤثر في طبيعة النظام الذي تقيمه هذه وتلك للإنسان وطبيعة احترام المقومات الإنسانية أو إهدارها وطبيعة تكريم هذا الإنسان أو تحقيره ..

وليس ما نراه في العالم المادي من إهدار كل حريات الإنسان وحرماته ومقوماته في سبيل توفير الإنتاج المادي وتكثيره، إلا أثرا من آثار تلك النظرة إلى حقيقة الإنسان، وحقيقة دوره في هذه الأرض! كذلك ينشأ عن نظرة الإسلام الرفيعة إلى حقيقة الإنسان ووظيفته إعلاء القيم الأدبية في وزنه وتقديره، وإعلاء قيمة الفضائل الخلقية، وتكبير قيم الإيمان والصلاح والإخلاص في حياته. فهذه هي القيم التي يقوم عليها عهد استخلافه: «فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنْ تَبِعَ هُدايَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ... » وهذه القيم أعلى وأكرم من جميع القيم المادية – هذا مع أن من مفهوم الخلافة تحقيق هذه القيم المادية، ولكن بحيث لا تصبح هي الأصل ولا تطغى على تلك القيم العليا – ولهذا وزنه في توجيه القلب البشري إلى الطهارة والارتفاع والنظافة في حياته. بخلاف ما توحيه المذاهب المادية من استهزاء بكل القيم الروحية، وإهدار لكل القيم الأدبية، في سبيل الاهتمام المجرد بالإنتاج والسلع ومطالب البطون كالحيوان!![١٣٩]

ولهذا أكد النبي ﷺ هذا المعنى في أحاديث كثيرة ،فعَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ قَالَ: وَفَدَ أَبِي فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ سَيِّدُنَا، وَذُو الطَّوْلِ عَلَيْنَا قَالَ: «مَهْ مَهْ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، السَّيِّدُ اللَّهُ، السَّيِّدُ اللَّهُ، السَّيِّدُ اللَّهُ»[١٤٠] لبيان أن السيادة المطلقة هي لله، والبشر جميعا إخوة، لا سيادة لأحد منهم على أحد، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلَا يَقُلِ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبَّتِي، وَلَكِنْ لِيَقُلِ الْمَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَالْمَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، فَإِنَّكُمُ الْمَمْلُوكُونَ، وَالرَّبُّ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى "[١٤١].

فالحرية في الإنسان أصل حتى لو طرأ عليه الرق لهذا قرر الفقهاء قاعدة أن الأصل في الإنسان الحرية؛ ولهذا جاء الإسلام بالدعوة إلى تحرير الرقيق، وجعل ذلك من أعظم القربات إلى الله، كما جعله كفارة لكثير من الذنوب، وأمر بمكاتبة من يريد المكاتبة منهم، من أجل أن يحرر نفسه من الرق.

وقد ذهب كثير من العلماء إلى وجوب مكاتبة السيد لرقيقه، إذا طلب الرقيق ذلك ووجوب مساعدته من ماله ليتحرر.[١٤٢]

---

[١٣٩] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧)

[١٤٠] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ٣٤) صحيح

[١٤١] – السنن الكبرى للنسائي (٩/ ١٠١)(١٠٠٠١) صحيح

[١٤٢] – تفسير القرطبي (١٢/ ٢٤٤)

وقد أدرك عمر مقاصد الإسلام من هذه الدعوة، فبادر بإعلان تحرير كل العرب الأرقاء منذ الجاهلية، فكانت أول حركة تحرير للرق عرفها العالم، ودفع تعويضا لكل من كان لديه رقيق من العرب، وألزمهم بتحريرهم، فأصبح العرب قاطبة أحرارا؛ بعد أن كان فيهم أرقاء منذ العصر الجاهلي، بسبب الحروب فيما بينهم والسبي، فجاء الإسلام فحررهم.

كما جعل الله من مصارف الزكاة الثمانية مصرف: {وفي الرقاب} أي شراء الرقيق، وتحريرهم من أموال الزكاة ومن بيت مال المسلمين.[١٤٣]

كل ذلك يؤكد أهمية الحرية في الشريعة الإسلامية؛ إذ المقصود ألا تكون هناك أي عبودية إلا لله وحده؛ فعن أبي فراس، أن عمر بن الخطاب خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:أيّها الناس إنه قد أتى عليّ زمان وأنا أحسب أن من قرأ القرآن إنما يريد به الله وما عنده، وقد خيّل إليّ بآخره أنه قد قرأه أقوام يريدون به الدنيا ويريدون به الناس، ألا فأريدوا الله بأعمالكم وأريدوه بقراءتكم، ألا إنما كنّا نعرفكم إذ يتزل الوحى وإذ رسول الله – ﷺ – بين أظهرنا، وإذ ينبئنا الله من أخباركم، فقد انقطع الوحى، وذهب النبي – ﷺ – فإنما نعرفكم بما نقول لكم الآن، من رأينا منه خيرا ظننّا به خيرا وأحببناه عليه، ومن رأينا منه شرّا ظننّا به شرّا وأبغضناه عليه، سرائركم فيما بينكم وبين ربّكم، ألا إنّى إنما أبعث عمّالى ليعلّموكم دينكم ويعلّموكم سننكم ولا أبعثهم ليضربوا ظهوركم ولا يأخذوا أموالكم، ألا فمن أتى إليه شيء من ذلك فليرفعه إلىّ، فوالذى نفس عمر بيده لأقصّنّه منه.

فقام عمرو بن العاص فقال: أرأيت يا أمير المؤمنين إن عتب عامل من عمّالك على بعض رعيّته فأدّب رجلا من رعّيته إنك لمقصّه منه؟ قال: نعم، والذي نفس عمر بيده لأقصّنّه منه، ألا أقصّه وقد رأيت رسول الله – ﷺ – يقصّ من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلّوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم، ولا تجمّروا بهم فتفتنوهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعّوهم.فأتى رجل من أهل مصر كما حدّثنا عن أبي عبدة، عن ثابت البنانّ وحميد، عن أنس إلى عمر بن الخطّاب فقال: يا أمير المؤمنين، عائذ بك من الظلم، قال: عذت معاذا، قال: سابقت ابن عمرو بن العاص فسبقته، فجعل يضربنى بالسّوط، ويقول: أنا ابن الأكرمين، فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه، فقدم، فقال عمر: أين المصرىّ؟ خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر: اضرب ابن الألأمين، قال أنس: فضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحبّ ضربه فما أقلع عنه حتى تمنّينا أنه يرفع عنه، ثم قال عمر للمصرىّ: ضع على ضلعة عمرو، فقال: يا أمير المؤمنين، إنما ابنه الذي ضربنى وقد اشتفيت

[١٤٣] – وعليه يجب الالتزام بما جاء في المواثيق الدولية من منع الاسترقاق؛ إذ هو موافق لمقاصد الشريعة الإسلامية التي تتشوف إلى تحرير الإنسان من الرق.(المؤلف عفا الله عنه)

منه، فقال عمر لعمرو: مذ كم تعبّدتم الناس وقد ولدتهم أمّهاتهم أحرارا؟ قال يا أمير المؤمنين، لم أعلم ولم يأتني.[١٤٤].

الخلاصة في بيان معنى الحرية هنا:

- أن حرية الإنسان تقتضي أن لا قيد على تصرفاته، إلا ما كان محظورا أو يفضي إلى الضرر بالمصلحة العامة أو بالآخرين.
- أنه لا يحق للسلطة أن تخضع الأفراد لطاعتها بالقوة والإكراه، ولا أن تلزمهم برأي أو وجهة نظر.
- وأن للإنسان في ظل الشريعة الإسلامية الحق في حرية التملك، والبيع والتجارة والتنقل والعمل وتقاضي الأجرة المناسبة.
- وأن للإنسان رفض تنفيذ أي أمر للسلطة يتنافى مع عقيدته ويرى حرمته.
- كما له الحق في إبداء الرأي ونقد السلطة.
- وأن للإنسان حق في ماله فلا ينتزع من ماله إلا بطيب نفس منه ورضا.
- وأن للإنسان الحق في الانتماء إلى أي حزب أو جماعة شاء؛ ولهذا لم يعترض عثمان ولا علي رضي الله عنهما على الانتماء للجماعات السياسية والفكرية ومنهم الخوارج؛ والمقصود بالجواز والحق هنا الجواز القضائي الذي لا تستطيع السلطة مصادرته لا الجواز ديانة وإفتاء؛ إذ يحرم الانتماء للخوارج، وفرق أهل البدع، إلا أن الصحابة لم يروا لهم عليهم سبيلا في منعهم من هذا الانتماء، مالم يخرجوا على الدولة بالقوة لوضوح مبدأ: {لا إكراه في الدين} فمن باب أولى الانتماء للجماعات السياسية، التي تطرح برامج إصلاحية، وتسعى للوصول إلى السلطة بالطرق السلمية دون مصادمة لدين الدولة.
- كما للإنسان الحق في رفض الظلم ومقاومته حتى وإن وقع من السلطة.
- وكذا للإنسان غير المسلم في الدولة الإسلامية أن يحتكم إلى شريعته الخاصة لطائفته.
- ويحرم حبس الإنسان بالدين إذا عجز عن تسديده، وقد أجمع الفقهاء على أنه لا يحل حبس العاجز عن سداد دينه بخلاف الواجد المماطل.
- ويجب على الدولة الإسلامية أن تفتك الأسارى، سواء كانوا مسلمين أم أهل ذمة، وتفاديهم من بيت مال المسلمين.

من قتل دون ماله فهو شهيد:

[١٤٤] - فتوح مصر والمغرب (ص: ١٩٥) فيه انقطاع

وللإنسان الحق في رفض الظلم ومقاومته، حتى وإن وقع من السلطة؛ فعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ»[١٤٥].

وقد احتج بهذا الحديث الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ عَامِلًا مِنْ عُمَّالِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَجْرَى عَيْنًا مِنْ مَاءٍ لِيَسْقِيَ بِهَا أَرْضًا، فَأَجْرَاهَا حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ حَائِطٍ يُسَمَّى الْوَهْطَ لِآلِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَرَادَ أَنْ يَخْرِقَ الْحَائِطَ لِيُجْرِيَ الْعَيْنَ إِلَى أَرْضٍ لَهُ أُخْرَى، فَأَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَمَوَالِيهِ بِالسِّلَاحِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تَخْرِقُونَ حَائِطَنَا حَتَّى لَا يَبْقَى مِنَّا أَحَدٌ، فَقَالُوا: اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنَّكَ مَقْتُولٌ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَإِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ»[١٤٦]

وعن سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ، فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فَوَعَظَهُ خَالِدٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».[١٤٧]

وعَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، حَدَّثَتْنَا أُمُّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَوْمٌ فِي بَيْتِهَا وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُونَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَدَقَةُ كَذَا وَكَذَا مِنَ التَّمْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَذَا وَكَذَا" قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّ فُلَانًا تَعَدَّى عَلَيَّ فَأَخَذَ مِنِّي كَذَا وَكَذَا، فَازْدَادَ صَاعًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَكَيْفَ إِذَا سَعَى عَلَيْكُمْ مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدِّي؟ "، فَخَاضَ النَّاسُ وَبَهَرَهُمُ الْحَدِيثُ حَتَّى قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ رَجُلًا غَائِبًا عِنْدَ إِبِلِهِ وَمَاشِيَتِهِ وَزَرْعِهِ، فَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقَّ فَكَيْفَ يَصْنَعُ؟ وَهُوَ عَنْكَ غَائِبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا يُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ وَالدَّارَ الْآخِرَةِ لَمْ يُعَيِّبْ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَدَّى الزَّكَاةَ فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقَّ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ"[١٤٨]

---

[١٤٥] – السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٤) (٣٥٤٣) صحيح

[١٤٦] – تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢/ ٧٩٤) (١١٦٨) صحيح

[١٤٧] – صحيح مسلم (١/ ١٢٤) ٢٢٦ – (١٤١)

[ش (تيسروا للقتال) معناه تأهبوا وتهيئوا (خالد بن العاص) الفصيح في العاصي إثبات الياء ويجوز حذفها وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم]

[١٤٨] – المسند الموضوعي الجامع للكتب العشرة (٥/ ٢٩٠)(١٥) (خز) ٢٣٣٦ صحيح لغيره

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: "فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ" قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: "قَاتِلْهُ" قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: "فَأَنْتَ شَهِيدٌ"، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: "هُوَ فِي النَّارِ"[١٤٩]

قَالَ أَبُو مُحَمَّد – رَحِمَهُ اللَّهُ –: فَهَذَا رَسُولُ اللَّه – ﷺ – يَأْمُرُ مَنْ سُئِلَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ أَنْ لَا يُعْطِيَهُ، وَأَمَرَ أَنْ يُقَاتِلَ دُونَهُ فَيَقْتُلُ مُصِيبًا سَدِيدًا، أَوْ يُقْتَلُ بَرِيئًا شَهِيدًا، وَلَمْ يَخُصَّ – عَلَيْهِ السَّلَامُ – مَالًا مِنْ مَال. وَهَذَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعَبْدُ اللَّهُ بْنُ عَمْرٍو – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – يَرَيَانِ السُّلْطَانَ فِي ذَلِكَ وَغَيْرَ السُّلْطَانِ سَوَاءً – وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.[١٥٠]

قَالَ أَبُو مُحَمَّد – رَحِمَهُ اللَّهُ –: فَهَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بَقِيَّةُ الصَّحَابَةِ وَبِحَضْرَةِ سَائِرِهِمْ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ – يُرِيدُ قِتَالَ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَامِلِ أَخِيهِ مُعَاوِيَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَمَرَهُ بِقَبْضِ " الْوَهْطِ " وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَنَّ أَخْذَهُ مِنْهُ غَيْرُ وَاجِبٍ، وَمَا كَانَ مُعَاوِيَةُ – رَحِمَهُ اللَّهُ – لِيَأْخُذَ ظُلْمًا صُرَاحًا، لَكِنْ أَرَادَ ذَلِكَ بِوَجْهٍ تَأَوَّلَهُ بِلَا شَكٍّ، وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِحَقٍّ، وَلَبِسَ السِّلَاحَ لِلْقِتَالِ، وَلَا مُخَالِفَ لَهُ فِي ذَلِكَ مِنْ الصَّحَابَةِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ – وَهَكَذَا جَاءَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَبِي سُلَيْمَانَ، وَأَصْحَابِهِمْ: أَنَّ الْخَارِجَةَ عَلَى الْإِمَامِ إِذَا خَرَجَتْ سُئِلُوا عَنْ خُرُوجِهِمْ؟ فَإِنْ ذَكَرُوا مَظْلَمَةً ظُلِمُوهَا أُنْصِفُوا، وَإِلَّا دُعُوا إِلَى الْفَيْئَةِ، فَإِنْ فَاءُوا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ، وَإِنْ أَبَوْا قُوتِلُوا، وَلَا نَرَى هَذَا إِلَّا قَوْلَ مَالِكٍ أَيْضًا.[١٥١]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّهُ خَاصَمَتْهُ أَرْوَى فِي حَقٍّ زَعَمَتْ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا إِلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»[١٥٢]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّ أَرْوَى خَاصَمَتْهُ فِي بَعْضِ دَارِهِ، فَقَالَ: دَعُوهَا وَإِيَّاهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: "مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، طُوِّقَهُ فِي سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، اللهُمَّ، إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَهَا، وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا، قَالَ: " فَرَأَيْتُهَا عَمْيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدُرَ تَقُولُ: أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ مَرَّتْ عَلَى بِئْرٍ فِي الدَّارِ، فَوَقَعَتْ فِيهَا، فَكَانَتْ قَبْرَهَا "[١٥٣]

---

[١٤٩] – تهذيب صحيح مسلم– علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨) (١٤٠)،

[١٥٠] – المحلى بالآثار (١٢/ ٢٨٥)

[١٥١] – المحلى بالآثار (١١/ ٣٣٦)

[١٥٢] – (خ) ٣١٩٨

[١٥٣] – (م) ١٣٨ – (١٦١٠)

قالَ ابن المُنذر : والَّذي عَلَيه أَهل العلمِ أَنَّ للرَّجُلِ أَن يَدفَعَ عَمّا ذَكَرَ إذا أُرِيدَ ظُلمًا بِغَيرِ تَفصيل ، إلاَّ أَنَّ كُلّ مَن يُحفَظُ عَنهُ مِن عُلَماءِ الحَديث المُجمعينَ عَلَى استِثناءِ السُّلطانِ لِلآثارِ الوارِدَة بِالأَمرِ بِالصَّبرِ عَلَى جَورِهِ وتَركِ القِيام عَلَيه. وفَرَّقَ الأَوزاعيّ بَينَ الحالِ الَّتي لِلنّاسِ فيها جَماعَة وإمام فَحَمَلَ الحَديث عَلَيها ، وأَمّا في حال الاختلاف والفُرقَة فَليَستَسلِم ولا يُقاتِل أَحَدًا. ويَرُدُّ عَلَيه ما وقَعَ في حَديث أَبي هُرَيرَة عِند مُسلِم بِلَفظ " أَرَأَيت إن جاءَ رَجُل يُرِيدُ أَخذَ مالي ؟ قالَ : فَلا تُعطِه. قالَ : أَرَأَيت إن قاتَلَني ؟ قالَ : فاقتُلهُ. قالَ : أَرَأَيت إن قَتَلَني ؟ قالَ : فَأَنتَ شَهيد. قالَ أَرَأَيت إن قَتَلتُهُ ؟ قالَ : فَهُو في النّارِ" [١٥٤]

قال الخطابي: (قد طلب الله سبحانه في غير آية من كتابه إلى التعرض للشهادة وإذا سمى رسول الله ﷺ هذا شهيداً، فقد دل ذلك على أن من دافع عن ماله أو عن أهله أو دينه إذا أريد على شيء منها فأتى القتل عليه كان مأجوراً فيه نائلاً به منازل الشهداء.)[١٥٥].

وقال العباد :" لكن الإنسان إذا دافع عن ماله أو عن أهله فهي مدافعة بحق، فإن قَتَل فهو على حق، وإن قُتِل فهو على حق ويكون شهيداً."[١٥٦]

وكل هذه الحقوق لا فرق فيها بين مسلم وغير مسلم في الدولة الإسلامية.

وقد أراد بعض الخلفاء من بني أمية هدم بعض كنائس أهل الذمة وتحويلها، فاعترض أهل الذمة على ذلك، وأخرجوا عهود الصلح بينهم وبين المسلمين، وفيها عدم التعرض لمعابدهم، كما اعترض الفقهاء على ذلك أيضا وعابوا على من أراد هدمها أو تحويلها، واحتجوا بإمضاء أبي بكر وعمر وعثمان وعلي – رضي الله عنهم– لعهود الصلح وإقرارهم ما فيها من شروط في صالح أهل الذمة.

كما يجب على الدولة الإسلامية أن تفتك الأسارى، سواء أكانوا مسلمين أم أهل ذمة، وتفاديهم من بيت مال المسلمين، قَالَ أَبُو عُبَيْد: وَكَذَلِكَ أَهْلُ الذِّمَّةِ يُجَاهَدُ مِنْ دُونِهِمْ، وَيَفْتَكُّ عُنَاتِهِمْ، فَإِذَا اسْتُنْقِذُوا رَجَعُوا إِلَى ذِمَّتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ أَحْرَارًا وَفِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ[١٥٧].

وقد كان الوليد بن عبد الملك قد أجلى أهل قبرص إلى الشام، فاستفظع ذلك الفقهاء والمسلمون، واستعظموه، ورأوه ظلما، فلما حكم يزيد بن الوليد ردهم إلى قبرص، فاستحسن الفقهاء ذلك ورأوه عدلا.

وكل ما سبق ذكره يؤكد مدى رسوخ مبدأ حماية الحقوق والحريات الفردية في الخطاب السياسي الشرعي في هذه المرحلة.

---

[١٥٤] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (٥/ ١٢٤)

[١٥٥] – معالم السنن (٤/ ٣٣٦)

[١٥٦] – شرح سنن أبي داود للعباد (٥٤٣/ ٨، بترقيم الشاملة آليا)

[١٥٧] – الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٦٨)

الفصل الثاني

المرحلة الثانية : مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المؤول ٧٣ – هـ ١٣٥٠ هـ تقريبا

وقد بدأت ملامح هذا الخطاب منذ تحول الخلافة من شورى إلى ملك عضوض؛ وقد أخبر بهذا رسول الله ﷺ ، فعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ،قَالَ : كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ – ﷺ – ،وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلاً يَكُفُّ حَدِيثَهُ،فَجَاءَ أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيُّ،فَقَالَ : يَا بَشِيرُ بْنَ سَعْدٍ أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ – ﷺ – ،فِي الأُمَرَاءِ ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا أَحْفَظُ خُطْبَتَهُ،فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ،فَقَالَ حُذَيْفَةُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ – : تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ خِلاَفَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ،فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا،فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً،فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ،ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا،ثُمَّ تَكُونُ خِلاَفَةً عَلَى مِنْهَاجِ نُبُوَّةٍ ثُمَّ سَكَتَ."[١٥٨] .

وقد انتهى عصر الخلفاء الراشدين سنة(٤٠ هـ) وبدأ العصر الأموي حيث بدأ تراجع الخطاب السياسي الممثل لتعاليم الدين المترل؛ وبدأ خطاب سياسي يمثل تعاليم الدين المؤول، حيث بدأ الاستدلال بالنصوص على غير الوجه الصحيح الذي أراد الله ورسوله ﷺ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ مَنْ يُبَدِّلُ سُنَّتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ»[١٥٩]

س: ما المقصود بالسنة المراد تغييرها في هذا الحديث؟!

ج: قال الألباني عن ذلك (لعل المراد بالحديث تغيير نظام اختيار الخليفة وجعله وراثة) وهو الظاهر.

وقد بدأت هذه المرحلة بعد عهد الخلفاء الراشدين وفي أواخر عهد معاوية حين عهد بالأمر إلى ابنه يزيد، إلا أن الخطاب المترل امتد إلى أن انتهى باستشهاد آخر خليفة صحابي وهو عبد الله بن الزبير سنة ٧٣ هـ، حيث استقر الخطاب المؤول بأخذ عبد الملك بن مروان للخلافة بالسيف، وامتد إلى سقوط الخلافة العثمانية؛ وقد تفاوتت هذه المرحلة في شدة تراجعها عن مبادئ تعاليم الدين المترل في خطابها السياسي في عصورها المختلفة؛ إلا أن أبرز ملامح هذه المرحلة ما يلي:

١– مصادرة حق الأمة في اختيار الإمام وتحول الحكم من شورى إلى وراثة:

وقد كان هذا التراجع هو أبرز ملامح هذه المرحلة؛ حيث فقدت الأمة حقها في اختيار الإمام، وصودر هذا الحق بالقوة،وبدأت دعاوى الأحقية في الإمامة تجد طريقها إلى الخطاب السياسي لتترسخ يوما بعد يوم.

---

[١٥٨] – مسند أحمد (عالم الكتب) – (٦ / ٢٨٥)(١٨٤٠٦) ١٨٥٩٦– صحيح

[١٥٩] - مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٢٦٠)(٣٥٨٧٧) صحيح

فبعد أن كان أبو بكر يقول في أول خطبة له: أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنِّي قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي، وَإِنْ أَسَاتُ فَقَوِّمُونِي[١٦٠].

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ فَقَالَ:" قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ أُنَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً، وَلَكِنْ وَقَى اللهُ شَرَّهَا وَإِنَّهُ لَا خِلَافَةَ إِلَّا عَنْ مَشُورَةٍ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَايَعَ رَجُلًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ، لَا يُؤَمَّرُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا تَغِرَّةً أَنْ يُقْتَلَا " قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِسَعْدٍ: مَا تَغِرَّةً أَنْ يُقْتَلَا؟ قَالَ: عُقُوبَتُهُمَا أَنْ لَا يُؤْمَرَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا "[١٦١].

وعَنْ مُحَمَّدٍ وَطَلْحَةَ، قالا: فَقَالُوا لَهُمْ: دُونَكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَجَّلْنَاكُمْ يومين، فو الله لَئِنْ لَمْ تَفْرُغُوا لَنَقْتُلَنَّ غَدًا عَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَأُنَاسًا كَثِيرًا فَغَشَى النَّاسُ عَلِيًّا فَقَالُوا: نُبَايِعُكَ فَقَدْ تَرَى مَا نَزَلَ بِالإِسْلامِ، وَمَا ابْتُلِينَا بِهِ مِنْ ذَوِي الْقُرْبَى، [فَقَالَ عَلِيٌّ: دَعُونِي وَالْتَمِسُوا غَيْرِي فَإِنَّا مُسْتَقْبِلُونَ أَمْرًا لَهُ وُجُوهٌ وَلَهُ أَلْوَانٌ، لا تَقُومُ لَهُ الْقُلُوبُ، ولا تَثْبُتُ عَلَيْهِ الْعُقُولُ فَقَالُوا: نَنْشُدُكَ اللَّهَ أَلا تَرَى مَا نَرَى! أَلا تَرَى الإِسْلامَ! أَلا تَرَى الْفِتْنَةَ! أَلا تَخَافُ اللَّهَ! فَقَالَ: قَدْ أَجَبْتُكُمْ لِمَا أَرَى، وَاعْلَمُوا إِنْ أَجَبْتُكُمْ رَكِبْتُ بِكُمْ مَا أَعْلَمُ، وَإِنْ تَرَكْتُمُونِي فَإِنَّمَا أَنَا كَأَحَدِكُمْ، إِلا أَنِّي أَسْمَعُكُمْ وَأَطْوَعُكُمْ لِمَنْ وَلَّيْتُمُوهُ أَمْرَكُمْ] ثُمَّ افْتَرَقُوا عَلَى ذَلِكَ وَاتَّعَدُوا الْغَدَ. وَتَشَاوَرَ النَّاسُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَقَالُوا: إِنْ دَخَلَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ فَقَد اسْتَقَامَتْ فَبَعَثَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَى الزبير بصريا، وقالوا: احذر لاتحاده- وَكَانَ رَسُولَهُمْ حَكِيمُ بْنُ جَبَلَةَ الْعَبْدِيُّ فِي نَفَرٍ- فَجَاءُوا بِهِ يَحُدُّونَهُ بِالسَّيْفِ وَإِلَى طَلْحَةَ كوفيا وقالوا له: احذر لاتحاده، فَبَعَثُوا الأَشْتَرَ فِي نَفَرٍ فَجَاءُوا بِهِ يَحُدُّونَهُ بِالسَّيْفِ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ شَامِتُونَ بِصَاحِبِهِمْ، وَأَهْلُ مِصْرَ فَرِحُونَ بِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَقَدْ خَشَعَ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ أَنْ صَارُوا أَتْبَاعًا لأَهْلِ مِصْرَ وَحُشْوَةً فِيهِمْ، وَازْدَادُوا بِذَلِكَ عَلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ غَيْظًا، فَلَمَّا أصبحوا من يَوْمِ الْجُمُعَةِ حَضَرَ النَّاسُ الْمَسْجِدَ، وَجَاءَ عَلِيٌّ حتى صعد المنبر، فقال: يا ايها النَّاسُ- عَنْ مَلإٍ وَإِذْنٍ- إِنَّ هَذَا أَمْرُكُمْ لَيْسَ لأَحَدٍ فِيهِ حَقٌّ إِلا مَنْ أَمَّرْتُمْ، وَقَدِ افْتَرَقْنَا بِالأَمْسِ عَلَى أَمْرٍ، فَإِنْ شِئْتُمْ قَعَدْتُ لَكُمْ، وَإِلا فَلا أَجِدُ عَلَى أَحَدٍ. فَقَالُوا: نَحْنُ عَلَى مَا فَارَقْنَاكَ عَلَيْهِ بِالأَمْسِ وَجَاءَ الْقَوْمُ بِطَلْحَةَ فَقَالُوا: بَايِعْ، فَقَالَ: إِنِّي إِنَّما أُبَايِعُ كَرْهًا، فَبَايَعَ- وَكَانَ بِهِ شَلَلٌ- أَوَّلَ النَّاسِ، وَفِي النَّاسِ رَجُلٌ يَعْتَافُ، فَنَظَرَ مِنْ بَعِيدٍ، فَلَمَّا رَأَى طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ بايع قال: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ! أَوَّلُ يَدٍ بَايَعَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَدٌ شَلاءُ، لا يَتِمُّ هَذَا الأَمْرُ! ثُمَّ جِيءَ بِالزُّبَيْرِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ وَبَايَعَ- وَفِي الزُّبَيْرِ اخْتِلافٌ- ثُمَّ جِيءَ بِقَوْمٍ كَانُوا قَدْ تَخَلَّفُوا

---

[١٦٠] – المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٥٥) والبداية والنهاية ط هجر (٨/ ٨٩) و (٩/ ٤١٣) وسيرة ابن هشام ت السقا (٢/ ٦٦٠) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٣/ ٢١٠) قال ابن كثير: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، فَقَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَلِيتُكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ. مِنْ بَابِ الْهَضْمِ وَالتَّوَاضُعِ، فَإِنَّهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّهُ أَفْضَلُهُمْ وَخَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

[١٦١] – السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤٠٨) (٧١١٣) صحيح

فَقَالُوا: نُبَايِعُ عَلَى إِقَامَةِ كِتَابِ اللَّهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَالْعَزِيزِ وَالذَّلِيلِ، فَبَايَعَهُمْ، ثُمَّ قَامَ الْعَامَّةُ فَبَايَعُوا."[١٦٢].

إذا بالخطاب السياسي يتغير فعَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسْوَاتُهَا تَنْطُفُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، فَقَالَتْ: الحَقْ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ، فَلَمْ تَدَعْهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الأَمْرِ فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ، فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِه مِنْهُ وَمِنْ أَبِيه، قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلَّا أَجَبْتَهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّه: فَحَلَلْتُ حُبْوَتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الجِنَانِ، قَالَ حَبِيبٌ: حُفِظْتَ وَعُصِمْتَ " قَالَ مَحْمُودٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَنَوْسَاتُهَا "[١٦٣]

وعَنْ أَبِي حُصَيْنٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ: وَمَنْ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنَّا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ مِنْكَ مَنْ ضَرَبَكَ وَأَبَاكَ عَلَيْه، ثُمَّ ذَكَرْتُ مَا فِي الْجِنَّانِ ، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ فِي ذَاكَ فَسَادٌ "[١٦٤]

وهكذا بعد أن كان الأمر حقا للأمة يحرم مصادرته ومنازعتها إياه، إذ دعاوى الأحقية تظهر في الخطاب السياسي بعد عهد الخلفاء الراشدين، فادعاها بنو أمية بدعوى أنهم أولياء عثمان الخليفة المقتول ظلما، وادعاها بنو العباس والعلويون بدعوى أنهم آل بيت وورثته؛ حتى قال أبو العباس السفاح الخليفة العباسي الأول في أول خطبة له سنة(١٣٢ هـ) في الكوفة: (وَزَعَمَتِ السَّبَئِيَّةُ الضُّلَّالُ أَنَّ غَيْرَنَا أَحَقُّ بِالرِّيَاسَةِ وَالسِّيَاسَةِ وَالْخِلَافَةِ مِنَّا، فَشَاهَتْ وُجُوهُهُمْ ، بِمَ وَلِمَ أَيُّهَا النَّاسُ؟ ! وَبِنَا هَدَى اللَّهُ النَّاسَ بَعْدَ ضَلَالَتِهِمْ، وَبَصَّرَهُمْ بَعْدَ جَهَالَتِهِمْ، وَأَنْقَذَهُمْ بَعْدَ هَلَكَتِهِمْ، وَأَظْهَرَ بِنَا الْحَقَّ،

---

[١٦٢] – الفتنة في عهد الخلفاء الراشدين برؤية موضوعية (ص: ٦١١) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٣٤) حسن لغيره

[١٦٣] – صحيح البخاري (٥/ ١١٠)(٤١٠٨)

[ش (نسواتها) ذوائبها قيل الأصح نوساتها. (تنطف) تقطر ماء وقيل تتحرك. (أمر الناس) أراد ما وقع بين علي ومعاوية رضي الله عنهما من القتال واحتكامهم فيما اختلفوا فيه فراسلوا من بقي من الصحابة في الحرمين وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع في الأمر فشاور ابن عمر رضي الله عنهما أخته في التوجه إليهم وعدمه فأشارت عليه باللحوق بهم خشية أن ينشأ من غيبته اختلاف فتستمر الفتنة. (فلم يجعل لي) أي لم يسند إلي شيء من أعمال الخلافة والإمارة و لم يؤخذ رأيي في ذلك. (الحق) بهمزة وصل مكسورة فعل أمر من لحق يلحق أي أدرك القوم في اجتماعهم (احتباسك) تأخرك أو امتناعك من الذهاب. (فرقة) افتراق بين الجماعة واختلاف بينهم. (تفرق الناس) بعدما جرى التحكيم واختلف الحكمان وانتهى الأمر على تثبيت معاوية رضي الله عنه. (قرنه) رأسه. (حبوتي) من احتبى الرجل إذ جمع ظهره وساقيه بثوب ونحوه. (من قاتلك) يريد عليا رضي الله عنه فإنه قاتل معاوية وأباه أبا سفيان رضي الله عنهما يوم أحد والخندق وكانا كافرين وهو يومئذ مسلم. (يحمل عني غير ذلك) يحمل كلامي على خلاف ما أردت. (حبيب) بن مسلمة. (حفظت وعصمت) حفظك الله تعالى وحماك من الفتنة وإثارتها. (محمود) بن غيلان المروزي أحد شيوخ البخاري ومسلم رحمهم الله تعالى. (ونوساتها) أي بدل نسواتها]

[١٦٤] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٤/ ١٨٢) صحيح

وَأَدْحَضَ بِنَا الْبَاطِلَ، وَأَصْلَحَ بِنَا مِنْهُمْ مَا كَانَ فَاسِدًا، وَرَفَعَ بِنَا الْخَسِيسَةَ، وَأَتَمَّ النَّقِيصَةَ، وَجَمَعَ الْفِرْقَةَ، حَتَّى عَادَ النَّاسُ بَعْدَ الْعَدَاوَةِ أَهْلَ تَعَاطُفٍ وَبِرٍّ وَمُوَاسَاةٍ فِي دُنْيَاهُمْ، وَإِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ فِي أُخْرَاهُمْ، فَتَحَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنَّةً وَمِنْحَةً لِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَلَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ قَامَ بِذَلِكَ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ أَصْحَابُهُ، وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ، فَحَوَوْا مَوَارِيثَ الْأُمَمِ، فَعَدَلُوا فِيهَا، وَوَضَعُوهَا مَوَاضِعَهَا، وَأَعْطَوْهَا أَهْلَهَا، وَخَرَجُوا خِمَاصًا مِنْهَا، ثُمَّ وَثَبَ بَنُو حَرْبٍ وَمَرْوَانَ فَابْتَزُّوهَا وَتَدَاوَلُوهَا، فَجَارُوا فِيهَا، وَاسْتَأْثَرُوا بِهَا، وَظَلَمُوا أَهْلَهَا، فَأَمْلَى اللَّهُ لَهُمْ حِينًا حَتَّى آسَفُوهُ، فَلَمَّا آسَفُوهُ انْتَقَمَ مِنْهُمْ بِأَيْدِينَا، وَرَدَّ عَلَيْنَا حَقَّنَا، وَتَدَارَكَ بِنَا أُمَّتَنَا، وَوَلِيَ نَصْرَنَا وَالْقِيَامَ بِأَمْرِنَا ؛ لِيَمُنَّ بِنَا عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ، وَخَتَمَ بِنَا كَمَا افْتَتَحَ بِنَا، وَإِنِّي لَأَرْجُوَ أَنْ لَا يَأْتِيَكُمُ الْجَوْرُ مِنْ حَيْثُ جَاءَكُمُ الْخَيْرُ، وَلَا الْفَسَادُ مِنْ حَيْثُ جَاءَكُمُ الصَّلَاحُ، وَمَا تَوْفِيقُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَّا بِاللَّهِ)[١٦٥]

وقال عمه داوود بن علي بن عبد الله بن عباس في خطبته وَأَحْيَا شَرَفَنَا وَعِزَّنَا، وَرَدَّ إِلَيْنَا حَقَّنَا وَإِرْثَنَا ....وَاعْلَمُوا أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِينَا لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنَّا حَتَّى نُسْلِمَهُ إِلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ)![١٦٦]

وعن الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ قَتْلِ بَنِي أُمَيَّةَ بَعَثَ إِلَيَّ، وكان يومئذ قتل نيفا وسبعين بالكافر كوبات فقال: ما تقول في دمائهم؟ فحدت، قال: أجب، قال: وَمَا لَقِيتُ مِثْلَهُ مُفَوَّهًا قَطُّ، فَقُلْتُ: كَانَ لَهُمْ عَلَيْكَ عَهْدٌ، قَالَ: فَاجْعَلْنِي وَإِيَّاهُمْ وَلا عهد، مَا تَقُولُ فِي دِمَائِهِمْ؟ قُلْتُ: حَرَامٌ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلامُ: " لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ. . . الْحَدِيثَ " قَالَ: وَلِمَ؟ وَيْلَكَ! أَلَيْسَتِ الْخِلافَةُ وَصِيَّةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَاتَلَ عَلَيْهَا عَلِيٌّ بِصِفِّينَ؟ قُلْتُ: لَوْ كَانَتْ وَصِيَّةً مَا رَضِيَ بِالْحَكَمَيْنِ، قَالَ: فَنَكَّسَ ثُمَّ نَكَّسْتُ ثُمَّ قُلْتُ: الْبَوْلُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنِ اذْهَبْ، فَجَعَلْتُ لا أَخْطُو خُطْوَةً إِلا ظَنَنْتُ أَنَّ رَأْسِيَ تَقَعُ عِنْدَهَا.[١٦٧]

وبهذا تراجع الخطاب السياسي تراجعا خطيرا بمثل هذه الدعاوى التي استلبت الأمة حقها في اختيار الإمام، ليصبح حقا يدعيه بعد ذلك الأمويون والعباسيون والعلويون، بشتى أنواع التأويل لنصوص القرآن والسنة؟!

لقد كان القول بالنص على الإمامة هو أول وهن دخل على الخطاب السياسي، حيث فتح الباب على مصراعيه لمثل هذه الدعاوى التي ظهرت في عهد علي واضطر إلى الخطبة لبيان أنه لم يوص إليهم بشيء، وإنما الأمر للمهاجرين ،والأنصار، غير أن هذا كله لم يجد في إخماد فتنة النص ودعوى الأحقية، وقال محتجا على معاوية رضي الله عنهما: وعن عامر الشعبي أن عليا بعد قدومه الكوفة نزع جرير بن عبد الله البجلي عن همدان فأقبل جرير حتى قدم الكوفة على علي بن أبي طالب فبايعه ثم إن

---

[١٦٥] – البداية والنهاية ط هجر (١٣/ ٢٥٠)

[١٦٦] – البداية والنهاية ط هجر (١٣/ ٢٥٢) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٧/ ٤٢٧)

[١٦٧] – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٢١٢) وتاريخ الإسلام ت بشار (٤/ ١٢٨) صحيح

عليا أراد أن يبعث إلى معاوية بالشام رسولا وكتابا فقال له جرير يا أمير المؤمنين ابعثني إليه فإنه لم يزل لي مستنصحا وودا فآتيه فأدعوه على أن يسلم هذا الأمر لك ويجامعك على الحق وأن يكون أميرا من أمرائك وعاملا من عمالك ما عمل بطاعة الله واتبع ما في كتاب الله وأدعو أهل الشام إلى طاعتك وولايتك فإن جلهم قومي وقد رجوت ألا يعصوني فقال له الأشتر لا تبعثه ولا تصدقه فوالله إني لأظن هواه هواهم ونيته نيتهم فقال له دعه حتى ننظر ما يرجع به إلينا فبعثه علي إلى معاوية فقال له حين أراد أن يوجهه إن حولي من قد علمت من أصحاب رسول الله (- ﷺ -) من أهل الدين والرأي وقد اخترتك عليهم لقول رسول الله (- ﷺ -) فيك من خير ذي يمن فائت معاوية بكتابي فإن دخل فيما دخل فيه المسلمون وإلا فانبذ إليه على سواء وأعلمه أني لا أرضى به أميرا وإن العامة لا ترضى به خليفة فانطلق جرير حتى نزل بمعاوية فدخل عليه فقام جرير فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد يا معاوية فإنه قد اجتمع لابن عمك أهل الحرمين وأهل المصرين وأهل الحجاز واليمن ومصر وعمان والبحرين واليمامة فلم يبق إلا أهل هذه الحصون التي أنت فيها لو سال عليها من أوديته سيل غرقها وقد أتيتك أدعوك إلى ما يرشدك ويهديك إلى متابعة أمير المؤمنين علي ودفع إليه كتابه قال وكانت نسخته بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى معاوية بن أبي سفيان أما بعد فإن بيعتي لزمتك وأنت بالشام لأنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان علي ما بايعوا عليه فلم يكن لشاهد أن يختار ولا لغائب أن يرد وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار فإذا اجتمعوا على رجل وسموه إماما كان ذلك رضا فإن خرج من أمرهم خارج بطعن أو رغبة ردوه إلى ما خرج منه فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى ويصله جهنم وساءت مصيرا ... [١٦٨]

وقال:(فَأَقْبَلْتُمْ إِلَيَّ إِقْبَالَ الْعُوذِ الْمَطَافِيلِ عَلَى أَوْلاَدِهَا، تَقُولُونَ: الْبَيْعَةَ الْبَيْعَةَ! قَبَضْتُ كَفِّي فَبَسَطْتُمُوهَا، وَنَازَعْتُكُمْ يَدِي فَجَاذَبْتُمُوهَا.)[١٦٩]

وقال: (وَاللهِ مَا كَانَتْ لِي فِي الْخِلاَفَةِ رَغْبَةٌ، وَلاَ فِي الْوِلاَيَةِ إِرْبَةٌ، وَلكِنَّكُمْ دَعَوْتُمُونِي إِلَيْهَا، وَحَمَلْتُمُونِي عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَفْضَتْ إِلَيَّ نَظَرْتُ إِلَى كِتَابِ اللهِ وَمَا وَضَعَ لَنَا، وَأَمَرَنَا بِالْحُكْمِ بِهِ فَاتَّبَعْتُهُ، وَمَا اسْتَسَنَّ النَّبِيُّ(ﷺ)فَاقْتَدَيْتُهُ، فَلَمْ أَحْتَجْ فِي ذلِكَ إِلَى رَأْيِكُمَا، وَلاَ رَأْيِ غَيْرِكُمَا، وَلاَ وَقَعَ حُكْمٌ جَهِلْتُهُ، فَأَسْتَشِيرَكُمَا وَإِخْوَانِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ وَلَوْ كَانَ ذلِكَ لَمْ أَرْغَبْ عَنْكُمَا، وَلاَ عَنْ غَيْرِكُمَا.)[١٧٠].

---

[١٦٨] – تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٩/ ١٢٧) وكتاب نهج البلاغة (١/ ٤٤٥) ضعيف

[١٦٩] – كتاب نهج البلاغة (١/ ٢٣١)

[١٧٠] – كتاب نهج البلاغة (١/ ٣٩٣)

وقد شاع في حياته القول بالأحقية له في الخلافة من بعض شيعته، ثم ظهر في أهل الشام من يـــدعيها، ثم ما زال كل فريق يتأول من النصوص ما يعضد به دعواه؛ حتى بلغ الأمر ذروته في ظهور الطوائف العقائدية على أساس دعوى الأحقية لهذا البيت أو ذاك؛ وتحولت القضية من قضية سياســـية شـــرعية مصلحية إلى قضية عقائدية (أيديولوجية)؟!

لقد كانت مثل هذه الدعاوى هي المقدمات الضرورية لإضفاء الشرعية على الحكم الوراثي، فما دام موضوع الإمامة والسلطة من باب الحقوق الخاصة، فهو صالح للتوريث كباقي الحقوق الـــتي يمكـــن توريثها؟!

وهذه نتيجة حتمية لمثل هذه الدعاوى، فقد كان يزيد بن معاوية أول خليفة يصل عن طريق الوراثة؛ وإن لم يكن هذا المبدأ قد ظهر جليا صريحا في الدولة الأموية كما ظهر في الدولة العباسية والعلوية.

وقد صار الواقع يفرض مفاهيمه الجديدة على الفقه الإسلامي، وبدأ التأويل يأخذ طريقـــه لنصـــوص الخطاب السياسي؛فإذا جاز لأبي بكر أن يعهد للأمر من بعده لمن يراه فجائز قياسا على ذلك العهـــد للأمر للأبناء؟! دون مراعاة للفرق بين عهد أبي بكر لعمر، وعهد من بعده لأبنائهم وإخوانهم؟!

س: ما الفرق بين العهدين؟!

ج: إن عهد أبي بكر لعمر من باب الترشيح بعد الاستشارة للأمة، والرضا دون إكراه أو إلزام؛ كمـــا لم تكن بينهما قرابة أو رحم تثير الشك والشبهة في الغاية من هذا الترشيح، كما أن الظروف المحيطة بالدولة الإسلامية الجديدة التي خرجت للتو من الحروب الداخلية حروب الردة وبدأت حروبها مـــع الإمبراطوريتين فارس والروم هي التي اضطرت أبا بكر إلى مثل هذا الإجراء، خاصة وقد تذكر مـــا حصل في السقيفة من جدال قد لا يحسم بعد وفاته؛ كل ذلك دفعه إلى مثل هذا التصرف الذي أثبتت الأيام والأحداث صحته ونجاحه الباهر، وأثبتت قوة نظر أبي بكر، وأهّلية عمر للإمامة وقيادة الدولـــة الجديدة.

لقد أدرك الصحابة خطورة هذا التراجع الخطير في الخطاب السياسي بعد عهد الخلفـــاء الراشـــدين وأنكروه، فقد أنكره عبد الله بن عمر، وهمّ أن يرد على معاوية كلمته (من أحق بهذا الأمر منـــا؟!) قال ابن عمر: (فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ).

ولما أراد معاوية أن يبايع الناس ابنه يزيد سنة(٥٦ هـــ) ويعهد بالأمر إليه من بعده؛ اعتـــرض عليـــه كبار الصحابة وفقهاؤهم في تلك الفترة، وهم عبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وعبـــد الله بـــن عباس، وعبد الرحمن بن أبي بكر،والحسين بن علي.

وقد كان أشدهم عليه عبد الرحمن بن أبي بكر؛ فَقَطَعَ عَلَيْهِ كَلامَهُ، وَقَالَ: إِنَّكَ وَاللَّهِ لَـوْدِدْتُ أنـا وكّلناك في أمر ابنك إلى الله، وَإِنَّا وَاللَّهِ لا نَفْعَلُ، وَاللَّهِ لَتَرُدُنَّ هَذَا الأَمْرَ شُورَى فِـي الْمُسْـلِمِينَ، أَوْ لنُعِيدُنَّهَا عَلَيْكَ جذعة، ثُمَّ وَثَبَ وَمَضَى[١٧١].

وَقَالَ سالم بن عَبْد اللَّه: لَمَّا أرادوا أن يبايعوا ليزيد، قَامَ مروان فَقَالَ: سَنَة أَبِي بكر الراشدة المهديّـة، فقام عَبْد الرَّحْمَنِ بن أبي بكر، فَقَالَ: ليس بسُنّة أبي بكر، قد ترك أبو بكر الأهل والعشيرة، وعـدل إِلَى رَجُلٌ من بني عديّ، أن رأي أَنَّهُ لذلك أَهْلًا، ولكنها هِرَقْلية.[١٧٢]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ - وَلَمْ يُجَرَّبْ عَلَيْهِ كَذْبَةٌ قَطُّ - ذَكَرَ عَنْهُ حِكَايَةً ؛ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَتْ بَيْعَةُ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِمَرْوَانَ: جَعَلْتُمُوهَـا وَاللَّهِ هِرَقْلِيَّةً وَكِسْرَوِيَّةً. يَعْنِي جَعَلْتُمْ مُلْكَ الْمَلِكِ لِمَنْ بَعْدَهُ مِنْ وَلَدِهِ. .. "[١٧٣]).

ولأَبِي يَعلَى وابن أَبِي حاتم من طَرِيق إِسماعيل بن أَبِي خالد " حَدَّثَنِي عَبد الله المَدَنيّ قالَ: كُنت فِـي المَسجد حين خَطَبَ مَروان فَقالَ: إنَّ الله قَد أَرَى أَميرَ المُؤمنينَ رَأيًا حَسَنًا فِي يَزيد، وإن يَستَخلفهُ فَقَد استَخلَفَ أَبُو بَكر وعُمَر، فَقالَ عَبد الرَّحمَن: هِرَقليَّة إنَّ أَبا بَكر والله ما جَعَلَها فِي أَحَد مِن ولَده، ولا فِي أَهل بَيته، وما جَعَلَها مُعاوِيَة إلاَّ كَرامَة لِولَده. [١٧٤]

والَّذي فِي روايَة الإِسماعيليّ: فَقالَ عَبد الرَّحمَن ما هِيَ إلاَّ هِرَقليَّة. ولَهُ مِن طَرِيق شُعبَة عَن مُحَمَّد بـن زِياد: فَقالَ مَروان سُنَّة أَبِي بَكر وعُمَر. فَقالَ عَبد الرَّحمَن: سُنَّة هِرَقل وقَيصَر.[١٧٥]

ولابنِ المُنذِر مِن هَذا الوجه: أَجِئتُم بِها هِرَقليَّة تُبايِعُونَ لأَبنائكُم؟[١٧٦].

وفي رواية: (فقام عبد الرحمن بن أبي بكر فقال: كذبت والله يا مروان وكذب معاوية معك! لا يكون ذلك لا تحدثوا علينا سنة الروم، كلما مات هرقل قام مكانه هرقل)[١٧٧].

ثم لما حج معاوية قدم إلى المدينة وذكر ابنه يزيد، ثم اجتمع مع قادة المعارضة: ابن عمر، وابن عباس، وعبد الرحمن بن أبي بكر، والحسين بن علي، وعبد الله بن الزبير، وعلل اختياره ليزيد بأنه يخشـى أن يدع الأمة بلا إمام بعده.

فَتكلم مُعَاوِيَة فَحَمدَ اللَّه وَأثْنى عَلَيْهِ ثمَّ قَالَ قد علمْتُم سيرتي فِيكُم وَصلي لأرحامكم وصفحي عَنكم وحملي لما يكون مِنْكُم وَيزِيد ابْن أَمِير الْمُؤمنِينَ أخوكم وَابْن عمكم وَأحسن النَّاس فِيكُم رَأيا وَإِنَّمَـا

---

[١٧١] - تاريخ الإسلام ت تدمري (٤/ ١٤٨) صحيح

[١٧٢] - تاريخ الإسلام ت بشار (٢/ ٤٥٨)

[١٧٣] - البداية والنهاية ط هجر (١١/ ٣٣٠) صحيح

[١٧٤] - فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (٨/ ٥٧٧)

[١٧٥] - فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (٨/ ٥٧٧)

[١٧٦] - المصدر السابق

[١٧٧] - تاريخ ابن خلدون (٣/ ٢٠)

أردْت أَن تقدموه باسم الْخلَافَة وتكونون أَنْتُم الَّذين تتزعون وتؤمرون وتجبون وتقسمون لَا يدْخل عَلَيْكُم فِي شَيْء من ذَلِكَ[١٧٨].

فقد أرادها معاوية ملكية شورية ملكية دستورية الخلافة ليزيد، والحل والعقد لهؤلاء الذين هم رءوس الناس وسادتهم، لا ينقض يزيد لهم أمر ولا يستبد بالأمر من دونهم.

أما بعد يَا بْن عُمَر فَإِنَّك قد كنت تُحَدِّثني أَنَّك لَا تحب أَن تبيت لَيْلَة سَوْدَاء لَيْسَ عَلَيْك أَمِير وَإِنِّي أحذرك أَن تشق عَصا الْمُسلمين وَأَن تسْعَى فِي فَسَاد ذَات بَينهم فَلَمَّا سكت تكلم بن عُمَر فَحَمدَ اللَّه وَأثْنى عَلَيْهِ ثمَّ قَالَ أما بعد فَإِنَّهُ قد كَانَت قبلك خلفاء لَهُم أَبنَاء لَيْسَ ابْنك بِخَير من أبنائهم فَلم يرَوا فِي أبنائهم مَا رَأَيْت أَنْت فِي ابْنك وَلَكنهُمْ اخْتَارُوا للْمُسلمين حَيْثُ علمُوا الْخِيَار وَإِنَّك تحذرني أَن أشق عَصا الْمُسلمين وَأَن أسعى فِي فَسَاد ذَات بَينهم وَلم أكن لأَفْعَل إِنَّمَا أَنا رجل من الْمُسلمين فَإِذا اجْتَمعُوا عَلَى أَمر فَإِنَّمَا أَنا رجل مِنْهُم فَقَالَ يَرْحَمك اللَّه فَخرج ابْن عُمَر[١٧٩].

وقد دخل عبدالله بن الزبير على معاوية فقال له:(فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: إِنْ كُنْتَ قَدْ مَلِلْتَ الإِمَارَةَ فَاعْتَزِلْهَا، وَهَلُمَّ ابْنَكَ فَلْنُبَايِعْهُ، أَرَأَيْتَ إِذَا بَايَعْنَا ابْنَكَ مَعَكَ لأَيُّكُمَا نَسْمَعُ وَنُطِيعُ! لا نجمع الْبَيْعَةُ لَكُمَا أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ.)![١٨٠]

لقد كان الأمر واضحا جليا لهؤلاء الصحابة الفقهاء الذين رفضوا هذا الخطاب السياسي الجديد القائم على التأويل،ورفضوا قياس بيعة معاوية ليزيد على عهد أبي بكر لعمر وأدركوا خطورة هذا الخطاب؛ وتمسكوا بمبادئ الخطاب السياسي الراشدي، وهو أن الأمر للأمة تختار من ترتضيه لقيادتها، وأن الأمر شورى بين المسلمين؛ وأن ما جاء به بنو أمية إنما هو سنة هرقل وقيصر، لا سنة رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر، الذين كانت سيرتهم هي النموذج التطبيقي لمبادئ الخطاب السياسي الشرعي المترل.

قال ابن كثير: (وَلَمَّا أَخُذَت الْبَيْعَةُ لِيَزِيدَ فِي حَيَاةِ مُعَاوِيَةَ، كَانَ الْحُسَيْنُ مِمَّنِ امْتَنَعَ مِنْ مُبَايَعَتِهِ هُوَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ)[١٨١].

لقد أدرك هؤلاء الصحابة الفقهاء خطورة الموقف، وعدم شرعية أخذ البيعة لولي العهد في حياة الإمام، وأن البيعة لا تكون إلا بعد وفاة الإمام أو اعتزاله؛ أما في حال حياته فذلك ما لا يمكن أن يكون.

لقد بايع الناس ليزيد في حياة أبيه الذي كان يرى أن جمع الناس على إمام واحد ووحدة كلمة الأمة وعدم عودتها للاقتتال والفتنة أهم مما سوى ذلك، وَلِهَذَا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِيمَا خَاطَبَهُ بِهِ: إِنِّي

---

[١٧٨] – تاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢١٦)

[١٧٩] – تاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢١٣)

[١٨٠] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٤/ ١٤٩)

[١٨١] – البداية والنهاية ط هجر (١١/ ٤٧٧)

خِفْتُ أَنْ أَذَرَ الرَّعِيَّةَ مِنْ بَعْدِي كَالْغَنَمِ الْمَطِيرَةِ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا بَايَعَهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ بَايَعْتُهُ، وَلَوْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ[١٨٢]..

وفاته أن النبي ﷺ كان أحرص على الأمة وأشفق؛ ومع ذلك تركهم ليختاروا من بعده من يرتضونه، وأن في تركهم صلاح أمرهم؛ وقد أثبتت الحوادث والأيام أن ما كان يخشاه هو فيما فعله باختياره يزيد من بعده، لا فيما تركه من سنة رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر؛ إذ ما إن توفي معاوية حتى انفرط عقد الأمة من جديد، واضطربت الدولة في عهد يزيد اضطرابا لم يحدث مثله من قبل! فخرج عليه أهل العراق مع الحسين بن علي، وأهل مكة مع عبد الله بن الزبير، وأهل المدينة مع عبد الله بن حنظلة الغسيل، وأهل نجد مع نجدة بن عامر!

فقد أرسل يزيد – بعد أن بايعه أهل الشام خليفة – إلى أمير المدينة يطلب منه أخذ البيعة له ممن امتنع منها قبل ذلك، وَبَعَثَ الْوَلِيدُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: بَايِعْ لِيَزِيدَ. فَقَالَ: إِذَا بَايَعَ النَّاسُ بَايَعْتُ. فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ يَخْتَلِفَ النَّاسُ وَيَقْتَتِلُوا حَتَّى يَتَفَانَوْا، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ غَيْرُكَ بَايَعُوكَ! فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا أُحِبُّ شَيْئًا مِمَّا قُلْتَ، وَلَكِنْ إِذَا بَايَعَ النَّاسُ فَلَمْ يَبْقَ غَيْرِي بَايَعْتُ. قَالَ: فَتَرَكُوهُ، وَكَانُوا لَا يَتَخَوَّفُونَهُ.[١٨٣].

فلم يبايع عبد الله بن عمر حينها انتظارا لما تجمع عليه الأمة؛ فلما جاءت البيعة من الأمصار ليزيد بايعه هو وبايعه ابن عباس.

وأما الحسين بن علي فجاءته كتب أهل العراق سرا، تدعوه إلى القدوم عليهم، وأرسلوا إليه ببيعتهم له، فخرج إليهم من مكة، وكان قد هرب إليها من المدينة مع ابن الزبير، فأرسل إليه يزيد جيشا فقاتله، وقُتل سنة(٦١ هـ).

وظل عبد لله بن الزبير في مكة ممتنعا من بيعة يزيد، وكان يدعو إلى (أن تكون الخلافة شورى بين الأمة).

كما خرج أهل المدينة على يزيد ونقضوا بيعته، وبايعوا عبد الله بن حنظلة الغسيل، وكان شريفًا فاضلا سيدا عابدا،وقد وفد على يزيد فلما رأى حاله، ورجع إلى المدينة، دعا إلى خلعه وبايعه أهلها، وكانت دعوتهم إلى (الرضا والشورى) وعبد لله بن حنظلة من صغار الصحابة، وقد قُتل يوم الحرة وقتل معه غيره من الصحابة[١٨٤].

قال ابن كثير: وَقَدْ تُوُفِّيَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ خَلْقٌ مِنَ الْمَشَاهِيرِ وَالْأَعْيَانِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ فِي وَقْعَةِ الْحَرَّةِ مِمَّا يَطُولُ ذِكْرُهُمْ ؛ فَمِنْ مَشَاهِيرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْظَلَةَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، الَّذِي بَايَعَهُ

---

[١٨٢] – البداية والنهاية ط هجر (١١/ ٣٠٨)

[١٨٣] – البداية والنهاية ط هجر (١١/ ٤٦٩)

[١٨٤] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٥/ ٢٤)

أَهْلُ الْحَرَّةِ، وَمَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ.[١٨٥].

وَعَنْ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ قَالَ: قُتِلَ يَوْمَ الحَرَّةِ مِنْ حَمَلَةِ القُرْآنِ سَبْعُ مائَةٍ.

قُلْتُ: فَلَمَّا جَرَتْ هَذِهِ الكَائِنَةُ اشتدَّ بُغْضُ النَّاسِ لِيَزِيْدَ مَعَ فِعْلِهِ بِالحُسَيْنِ وَآلِهِ، وَمَعَ قِلَّةِ دِيْنِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِ أَبُو بلال مرداس به أُدَيَّةَ الحَنْظَلِيُّ، وَخَرَجَ نَافِعُ بنُ الأَزْرَقِ، وَخَرَجَ طَوَّافٌ السَّدُوْسِيُّ، فَمَا أَمْهَلَهُ اللهُ، وَهَلَكَ بَعْدَ نيف وسبعين يومًا.[١٨٦]

ثم توجه جيش يزيد إلى مكة لقتال ابن الزبير ومن معه، و لم يستطيعوا دخول مكة، وهزمهم ابن الزبير ومن معه، وفي أثنائها توفي يزيد و لم يستقر له حكم.

كما خرج في نجد نجدة بن عامر الحنفي في أهل اليمامة بعد قتل الحسين وخلع يزيد[١٨٧].

لقد اضطربت أمور الدولة كلها بسبب الخطاب السياسي الجديد الذي استلب الأمة حقها في اختيار الإمام، ولذا كانت دعوة أهل المدينة إلى (الرضا والشورى) وكذلك كانت دعوة أهل مكة مع ابن الزبير إلى (الرضا والشورى) إذ هما المبدآن الرئيسان اللذان يقوم عليهما النظام السياسي في الإسلام، كما كان واضحا جليا في عهد الخلفاء الراشدين؛ وقد كانت الشورى كما فهمها الصحابة تعني الأمرين:

حق الأمة في اختيار الإمام،فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ:" اعْقِلْ عَنِّي ثَلَاثًا: الْإِمَارَةُ شُورَى، وَفِي فِدَاءِ الْعَرَبِ مَكَانُ كُلِّ عَبْدٍ عَبْدٌ، وَفِي ابْنِ الْأَمَةِ عَبْدَانِ، وَكَتَمَ ابْنُ طَاوُسٍ الثَّالِثَةَ "[١٨٨] فلا شورى في الحكم الوراثي مهما كان عادلا، وحق الأمة في مشاركة الإمام في الرأي وأن لا يقطع أمر دونها؛ فلا شورى مع الاستبداد والإكراه السياسي فهذان الحقان هما المقصودان بشعار (الرضا والشورى) وقد قاتل أهل المدينة، وأهل مكة، وأهل العراق، وأهل نجد؛ من أجل هذين المبدأين لمكانهما من الإسلام، إذ هما من أصوله وفرائضه وعزائمه التي يجب إقامتها، والدفاع عنها، وقد قال الإمام القدوة أبو حازم بن دينار لسليمان بن عبدالملك بن مروان: (إِنَّ آبَاءَكَ غَصَبُوا النَّاسَ هَذَا الْأَمْرَ، فَأَخَذُوهُ عَنْوَةً بِالسَّيْفِ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ وَلَا اجْتِمَاعٍ مِنَ النَّاسِ، وَقَدْ قَتَلُوا فِيهِ مَقْتَلَةً عَظِيمَةً، وَارْتَحَلُوا، فَلَوْ شَعَرْتَ مَا قَالُوا وَقِيلَ لَهُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ: كَذَبْتَ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَخَذَ عَلَى الْعُلَمَاءِ الْمِيثَاقَ {لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} [آل عمران:١٨٧])[١٨٩].

---

[١٨٥] – البداية والنهاية ط هجر (١١/ ٦٣٢)

[١٨٦] – سير أعلام النبلاء ط الحديث (٤/ ٣٧٥)

[١٨٧] – البداية والنهاية ط هجر (١١/ ٦٠٨)

[١٨٨] – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٥/ ٤٤٦) (٩٧٦٠) صحيح

[١٨٩] – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣/ ٢٣٤) والمجالسة وجواهر العلم (٨/ ١٤٩) (٣٤٥٦) وسنن الدارمي (١/ ٤٩٩) (٦٧٣) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٢٢/ ٢٨ – ٣٥) من طرق صحيح لغيره

كل ذلك قبل أن يطرأ التراجع الخطير في مفهوم الشورى في المرحلة الثانية؛ حيث تم اختزال معنى الشورى، فأصبحت الشورى قاصرة على مشاركة الأمة الإمام في الرأي؟! ثم تم اختزالها فإذا الشورى هي استشارة الإمام أهل الحل والعقد دون الالتزام؟! ثم تم اختزالها مرة ثالثة فإذا الشورى غير واجبة على الإمام، بل هي من الأمور المستحبة! إن شاء الإمام فعل وإن شاء ترك؟! ولا يمكن والحال هذه أن تقاتل الأمة الإمام لمجرد تركه أمرا مستحبا؟!

وهذا المفهوم لا يمكن أن يفهم على ضوء الأحداث السياسية في عهد الصحابة وموقفهم من بيعة يزيد؛ فقد اشترط ابن عمر وابن عباس دخول الأمة كلها والرضا بيزيد خليفة عليهم؛ إذ الحق للأمة وهم تبع لها، بينما رأى ابن الزبير وابن أبي بكر والحسين أنه لا يمكن الدخول بالبيعة، حتى لو بايع الناس، ما دام عنصر الإكراه المادي أو المعنوي قائما؛ وقد توفي عبدالرحمن بن أبي بكر في عهد معاوية، وَقَالَ: إِنَّكَ وَاللَّهِ لَوْدِدْتُ أنا وكّلناك في أمر ابنك إلى الله، وَإِنَّا وَاللَّهِ لا نَفْعَلُ، وَاللَّهِ لَتَرُدُنَّ هَذَا الأَمْرَ شُورَى فِي الْمُسْلِمِينَ، أَوْ لَنُعِيدُنَّهَا عَلَيْكَ جذعة " [١٩٠]

مما يؤكد عزمه على القتال دفاعا عن مبدأ الشورى، وأن لا طاعة للإمام إذا استلب الأمة حقها؛ وهذا ما مارسه الحسين بن علي، وابن الزبير، وعبدالله بن حنظلة؛ بقتالهم وخروجهم على يزيد تحت شعار (الرضا والشورى) ومعهم المئات من العلماء من أبناء الصحابة والتابعين.

لقد قاتل معاوية نفسه الخليفة الراشد علي بن أبي طالب، على مبدأ الشورى وخرج عن طاعته، بدعوى رد الأمر شورى بين الأمة، لتختار من تجمع عليه، عن الزهري قال: لما بلغ معاوية قتل طلحة والزبير، وَظُهُوْرُ عَلِيٍّ، دَعَا أَهْلَ الشَّامِ لِلْقِتَالِ مَعَهُ عَلَى الشُّوْرَى وَالطَّلَبِ بِدَمِ عُثْمَانَ، فَبَايَعُوْهُ عَلَى ذلك أميرا غير خليفة. [١٩١]

لقد كان مبدأ الشورى من الأهمية بمكان حتى جرد الصحابة رضي الله عنهم سيوفهم دفاعا عنه وصيانة له، وليس (الشورى والرضا) سوى الحرية السياسية بمفهومها الشامل.

ولهذا كان عبدالله بن الزبير في مكة قبل وفاة يزيد لا يقطع أمرا دون أهل الحل والعقد، ورءوس الناس في مكة،وكان يشاورهم في كل أموره، لا يستبد عليهم بشيء، وكان يرفع شعار (لا حكم إلا لله) وكان يقيم الحج للناس في مكة، ويصلي بهم الجمعة بلا إمارة ولا خلافة، بعد أن طرد عمال يزيد من مكة.

إشارة:

---

[١٩٠] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٢٤٣) وتاريخ الإسلام ت تدمري (٤/ ١٤٩)

[١٩١] – سير أعلام النبلاء ط الحديث (٢/ ٥٢٣) وتاريخ الإسلام ت تدمري (٣/ ٥٣٩) صحيح مرسل

قال الذهبي: وَوَلِيَ مُعَاوِيَةُ، فَبَالَغَ فِي التَّجَمُّلِ وَالهَيْئَة، وَقَلَّ أَنْ بَلَغَ سُلْطَانٌ إِلَى رُتْبَتِه، وَلَيْتَهُ لَمْ يَعْهَدْ بِالأَمْرِ إِلَى ابْنِه يَزِيْدَ، وَتَرَكَ الأُمَّةَ مِن اخْتِيَارِه لَهُم.[١٩٢]

كل ذلك يؤكد أهمية مبدأ الشورى والرضا وخطورته، حيث أدى غيابها إلى اضطراب الأمة على يزيد الذي لم يحكم سوى أربع سنين، كلها فتنة وحروب داخلية، وبعد وفاة يزيد سنة(٦٤ هـ

وقَالَ حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ عِنْدَ مَوْتِ مُعَاوِيَةَ: أَقِيمُوا أَمْرَكُمْ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكُمْ شَامَكُمْ، فَتَكُونُ فِتْنَةً، فَكَانَ رَأْيُ مَرْوَانَ أَنْ يُرَدَّ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فَيُبَايِعُهُ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّه بْنُ زِيَادٍ هَارِبًا مِنَ العراق، وكان عند ما بَلَغَهُ مَوْتُ يَزِيدَ خَطَبَ النَّاسَ، وَنَعَى إِلَيْهِمْ يَزِيدَ وَقَالَ: اخْتَارُوا لِأَنْفُسِكُمْ أَمِيرًا، فقَالُوا: نَخْتَارُكَ حَتَّى يَسْتَقِيمَ أَمْرُ النَّاسِ، فَوَضَعَ الدُّيُونَ وَبَذَلَ الْعَطَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِ سَلَمَةُ الرياحي بِنَاحِيَةِ الْبَصْرَةِ، فَدَعَا إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَمَالَ النَّاسُ إِلَيْه.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّه لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ: اخْتَارُوا لِأَنْفُسِكُمْ، قَالُوا: نَخْتَارُكَ، فَبَايَعُوهُ وَقَالُوا: أَخْرِجْ لَنَا إِخْوَانَنَا، وَكَانَ قَدْ مَلَأَ السُّجُونَ مِنَ الْخَوَارِجِ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا فَإِنَّهُمْ يُفْسِدُونَ عَلَيْكُمْ، فَأَبَوْا عَلَيْه، فَأَخْرَجَهُمْ، فَجَعَلُوا يُبَايِعُونَهُ، فَمَا تَتَامَّ آخِرُهُمْ حَتَّى أَغْلَظُوا لَهُ، ثُمَّ خَرَجُوا فِي نَاحِيَةِ بَنِي تَمِيمٍ .[١٩٣]

وَيُرْوَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ يَزِيدَ هَذَا نَادَى فِي النَّاسِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. ذَاتَ يَوْمٍ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمْ فِيمَا قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ وُلِّيتُ أَمْرَكُمْ وَأَنَا ضَعِيفٌ عَنْهُ، فَإِنْ أَحْبَبْتُمْ تَرَكْتُهَا لِرَجُلٍ قَوِيٍّ، كَمَا تَرَكَهَا الصِّدِّيقُ لِعُمَرَ، وَإِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا شُورَى فِي سِتَّةٍ مِنْكُمْ كَمَا تَرَكَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَلَيْسَ فِيكُمْ مَنْ هُوَ صَالِحٌ لِذَلِكَ، وَقَدْ تَرَكْتُ لَكُمْ أَمْرَكُمْ، فَوَلُّوا عَلَيْكُمْ مَنْ يَصْلُحُ لَكُمْ.[١٩٤] .

٤٤

وبايع الناس عبدالله بن الزبير بمكة خليفة، وبايعه أهل الأمصار قاطبة إلا أهل دمشق، وظل خليفة إلى أن قتل سنة(٧٣ هـ) بعد أن حج بالناس عشر سنين، وكان حسن السيرة جيد السياسة، عادلا مقسطا، أشبه الخلفاء سيرة بالأربعة الراشدين.

وكان آخر الخلفاء الذين اختارتهم الأمة عن شورى ورضا ليبدأ عصر جديد!

س: ما هو هذا العصر الجديد؟

ج: هو عصر (الخليفة المتغلب) وهو عهد عبدالملك بن مروان، وهو أول خليفة ينتزع الخلافة بقوة السيف والقتال،مما سيؤثر على الفقه السياسي بعد ذلك أكبر الأثر! وبايعه الناس كرها، بعد مقتل عبد الله بن الزبير وهو ما لم يكن للأمة به عهد من قبل.

---

[١٩٢] – سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٣/ ١٥٨)

[١٩٣] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٥/ ٣٦)

[١٩٤] – البداية والنهاية ط هجر (١١/ ٦٦٣)

و لم يكتف عبدالملك بن مروان بالاستيلاء على الخلافة بالسيف، بل سنّ للناس سنة البيعتين لولديه من بعده! وألزم الناس بهما؛ وأنكر عليه سعيد بن المسيب هذا الأمر وقال: لَا أُبَايِعُ اثْنَيْنِ مَا اخْتَلَفَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ قَالَ: قِيلَ: ادْخُلْ مِنْ بَابٍ وَاخْرُجْ مِنَ الْبَابِ الْآخَرِ قَالَ: " وَاللَّهِ لَا يَقْتَدِي بِي أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ قَالَ: فَجَلَدُوهُ مِائَةً وَأَلْبَسُوهُ الْمُسُوحَ "[١٩٥]

ومع شهرة هذه الحادثة فقد ادعى الماوردي أن عقد البيعتين هذا عمل به في الدولتين الأموية والعباسية و لم ينكره أحد من علماء العصر؟! وَلَوْ عَهِدَ الْخَلِيفَةُ إِلَى اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَرَتَّبَ الْخِلَافَةَ فِيهِمْ، فَقَالَ الْخَلِيفَةُ: بَعْدِي فُلَانٌ، فَإِنْ مَاتَ فَالْخَلِيفَةُ بَعْدَ مَوْتِهِ فُلَانٌ، فَإِنْ مَاتَ فَالْخَلِيفَةُ بَعْدَهُ فُلَانٌ جَازَ وَكَانَتْ الْخِلَافَةُ مُتَنَقِّلَةً إِلَى الثَّلَاثَةِ عَلَى مَا رَتَّبَهَا، فَقَدْ اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- عَلَى جَيْشِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَقَالَ: "فَإِنْ أُصِيبَ فَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنْ أُصِيبَ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَإِنْ أُصِيبَ فَلْيَرْتَضِ الْمُسْلِمُونَ رَجُلًا" فَتَقَدَّمَ زَيْدٌ فَقُتِلَ، فَأَخَذَ الرَّايَةَ جَعْفَرٌ وَتَقَدَّمَ فَقُتِلَ، فَأَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَتَقَدَّمَ فَقُتِلَ، فَاخْتَارَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ".

وَإِذْ فَعَلَ النَّبِيُّ -ﷺ- ذَلِكَ فِي الْإِمَارَةِ جَازَ مِثْلُهُ فِي الْخِلَافَةِ، فَإِنْ قِيلَ: هِيَ عَقْدُ وِلَايَةٍ عَلَى صِفَةٍ وَشَرْطٍ وَالْوِلَايَاتُ لَا يَقِفُ عَقْدُهَا عَلَى الشُّرُوطِ وَالصِّفَاتِ، قِيلَ: هَذَا مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ الَّتِي يَتَّسِعُ حُكْمُهَا عَلَى أَحْكَامِ الْعُقُودِ الْخَاصَّةِ، فَقَدْ عَمِلَ بِذَلِكَ فِي الدَّوْلَتَيْنِ مَنْ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ، هَذَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَهِدَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ثُمَّ بَعْدَهُ إِلَى يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ.[١٩٦]

وبمثل هذا التأويل والقياس فاسد الاعتبار لمصادمته السنن المعلومة عن النبي ﷺ من ترك الأمر شورى بين المسلمين يتم إضفاء الشرعية على السنن الهرقلية والقيصرية باسم الدين؟!!

وكأن الماوردي لم يسمع بمعارضة سعيد بن المسيب وإنكاره مثل هذا الأمر، وهو إمام التابعين في عصره؟! وكأنه لم يسمع بمعارضة كبار الصحابة كابن عمر وابن عباس وابن أبي بكر وابن الزبير والحسين بن علي لمعاوية لما أراد أن يعهد بالأمر إلى ابنه؟! دع عنك ثلاثة وأكثر!

---

[١٩٥] – الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ٣١٠)(٢٢٥٨) وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢/ ١٧٠) حسن

[١٩٦] – الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٣٦)

قلت: من الواضح أنَّ الإمام الماوردي لا يعير أيَّ اهتمام أو دور للبيعة العامَّة التي كانت تتمّ للخلفاء، وكأنَّها لا قيمة لها، أو أنها مجرَّد تحصيل حاصل، وهذا خطأ كبير؛ فعمر بن عبد العزيز –مثلًا– وقد استشهد المصنِّف بأن سليمان بن عبد الملك قد عهد إليه بالأمر من بعده، لم يعترف بهذه الولاية إلّا بعد مبايعة الأمة، يقول السيوطي: ثم مات سليمان، وفتح الكتاب، فإذا فيه: العهد لعمر ابن عبد العزيز، فتغيَّرت وجوه بني عبد الملك، فلمَّا سمعوا: "وبعده يزيد بن عبد الملك" تراجعوا، فأتوا عمر فسلَّموا عليه بالخلافة، فعقر به، فلم يستطع النهوض حتى أخذوا بضبعيه، فدنوا به إلى المنبر وأصعدوه، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إني لست بفارضٍ ولكني منفذ، ولست بمبتدع، ولكني متَّبِع، وإنَّ من حولكم من الأمصار والمدن إن هم أطاعوا كما أطعتم فأنا واليكم، وإن هم أبوا فلست لكم بوالٍ ... " "تاريخ الخلفاء: ص٣٦٢".(المحقق)

لقد كان الماوردي يعبر عن واقع عصره أكثر من تعبيره عن مبادئ الخطاب السياسي الإسلامي، ويظهر البون شاسعا بين تأويله وتفسيره لحادثة عهد أبي بكر لعمر وفهم الصحابة لهذه الحادثة على وجهها الصحيح الموافق لتعاليم الدين المترل.

لقد كان الماوردي – وهو يعبر عن فقه العصر العباسي – يوظف النصوص من حيث لا يشعر في خدمة الواقع، بخلاف الصحابة الذين صاغوا الواقع – أو أرادوا صياغته – بحسب ما جاءت به النصوص، أي صار الواقع هو الذي يملي مفاهيمه التي يجب تأويل نصوص الشريعة من أجلها، ومن أجل إضفاء الشرعية عليها، لا العكس؟!

وبمثل هذا الفقه الماوردي شاع الاستبداد السياسي، واستقرت سنن هرقل وقيصر فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»،قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»[١٩٧]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ –،قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَاخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ القُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»،فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: «وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ»[١٩٨]

قال ابن حجر: (ويُحتَمَل أَن يَكُون الجَواب اختَلَفَ بِحَسَب المَقام، فَحَيثُ قالَ فارِس والرُّوم كانَ هُناكَ قَرِينَة تَتَعَلَّق بِالحُكمِ بَين النّاس وسِياسَة الرَّعِيَّة، وحَيثُ قِيلَ اليَهُود والنَّصارَى كانَ هُناكَ قَرِينَة تَتَعَلَّق بِأُمُورِ الدِّيانات أُصُولها وفُرُوعها)[١٩٩]

وهذا يؤكد مدى الارتباط بين وقوع الانحراف في الإمامة، و وقوع الانحراف في الدين، وأن الأول سبب في الثاني.

لقد أصبح ما كان مرفوضا في نصف القرن الأول الهجري – بدعوى أنه سنة هرقل وقيصر – جائزا مشروعا في القرن الثالث، بدعوى القياس على حادثة استخلاف أبي بكر لعمر؟!

هذا مع إجماع أهل الإسلام – خاصة أهل السنة – على أنه لا يجوز التوارث فيها.

---

[١٩٧] – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٧)٧٣٢٠ – ١٩٥٠ –[ش أخرجه مسلم في العلم باب اتباع سنن اليهود والنصارى رقم ٢٦٦٩]

[١٩٨] – صحيح البخاري (٩/ ١٠٢) (٧٣١٩)

[ش (بأخذ القرون) تسير بسيرة الأمم قبلها. (شبرا بشبر) الشبر ما بين رأس الإبهام ورأس الخنصر والكف مفتوحة مفرقة الأصابع والمراد بيان شدة اتباعهم والمبالغة في تقليدهم. وذكر فارس والروم لأنهم كانوا أكبر ممالك الأرض حينئذ وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا والناس إنما يقلدون من كان هذا حاله وليس المراد الحصر. وكذلك ذكره لليهود والنصارى في الحديث الآتي لأنهم كانوا المشهورين بالديانات السماوية]

[١٩٩] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٣/ ٣٠١)

لقد أجمع الصحابة – رضي الله عنهم – على أن الإمامة إنما تكون بعقد البيعة، بعد الشورى والرضا من الأمة، كما أجازوا الاستخلاف بشرط الشورى، ورضا الأمة بمن اختاره الإمام، وعقد الأمة البيعة له بعد وفاة من اختاره دون إكراه.

إضاءة:

قال ابن حزم في شأن الإمامة: (لا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أنه لا يجوز التوارث فيها)[٢٠٠].

وإذا كانت نظرية الاستخلاف قد وجدت لها سندا شرعيا مؤوً لا حتى أصبحت طريًقا مشروعا لتوريث الإمامة للأبناء،بدعوى جواز العهد لهم كغيرهم، فإن نظرية الاستيلاء بالقوة قد وجدت طريقها أيضا بعد عبد الملك بن مروان لتصبح الطريقة الثالثة – عند كثير من الفقهاء – التي تنعقد بها الإمامة! إلا أن هذه الطريقة إنما أجازوها من باب الضرورة، مع إجماعهم على حرمتها مراعاة لمصالح الأمة وحفاظا على وحدتها.؟!

ولهذا قال النووي (ت ٦٧٦ هـ): (وَأَمَّا الطَّرِيقُ الثَّالِثُ، فَهُوَ الْقَهْرُ وَالِاسْتِيلَاءُ، فَإِذَا مَاتَ الْإِمَامُ، فَتَصَدَّى لِلْإِمَامَةِ مَنْ جَمَعَ شَرَائِطَهَا مِنْ غَيْرِ اسْتِخْلَافٍ وَلَا بَيْعَةٍ، وَقَهَرَ النَّاسَ بِشَوْكَتِهِ وَجُنُودِهِ، انْعَقَدَتْ خِلَافَتُهُ لِيَنْتَظِمَ شَمْلُ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَامِعًا لِلشَّرَائِطِ بِأَنْ كَانَ فَاسِقًا، أَوْ جَاهِلًا، فَوَجْهَانِ، أَصَحُّهُمَا: انْعِقَادُهَا لِمَا ذَكَرْنَاهُ، وَإِنْ كَانَ عَاصِيًا بِفِعْلِهِ.)[٢٠١].

وقال القرطبي المالكي في تفسيره: (فَإِنْ تَغَلَّبَ مَنْ لَهُ أَهْلِيَّةُ الْإِمَامَةِ وَأَخَذَهَا بِالْقَهْرِ وَالْغَلَبَةِ فَقَدْ قِيلَ إِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ طَرِيقًا)[٢٠٢].

وقد ظلت هذه الطريقة محل خلاف قديم بين الفقهاء...،إلا أن ما كان محل نظر وخلاف أصبح بعد ذلك محل إجماع واتفاق، فأصبح هذا الطريق طريقا سائغا لعقد الإمامة؟!

وهكذا أصبح الواقع يفرض مفاهيمه على الفقه والفقهاء، وصارت الضرورة، والمصلحة العامة تقتضي تسويغ مثل هذه الطرق، دون إدراك خطورتها مستقبلا، وأن الاستبداد والاستيلاء على حق الأمة بالقوة – وإن كان قد يحقق مصلحة آنية – إلا أنه يفضي إلى ضعف الأمة مستقبلا، وتدمير قوتها وتمزيق وحدتها، كما هو شأن الاستبداد في جميع الأعصار والأمصار، وأن ما يخشى من افتراق المسلمين بالشورى، خير من وحدتهم بالاستبداد على المدى البعيد، وهذا ما تحقق اليوم؟!

---

[٢٠٠] – الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٢٩)

[٢٠١] – روضة الطالبين وعمدة المفتين (١٠/ ٤٦)

[٢٠٢] – تفسير القرطبي (١/ ٢٦٩)

لقد أدرك الصحابة أن اغتصاب الإمامة أو توريثها ليس من سنن النبي ولا الخلفاء الراشدين، بل هو من البدع في الدين، والانحراف عن سنة سيد المرسلين، وعن سنة أبي بكر وعمر إلى سنة هرقل وقيصر.

وأدركوا أن دخول الخلل في موضوع الإمامة سيفضي إلى دخول الخلل في جميع شئون الحياة؛ إذ بفسادها يفسد المجتمع،وبصلاحها يصلح المجتمع.

ولهذا تصدوا – رضي الله عنهم – لهذا الانحراف، وأعلنوا رفضهم له في أكبر حركة احتجاجية في تاريخهم، حيث خرج الحسين بأهل العراق، وابن الزبير بأهل مكة، وابن الغسيل في أهل المدينة، وكانت دعوتهم إلى (الشورى والرضا)، ولم يكن حدث آنذاك أي انحراف عقائدي في فكر الدولة، وإنما كان الانحراف في باب السياسة الشرعية، وكان هذا وحده كافيا للخروج والقتال كما قال عبد الرحمن بن أبي بكر لمعاوية: (إِنَّكَ وَاللَّهِ لَوْدِدْتُ أنا وكّلناك في أمر ابنك إلى الله، وَإِنَّا وَاللَّهِ لا نَفْعَلُ، وَاللَّهِ لَتَرُدُنَّ هَذَا الأَمْرَ شُورَى فِي الْمُسْلِمِينَ، أَوْ لَنُعِيدُنَّهَا عَلَيْكَ جذعة)[٢٠٣] أي الحرب.

لقد حدثت انحرافات فكرية في حياة الصحابة – رضي الله عنهم – كفكر الخوارج في عهد علي، فلم يتصد لها الصحابة على النحو الذي فعلوه في تصديهم للانحراف السياسي في باب الإمامة لخطورته، بل كان الخوارج يحيطون بعبد الله بن الزبير وهو بمكة، ويصلون معه، ويناصرونه، ولم يتعرض لهم كما تعرض للسلطة عند انحرافها!

وقد أحيا عمر بن عبد العزيز سنة الخلفاء الراشدين في سياسة شئون الأمة، فبعد أن قُرئ كتاب سليمان بن عبد الملك بعد وفاته سنة(٩٩ هـ) وفيه العهد بالأمر إلى عمر بن عبد العزيز ابن عمه، قام عمر وخطب الناس فقال: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ قَطُّ، فَمَنْ كَرِهَ مِنْكُمْ فَأَمْرُهُ إِلَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ذَاكَ وَاللَّهِ أسرع مما نكره ابسط يديك فَلْنُبَايِعْكَ. قَالَ: فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ بَايَعَهُ الْأَنْصَارِيُّ هَذَا.)[٢٠٤].

وعَنْ سَيَّارٍ أَبِي الْحَكَمِ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ مَا أَنْكَرَ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ لَمَّا دُفِنَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أُتِيَ بِدَابَّةِ سُلَيْمَانَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُ ، فَلَمْ يَرْكَبْهَا وَرَكِبَ دَابَّتَهُ الَّتِي جَاءَ عَلَيْهَا ، فَدَخَلَ الْقَصْرَ وَقَدْ مُهِدَتْ لَهُ فُرُشَ سُلَيْمَانَ الَّتِي كَانَ يَجْلِسُ عَلَيْهَا ، فَلَمْ يَجْلِسْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ نَبِيٌّ ، وَلَا بَعْدَ الْكِتَابِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ أَلَا إِنَّ مَا أَحَلَّ اللَّهُ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَا حَرَّمَ اللَّهُ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، أَلَا إِنِّي لَسْتُ بِقَاضٍ ، وَلَكِنِّي مُنَفِّذٌ ، أَلَا إِنِّي لَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ وَلَكِنِّي مُتَّبِعٌ ، أَلَا إِنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ

---

[٢٠٣] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٤/ ١٤٨) صحيح

[٢٠٤] – المعرفة والتاريخ (١/ ٦١٧)

أَنْ يُطَاعَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، أَلَا إِنِّي لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَلَكِنِّي رَجُلٌ مِنْكُمْ غَيْرُ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي أَثْقَلَكُمْ حِمْلًا ، ثُمَّ ذَكَرَ حَاجَتَهُ "[٢٠٥]

فقد رد الأمر للأمة، واشترط رضا أهل الأمصار بإمامته، وإلا اعتزلها، لما يعلم من أن الحق لهم، لا يحل اغتصابه، وكذا لم يعهد إلى أحد من بعده اتباعا للسنة، وقد اجتهد في اتباع سيرة الخلفاء الراشدين؛ حتى عدّ واحدا منهم.

الثاني مصادرة حق الأمة في المشاركة في الرأي والشورى :

وهذا الانحراف والتراجع من أظهر معالم المرحلة الثانية وأبرز ملامحها، فكما تم استلاب حق الأمة الذي هو الأساس الرئيس في مفهوم الشورى في عهد الخلفاء الراشدين، تم كذلك تهميش دور الأمة في المشاركة في الرأي، بخلاف ما كان عليه الأمر في العهد الراشدي.

ولهذا كتب الحسن البصري – إمام التابعين — رسالة إلى عمر بن عبد العزيز في حثه على العمل بالشورى، عن حُمَيْدٍ قَالَ:أَمَلَّ عَلَيْنَا الْحَسَنُ رِسَالَةً إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأَبْلَغَ، ثُمَّ شَكَا الْحَاجَةَ وَالْعِيَالَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ لا تُهَجِّنْ هَذَا الْكِتَابَ بِالْمَسْأَلَةِ، اكْتُبْ هَذَا فِي غَيْرِ ذَا، قَالَ: دَعْنَا مِنْكَ، فَأَمَرَ بِعَطَائِهِ، قَالَ:قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ اكْتُبْ إِلَيْهِ فِي الْمَشُورَةِ فَإِنَّ أَبَا قِلابَةَ قَالَ: كَانَ جِبْرِيلُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْوَحْيِ، فَمَا مَنَعَهُ ذَلِكَ أَنْ أَمَرَهُ اللَّهُ بِالْمَشُورَةِ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَكَتَبَ بِالْمَشُورَةِ، فَأَبْلَغَ فِيهَا أَيْضًا.[٢٠٦].

وعَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَدِينَةَ وَالِيًا عَلَيْهَا كَتَبَ حَاجِبُهُ النَّاسَ ، ثُمَّ دَخَلُوا ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ دَعَا عَشَرَةَ نَفَرٍ مِنْ فُقَهَاءِ الْبَلَدِ: عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَأَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَأَبَا بَكْرِ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ ، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَخَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي دَعَوْتُكُمْ لِأَمْرٍ تُؤْجَرُونَ عَلَيْهِ ، وَتَكُونُونَ فِيهِ أَعْوَانًا عَلَى الْحَقِّ مَا أُرِيدُ أَنْ أَقْطَعَ أَمْرًا إِلَّا بِرَايِكُمْ أَوْ بِرَاي مَنْ حَضَرَ مِنْكُمْ ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَحَدًا يَتَعَدَّى أَوْ بَلَغَكُمْ عَنْ عَامِلٍ لِي ظَلَامَةً فَأُحَرِّجُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ بَلَغَهُ ذَلِكَ إِلَّا أَبْلَغَنِي. فَجُزُّوهُ خَيْرًا وَافْتَرِقُوا "[٢٠٧]

وقد عزم بعد أن أصبح خليفة على أن يرد الأمر شورى بين المسلمين، لولا أن المنية عاجلته.

كما كتب القاضي عبيد الله بن الحسن العنبري البصري إلى الخليفة العباسي المهدي سنة(١٥٩ هـ) كتابا طويلا في السياسة الشرعية التي يلزم الإمام اتباعها، وذكر الشورى فقال: (فإن رأى أمير

---

[٢٠٥] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥/ ٣٤٠) صحيح

[٢٠٦] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٧/ ١٩٨) صحيح

[٢٠٧] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥/ ٣٣٤) من طريق الواقدي

المؤمنين أن يكون بحضرته قوم منتخبون من أهل الأمصار، أهل صدق وعلم بالسنة، أولو حنكة وعقول وورع لما يرد عليه من أمور الناس، وأحكامهم، وما يرفع إليه من مظالمهم فليفعل فإن أمير المؤمنين؛ وإن كان الله قد أنعم عليه وأفضل بما أفاد من العلم بكتابه وسنته، رد عليه أمور هذه الأمة أهل شرقها وغربها، ودانيها وقاصيها، فيشغله بعضها عَن بعض، ففي ذلك عون صدق على ما هو فِيْهِ إن شاء الله، وقد قَالَ: الله عز وجل لنبيه ﷺ، والوحي يترل عليه، وهو خير وأبقى وأبر وأعلم ممن سواه من الناس: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ [آل عِمْرَان: ١٥٩] وقَالَ: للقوم وهو يصف حسن أعمالهم: {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ [الشورى: ٣٨} وذلك إِلَى ما قد سر الناس مما بلغهم من بروز أمير المؤمنين لهم وبحاجاتهم، ورجوا أن يتم الله ذلك لأمير المؤمنين، بمباشرته أمورهم، وصبره نفسه على ذلك لهم، وأن يزيده الله قوة ورغبة فِيْهِ ومواظبة عليه، فإن ذلك من أعلام العدل، وآياته ومما يقوم به الولي على أمر الرعية، ويخلص به إِلَى التي يريد المبالغة فيها، والمباشرة لها، فتمم الله ذلك لأمير المؤمنين، ويسره له وأرجو أن يكون طائره إِلَى ذلك علمه بعدله، ودينه وقوته ونظره، لنفسه واختياره لها خيار الأمور وأحسنها. وأنى قد عرف ما قيل في إغلاق الباب دون ذوي الحاجة، والخلة والمسكنة.)[٢٠٨].

ففي هذه الرسالة الشريفة دعوة صريحة إلى انتخاب جماعة من أهل الأمصار، يشاركون الخليفة المهدي التصدي لشئون الأمة ونوازلها، وأحكامها، ومظالمها، ويبدو أن أهل البصرة ظلوا يتطلعون إلى إقامة الشورى، وفق نظريتهم السياسية التي ظلت أقرب النظريات إلى مبادئ الخطاب السياسي في العهد الراشدي؛ ولهذا كان فقهاؤها يرون (أَنَّ رِضَا أَهْلِ الِاخْتِيَارِ لِبَيْعَتِهِ شَرْطٌ فِي لُزُومِهَا لِلْأُمَّةِ؛ لِأَنَّهَا حَقٌّ يَتَعَلَّقُ بِهِمْ، فَلَمْ تَلْزَمْهُمْ إلَّا بِرِضَا أَهْلِ الِاخْتِيَارِ مِنْهُمْ.)[٢٠٩].

إلا أن هذه الدعوة إلى العمل بالشورى التي تردد صداها في جنبات البصرة، لم تر طريقها إلى النور، ولم يقم أحد من الخلفاء بتنفيذ هذا المشروع! ثم ما لبثت هذه الدعوة أن انقطعت بعد أن طال عليها الأمد، وبعد أن وأدها الفقه السياسي المؤول، الذي ما زال يوظف النصوص في خدمة الواقع، ويضفي الشرعية على كل انحراف، حتى طمست معالم الخطاب السياسي الشرعي المترل؟!!

إلا أن التاريخ الإسلامي خاصة في المغرب والأندلس لم يخل من محاولات لتنفيذ مثل هذا المشروع.

فقد كان للخليفة الناصر لدين الله الأموي الأندلسي مجلس لشورى الفقهاء، ثُمَّ إِنَّ النَّاصِرَ احْتَاجَ إِلَى شِرَاءِ مُجَشِّرٍ مِنْ أَحْبَاسِ الْمَرْضَى بِقُرْطُبَةَ بِعَدْوَةِ النَّهْرِ، فَشَكَا إِلَى الْقَاضِي ابْنِ بَقِيٍّ ضَرُورَتَهُ إِلَيْهِ لِمُقَابَلَتِهِمْ مَنْزِهَهُ، وَتَأَذِّيهِ بِرُؤْيَتِهِمْ أَوَانَ تَطَلُّعِهِ مِنْ عَلَالِيهِ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ بَقِيٍّ: لَا حِيلَةَ عِنْدِي فِيهِ، وَهُوَ أَوْلَى أَنْ يُحَاطَ بِحُرْمَةِ الْحَبْسِ فَقَالَ لَهُ: تَكَلَّمْ مَعَ الْفُقَهَاءِ فِيهِ وَعَرِّفْهُمْ رَغْبَتِي، وَمَا أَجْزَلَهُ مِنْ أَضْعَافِ

---

[٢٠٨] – أخبار القضاة (٢/ ١٠٧)

[٢٠٩] – الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٣١)

الْقِيمَةِ فِيهِ. فَلَعَلَّهُمْ أَنْ يَجِدُوا لِي فِي ذَلِكَ رُخْصَةً. فَتَكَلَّمَ ابْنُ بَقِيٍّ مَعَهُمْ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَغَضِبَ النَّاصِرُ عَلَيْهِمْ وَأَمَرَ الْوُزَرَاءَ بِالتَّوْجِيهِ فِيهِمْ إِلَى الْقَصْرِ، وَتَوْبِيخِهِمْ، فَجَرَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ بَعْضِ الْوُزَرَاءِ مُكَالَمَةٌ، وَلَمْ يَصِلِ النَّاصِرُ مَعَهُمْ إِلَى مَقْصُودِهِ.)[٢١٠].

كما جاء في ترجمة السلطان العادل علي بن يوسف بن تاشفين ملك المرابطين في المغرب (وكان حَسَن السّيرة، جيّد الطَّويَّة، عادلًا، نزِهًا، حتّى كان إلى أن يُعَدّ من الزّهّاد المتبتّلين أقرب، وأدخل من أن يُعَدّ من الملوك. واشتدّ إيثاره لأهل العلم والدّين. وكان لَا يقطع أمرًا في جميع مملكته دون مشاورتهم. وكان إذا ولّى أحدًا من قُضاته، كان فيما يعهد إليه أن لَا يقطع أمرًا دون أن يكون بمحضر أربعةٍ من أعيان الفُقهاء، يشاورهم في ذلك الأمر، وإنْ صَغُرَ)[٢١١].

وقد ظل علماء الأندلس المالكيون يقولون بوجوب الشورى في جميع شئون الأمة، وَقَالَ ابْنُ خُوَيْزِ مَنْدَادُ: وَاجِبٌ عَلَى الْوُلَاةِ مُشَاوَرَةُ الْعُلَمَاءِ فِيمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَفِيمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، وَوُجُوهِ الْجَيْشِ فيما يتعلق بالحرب، وجوه والناس فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَصَالِحِ، وَوُجُوهِ الْكُتَّابِ وَالْوُزَرَاءِ وَالْعُمَّالِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمَصَالِحِ الْبِلَادِ وَعِمَارَتِهَا.[٢١٢].

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَالشُّورَى مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ وَعَزَائِمِ الْأَحْكَامِ، مَنْ لَا يَسْتَشِيرُ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ فَعَزْلُهُ وَاجِبٌ. هَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ. وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِقَوْلِهِ:" وَأَمْرُهُمْ شُورى بَيْنَهُمْ" [الشورى: ٣٨] .[٢١٣] أي: بين علماء الأندلس، أو بين فقهاء مذهب مالك.

ولعل هذا هو السبب في التزام بعض الخلفاء والملوك في الأندلس والمغرب بالعمل بالشورى لوجوبها في رأي الفقهاء في تلك الأمصار؛ في الوقت الذي لم يعد في المشرق من يرى مثل هذا الرأي، وما ذاك إلا لشيوع القول بين علماء المشرق باستحباب الشورى وعدم وجوبها، وهو ما أدى إلى استخفاف كثير من الخلفاء بها، وعدم الالتزام والعمل بها، بخلاف الحال في الأندلس والمغرب.

لقد كان كثير من الخلفاء والملوك أهل صلاح وعدل وفضل، وحرص على اتباع أحكام الشرع وتنفيذها، غير أنهم لم يجدوا عند علماء عصرهم وفقهائه سوى الخطاب السياسي الشرعي المؤول، الذي همش موضوع الشورى واختزله أسوأ اختزال، مما أدى إلى شيوع ظاهرة (العادل المستبد) في الشرق الإسلامي.

الثالث: غياب دور الأمة في الرقابة على بيت المال :

---

[٢١٠] – الاعتصام للشاطبي ت الهلالي (٢/ ٦٨٤)

[٢١١] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٣٦/ ٤٤٥) والمعجب في تلخيص أخبار المغرب (ص: ١٣٠)

[٢١٢] – تفسير القرطبي (٤/ ٢٥٠)

[٢١٣] – تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/ ٥٣٤) وتفسير القرطبي (٤/ ٢٤٩)

فكما تم تهميش دور الأمة في هذه المرحلة في المشاركة في الرأي في إدارة الشئون السياسية، كذلك تم استلاب حقها في الرقابة على بيت المال وتنظيم الشئون الاقتصادية، وإذا كان الصحابة في عهد الخلفاء الراشدين هم الذين يفرضون للخليفة ما يحتاجه من بيت المال بحسب حاجته، ولا يتصرف فيه إلا بعد مشاورتهم ومعرفة رأيهم، مع جعل مفاتيح المال مع من يرتضونه وزيرا للمالية، فإن الحال قد تغير بعد العهد الراشدي؛ فصار الخليفة يتصرف في بيت المال بذلا، ومنعا،بلا حسيب ولا رقيب إلا من ضميره! وأصبح له مطلق الحرية في ذلك.

وقد بدأ هذا الانحراف منذ العهد الأموي، عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَصَعَدَ الْمِنْبَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ عِنْدَ خُطْبَتِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْمَالَ مَالُنَا، وَالْفَيْءَ فَيْئُنَا، مَنْ شِئْنَا أَعْطَيْنَا، وَمَنْ شِئْنَا مَنَعْنَا، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الثَّانِيَةُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الثَّالِثَةُ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: كَلا، إِنَّمَا الْمَالُ مَالُنَا وَالْفَيْءُ فَيْئُنَا، مَنْ حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ حَكَّمْنَاهُ إِلَى اللَّهِ بِأَسْيَافِنَا. فَنَزَلَ مُعَاوِيَةُ، فَأَرْسَلَ إِلَى الرَّجُلِ، فَأُدْخِلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: هَلَكَ، فَفَتَحَ مُعَاوِيَةُ الأَبْوَابَ، وَدَخَلَ النَّاسُ، فَوَجَدُوا الرَّجُلَ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَحْيَانِي أَحْيَاهُ اللَّهُ، سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَتَكُونُ أَئِمَّةٌ مِنْ بَعْدِي.يَقُولُونَ فَلا يُرَدُّ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُمْ، يَتَقَاحَمُونَ فِي النَّارِ تَقَاحُمَ الْقِرَدَةِ» ، وَإِنِّي تَكَلَّمْتُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَخَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مِنْهُمْ، ثُمَّ تَكَلَّمْتُ الثَّانِيَةَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنِّي مِنَ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَكَلَّمْتُ الْجُمُعَةَ الثَّالِثَةَ، فَقَامَ هَذَا فَرَدَّ عَلَيَّ فَأَحْيَانِي أَحْيَاهُ اللَّهُ، فَرَجَوْتُ أَنْ يُخْرِجَنِيَ اللَّهُ مِنْهُمْ، فَأَعْطَاهُ وَأَجَازَهُ.[٢١٤]

وعَنْ سَعْد، قَالَ: جَاءَ الْحَارِثُ بْنُ الْبَرْصَاءِ وَهُوَ فِي السُّوقِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنِّي سَمِعْتُ مَرْوَانَ يَزْعُمُ أَنَّ مَالَ اللَّهِ مَالُهُ مَنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَمَنْ شَاءَ مَنَعَهُ، فَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ ذَلِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَعِيدٌ: فَأَخَذَ بِيَدِي سَعْدٌ وَبِيَدِ الْحَارِثِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: «يَا مَرْوَانُ، أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مَالَ اللَّهِ مَالُكَ، مَا شِئْتَ أَعْطَيْتَهُ وَمَنْ شِئْتَ مَنَعْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَدْعُو» وَرَفَعَ سَعْدٌ يَدَيْهِ، فَوَثَبَ إِلَيْهِ مَرْوَانُ وَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ أَنْ تَدْعُوَ هُوَ مَالُ اللَّهِ مَنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَمَنْ شَاءَ مَنَعَهُ "[٢١٥].

وقد اشترط معاوية لما أراد البيعة ليزيد قال: (وَيزِيد ابْن أَمِير الْمُؤمنِينَ أخوكم وَابْن عمكم وَأحسن النَّاس فِيكُم رَأيا وَإِنَّمَا أردْت أَن تقدموه باسم الْخلَافَة وتكونون أَنْتُم الَّذين تترعون وتؤمرون وتجبون وتقسمون لَا يدْخل عَلَيْكُم فِي شَيْء من ذَلِكَ)[٢١٦].

---

[٢١٤] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٤/ ٣١٤) حسن

[٢١٥] – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٣/ ٥٧٢)(٦١٢٤) صحيح

[٢١٦] – تاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢١٦)

قال الأمير صديق خان: (الخليفة فرد من أفراد المسلمين، له حق في بيت مالهم كسائر الناس، فيأخذ منه ما يأخذه من هو مماثل له في الدرجة، وله مزيد خصوصية وهي قيامه بمصالح لا ينهض للقيام بها غيره، وله أجرة عمله في بيت المال، فإن الله سبحانه قد سوغ للعامل على الصدقة أن يأخذ نصيبا منها، فكذلك الأجرة له بحسب ما يستحقه من الأجرة، فإذا أراد الخلوص من المآثم أخذ لنفسه عند تفريق عطيات المسلمين مثل نصيب من يشابهه في شجاعة وجهاد وعلم بحسب تعدد أسباب الاستحقاق، ثم بعد ذلك يأخذ أجرته، ويجعل لنفسه من الأهل والخدم بمقدار ما يحتاج إليه، لا بمقدار ما تشتهيه نفسه)[٢١٧]

وقد أجمع المسلمون على أن المال في بيت مال المسلمين حق للأمة، ليس للإمام أن يتصرف فيه إلا بحسب المصارف التي حددها الشرع، وبما يحقق مصلحة المسلمين العامة، ولا يحل له من بيت المال إلا بقدر حاجته وأجرة مثله.

والقول بأن بيت المال ملك للمسلمين كافة، وأنه لا يتصرف فيه الإمام إلا بحسب ما ورد في الشرع، من صرفه في مصالح المسلمين العامة، وقسمة بين مستحقيه ولكل مسلم حق فيه: هو محل إجماع بين الفقهاء من جميع المذاهب؛ حتى قيل بأن من اعتقد بأن المال الذي في بيت المال للسلطان أنه يكفر بهذا الاعتقاد! كما هو مذكور في كتب الأحناف.

وقد بلغ الفقه الإسلامي درجة لم تصل إليها حتى القوانين المعاصرة، في تنظيم موارد بيت المال، ومصارفه وبيان حقوق جميع الأفراد فيه، وكيفية تقسيمها...إلخ وأن لأصحاب الحقوق من بيت المال أن يطالبوا بحقوقهم...،).

إلا أن هذا التنظير الفقهي فقد قيمته على أرض الواقع في المرحلة الثانية، بعد تهميش دور الأمة الرقابي؛ فلم يعد على الخليفة رقيب سوى ضميره، ونفسه، مما أدى إلى التصرف في أموال الأمة بحسب رغبات كثير من الملوك وأهوائهم.

وقد جاء عمر بن عبد العزيز فاجتهد في إصلاح ما وقع من تجاوزات من بني أمية في أموال بيت المسلمين، فبدأ بنفسه! فعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ- فِيمَا أَعْلَمُ- قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لآذنه: لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيَّ الْيَوْمَ إِلَّا مَرْوَانِيٌّ.قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعُوا عِنْدَهُ تَكَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّكُمْ يَا بَنِي مَرْوَانَ قَدْ أُعْطِيتُمْ فِي الدُّنْيَا حَظًّا وَشَرَفًا وَأَمْوَالًا إِنِّي لَأَحْسَبُ شَطْرَ مَالِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْ ثُلُثَيْهِ فِي أَيْدِيكُمْ، فَرُدُّوا مَا فِي أَيْدِيكُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ. قَالَ: فَسَكَتُوا. قَالَ: أَلَا تُجِيبُونِي؟ فَسَكَتُوا. قَالَ: أَلَا تُجِيبُونِي؟ فَتَكَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونَنَّ ذَلِكَ أَبَدًا حَتَّى يُحَالَ بَيْنَ رُءُوسِنَا

[٢١٧] – إكليل الكرامة ص ١٢٧– ١٢٨

وَأَجْسَادِنَا، وَاللَّهِ لَا نُكَفِّرُ آبَاءَنَا وَنُفْقِرُ أَبْنَاءَنَا. قَالَ عُمَرُ: أَمَا لَوْلَا أَنْ تَسْتَعِينُوا عليّ بمن أطلب هَذَا الْحَقَّ لَهُ لَأَضْرَعْتُ خُدُودَكُمْ قُومُوا عَنِّي» [٢١٨] .

وقد قام في الناس خطيبا فقال: (أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ كَانُوا أَعْطَوْنَا عَطَايَا، وَاللَّهِ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يُعْطُونَاهَا، وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نقبلها، وأرى الَّذي قد صار إلي ليس علي فيه دون الله محاسب، ألا وإني قد رددتها وبدأت بنفسي وأهل بيتي، اقرأ يا مزاحم. قال: وفد جيءَ بِسَفَطٍ قَبْلَ ذَلِكَ- أَوْ قَالَ جَوْنَةٌ- فِيهَا تِلْكَ الْكُتُبُ قَالَ: وَقَرَأَ مُزَاحِمٌ كِتَابًا مِنْهَا فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَاوَلَهُ عُمَرُ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ وَفِي يَدِهِ جَامٌ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُصُّهُ بِالْجَامِ وَاسْتَأْنَفَ مُزَاحِمٌ كِتَابًا آخر فجعل يقرأه، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ دَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ فَقَصَّهُ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ كِتَابًا آخَرَ فَمَا زَالَ كَذَلِكَ حَتَّى نُودِيَ بِصَلَاةِ الظُّهْرِ .)[٢١٩]

وقد أحيا سنن الخلفاء الراشدين في مصارف بيت مال المسلمين، عن مَالِكٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: لقد أصبحت وما لي فِي هَذِهِ الْأُمُورِ سِوَى مَوَاقِعَ قَضَى اللَّهُ لِي فِيهَا[٢٢٠] ..

وقام بقطع مخصصات أصحاب بني أمية وأعوانهم؛ وقد سمى أموال بني أمية أموال المظالم وأرجعها إلى بيت المال!!!

وعن الأَوْزَاعِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ، وَعِنْدَهُ أَشْرَافُ بَنِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ: تُحِبُّونَ أَنْ أُوَلِّيَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْكُمْ جُنْدًا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: لِمَ تَعْرِضْ عَلَيْنَا مَا لا تَفْعَلُهُ! قَالَ: تَرَوْنَ بِسَاطِي هَذَا، إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى بِلًى وَفَنَاءٍ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تُدَنِّسُوهُ بِأَرْجُلِكُمْ، فَكَيْفَ أُوَلِّيكُمْ دِيْنِي، أُوَلِّيكُمْ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ وَأَبْشَارَهُمْ، هَيْهَاتَ لَكُمْ هَيْهَاتَ! فَقَالُوا لَهُ:لِمَ، أَمَا لَنَا حَقٌّ؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ وَأَقْصَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عِنْدِي فِي هَذَا الأَمْرِ إِلا سَوَاءً، إِلا رَجُلا مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَبَسَهُ عَنِّي طُولُ شُقَّتِهِ[٢٢١]

وقد جعل للخمس بيت مال على حدة، وللفيء بيت مال على حدة، وللزكاة بيت مال على حدة، حتى لا تختلط مصارف الزكاة بمصارف الخمس أو الفيء، واجتهد اجتهادا كبيرا في إصلاح ما أفسده بعض الخلفاء قبله، حتى لقد فاض في عهده المال و لم يعد يجد الناس من يأخذ الزكاة لغناهم.

ومع أن الفقهاء قد فصلوا في كتب الأحكام السلطانية في تنظيم شئون بيت المال، و أحكام الأموال أحسن تفصيل، بما لا عهد للأمم الأخرى به؛ إلا أن غياب دور الأمة الرقابي فتح الباب على مصراعيه للعبث بالأموال، والتصرف فيها بحسب الأهواء والشهوات، مع إجماع الفقهاء على حرمة ذلك، وأن ما في بيت المال هو حق للمسلمين، لا للخليفة،ولا للأمراء، أو نوابه و وزرائه، إلا أن تطاول الأزمان

---

[٢١٨] – المعرفة والتاريخ (١/ ٦١٥) صحيح

[٢١٩] – المعرفة والتاريخ (١/ ٦١٦)

[٢٢٠] – المعرفة والتاريخ (١/ ٥٧٠) فيه انقطاع

[٢٢١] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٧/ ١٩٨) صحيح

أدى إلى اعتقاد أن الأموال في بيت المال هي للإمام! يفعل فيها ما يشاء بلا حسيب ولا رقيب، حتى اختلط ماله الخاص بمال الأمة العام ينفق منهما كيف يشاء ويحرم من يشاء!

وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ الْفِهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَنْصُورَ عَلَى مِنْبَرِ عَرَفَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا سُلْطَانُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، أَسُوسُكُمْ بِتَوْفِيقِهِ وَرُشْدِهِ، وَخَازِنُهُ عَلَى مَالِهِ، أُقَسِّمُهُ بِإِرَادَتِهِ، وَأُعْطِيهِ بِإِذْنِهِ، وَقَدْ جَعَلَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ قُفْلًا، إِذَا شَاءَ أَنْ يَفْتَحَنِي لِإِعْطَائِكُمْ وَقَسْمِ أَرْزَاقِكُمْ فَتَحَنِي، وَإِذَا شَاءَ أَنْ يُقْفِلَنِي عَلَيْهِ أَقْفَلَنِي، فَارْغَبُوا إِلَى اللَّهِ أَيُّهَا النَّاسُ، وَسَلُوهُ - فِي هَذَا الْيَوْمِ الشَّرِيفِ الَّذِي وَهَبَ لَكُمْ فِيهِ مِنْ فَضْلِهِ مَا أَعْلَمَكُمْ بِهِ فِي كِتَابِهِ، إِذْ يَقُولُ: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} [المائدة: ٣] . أَنْ يُوَفِّقَنِي لِلصَّوَابِ، وَيُسَدِّدَنِي لِلرَّشَادِ، وَيُلْهِمَنِي الرَّأْفَةَ بِكُمْ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْكُمْ، وَيَفْتَحَنِي لِإِعْطَائِكُمْ، وَقَسْمِ أَرْزَاقِكُمْ بِالْعَدْلِ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.[٢٢٢]

وهذا يؤكد مدى الانحراف الذي طرأ على مفهوم الخلافة، ومفهوم حق الأمة في بيت المال؛ إذ أصبح السلطان ظلا لله في أرضه، بعد أن كان نائبا عن الأمة وأصبح المال لله يفعل فيه الخليفة ما يشاء بعد أن كان حقا للأمة؟!!

الرابع: تراجع دور الأمة في مواجهة الظلم والانحراف :

فقد شهدت هذه المرحلة الثانية تراجعا خطيرا وكبيرا لدور الأمة في نقد انحراف السلطة وتقويمها، خاصة في العصر العباسي؛ وكانت بداية هذه المرحلة قد شهدت حركة الحسين بن علي وأهل العراق، وحركة ابن الزبير في أهل مكة،وحركة ابن الغسيل في أهل المدينة، كما شهد العهد الأموي حركات احتجاج سياسية، ضد سياسة الخلفاء وانحرافاتهم،ولعل أكبرها أثرا وأشدها خطرا حركة القراء مع ابن الأشعث في العراق ضد الحجاج وعبد الملك بن مروان سنة (٨١ هـ) وقد خلعوا بيعة عبد الملك وبايعوا ابن الأشعث على الكتاب والسنة، وعلى خلع أئمة الضلال.

وقد استطاع ابن الأشعث السيطرة على فارس، ثم نزل بجيشه إلى العراق، وهزم الحجاج، ثم خرج من البصرة، فلما دخلها ابن الأشعث بايعه جميع أهلها من علمائها وسادتها على خلع الحجاج، وعبد الملك بن مروان.

واجتمع أهل الكوفة وأهل البصرة وأهل الثغور والمسالح بدير الجماجم والقراء من أهل المصرين، فاجتمعوا جميعا على حرب الحجاج، وجمعهم عليه بغضهم والكراهية له، وهم إذ ذاك مائة ألف مقاتل ممن يأخذ العطاء، ومعهم مثلهم من مواليهم وجاءت الحجاج أيضا أمداده من قبل عبد الملك من قبل أن يترل دير قرة، وقد كان الحجاج أراد قبل أن يترل دير قرة أن يرتفع إلى هيت وناحية الجزيرة إرادة أن يقترب من الشام والجزيرة فيأتيه المدد من الشام من قريب، ويقترب من رفاغة سعر

---

[٢٢٢] - البداية والنهاية ط هجر (١٣/ ٤٦١)

الجزيرة، فلما مر بدير قرة قال: ما بهذا المنزل بعد من أمير المؤمنين، وإن الفلاليج وعين التمر إلى جنبنا فنزل فكان في عسكره مخندقا وابن مُحَمَّد في عسكره مخندقا، والناس يخرجون في كل يوم فيقتتلون، فلا يزال أحدهما يدني خندقه نحو صاحبه، فإذا رآه الآخر خندق أيضا، وأدنى خندقه من صاحبه واشتد القتال بينهم فلما بلغ ذلك رءوس قريش وأهل الشام قبل عبد الملك ومواليه قالوا: إن كان إنما يرضي أهل العراق أن ينزع عنهم الحجاج، فإن نزع الحجاج أيسر من حرب أهل العراق، فانزعه عنهم تخلص لك طاعتهم، وتحقن به دماءنا ودماءهم فبعث ابنه عبد الله بن عبد الملك، وبعث إلى أخيه مُحَمَّد بن مروان بأرض الموصل يأمره بالقدوم عليه، فاجتمعا جميعا عنده، كلاهما في جنديهما، فأمرهما أن يعرضا على أهل العراق نزع الحجاج عنهم، وأن يجري عليهم أعطياتهم كما تجرى على أهل الشام، وأن ينزل ابن مُحَمَّد أي بلد من عراق شاء، يكون عليه واليا ما دام حيا، وكان عبد الملك واليا، فإن هم قبلوا ذلك عزل عنهم الحجاج، وكان مُحَمَّد بن مروان أمير العراق، وإن أبوا أن يقبلوا فالحجاج أمير جماعة أهل الشام وولي القتال، ومُحَمَّد بن مروان وعبد الله بن عبد الملك في طاعته فلم يأت الحجاج أمر قط كان أشد عليه ولا أغيظ له ولا أوجع لقلبه منه مخافة أن يقبلوا فيعزل عنهم، فكتب إلى عبد الملك:يا أمير المؤمنين، والله لئن أعطيت أهل العراق نزعي لا يلبثون إلا قليلا حتى يخالفوك ويسيروا إليك، ولا يزيدهم ذلك إلا جرأة عليك، ألم تر وتسمع بوثوب أهل العراق مع الأشتر على ابن عفان، فلما سألهم ما يريدون قالوا: نزع سعيد بن العاص، فلما نزعه لم تتم لهم السنة حتى ساروا إليه فقتلوه! إن الحديد بالحديد يفلح خار الله لك فيما ارتأيت والسلام عليك.

فأبى عبد الملك إلا عرض هذه الخصال على أهل العراق إرادة العافية من الحرب فلما اجتمعا مع الحجاج خرج عبد الله بن عبد الملك فقال:يا أهل العراق، أنا عبد الله بن أمير المؤمنين، وهو يعطيكم كذا وكذا، فذكر هذه الخصال التي ذكرنا وقال مُحَمَّد بن مروان: أنا رسول أمير المؤمنين إليكم، وهو يعرض عليكم كذا وكذا، فذكر هذه الخصال قالوا:نرجع العشية، فرجعوا فاجتمعوا عند ابن الأشعث، فلم يبق قائد ولا رأس قوم ولا فارس إلا أتاه، فحمد الله ابن الأشعث وأثنى عليه ثم قال:أما بعد، فقد أعطيتم أمرا انتهازكم اليوم إياه فرصة، ولا آمن أن يكون على ذي الرأي غدا حسرة، وإنكم اليوم على النصف وإن كانوا اعتدوا بالزاوية فأنتم تعتدون عليهم بيوم تستر، فاقبلوا ما عرضوا عليكم وأنتم أعزاء أقوياء، والقوم لكم هائبون وأنتم لهم منتقصون فلا والله لا زلتم عليهم جراء، ولا زلتم عندهم أعزاء، إن أنتم قبلتم أبدا ما بقيتم.[٢٢٣]

فأبى أهل العراق هذا العرض، وقد كان فيهم من الأئمة الفقهاء أنس بن مالك وسعيد بن جبير، وعامر الشعبي، وأبو إسحاق السبيعي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى،وأبو البختري الطائي، وعبد الله بن

[٢٢٣] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٦/ ٣٤٧)

شداد بن الهاد، والحسن البصري، ومسلم بن يسار، والنضر ابن أنس بن مالك، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وطلحة بن مصرف اليمامي، وزبيد بن الحارث اليمامي، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص، وغيرهم من علماء المصرين .

وقد التقوا مع الحجاج وجيشه إحدى وثمانين وقعة، كان النصر فيها حليفهم، حتى كانت آخر وقعة وهي يوم دير الجماجم سنة(٨٣ هـ).

وفيها خطب الفقهاء في الناس يحضونهم على القتال، فقام عبدالرحمن بن أبي ليلى مذكرا لهم بخطبة علي بن أبي طالب يوم لقي أهل الشام فقال: (...يا معشر القراء، إن الفرار ليس بأحد من الناس بأقبح منه بكم، إني سمعت عليا- رفع الله درجته في الصالحين، وأثابه أحسن ثواب الشهداء والصديقين- يقول يوم لقينا أهل الشام: أيها المؤمنون، إنه من رأى عدوانا يعمل به، ومنكرا يدعى إليه، فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ، ومن أنكر بلسانه فقد أجر، وهو أفضل من صاحبه، ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله العليا وكلمة الظالمين السفلى، فذلك الذي أصاب سبيل الهدى، ونور في قلبه اليقين فقاتلوا هؤلاء المحلين المحدثين المبتدعين الذين قد جهلوا الحق فلا يعرفونه، وعملوا بالعدوان فليس ينكرونه.)[٢٢٤].

وقال أبو البختري: أيها الناس، قاتلوهم على دينكم ودنياكم.فو الله لئن ظهروا عليكم ليفسدن عليكم دينكم، وليغلبن على دنياكم.

وقال الشعبي: يا أهل الإسلام، قاتلوهم ولا يأخذكم حرج من قتالهم،فو الله ما أعلم قوما على بسيط الأرض أعمل بظلم، ولا أجور منهم في الحكم، فليكن بهم البدار.

وقال سعيد بن جبير: قاتلوهم ولا تأثموا من قتالهم بنية ويقين، وعلى آثامهم قاتلوهم على جورهم في الحكم، وتجبرهم في الدين، واستذلالهم الضعفاء، وإماتتهم الصلاة.[٢٢٥]

ومن هذه الخطب يظهر جليا الأسباب الداعية للخروج وهي:

١. الجور في الحكم والظلم في القسم.

٢. الاستكبار والتجبّر واستذلال المستضعفين.

٣. الدفاع عن الدين وصيانته من التبديل والتحريف.

٤. والدفاع عن الدنيا وحمايتها من العبث والفساد.[٢٢٦]

---

[٢٢٤] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٦/ ٣٥٧) من طريق أبي مخنف وهو رافضي خبيث

[٢٢٥] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٦/ ٣٥٧) من الطريق نفسه

[٢٢٦] – عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: " أُتِيَ بِيَ الْحَجَّاجُ مَوْثَقًا، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى بَابِ الْقَصْرِ لَقِيَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ يَا شَعْبِيُّ لِمَا بَيْنَ دَفَّتَيْكَ مِنَ الْعِلْمِ، وَلَيْسَ بِيَوْمِ شَفَاعَةٍ، بُؤْ لِلْأَمِيرِ بِالشِّرْكِ وَالنِّفَاقِ عَلَى نَفْسِكَ، فَبِالْحَرِيِّ أَنْ تَنْجُوَ. ثُمَّ لَقِيَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ فَقَالَ لِي مِثْلَ مَقَالَةِ يَزِيدَ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: «وَأَنْتَ يَا شَعْبِيُّ فِيمَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا وَكَثَّرَ». قُلْتُ: «أَصْلَحَ اللهُ الْأَمِيرَ، أَحْزَنَ بِنَا الْمَنْزِلُ، وَأَجْدَبَ الْجَنَابُ، وَضَاقَ الْمَسْلَكُ، وَاكْتَحَلَنِي السَّهَرُ، وَاسْتَحْلَسْنَا الْخَوْفَ، وَدُفِعْنَا فِي خَرِبَةٍ خَرِبَةٍ، لَمْ نَكُنْ فِيهَا بَرَرَةً أَتْقِيَاءَ، وَلَا فَجَرَةً

وقد قال أحمد بن حنبل: حدثنا أبو بكر بن عياش قال: كان العلماء يقولون: إنه لم تخرج خارجة خير من أصحاب الجماجم، والحرة، وهم العلماء الذين خرجوا بالمدينة على يزيد يوم الحـــرة ســـنة(٦١ هـــ) والقراء الذين خرجوا على عبد الملك سنة(٨١ هـــ) في العراق؛ وقد كان لهذه الهزيمة أثر كبير على الفكر السياسي والعقائدي حيث شاع القول بالإرجاء والجبر من جهة [٢٢٧]؛ ووجوب الســـمع والطاعة للإمام الجائر وإن كان كمثل الحجاج من جهة أخرى؛ إذ أن الله هو الذي يســـلطهم، ولا يمكن رفع هذا البلاء إلا بالدعاء، وهذا هو القضاء الذي يجب التسليم له والصبر عليه!!!

وقد كان الحسن البصري رحمه الله هو داعية هذا الفكر فقد قيل له: ألا تخرج فتغير؟! فكان يقول: إن الله إنما يغير بالتوبة ولا يغير بالسيف؟!

وإنما كان ذلك منه فيما يبدو بعد الهزيمة؛ إذ كان قبل ذلك يرى الخروج على أئمة الجـــور ،عَـــنْ يُونُسَ قَالَ: «كَانَ الْحَسَنُ وَاللَّه مِنْ رُءُوسِ الْعُلَمَاءِ فِي الْفِتَنِ وَالدِّمَاءِ»[٢٢٨].

عن سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّبْعِيِّ قَالَ: لَمَّا كَانَتِ الْفِتْنَةُ – فِتْنَةُ ابْنِ الْأَشْعَثِ إِذْ قَاتَلَ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ – انْطَلَقَ عُقْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْغَافِرِ، وَأَبُو الْجَوْزَاءِ، وَعَبْدُ اللَّه بْنُ غَالِبٍ فِي نَفَرٍ مِنْ نُظَرَائِهِمْ، فَـــدَخَلُوا عَلَـــى الْحَسَنِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا تَقُولُ فِي قِتَالِ هَذَا الطَّاغِيَةِ الَّذِي سَفَكَ الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَخَذَ الْمَـــالَ الْحَرَامَ، وَتَرَكَ الصَّلَاةَ، وَفَعَلَ وَفَعَلَ؟ قَالَ: وَذَكَرُوا مِنْ فِعْلِ الْحَجَّاجِ قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ: «أَرَى أَنْ لَـــا تُقَاتِلُوهُ؛ فَإِنَّهَا إِنْ تَكُنْ عُقُوبَةً مِنَ اللَّه فَمَا أَنْتُمْ بِرَادِّي عُقُوبَةِ اللَّه بِأَسْيَافِكُمْ ، وَإِنْ يَكُنْ بَلَاءً فَاصْـــبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ» قَالَ: فَخَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ وَهُمْ يَقُولُونَ: نُطِيعُ هَذَا الْعِلْجَ؟ قَـــالَ: وَهُمْ قَوْمٌ عُرْبٌ قَالَ: وَخَرَجُوا مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ: «فَقُتِلُوا جَمِيعًا»[٢٢٩]

وعَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: شَهِدْتُ الْحَسَنَ، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ حِينَ أَقْبَلَ ابْنُ الْأَشْعَثِ، فَكَانَ الْحَسَنُ يَنْهَى عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَجَّاجِ، وَيَأْمُرُ بِالْكَفِّ، وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ يُحَضِّضُ، ثُمَّ قَالَ سَعِيدٌ فِيمَا يَقُولُ: مَا ظَنُّكَ بِأَهْلِ الشَّامِ إِذَا لَقِينَاهُمْ غَدًا، فَقُلْنَا: وَاللَّه مَا خَلَعْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا نُرِيدُ خَلْعَهُ، وَلَكِنَّا نَقَمْنَا عَلَيْهِ اسْتِعْمَالَهُ الْحَجَّاجَ، فَاعْزِلْهُ عَنَّا فَلَمَّا فَرَغَ سَعِيدٌ مِنْ كَلَامِهِ تَكَلَّمَ الْحَسَنُ، فَحَمِدَ اللَّهَ

أَقْوِيَاءَ». قَالَ: صَدَقَ وَاللهِ، مَا بَرُّوا فِي خُرُوجِهِمْ عَلَيْنَا، وَلَا قَوَوْا عَلَيْنَا حَيْثُ فَجَرُوا. فَأَطْلَقَا عَنْهُ.حلية الأولياء وطبقات الأصـــفياء (٤/ ٣٢٥) وتاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢٨٧) صحيح

[٢٢٧] – الجبر هو: أن الإنسان غير فاعل لأفعاله على الحقيقة وأنه كالريشة في مهب الريح.. فالاستسلام للواقع بدعوى أنه قضـــاء ولا مفر من القضاء والقدر.!!والإرجاء هو: أن الإيمان مجرد التصديق القلبي؛ ولا كفر إلا بالجحود القلبي.

وقال الشافعي: (ظهر الإرجاء بعد هزيمة القراء) كما شاع الزهد والتصوف والعزوف عن الحياة وشئونها ومنها الشئون السياسية بعد أن كان القراء والعباد هم الذين يقودون حركات المقاومة ضد الانحراف! وقد أصبحت البصرة أشهر مركز لحركة التصوف والاعتزال عن شئون الحياة!

[٢٢٨] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ١٦٣) صحيح

[٢٢٩] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ١٦٣) صحيح

قلت : كلامه صحيح عن الحجاج وذلك لمعرفته بالواقع وبالشرع المنزل ، ولا يشمل كل ظالم بتاتاً ، فيجب حمله على عصره

وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا سَلَّطَ اللَّهُ الْحَجَّاجَ عَلَيْكُمْ إِلَّا عُقُوبَةً، فَلَا تُعَارِضُوا عُقُوبَةَ اللَّهِ بِالسَّيْفِ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ وَالتَّضَرُّعَ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ ظَنِّي بِأَهْلِ الشَّامِ فَإِنَّ ظَنِّي بِهِمْ أَنْ لَوْ جَاؤُوا، فَأَلْقَمَهُمُ الْحَجَّاجُ دُنْيَاهُ لَمْ يَحْمِلْهُمْ عَلَى أَمْرٍ إِلَّا رَكِبُوهُ، هَذَا ظَنِّي بِهِمْ»[٢٣٠]

وعن عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ إِذَا ابْتُلُوا مِنْ قِبَلِ سُلْطَانِهِمْ صَبَرُوا مَا لَبِثُوا أَنْ يُفْرَجَ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ يَجْزَعُونَ إِلَى السَّيْفِ، فَيُوَكَّلُونَ إِلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا جَاؤُوا بِيَوْمِ خَيْرٍ قَطُّ»[٢٣١]

وعَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ إِذَا قِيلَ لَهُ أَلَا تَخْرُجُ، فَتُغَيِّرُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا يُغَيِّرُ بِالتَّوْبَةِ، وَلَا يُغَيِّرُ بِالسَّيْفِ»[٢٣٢]

وعن ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: «كَانَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ أَرْفَعَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنَ الْحَسَنِ حَتَّى خَفَّ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ، وَكَفَّ الْحَسَنُ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو سَعِيدٍ فِي عُلُوٍّ مِنْهَا بَعْدُ، وَسَقَطَ الْآخَرُ»[٢٣٣]

ومع هذا كان يرى المقاومة السلمية بالكف عن الخروج على السلطان والكف عن نصرته بالفتن.

فعن سَلْمَ بْنِ أَبِي الذَّيَّالِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ وَهُوَ يَسْمَعُ وَأُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا تَقُولُ فِي الْفِتَنِ مِثْلِ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ، وَابْنِ الْأَشْعَثِ؟ فَقَالَ: «لَا تَكُنْ مَعَ هَؤُلَاءِ، وَلَا مَعَ هَؤُلَاءِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: وَلَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ، فَخَطَرَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «وَلَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَبَا سَعِيدٍ، نَعَمْ، وَلَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ»[٢٣٤]

وقد وجدت هذه الآراء السياسية الفكرية صداها في نفوس أهل البصرة، وشاعت فيها لوجود الحسن البصري؛ وكان داعية هذه الأفكار، بينما لم تجد لها كبير صدى بين علماء الكوفة الذين ظلوا يرون الخروج على أئمة الجور، كما هو مذهبهم[٢٣٥].

لقد كان لهذه الهزيمة آثارها النفسية والفكرية؛ إذ ذهب فيها كثير من علماء المصرين (البصرة والكوفة)، وعبادهم، على يد الحجاج الطاغية؛ فلم يكن لهذا من تفسير عند كثير من الناس إلا أن هذه عقوبة من الله، وأن هذه إرادة الله التي يجب عدم اعتراضها أو مقاومتها، بل الاستسلام لها والرضا بها، و لم يلتفتوا إلى تخلف أسباب النصر بسبب سوء التخطيط وقدرات الحجاج العسكرية.

---

[٢٣٠] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ١٦٤) صحيح

[٢٣١] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ١٦٥) صحيح

[٢٣٢] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ١٧٢) حسن

[٢٣٣] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ١٦٥) صحيح

[٢٣٤] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ١٦٤) صحيح

يعني الذي ينهى عنه فقط الخروج المسلح ، وإلا فما دونه من وسائل التغيير فجائز بلا ريب

[٢٣٥] – قلت : بسبب كثرة التشيع فيهم والشيعة حاقدون على بني أمية كما هو معلوم

لقد ظل الفقهاء يقاومون انحراف السلطة ويتصدون له؛ وقد سجن الحجاج إبراهيم التيمي، فكان يحث من معه على الصبر ويبشرهم بالفرج وزوال الشدة؛ وقد توفي في سجن الحجاج صابرا محتسبا.
وظل سعيد بن جبير متخفيا في مكة هاربا من الحجاج.
وكان إبراهيم النخعي فقيه التابعين في الكوفة يطارد من قبل الحجاج، لمناوأته انحراف السلطة، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَفَى بِهِ عَمًى أَنْ يَعْمَى الرَّجُلُ عَنْ أَمْرِ الْحَجَّاجِ" [٢٣٦]
وكان يرى لعن الحجاج وسبه.
وكذلك سجن سعيد بن المسيب بالمدينة وعذب وطيف به يوم رفض البيعة للوليد بن عبدالملك.
وقد سجن خالد بن عبدالله القسري أمير مكة(٨٩ هـ ١٠٦ هـ) في عهد بني أمية : فقهاء مكة: عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وطلق بن حبيب، وصهيب مولى ابن عامر، وسعيد بن جبير.
وكل هذه الحوادث تؤكد قيام الفقهاء والعلماء في التصدي للظلم في بداية هذه المرحلة وقد بلغ الأمر ذروته في حركة آل البيت السرية لإسقاط دولة بني أمية.
وقد بدأت هذه الدعوة سرا، سنة(١٠٠ هـ) عندما وجه محمد بن علي بن عبدالله بن عباس، رسله إلى العراق وخراسان للدعوة إلى آل البيت وإسقاط بني أمية؛ وقد اختار سنة (١٠٣ هـ) اثني عشر نقيبا من سبعين رجلا، وكتب لهم كتابا يسيرون وفق خطته ويمتثلون ما فيه.
وقد أراد محمد بن علي الاقتداء بالنبي ﷺ عندما بايع الأنصار في العقبة واختار اثني عشر نقيبا من سبعين رجلا في البيعة الثانية في العقبة، والتزم السرية في الدعوة اتباعا للسنة، حيث أخفى النبي ﷺ أمر هذه البيعة فلم يعلم بها أحد.
وقد ظلت الدعوة سرية، وتم القبض على بعض دعاتها في خراسان سنة(١١٧ هـ) وقتل بعضهم وسجن بعضهم.
وقد خرج (سنة ١٢١ هـ) الإمام فقيه آل البيت زيد بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب في الكوفة،بعد أن بايعه أهلها سرا على خلع هشام بن عبد الملك وقد بايعهم على: (إنا ندعوكم إِلَى كتاب اللَّه وسنة نبيه ﷺ، وجهاد الظالمين، والدفع عن المستضعفين، وإعطاء المحرومين، وقسم هذا الفيء بين أهله بالسواء، ورد الظالمين)[٢٣٧] وقد خرج زيد بعد بضعة أشهر من أخذ البيعة له،وقتل سنة(١٢٢ هـ) وفر ابنه إلى خراسان حيث كانت الدعوة قد انتشرت.
وقد بلغت الدعوة السرية بمكة وشاعت فيها، فسَجن أميرها سنة(١٢٤ هـ) جماعة منهم عاصم بن يونس العجلي،بتهمة الدعوة إلى بني العباس.

---

[٢٣٦] – الطبقات الكبرى ط دار صادر (٦/ ٢٧٩) صحيح
[٢٣٧] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٧/ ١٧٢)

وفي أثناء هذه الفترة سنة(١٢٤ هـ) خرج يزيد بن الوليد بن عبدالملك، على ابن عمه الوليد بن يزيد، لفجوره فقتله وَقَدْ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَزِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّاسَ بِدِمَشْقَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، أَنَا وَاللَّهِ مَا خَرَجْتُ أَشَرًا وَلَا بَطَرًا، وَلَا حِرْصًا عَلَى الدُّنْيَا، وَلَا رَغْبَةً فِي الْمُلْكِ، وَمَا بِي إِطْرَاءُ نَفْسِي، إِنِّي لَظَلُومٌ لِنَفْسِي إِنْ لَمْ يَرْحَمْنِي رَبِّي، وَلَكِنِّي خَرَجْتُ غَضَبًا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِدِينِهِ، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ - ﷺ -، لَمَّا هُدِمَتْ مَعَالِمُ الدِّينِ، وَأُطْفِئَ نُورُ أَهْلِ التَّقْوَى، وَظَهَرَ الْجَبَّارُ الْعَنِيدُ، الْمُسْتَحِلُّ لِكُلِّ حُرْمَةٍ، وَالرَّاكِبُ كُلَّ بِدْعَةٍ، مَعَ أَنَّهُ وَاللَّهِ مَا كَانَ يُصَدِّقُ بِالْكِتَابِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ، وَإِنَّهُ لَابْنُ عَمِّي فِي النَّسَبِ، وَكُفْئِي فِي الْحَسَبِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ اسْتَخَرْتُ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَكِلَنِي إِلَى نَفْسِي، وَدَعَوْتُ إِلَى ذَلِكَ مَنْ أَجَابَنِي مِنْ أَهْلِ وِلَايَتِي، وَسَعَيْتُ فِيهِ حَتَّى أَرَاحَ اللَّهُ مِنْهُ الْعِبَادَ وَالْبِلَادَ، بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ، لَا بِحَوْلِي وَقُوَّتِي، أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ لَكُمْ عَلَيَّ أَنْ لَا أَضَعَ حَجَرًا عَلَى حَجَرٍ، وَلَا لَبِنَةً عَلَى لَبِنَةٍ، وَلَا أَكْرِي نَهْرًا، وَلَا أُكَثِّرُ مَالًا، وَلَا أُعْطِيَهُ زَوْجَةً وَلَا وَلَدًا، وَلَا أَنْقُلُ مَالًا مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ حَتَّى أَسُدَّ ثَغْرَ ذَلِكَ الْبَلَدِ، وَخَصَاصَةَ أَهْلِهِ بِمَا يُعِينُهُمْ، فَإِنْ فَضَلَ فَضْلٌ نَقَلْتُهُ إِلَى الْبَلَدِ الَّذِي يَلِيهِ مِمَّنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ، وَلَا أُجَمِّرَكُمْ فِي ثُغُورِكُمْ فَأَفْتِنَكُمْ وَأَفْتِنَ أَهْلِيكُمْ، وَلَا أُغْلِقُ بَابِي دُونَكُمْ فَيَأْكُلَ قَوِيُّكُمْ ضَعِيفَكُمْ، وَلَا أَحْمِلَ عَلَى أَهْلِ جِزْيَتِكُمْ مَا يُجْلِيهِمْ عَنْ بِلَادِهِمْ وَيَقْطَعُ نَسْلَهُمْ، وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَعْطِيَاتِكُمْ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَأَرْزَاقَكُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ، حَتَّى تَسْتَدِرَّ الْمَعِيشَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَكُونُ أَقْصَاهُمْ كَأَدْنَاهُمْ، فَإِنْ أَنَا وَفَّيْتُ لَكُمْ بِمَا قُلْتُ، فَعَلَيْكُمُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَحُسْنُ الْمُؤَازَرَةِ، وَإِنْ أَنَا لَمْ أَفِ لَكُمْ، فَلَكُمْ أَنْ تَخْلَعُونِي إِلَّا أَنْ تَسْتَتِيبُونِي، فَإِنْ تُبْتُ قَبِلْتُمْ مِنِّي، وَإِنْ عَلِمْتُمْ أَحَدًا مَنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ يُعْطِيكُمْ مِنْ نَفْسِهِ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتُكُمْ، فَأَرَدْتُمْ أَنْ تُبَايِعُوهُ، فَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُبَايِعُهُ وَيَدْخُلُ فِي طَاعَتِهِ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ طَاعَةُ اللَّهِ، فَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فَأَطِيعُوهُ بِطَاعَةِ اللَّهِ مَا أَطَاعَ، فَإِذَا عَصَى فَدَعَا إِلَى مَعْصِيَتِهِ فَهُوَ أَهْلٌ أَنْ يُعْصَى وَيُقْتَلَ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ."[٢٣٨]

وقد تضمنت هذه الخطبة مبادئ الخطاب السياسي الراشدي، كإثبات حق الأمة في هذا الأمر، وحقها في خلع الإمام عند الانحراف، وحقها في أن تبايع من ترضاه وتشاء، وأنه لا طاعة لمن عصى، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وفيها إثبات حق الأفراد ونصيبهم في بيت المال من أعطياتهم السنوية وأرزاقهم الشهرية.

لقد كان الخلفاء الثلاثة الأمويون: معاوية بن يزيد، وعمر بن عبد العزيز، ويزيد بن الوليد، ممن يؤمنون بضرورة العودة إلى العمل وفق مبادئ الخطاب السياسي الشرعي المترل؛ كردّ الأمر شورى

---

[٢٣٨] - تاريخ دمشق لابن عساكر (٧٤/ ١٢٣) والبداية والنهاية ط هجر (١٣/ ١٨٦) وتاريخ الإسلام ت بشار (٣/ ٥٦٨) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٧/ ٢٦٨) وتاريخ خليفة بن خياط (ص: ٣٦٥) حسن

بين المسلمين، وعدم استخلاف أحد دون رضاهم وشوراهم، وعدم قطع أمر دونهم وقسم المال بينهم بالسوية....إلخ غير أن هؤلاء الخلفاء سرعان ما يتم التخلص منهم والقضاء عليهم؟!!

وفي هذه السنة(١٢٦ هـ) توفي محمد بن علي مؤسس الدعوة العباسية السرية، بعد ٢٦ سنة من العمل السري، كحزب سياسي معارض، وتم اختيار ابنه إبراهيم بن محمد الإمام، وأرسل إبراهيم النقباء من أتباعه في خراسان بالوصية والسيرة؛فقبلوه إماما، وأرسلوا إليه بالنفقات، ثم جاءوا سنة (١٢٧ هـ) إلى مكة، فقابلوا إبراهيم ودفعوا له الخمس.

وفي سنة(١٢٧ هـ) خرج بالكوفة عبد الله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، ثم خرج منها إلى الري وأصبهان وسيطر عليها.

وفي سنة(١٢٨ هـ) أرسل إبراهيم بن محمد الإمام أبا مسلم الخراساني سرًّا أميرا على أتباعه في خراسان، وأمرهم بالسمع والطاعة له، وفي سنة(١٢٩ هـ) أمر إبراهيم الإمام أبا مسلم الخراساني بإظهار الدعوة العباسية.

وكان إبراهيم يلتقي بالنقباء في مكة بالحج، ويكاتبهم باستمرار، فلما وقع التراع بين بني أمية واضطربت شئونهم، أمر أتباعه بإظهار الدعوة والطاعة لبني العباس؛ فأظهرها أبو مسلم سنة(١٢٩ هـ) بمرو في خراسان، فأتاه الناس من كل حدب وصوب يبايعون، وعقدوا الراية وبثوا الدعاة في كل مكان.

وفي هذه السنة ألقى مروان بن محمد القبض على إبراهيم الإمام وسجنه، في دمشق بعد أن عثر على رسالة جوابية منه إلى أبي مسلم.

وفي سنة(١٣٠ هـ) سيطر أبو مسلم وأتباعه على خراسان، ثم توجهوا إلى العراق فسيطروا على الكوفة سنة(١٣٢ هـ)

وفي هذه السنة بويع لأبي العباس السفاح عبد الله بن محمد بن علي بن عبدالله ابن عباس بالخلافة في المدينة.

وقد كانوا يدعون إلى الرضا من آل البيت ولا يسمون أحدا بعينه حتى بايعوا السفاح.

وكان إبراهيم الإمام قد عهد إليه بالأمر من بعده سرًّا لما ألقي عليه القبض، وأمر أتباعه بالسمع والطاعة له، وأمره أن يترل بأهله الكوفة؛ فلما بلغهم خبر قتل مروان لإبراهيم في السجن، أظهروا الدعاء لأخيه السفاح، وبويع خليفة في هذه السنة، ثم التقى عمه عبدالله بن علي مع مروان بن محمد وكان النصر حليفه؛ وفرّ مروان إلى الشام، وتبعه عبدالله بن علي بن عبدالله بن عباس بجيشه حتى أخذ الشام وقتل مروان وبني أمية.

وهنا قامت دولة بني العباس على أنقاض دولة بني أمية؛ ليثبت بطلان نظرية الحسن البصري رحمه الله[٢٣٩]، بأن تغيير الواقع ورفع الظلم لا يكون بالقوة، وإنما بالتوبة، وأنه ما أفلح قوم خرجوا على إمامهم قط؛ وتأوّل لنظريته هذه، الآيات والأحاديث لإثباتها[٢٤٠].

لقد بدا الفرق واضحا والبون شاسعا بين حركات التغيير الارتجالية دون تخطيط وتحديد هدف كما فعل الأشعث ومن معه من القراء وبين حركة بني العباس التي بدأت سنة ١٠١ هـ وظلت تعمل في الخفاء مدة ثلاثين سنة! كحزب سياسي منظم معارض له نقباؤه وفروعه في جميع الأقاليم وظل يعقد اجتماعاته طوال ثلاثين سنة سرًا في مكة واستطاع سنة ١٣٢ هـ أن يصل إلى هدفه![٢٤١]

وقد استفتى أهل المدينة مالك بن أنس في الخروج على أبي جعفر المنصور فأفتاهم بالجواز؛ لأن بيعته كانت تحت الإكراه ولا بيعة لمكره؛ وقد عذب مالك لهذا السبب!

إشارة:

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ، قَالَ: لَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَامَ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا كِتَابَ بَعْدَ الْقُرْآنِ، وَلَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ،عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنِّي لَسْتُ بِقَاضٍ وَلَكِنِّي مُنْفِذٌ، وَإِنِّي لَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ وَلَكِنِّي مُتَّبِعٌ، إِنَّ الرَّجُلَ الْهَارِبَ مِنَ الْإِمَامِ الظَّالِمِ لَيْسَ بِظَالِمٍ، أَلَا إِنَّ الْإِمَامَ الظَّالِمَ هُوَ الْعَاصِي، أَلَا لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ "[٢٤٢]

لقد ظل علماء الأمة وفقهاؤها في مطلع القرن الثاني، يتصدون لانحراف السلطة، فمنهم من يدعو إلى الخروج عليها،ومنهم من يرى المقاومة السلبية، ورفض الدخول في أعمالها، وقد رفض كثير من العلماء تولي القضاء في تلك الفترة لهذا السبب، وقد أدرك الخلفاء ذلك.

---

[٢٣٩] – قلت: كلام الحسن البصري رحمه الله يجب حمله على عصره والواقع الذي قد عاصره، وليس قانونا عاما، وقوله صحيح إذا كان الإمام صالحاً في أغلب أحواله، وسلمت له الأمة بذلك، يعني عند عدم القدرة على إزالته فيجب الصبر والتربص حتى يأتي الله بأمره.

عن الْحَسَنَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ الْحَجَّاجُ قَدْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْعَصْرِ ، قَالَ: فَأَقُومُ إِلَيْهِ تَأْمُرُهُ بِتَقْوَى اللَّهِ ، قَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ: إِنَّهُمْ إِذًا يَقْتُلُونِي قَالَ: فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَلَيْسَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} [المائدة: ٧٩] قَالَ الْحَسَنُ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ: «لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ» ، قَالُوا: وَكَيْفَ يُذِلُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَتَكَلَّفُ مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يُطِيقُ» مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (٢/ ٧٧٢) (٧٧٣) صحيح

وقَالَ مُهَنَّا: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ، يَأمُرُ بِالْمَعْرُوفِ بِيَدِه؟ فَقَالَ: " إِنْ قَوِيَ عَلَى ذَلِكَ فَلَا بَاسَ بِه، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم –: «لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَذِلَّ نَفْسَهُ بِأَنْ يُعَرِّضَهَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِه»؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا مِنْ ذَلِكَ "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص: ٢٣) صحيح

[٢٤٠] – قلت: هذا فيه تجنٍّ على الحسن رحمه الله، ويجب حمل كلامه على ما ذكرنا

[٢٤١] – تهذيب تحرير الإنسان وتجريد الطغيان (ص: ٤١٥)

[٢٤٢] – البداية والنهاية ط هجر (١٢/ ٦٩٢) وتاريخ الإسلام ت بشار (٣/ ١٢٢) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٤٥/ ١٧٢) صحيح

قال عبد الرزاق: كان رجل صحب الثوري يقال له يوسف إلى صنعاء فلم يشعر إذ جاءته الولاية من أبي جعفر فقال له الثوري: ويحك يا يوسف شحطوك بغير سكين كيف إذا قيل يوم القيامة أين أبو جعفر وأتباعه قمت فيهم؟[٢٤٣]

وقد أبى سفيان أن يدخل على السلطان، وكان يرى عدم الدخول عليهم أو العمل لهم، وقد طالبوه للقضاء ففر منهم،وتوارى عنهم، وقد توفي مستخفيا في البصرة.

وقد كان العلماء يتأولون في رفضهم العمل لهؤلاء الخلفاء قول الله : {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ} [هود: ١١٣][٢٤٤]

ويرون أن تولي القضاء لهم من الركون إليهم وإضفاء الشرعية على ولايتهم.

ولهذا عذب الخلفاء والأمراء كثيرا ممن رفض تولي القضاء، فقد قام ابن هبيرة أمير العراق في عهد بني أمية بتعذيب أبي حنيفة لرفضه تولي القضاء لهم؛ كما تعرض للتعذيب في عهد أبي جعفر المنصور الخليفة العباسي الثاني، فعَنْ مُغِيثِ بْنِ بُدَيْلٍ، قَالَ: دَعَا الْمَنْصُورُ أَبَا حَنِيفَةَ إِلَى الْقَضَاءِ فَامْتَنَعَ، فَقَالَ: أَتَرْغَبُ عَمَّا نَحْنُ فِيهِ! فَقَالَ: لا أَصْلُحُ، قَالَ: كَذَبْتَ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فَقَدْ حَكَمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيَّ أَنِّي لا أَصْلُحُ،فَإِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَلا أَصْلُحُ، وَإِنْ كُنْتُ صَادِقًا فَقَدْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنِّي لا أَصْلُحُ، فَحَبَسَهُ[٢٤٥] .

مع أن للقاضي استقلاليته الكاملة في القضاء، إلا أن أبا حنيفة يرى أنهم أئمة جور، ولا يرى الدخول في أعمالهم، حتى لا يتم إضفاء الشرعية على سلطتهم؛ وقد عذب في ذلك، وظل في السجن حتى مات فيه سنة(١٥٠ هـ) وكان ذلك أيضا لوقوفه مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن.

وقد رفض الأوزاعي أن يلي القضاء في الدولة العباسية؛ وكان ممن يرى المقاومة السلبية؛اجْتَمَعَ الثَّوْرِيُّ، وَالأَوْزَاعِيُّ، وَعَبَّادُ بنُ كَثِيْرٍ بِمَكَّةَ فَقَالَ الثَّوْرِيُّ لِلأَوْزَاعِيِّ:، حَدِّثْنَا يَا أَبَا عَمْرٍو حَدِيْثَكَ مَعَ عَبْدِ اللهِ بنِ عَلِيٍّ. قَالَ: نَعَمْ لَمَّا قَدِمَ الشَّامَ، وَقَتَلَ بَنِي أُمَيَّةَ جَلَسَ يَوْماً عَلَى سَرِيْرِه، وَعَبَّأَ أَصْحَابَهُ أَرْبَعَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ مَعَهُمُ السُّيُوفُ المُسَلَّلَةُ، وَصِنْفٌ مَعَهُمُ الجَزَرَةُ أَظُنُّهَا الأَطبَارَ، وَصِنْفٌ مَعَهُمُ الأَعمِدَةُ، وَصِنْفٌ مَعَهُمُ الكافر كوب ثُمَّ بَعَثَ إِلَيَّ فَلَمَّا صِرْتُ بِالبَابِ أَنْزَلُوني، وأخذ اثنان بَعْضُدَيَّ، وَأَدخَلُوني بَيْنَ الصُّفُوف، حَتَّى أَقَامُوْني مُقَاماً يُسْمَعُ كَلاَمِي، فَسَلَّمتُ. فَقَالَ: أَنْتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَمْرٍو الأَوْزَاعِيُّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ أَصْلَحَ اللهُ الأَمِيْرَ. قَالَ: مَا تَقُوْلُ فِي دِمَاءِ بَنِي أمية؟ فسأل مسألة رجل يُرِيْدُ أَنْ يَقْتُلَ رَجُلاً فَقُلْتُ: قَدْ كَانَ بَيْنَكَ، وَبَيْنَهُم عُهُودٌ. فَقَالَ:، وَيْحَكَ اجْعَلْنِي، وَإِيَّاهُم لاَ عَهْدَ

---

[٢٤٣] – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١١٤) صحيح

[٢٤٤] – لا تستندوا ولا تطمئنوا إلى الذين ظلموا. إلى الجبارين الطغاة الظالمين، أصحاب القوة في الأرض، الذين يقهرون العباد بقوتهم ويعبّدونهم لغير الله من العبيد .. لا تركنوا إليهم فإن ركونكم إليهم يعني إقرارهم على هذا المنكر الأكبر الذي يزاولونه. ومشاركتهم إثم ذلك المنكر الكبير.«فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ» .. جزاء هذا الانحراف.«وَما لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِياءَ ثُمَّ لا تُنْصَرُونَ» ..في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧٢)

[٢٤٥] – تهذيب تحرير الإنسان وتجريد الطغيان (ص: ٤١٨) وتاريخ الإسلام ت بشار (٣/ ٩٩٤)

بَيْنَنَا. فَأَجْهَشَتْ نَفْسِي، وَكَرِهَت القَتْلَ فَذَكَرتُ مُقَامِي بَيْنَ يَدَي اللهِ عَزَّ، وَجَلَّ فَلَفَظْتُهَا فَقُلْتُ: دِمَاؤُهُم عَلَيْكَ حَرَامٌ فَغَضِبَ، وَانْتَفَخَتْ عَيْنَاهُ، وَأَوْدَاجُهُ فَقَالَ لِي:، وَيْحَكَ، وَلِمَ؟ قُلْتُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَسَلَّمَ: "لا يحل دم امرىء مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاَث.. ثَيِّب زَانٍ، وَنَفْسٍ بِنَفْسٍ، وَتَارِكٍ لِدِيْنِه" قَالَ:، وَيْحَكَ أَوَلَيْسَ الأَمْرُ لَنَا دِيَانَةً قُلْتُ:، وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: أَلَيْسَ كَأن رسول الله – صلى الله عليه، وسلم- كَانَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟ قُلْتُ: لَوْ أَوْصَى إِلَيْهِ مَا حَكَّمَ الحَكَمَيْنِ. فَسَكَتَ، وَقَد اجْتَمَعَ غَضَباً فَجَعَلْتُ أَتَوَقَّعُ رَأْسِي تَقَعُ بَيْنَ يَدَيَّ فَقَالَ: بِيَدِه هَكَذَا أَوْمَأَ أَنْ أَخرِجُوْهُ فَخَرَجتُ فَرَكِبتُ دَابَّتِي فَلَمَّا سِرْتُ غَيْرَ بَعِيْدٍ إِذَا فَارِسٌ يَتْلُوْنِي فَنَزَلتُ إِلَى الأَرْضِ فَقُلْتُ: قَدْ بَعَثَ لِيَأْخُذَ رَأْسِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَكَبَّرْتُ فَجَاءَ، وَأَنَا قَائِمٌ أُصَلِّي فَسَلَّمَ، وَقَالَ: إِنَّ الأَمِيْرَ قَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ بِهَذِه الدَّنَانِيْرِ فَخُذْهَا. فَأَخَذتُهَا فَفَرَّقتُهَا قَبْلَ أَنْ أَدخُلَ مَنْزِلِي. فَقَالَ سُفْيَانُ:، وَلَمْ أُرِدْكَ أَنْ تَحِيْدَ حِيْنَ قَالَ لَكَ مَا قَالَ[٢٤٦].

وقال الذهبي:" قُلْتُ: قَدْ كَانَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَلِيٍّ مَلِكاً جَبَّاراً، سَفَّاكاً لِلدِّمَاءِ، صَعبَ المِرَاسِ، ومع هذا فالإمام الأزواعي يَصْدَعُهُ بِمُرِّ الحَقِّ كَمَا تَرَى لاَ كَخَلْقٍ مِنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ الَّذِيْنَ يُحَسِّنُوْنَ لِلأُمَرَاءِ مَا يَقْتَحِمُوْنَ بِه مِنَ الظُّلمِ وَالعَسْفِ، وَيَقلِبُوْنَ لَهُمُ البَاطِلَ حَقّاً قَاتَلَهُمُ اللهُ أَوْ يَسكُتُوْنَ مَعَ القُدْرَةِ عَلَى بَيَانِ الحَقِّ."[٢٤٧]

وكان الأوزاعي يكاتب الأمراء، ويحذرهم وينهاهم عن ظلم المسلمين، أو الاعتداء عليهم، أو التجاوز في العقوبة لمن أساء منهم، وكذلك يوصي بأهل الذمة، ويدافع عن حقوق الناس، ويطالب بإنصافهم وتوفيتهم حقوقهم.

لقد استمر العلماء في تصديهم لانحراف السلطة بعد ذلك؛ ففي بداية القرن الثالث، أراد المأمون الإعلان عن عقيدته في خلق القرآن، وحمل الأمة وإلزامها على ذلك؛ فلم يجرؤ على ذلك خوفا من تصدي يزيد بن هارون له وكان شيخ الإسلام في عصره وكان يقول: لولا مكان يزيد بن هارون لأظهرت القول بخلق القرآن.

وكان يزيد بن هارون يصدع بالقول بكفر هذا الرأي، مع علمه أن المأمون كان يقول به؟!

فلم يقدم المأمون على الإعلان عن هذا الرأي إلا بعد أن مات يزيد بن هارون.

وقد تأثر خطاه تلميذه أحمد بن حنبل وكان قد لزمه مدة فلما تم الإعلان عن هذا الاعتقاد تصدى أحمد للرد عليه، وسجن بسبب ذلك وضرب، وهدد بالقتل، وعرض على السيف، فلم يرجع عن رأيه في كفر هذا الاعتقاد.

---

[٢٤٦] – تهذيب تحرير الإنسان وتجريد الطغيان (ص: ٤٢٤) وتاريخ الإسلام ت بشار (٤/ ١٢٨) ومختصر تاريخ دمشق (١٤/ ٣٣٢) وسير أعلام النبلاء ط الرسالة (٧/ ١٢٢)

[٢٤٧] – سير أعلام النبلاء ط الحديث (٦/ ٥٥٢)

وقد اجتمع أهل الحديث والفقه في بغداد لخلع الواثق لما أراد تعليم الصبيان في الكتاب هذا الاعتقاد، فأمرهم أحمد بن حنبل بالصبر وعدم الخروج.

وهذا دليل على أن فقهاء بغداد من أهل السنة كانوا يرون الخروج، لولا رفض الإمام أحمد بن حنبل.

وقد كان أحمد بن نصر الخزاعي الإمام الشهيد قد أعد العدة، وبايعه الناس سرا على خلع الواثق والأمر بالمعروف؛ سنة(٢٣١ هـ) فظفروا به وامتحنه الواثق في خلق القرآن، فلم يجبه فأمر به وصلب!!!

فكان أحمد بن حنبل يقول عنه: رَحِمَهُ اللَّهُ، مَا كَانَ أَسَخَاهُ لَقَدْ جَادَ بِنَفْسِهِ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ.[٢٤٨]

وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَذَكَرَهُ يَوْمًا فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: قَدْ خَتَمَ اللَّهُ لَهُ بِالشَّهَادَةِ، وَقَدْ كَانَ لَا يُحَدِّثُ ؛ يَقُولُ: لَسْتُ أَهْلَ ذَاكَ. وَأَحْسَنَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ.[٢٤٩]

لقد كانت مقاومة الإمام الجائر من أشهر القضايا في تلك العصور، حتى ادعى ابن حزم أنه مذهب أئمة المذاهب المشهورة في القرن الثاني، حيث قال: ((" اتّفقت الْأمة كلهَا على وجوب الْأَمر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمُنكر بِلَا خلاف من أحد مِنْهُم لقَوْل الله تَعَالَى {ولتكن مِنْكُم أمة يدعونَ إِلَى الْخَيْر ويأمرون بِالْمَعْرُوفِ وَينْهَوْنَ عَن الْمُنكر} ثمَّ اخْتلفُوا فِي كيفيته فَذهب بعض أهل السّنة من القدماء من الصَّحَابَة رَضِي الله عَنْهُم فَمن بعدهمْ وَهُوَ قَول أَحْمد بن حَنْبَل وَغَيره وَهُوَ قَول سعد بن أبي وَقاص وَأُسَامَة ابْن زيد وَابْن عمر وَمُحَمّد بن مسلمة وَغَيرهم إِلَى أَن الْغَرَض من ذَلِك إِنَّمَا هُوَ بِالْقَلْبِ فَقَط وَلَا بَدَأَ وباللسان إِن قدر على ذَلِك وَلَا يكون بِالْيَدِ وَلَا بسل السيوف وَوضع السِّلَاح أصلا وَهُوَ قَول ابي بكر ابْن كيسَان الْأَصَم وَبِه قَالَت الروافض كلهم وَلَو قتلوا كلهم إِلَّا أَنَّهَا لم تَرَ ذَلِك إِلَّا مَا لم يخرج النَّاطِق فَإِذا خرج وَجب سل السيوف حِينَئِذٍ مَعَه وَإِلَّا فَلَا واقتدى أهل السّنة فِي هَذَا بعثمان رَضِي الله عَنهُ وَممَّنْ ذكرنَا من الصَّحَابَة رَضِي الله عَنْهُم وبمن رأى الْقعُود مِنْهُم إِلَّا أَن جَمِيع الْقَائِلين بِهَذِهِ الْمقَالة من أهل السّنة إِنَّمَا رَأَوْا ذَلِك مَا لم يكن عدلا فَإِن كَانَ عدلا وَقَامَ عَلَيْهِ فَاسق وَجب عِنْدهم بِلَا خلاف سل السيوف مَعَ الإِمَام الْعدْل وَقد روينَا عَن ابْن عمرانة قَالَ لَا أَدْرِي من هِيَ الفئة الباغية وَلَو علمنَا مَا سبقتني أَنْت وَلَا غَيْرك إِلَى قتالها.

قَالَ أَبُو مُحَمَّد وَهَذَا الَّذِي لَا يظنّ بأولئك الصَّحَابَة رَضِي الله عَنْهُم غَيره، وَذَهَبت طوائف من أهل السّنة وَجَمِيع الْمُعْتَزلَة وَجَمِيع الْخَوَارِج والزيدية إِلَى أَن سل السيوف فِي الْأَمر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمُنكر وَاجِب إِذا لم يُمكن دفع الْمُنكر إِلَّا بذلك قَالُوا فَإِذا كَانَ أهل الْحق فِي عِصَابَة يُمكنهُم الدّفع وَلَا ييئسون من الظفر فَفرض عَلَيْهِم ذَلِك وَإِن كَانُوا فِي عدد لَا يرجون لقلتهم وضعفهم بظفر كَانُوا فِي سَعَة من ترك التَّغْيِير بِالْيَدِ وَهَذَا قَول عَليّ بن أبي طَالب رَضِي الله عَنهُ وكل من مَعَه من الصَّحَابَة

---

[٢٤٨] – تاريخ بغداد ت بشار (٦/ ٣٩٧) والبداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٣١٦)

[٢٤٩] – البداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٣١٦)

وَقَول أم الْمُؤمنِينَ عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا وَطَلْحَة وَالزُّبَيْر وكل من كَانَ مَعَهم من الصَّحَابَة وَقَول مُعَاوِيَة وَعَمْرو والنعمان بن بشير وَغَيرهم مِمَّن مَعَهم من الصَّحَابَة رَضِي الله عَنْهُم أَجْمَعِينَ وَهُوَ قَول عبد الله بن الزبير وَمُحَمّد وَالْحسن بن عَليّ وَبَقِيَّة الصَّحَابَة من الْمُهَاجِرين وَالْأَنْصَار والقائمين يَوْم الْحرَّة رَضِي الله عَن جَمِيعهم أَجْمَعِينَ وَقَول كل من أَقَامَ على الْفَاسِق الْحجَّاج وَمن وَالَاهُ من الصَّحَابَة رَضِي الله عَنْهُم جَمِيعهم كأنس بن مَالك وكل من كَانَ مِمَّن ذكرنَا من أفاضل التَّابِعين كَعبد الرَّحْمَن ابْن أبي ليلى وَسَعِيد بن جُبَير وَابْن البحتري الطَّائِي وَعَطَاء السّلميّ الْأَزْديّ وَالْحسن الْبَصْرِيّ وَمَالك بن دِينَار وَمُسلم بن بشار وَأبي الْحَوْرَاء وَالشعْبِيّ وَعبد الله بن غَالب وَعقبَة بن عبد الغافر وَعقبَة بن صهْبَان وماهان والمطرف بن الْمُغيرَة ابْن شُعْبَة وَأبي الْمعد وحَنْظَلَة بن عبد الله وَأبي سح الْهنائِي وطلق بن حبيب والمطرف بن عبد الله ابْن السخير والنصر بن أنس وَعَطَاء بن السَّائب وَإِبْرَاهِيم بن يزِيد التَّيْمِيّ وَأبي الحوسا وجبلة بن زحر وَغَيرهم ثمَّ من بعد هَؤُلَاءِ من تَابِعِيّ التَّابِعين وَمن بعدهمْ كَعبد الله بن عبد الْعَزِيز ابْن عبد الله بن عمر وكعبد الله بن عمر وَمُحَمّد بن عجلَان وَمن خرج مَعَ مُحَمَّد بن عبد الله بن الْحسن وهَاشِم بن بشر ومطر وَمن أخرج مَعَ إِبْرَاهِيم بن عبد الله وَهُوَ الَّذِي تدل عَلَيْهِ أَقْوَال الْفُقَهَاء كَأبي حنيفَة وَالْحسن بن حييّ وَشريك وَمَالك وَالشَّافِعِيّ وَدَاوُد وأصحابهم فَإِن كل من ذكرنَا من قديم وَحَدِيث إِمَّا نَاطِق بذلك فِي فتواه وَإِمَّا الْفَاعِل لذَلِك بسل سَيْفه فِي إِنْكَار مَا رَآهُ مُنْكرا")[٢٥٠].

وقال ابن حجر مفرقا بين خروج الخوارج، وخروج البغاة، وخروج أهل الحق: (والثّاني مَن خَرَجَ فِي طَلَبِ المُلكِ لا للدُّعاءِ إِلَى مُعتَقَدِه، وهُم عَلَى قسمَين أَيضًا: قِسمٌ خَرَجُوا غَضَبًا للدِّينِ مِن أَجلِ جَورِ الوُلاةِ وتَركِ عَمَلِهِم بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فَهَؤُلاءِ أَهلُ حَقٍّ، ومِنهُمُ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ وأَهلُ المَدِينَةِ فِي الحَرَّةِ والقُرّاءُ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الحَجّاجِ، وقِسمٌ خَرَجُوا لِطَلَبِ المُلكِ فَقَط سَواءٌ كانَت فِيهِم شُبهَةٌ أَم لا وهُمُ البُغاةُ.)[٢٥١]

وقال أيضاً:" وأَمّا مَن خَرَجَ عَن طاعَة إِمام جائِر أَرادَ الغَلَبَة عَلَى ماله أَو نَفسه أَو أَهله فَهُو مَعذُور ولا يَحِلّ قِتاله ولَهُ أَن يَدفَع عَن نَفسه وماله وأَهله بِقَدرِ طاقَته. وقَد أَخرَجَ الطَّبَرِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيح عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نَصْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَلِيٍّ فَذَكَرُوا أَهْلَ النَّهَرِ فَسَبَّهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: لاَ تَسُبُّوهُمْ، وَلَكِنْ إِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ فَقَاتِلُوهُمْ، وَإِنْ خَرَجُوا عَلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ، فَإِنَّ لَهُمْ بِذَلِكَ مَقَالاً.[٢٥٢].

---

[٢٥٠] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٤٤٣) والفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٣٢)

[٢٥١] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٢/ ٢٨٥)

[٢٥٢] – مصنف ابن أبي شيبة –دار القبلة (٢١/ ٤٤٦) (٣٩٠٧١)

قُلت: أي (الحافظ ابن حجر):وعَلَى ذَلِكَ يُحمَل ما وقَعَ لِلحُسَين بن عَلِيّ ثُمَّ لأَهلِ المَدينَة فِي الحَرَّة ثُمَّ لِعَبد الله بن الزُّبَير ثُمَّ لِلقُرّاءِ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الحَجّاج فِي قِصَّة عَبد الرَّحمَن بن مُحَمَّد بن الأَشعَث والله أَعلَمُ. "[٢٥٣]

وقال أبو بكر الجصاص عن أبي حنيفة: (وَكَانَ مَذْهَبُهُ مَشْهُورًا فِي قِتَالِ الظَّلَمَةِ وَأَئِمَّةِ الْجَوْرِ. وَلِذَلِكَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: احْتَمَلْنَا أَبَا حَنِيفَةَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى جَاءَنَا بِالسَّيْفِ يَعْنِي قِتَالَ الظَّلَمَةِ فَلَمْ نَحْتَمِلْهُ، وَكَانَ مِنْ قَوْلِهِ: وُجُوبُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ فَرْضٌ بِالْقَوْلِ، فَإِنْ لَمْ يُؤْتَمَرْ لَهُ فَبِالسَّيْفِ، عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ -. وَسَأَلَهُ إبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ خُرَاسَانَ وَرُوَاةِ الْأَخْبَارِ وَنُسَّاكِهِمْ عَنْ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ، فَقَالَ: هُوَ فَرْضٌ وَحَدَّثَهُ بِحَدِيثِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ:"أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إلَى إمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنْ الْمُنْكَرِ فَقُتِلَ". فَرَجَعَ إبْرَاهِيمُ إلَى مَرْوَ وَقَامَ إلَى أَبِي مُسْلِمٍ صَاحِبِ الدَّوْلَةِ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ ظُلْمَهُ وَسَفْكَهُ الدِّمَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَاحْتَمَلَهُ مِرَارًا ثُمَّ قَتَلَهُ. وَقَضِيَّتُهُ فِي أَمْرِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ مَشْهُورَةٌ وَفِي حَمْلِهِ الْمَالَ إلَيْهِ وَفُتْيَاهُ النَّاسَ سِرًّا فِي وُجُوبِ نُصْرَتِهِ وَالْقِتَالِ مَعَهُ وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ مَعَ مُحَمَّدٍ وَإِبْرَاهِيمَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنٍ، وَقَالَ لِأَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ حِينَ قَالَ لَهُ: لِمَ أَشَرْت عَلَى أَخِي بِالْخُرُوجِ مَعَ إبْرَاهِيمَ حَتَّى قُتِلَ؟ قَالَ: مَخْرَجُ أَخِيك أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ مَخْرَجِك. وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ قَدْ خَرَجَ إلَى الْبَصْرَةِ، وَهَذَا إنَّمَا أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَغْمَارُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ بِهِمْ فُقِدَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنْ الْمُنْكَرِ حَتَّى تَغَلَّبَ الظَّالِمُونَ عَلَى أُمُورِ الْإِسْلَامِ، فَمَنْ كَانَ هَذَا مَذْهَبَهُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ كَيْفَ يَرَى إمَامَةَ الْفَاسِقِ؟))![٢٥٤]

ومع شهرة هذه المسألة أي الخروج على الإمام الجائر ومقاومة طغيان السلطة والتصدي لانحرافها في الصدر الأول من الصحابة والتابعين وأتباعهم؛ إلا أن فترة الخطاب الفقهي السياسي المؤول شهدت تطورا فكريا جديدا، هو أكثر تعبيرا عن الواقع منه أكثر عن النصوص؛ حيث ادعى ابن مجاهد البصري الأشعري إجماع الأمة على حرمة الخروج على أئمة الجور!

وقد أنكر عليه هذه الدعوى واستعظمها ابن حزم فقال: (وَرَأَيْت لِبَعض من ينْسب نَفسه للإمامة وَالْكَلَام فِي الدّين وَنصب لذَلِك طوائفه من الْمُسلمين فصولا ذكر فِيهَا الإجماع فأتى بِكَلَام لَو سكت عَنهُ لَكَانَ أسلم لَهُ فِي أخراه بل الخرس كَانَ اسْلَمْ لَهُ وَهُوَ ابْن مُجَاهِد البصرى الطَّائِي لَا الْمُقْرِئ فانه أَتَى فِيمَا ادّعى فِيهِ الإجماع أَنهم أَجمعُوا على أَن لَا يخرج على أَئِمَّة الْجور فاستعظمت ذَلِك ولعمري إنه عَظِيم أَن يكون قد علم أَن مُخَالف الإجماع كَافِر فيلقي هَذَا إلى النَّاس وَقد علم أَن افاضل الصَّحَابَة وَبَقِيَّة النَّاس يوم الْحرَّة خَرجُوا على يزِيد بن مُعَاوِيَة وَأَن ابْن الزبير وَمن اتبعهُ من خِيَار

---

[٢٥٣] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٢/ ٣٠١)

[٢٥٤] – أحكام القرآن للجصاص ط العلمية (١/ ٨٥)

الْمُسلمين خَرجُوا عَلَيْهِ أَيْضا رَضِي الله عَن الخارجين عَلَيْهِ وَلعن قَتلتهمْ وَأَن الْحسن الْبَصْرِيّ وأكابر التَّابِعين خَرجُوا على الْحجَّاج بسيوفهم، أَتَرَى هَؤُلَاءِ كفرُوا بل وَالله من كفرهم أَحَق بالْكفْر مِنْهُم ولعمري لَو كَانَ اخْتِلَافا يخفى لعذرناه وَلكنه أَمر مَشْهُور يعرفهُ أَكثر الْعَوام فِي الأسواق والمخدرات فِي خُدُورهنَّ لاشتهاره فَلَقَد يحق على الْمَرْء أَن يحْطم كَلَامه وَأَن يزمه إلا بعد تَحْقِيق وتميز وَأَن يعلم أَن الله تَعَالَى بالمرصاد وأن كَلَامه مَحْسُوب مَكْتُوب مسئول عَنهُ يَوْم الْقِيَامَة وَعَن كل تَابع لَهُ إِلَى آخر من اتبعهُ عَلَيْهِ وزره")![255]

ثم ما لبثت دعوى ابن مجاهد البصري المتكلم تروج بين الفقهاء تعبيرا عن أثر واقع العصر على الفقه والنصوص الشرعية؛ حتى ادعاها النووي ت ٦٧٦ هـ في القرن السابع حيث قال: (وَأَمَّا الْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ وَقِتَالُهُمْ فَحَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانُوا فَسَقَةً ظَالِمِينَ وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَحَادِيثُ بِمَعْنَى مَا ذَكَرْتُهُ وَأَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ أَنَّهُ لَا يَنْعَزِلُ السُّلْطَانُ بِالْفِسْقِ وَأَمَّا الْوَجْهُ الْمَذْكُورُ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ يَنْعَزِلُ وَحُكِيَ عَنِ الْمُعْتَزِلَةِ أَيْضًا فَغَلَطٌ مِنْ قَائِلِهِ مُخَالِفٌ لِلْإِجْمَاعِ قَالَ الْعُلَمَاءُ وَسَبَبُ عَدَمِ انْعِزَالِهِ وَتَحْرِيمِ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْفِتَنِ وَإِرَاقَةِ الدِّمَاءِ وَفَسَادِ ذَاتِ الْبَيْنِ فَتَكُونُ الْمَفْسَدَةُ فِي عَزْلِهِ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي بَقَائِهِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَنْعَقِدُ لِكَافِرٍ وَعَلَى أَنَّهُ لَوْ طَرَأَ عَلَيْهِ الْكُفْرُ انْعَزَلَ قَالَ وَكَذَا لَوْ تَرَكَ إِقَامَةَ الصَّلَوَاتِ وَالدُّعَاءَ إِلَيْهَا قَالَ وَكَذَلِكَ عِنْدَ جُمْهُورِهِمُ الْبِدْعَةُ قَالَ وَقَالَ بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ تَنْعَقِدُ لَهُ وَتُسْتَدَامُ لَهُ لِأَنَّهُ مُتَأَوِّلٌ قَالَ الْقَاضِي فَلَوْ طَرَأَ عَلَيْهِ كُفْرٌ وَتَغْيِيرٌ لِلشَّرْعِ أَوْ بِدْعَةٌ خَرَجَ عَنْ حُكْمِ الْوِلَايَةِ وَسَقَطَتْ طَاعَتُهُ وَوَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْقِيَامُ عَلَيْهِ وَخَلْعُهُ وَنَصْبُ إِمَامٍ عَادِلٍ إِنْ أَمْكَنَهُمْ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يَقَعْ ذَلِكَ إِلَّا لِطَائِفَةٍ وَجَبَ عَلَيْهِمُ الْقِيَامُ بِخَلْعِ الْكَافِرِ وَلَا يَجِبُ فِي الْمُبْتَدِعِ إِلَّا إِذَا ظَنُّوا الْقُدْرَةَ عَلَيْهِ فَإِنْ تَحَقَّقُوا الْعَجْزَ لَمْ يَجِبِ الْقِيَامُ وَلْيُهَاجِرِ الْمُسْلِمُ عَنْ أَرْضِهِ إِلَى غَيْرِهَا وَيَفِرَّ بِدِينِهِ قَالَ وَلَا تَنْعَقِدُ لِفَاسِقٍ ابْتِدَاءً فَلَوْ طَرَأَ عَلَى الْخَلِيفَةِ فِسْقٌ قَالَ بَعْضُهُمْ يَجِبُ خَلْعُهُ إِلَّا أَنْ تَتَرَتَّبَ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ وَحَرْبٌ وَقَالَ جَمَاهِيرُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ لَا يَنْعَزِلُ بِالْفِسْقِ وَالظُّلْمِ وَتَعْطِيلِ الْحُقُوقِ وَلَا يُخْلَعُ وَلَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ بَلْ يَجِبُ وَعْظُهُ وَتَخْوِيفُهُ لِلْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ قَالَ الْقَاضِي وَقَدِ ادَّعَى أَبُو بَكْرِ بْنُ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا الْإِجْمَاعَ وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ هَذَا بِقِيَامِ الحسن وبن الزُّبَيْرِ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى بَنِي أُمَيَّةَ وَبِقِيَامِ جَمَاعَةٍ عَظِيمَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَالصَّدْرِ الْأَوَّلِ عَلَى الحجاج مع بن الأشعث وتأول هذا القائل قوله أن لا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ فِي أَئِمَّةِ الْعَدْلِ وَحُجَّةُ الْجُمْهُورِ أَنَّ قِيَامَهُمْ عَلَى الْحَجَّاجِ لَيْسَ بِمُجَرَّدِ الْفِسْقِ بَلْ لِمَا غَيَّرَ مِنَ الشَّرْعِ وَظَاهَرَ مِنَ الْكُفْرِ قَالَ الْقَاضِي وَقِيلَ إِنَّ هَذَا الْخِلَافَ كَانَ أَوَّلًا ثُمَّ حَصَلَ الْإِجْمَاعُ عَلَى مَنْعِ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ)[256] وكذا ادعاه القاضي عياض!

---

[255] – مراتب الإجماع (ص: ١٧٧)

[256] – شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٢٩)

وكما شاعت هذه الدعوى تحت ضغط الواقع في كتب الفقهاء؛ فقد ظهرت أيضا وشاعت في كتب الاعتقاد! ثم ما لبثت أن أصبحت أصلا من أصول العقيدة؟!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وَكَانَ أَفَاضِلُ الْمُسْلِمِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْخُرُوجِ وَالْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، كَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَغَيْرُهُمْ يَنْهَوْنَ عَامَ الْحَرَّةِ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى يَزِيدَ، وَكَمَا كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْخُرُوجِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ. وَلِهَذَا اسْتَقَرَّ أَمْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَصَارُوا يَذْكُرُونَ هَذَا فِي عَقَائِدِهِمْ، وَيَأْمُرُونَ بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الْأَئِمَّةِ وَتَرْكِ قِتَالِهِمْ، وَإِنْ كَانَ قَدْ قَاتَلَ فِي الْفِتْنَةِ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ.)[٢٥٧]

وقال ابن أبي العز شارح العقيدة الطحاوية في مسألة طاعة الإمام الجائر: (وَأَمَّا لُزُومُ طَاعَتِهِمْ وَإِنْ جَارُوا، فَلِأَنَّهُ يَتَرَتَّبُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ طَاعَتِهِمْ مِنَ الْمَفَاسِدِ أَضْعَافُ مَا يَحْصُلُ مِنْ جَوْرِهِمْ، بَلْ فِي الصَّبْرِ عَلَى جَوْرِهِمْ تَكْفِيرُ السَّيِّئَاتِ وَمُضَاعَفَةُ الْأُجُورِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا سَلَّطَهُمْ عَلَيْنَا إِلَّا لِفَسَادِ أَعْمَالِنَا، وَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، فَعَلَيْنَا الِاجْتِهَادُ فِي الِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ وَإِصْلَاحِ الْعَمَلِ، قَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ} [الشُّورَى: ٣٠]،وَقَالَ تَعَالَى: {أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ} [آلِ عِمْرَانَ: ١٦٥]،وَقَالَ تَعَالَى: {مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ} [النِّسَاءِ: ٧٩]،وَقَالَ تَعَالَى: {وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [الْأَنْعَامِ: ١٢٩]. فَإِذَا أَرَادَ الرَّعِيَّةُ أَنْ يَتَخَلَّصُوا مِنْ ظُلْمِ الْأَمِيرِ الظَّالِمِ، فَلْيَتْرُكُوا الظُّلْمَ، وَعَنْ مَالِكِ بن دينار: أَنَّهُ جَاءَ فِي بَعْضِ كُتُبِ اللَّهِ: أَنَا اللَّهُ مَالِكُ الْمُلْكِ، قُلُوبُ الْمُلُوكِ بِيَدِي، فَمَنْ أَطَاعَنِي جَعَلْتُهُمْ عَلَيْهِ رَحْمَةً، وَمَنْ عَصَانِي جَعَلْتُهُمْ عَلَيْهِ نِقْمَةً، فَلَا تَشْغَلُوا أَنْفُسَكُمْ بِسَبِّ الْمُلُوكِ، لَكِنْ تُوبُوا أَعْطِفْهُمْ عَلَيْكُمْ")[٢٥٨]!

وهكذا تحولت القضية من قضية خلافية اجتهادية إلى قضية إجماعية قطعية!! ومن مسألة فقهية إلى أصل عقائدي يُستدل عليه بمثل هذه الإسرائيليات!

وذا دخل الخطاب السياسي الفقهي مرحلة جديدة؛ قام كثير من الفقهاء فيها بتأويل النصوص لإضفاء الشرعية على الواقع وترسيخه! تارة بدعوى أن هذا ما تدل عليه النصوص وتارة بدعوى أن هذا ما تقضي به المصلحة وأن الخروج لا يؤدي إلا إلى هذه المفسدة ... إلخ.

---

[٢٥٧] – منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٢٩)

[٢٥٨] – شرح الطحاوية – ط دار السلام (ص: ٣٨١) والحسبة – جامعة المدينة (ص: ١٨٨)

والحديث في الترغيب والترهيب لقوام السنة (١/ ٤٤٧) (٧٩٢) وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٦/ ١٧٢) ومشيخة قاضي المارستان (٢/ ٤٠٩) (١٤) وهو حديث من الإسرائيليات التي تنافي الشرع، لأن الشرع أمر بإزالة المنكر وليس، بالسكوت عليه !!!! قلت: لعل هذا الإجماع استقر بعد فشل كثير من الثورات على أئمة الجور، وكذلك بسبب الخروج غير المنضبط بالضوابط الشرعية عليهم.

دون قراءة صحيحة للواقع ودون إدراك أن المصلحة التي تُظن بتحريم مقاومة طغيان السلطة وانحرافها هي مصلحة آنية مؤقتة!

إذ ما تلبث أن تكون النتائج أشد مفسدة مما كان يخشى من الخروج إذ تؤل أمور الأمة إلى الضعف والانحلال ومن ثم السقوط والاضطراب كما هي السنن الاجتماعية وهذا ما حصل!!

فما أن شاع الخطاب السياسي المؤول الذي أضفى على السلطة هالة من القدسية حتى بلغت أوجها في انحرافها واستبدادها حتى حلت الكارثة بالأمة! وإذا بالغزو التتاري وبالجيوش الهمجية تُسقط عاصمة الدولة الإسلامية سنة ٦٥٦ هـ في أكبر كارثة عرفها المسلمون في تاريخهم؛ وكذا ما حصل في الأندلس وفي غيرها من الأقاليم ثم انتهى أمر الأمة إلى السقوط تحت الغرب الصليبي بسبب غياب دور الأمة وفساد الأنظمة وشيوع الخطاب السياسي المؤول الذي يضفي الشرعية على وجودها بل حمايتها مهما بلغت في فسادها وتفريطها بمصالح الأمة حفاظا على مصالح عروشها!!

لقد نظر أصحاب هذا الخطاب المؤول إلى حركات الاحتجاج السياسي نظرة سلبية من زاوية واحدة هي: ما يحدث بسبب هذه الحركات من فتنة قد يذهب بها بعض النفوس والأموال دون نظر إلى ضرورة قيام مثل هذه الحركات التي تحول بين السلطة وبين الظلم والاستبداد والانحراف الذي قد يؤدي إلى سقوط الأمة كلها تحت سيطرة عدوها الخارجي!!

وفعلا هذا ما حصل! فلما وقع المحذور إذا بالأمة لا تملك القدرة على الدفاع عن نفسها بعد أن تم تحطيمها واستلابها حقها وبعد أن أصبحت غائبة تعيش على هامش أحداث الواقع تنتظر من السلطة أن تقوم عنها بكل شيء حتى في تقويمها نفسها ونقدها لسياستها!!

لقد كان أخطر ما في هذا الخطاب أنه قطع الطريق حتى على من قصد الإصلاح من الخلفاء والأمراء؛ إذ لو قيل أن تكون الإمامة شورى وقيل بحرمة توريثها وبوجوب مشاورة الأمة وعدم قطع أمر دونها .. إلخ لربما جاء من الخلفاء من يدفعه إيمانه وصلاحه إلى العمل بذلك وترسيخه لتبدأ الأمة حياتها من جديد كما كان عليه حالها في عهد الخلفاء الراشدين في شئونهم السياسية؛ غير أن هذا الخطاب المؤول أوّل النصوص بما يتوافق مع الواقع و لم يعمل على حمل الواقع على ما جاءت به النصوص؛ فصار الخلفاء الصالحون والأمراء المخلصون إذا جاءوا لا يجدون ما يجب عليهم سوى العدل فلا يلتفتون إلى ما سوى ذلك من أصول الخطاب السياسي القرآني والنبوي والراشدي الذي لم يبق من العلماء في عصورهم من يدعو إليه أو يبشر الناس به؛ بل يجدون خطابا مؤولا يرى مشاورة الأمة في شئونها أمرا مستحبا؛ ورد الأمر إليها أمرًا مندوبا لا فرضا واجبا! [٢٥٩]

[٢٥٩] – تهذيب تحرير الإنسان وتجريد الطغيان (ص: ٤٣٥)

س: **ما هي الأسباب التي أدت إلى شيوع هذا الخطاب المؤول؟!**

ج: أسباب كثيرة أهمها:

إن الأسباب التي أدت إلى شيوع هذا الخطاب المؤول كثيرة جدا أهمها:

أولا:نظر أصحاب هذا الخطاب إلى حوادث التاريخ نظرة جزئية لا نظرة كلية؛فظنوا أن كل خروج لم يترتب عليه سوى الفساد! قال ابن القيم:(وَهَذَا كَالْإِنْكَارِ عَلَى الْمُلُوكِ وَالْوُلَاةِ بِالْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ؛ فَإِنَّهُ أَسَاسُ كُلِّ شَرٍّ وَفِتْنَةٍ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ)![٢٦٠]

وهذه مبالغة منه لا دليل عليها بل هي نفثة فارسية كسروية رائجة في كتب الآداب السلطانية التي تجعل من السلطان نصف إله!!!

و لم ينظروا إلى الحوادث التي ترتب عليها كثير من الصلاح؛فقد خرج ابن الزبير على يزيد وكان عهده خيرا من عهد يزيد،وخرج العباسيون على بني أمية وكان عصرهم خيرا من عصر بني أمية في الجملة[٢٦١]،وأسقط صلاح الدين دولة الفاطميين وكان عصره خيرا من عصرهم،وجاء العثمانيون وكانوا خيرا من المماليك وحوادث التاريخ كثيرة جدا؛بل هذا تاريخ شعوب العالم كله يؤكد عدم صحة هذه النظرية؛وهذه سنن اجتماعية لا فرق فيها بين المسلمين وغيرهم؛وقد كان سبب نهوض أوربا وتطورها وخروجها مما هي فيه هو الحركات الثورية التي تصدت لطغيان السلطة حتى استقام لهم أمرهم في شئونهم الدنيوية؛وكذا كل من سار على هذا الطريق في مقاومة طغيان السلطة وتحرير الشعوب من الاستبداد والظلم حصل لهم من التطور وصلاح الأحوال وظهور العدل فيما بينهم والتناصف ما لم يقع مثله عند الشعوب الأخرى![٢٦٢]

فلا يمكن التسليم بنظرية أن مقاومة طغيان السلطة لا يأتي إلا منه إلا شرّ!

كيف والنبي ﷺ يقول: " مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِه حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِه وَيَقْتَدُونَ بِهَا ثُمَّ يَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِه فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِه فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِه فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ" [٢٦٣]

وعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ

---

[٢٦٠] – الحسبة – جامعة المدينة (ص: ١٧٦) وإعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٢)

[٢٦١] – يقصد عصر بني أمية الأخير وإلا فقد كان بنو أمية خيرا ممن جاء بعدهم في الجملة بلا ريب

[٢٦٢] – يعني التي خنعت وخضعت لطغاتها وفراعنتها

[٢٦٣] – تهذيب صحيح مسلم– علي بن نايف الشحود (ص: ٤٦)(٥٠)

عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[٢٦٤]

ولو لم يكن للخروج فائدة لما أذن الشارع فيه في بعض الحالات؛بل لقد أخبر الله عز وجل أن الظلم بين العباد هو سبب الهلاك قال القرطبي:(قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَما كانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرى) أَيْ أَهْلَ الْقُرَى. (بِظُلْمٍ) أَيْ بِشِرْكٍ وَكُفْرٍ. (وَأَهْلُها مُصْلِحُونَ) أَيْ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي تَعَاطِي الْحُقُوقِ، أَيْ لَمْ يَكُنْ لِيُهْلِكَهُمْ بِالْكُفْرِ وَحْدَهُ حَتَّى يَنْضَافَ إِلَيْهِ الْفَسَادُ، كَمَا أَهْلَكَ قَوْمَ شُعَيْبٍ بِبَخْسِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ، وَقَوْمَ لُوطٍ بِاللِّوَاطِ، وَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْمَعَاصِيَ أَقْرَبُ إِلَى عَذَابِ الِاسْتِئْصَالِ فِي الدُّنْيَا مِنَ الشِّرْكِ، وَإِنْ كَانَ عَذَابُ الشِّرْكِ فِي الْآخِرَةِ أَصْعَبَ. وَفِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:" إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ"..)[٢٦٥].

وقال الشوكاني:(أَيْ: مَا صَحَّ وَلَا اسْتَقَامَ أَنْ يُهْلِكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَهْلَ الْقُرَى بِظُلْمٍ يَتَلَبَّسُونَ بِهِ وَهُوَ الشِّرْكُ، وَالْحَالُ أَنَّ أَهْلَهَا مُصْلِحُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي تَعَاطِي الْحُقُوقِ لَا يَظْلِمُونَ النَّاسَ شَيْئًا، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يُهْلِكُهُمْ بِمُجَرَّدِ الشِّرْكِ وَحْدَهُ حَتَّى يَنْضَمَّ إِلَيْهِ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ، كَمَا أَهْلَكَ قَوْمَ شُعَيْبٍ بِنَقْصِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ وَبَخْسِ النَّاسِ أَشْيَاءَهُمْ، وَأَهْلَكَ قَوْمَ لُوطٍ بِسَبَبِ ارْتِكَابِهِمْ لِلْفَاحِشَةِ الشَّنْعَاءِ"[٢٦٦]

وقال الشهيد سيد قطب رحمه الله :"لو كان في هذه القرون أولو بقية يستبقون لأنفسهم الخير عند الله، فينهون عن الفساد في الأرض، ويصدون الظالمين عن الظلم، ما أخذ تلك القرى بعذاب الاستئصال الذي حل بهم، فإن الله لا يأخذ القرى بالظلم إذا كان أهلها مصلحين، أي إذا كان للمصلحين من أهلها قدرة يصدون بها الظلم والفساد، إنما كان في هذه القرى قلة من المؤمنين لا نفوذ لهم ولا قوة، فأنجاهم الله. وكان فيها كثرة من المترفين وأتباعهم والخانعين لهم، فأهلك القرى بأهلها الظالمين ....

فالأمة التي يقع فيها الفساد بتعبيد الناس لغير الله، في صورة من صوره، فيجد من ينهض لدفعه هي أمم ناجية، لا يأخذها الله بالعذاب والتدمير. فأما الأمم التي يظلم فيها الظالمون، ويفسد فيها

---

[٢٦٤] – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٤)٧٠٥٥ و٧٠٥٦ – ١٩١٢ – [ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٧٠٩ (أصلحك الله) كلمة اعتادوا أن يقولوها عند الطلب أو المراد الدعاء له بإصلاح جسمه ليعافى من مرضه. (أخذ علينا) اشترط علينا. (على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله –. (منشطنا) حالة نشاطنا. (مكرهنا) في الأشياء التي نكرهها وتشق علينا. (أثرة علينا) استئثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم أي ولو منعنا حقوقنا. (الأمر) الملك والإمارة. (كفرا) منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فتكون المنازعة بالإنكار عليهم. أو كفرا ظاهرا فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخلعهم. (بواحا) ظاهرا وباديا. (برهان) نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل]

[٢٦٥] – تفسير القرطبي (٩/ ١١٤)

[٢٦٦] – فتح القدير للشوكاني (٢/ ٦٠٥)

المفسدون، فلا ينهض من يدفع الظلم والفساد، أو يكون فيها من يستنكر، ولكنه لا يبلغ أن يؤثر في الواقع الفاسد، فإن سنة الله تحق عليها، إما بهلاك الاستئصال. وإما بهلاك الانحلال ..

والاختلال! فأصحاب الدعوة إلى ربوبية الله وحده، وتطهير الأرض من الفساد الذي يصيبها بالدينونة لغيره، هم صمام الأمان للأمم والشعوب .. وهذا يبرز قيمة كفاح المكافحين لإقرار ربوبية الله وحده، الواقفين للظلم والفساد بكل صوره .. إنهم لا يؤدون واجبهم لربهم ولدينهم فحسب، إنما هم يحولون بهذا دون أممهم وغضب الله، واستحقاق النكال والضياع .."[٢٦٧]

ثانيا:خلطهم بين مفهوم الخروج السياسي لمواجهة طغيان السلطة دفاعا عن الأمة ورفعا للظلم عنها – كما فعل الحسين وابن الزبير– وبين الخروج العقائدي الذي يستحل أصحابه دماء المسلمين وأموالهم ويكفرونهم – كما فعل الخوارج وهم الذين جاءت النصوص بذمهم – وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية إلى هذا الخلط فقال:(وَأَمَّا جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَيُفَرِّقُونَ بَيْنَ " الْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ " وَبَيْنَ " أَهْلِ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ " وَغَيْرِ أَهْلِ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ. مِمَّنْ يُعَدُّ مِنْ الْبُغَاةِ الْمُتَأَوِّلِينَ. وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ عَنْ الصَّحَابَةِ، وَعَلَيْهِ عَامَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْفُقَهَاءِ، وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَعَلَيْهِ نُصُوصُ أَكْثَرِ الْأَئِمَّةِ وَأَتْبَاعُهُمْ: مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَأَحْمَدَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ النَّبِيِّ – ﷺ – أَنَّهُ قَالَ: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ تَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ» وَهَذَا الْحَدِيثُ يَتَضَمَّنُ ذِكْرَ الطَّوَائِفِ الثَّلَاثَةِ، وَيُبَيِّنُ أَنَّ الْمَارِقِينَ نَوْعٌ ثَالِثٌ لَيْسُوا مِنْ جِنْسِ أُولَئِكَ؛ فَإِنَّ طَائِفَةَ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْ طَائِفَةِ مُعَاوِيَةَ.

وَقَالَ فِي حَقِّ الْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ: «يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَفِي لَفْظٍ: «لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَهُمْ مَالَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ لَنَكَلُوا عَنْ الْعَمَلِ» . وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ أَحَادِيثَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِنْ عَشَرَةِ أَوْجُهٍ وَرَوَى هَذَا الْبُخَارِيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، وَرَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ؛ وَهِيَ مُسْتَفِيضَةٌ عَنْ

---

[٢٦٧] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧٣) – زيادة مني

فالحق سبحانه وتعالى لا يهلك القرى لأنها كافرة؛ بل يبقيها كافرة ما دامت تضع القوانين التي تنظم حقوق وواجبات أفرادها؛ وإن دفعت ثمن ذلك من تعاسة وآلام.ولكن على المؤمن أن يعلن لهم منهج الله؛ فإن أقبلوا عليه ففي ذلك سعادتهم، وإن لم يقبلوا؛ فعلى المؤمنين أن يكتفوا من هؤلاء الكافرين بعدم معارضة المنهج الإيماني. ولذلك نجد في البلاد التي فتحها الإسلام أناساً بَقَوْا على دينهم؛ لأن الإسلام لم يدخل أي بلد لحمل الناس على أن يكونوا مسلمين، بل جاء الإسلام بالدليل المقنع مع القوة التي تحمي حق الإنسان في اختيار عقيدته.يقول الله جَلَّ علاه:{لاَّ يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الذين لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدين وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وتقسطوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ المقسطين} [الممتحنة: ٨] .

فإذا كانت بعض المجتمعات غير مؤمنة بالله، ومُصْلحة؛ فالحق سبحانه لا يهلكها بل يعطيهم ما يستحقونه في الحياة الدنيا؛ لأنه سبحانه القائل:{مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخرة نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدنيا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخرة مِن نَّصِيبٍ} [الشورى: ٢٠] .تفسير الشعراوي (١١/ ٦٧٥٤)

النَّبِيِّ – ﷺ – مُتَلَقَّاةٌ بِالْقَبُولِ، أَجْمَعَ عَلَيْهَا عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ مِنْ الصَّحَابَةِ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ، وَاتَّفَقَ الصَّحَابَةُ عَلَى قِتَالِ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ.

وَأَمَّا " أَهْلُ الْجَمَلِ، وَصِفِّينَ " فَكَانَتْ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ قَاتَلَتْ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ وَأَكْثَرُ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ لَمْ يُقَاتِلُوا لَا مِنْ هَذَا الْجَانِبِ وَلَا مِنْ هَذَا الْجَانِبِ، وَاسْتَدَلَّ التَّارِكُونَ لِلْقِتَالِ بِالنُّصُوصِ الْكَثِيرَةِ عَنْ النَّبِيِّ – ﷺ – فِي تَرْكِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَبَيَّنُوا أَنَّ هَذَا قِتَالُ فِتْنَةٍ.

وَكَانَ عَلِيٌّ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – مَسْرُورًا لِقِتَالِ الْخَوَارِجِ، وَيَرْوِي الْحَدِيثَ عَنْ النَّبِيِّ – ﷺ – فِي الْأَمْرِ بِقِتَالِهِمْ؛ وَأَمَّا قِتَالُ " صِفِّينَ " فَذَكَرَ أَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ فِيهِ نَصٌّ؛ وَإِنَّمَا هُوَ رَأْيٌ رَآهُ، وَكَانَ أَحْيَانًا يَحْمَدُ مَنْ لَمْ يَرَ الْقِتَالَ.)!!![٢٦٨]

وقال أيضاً :"فَارْتَكَبَ الْأَوَّلُونَ ثَلَاثَةَ مَحَاذِيرَ: – الْأَوَّلُ: قِتَالُ مَنْ خَرَجَ عَنْ طَاعَةِ مَلِكٍ مُعَيَّنٍ وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ وَمِثْلُهُ – فِي السُّنَّةِ وَالشَّرِيعَةِ – لِوُجُودِ الِافْتِرَاقِ وَالِافْتِرَاقُ هُوَ الْفِتْنَةُ.

وَالثَّانِي: التَّسْوِيَةُ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَبَيْنَ الْمُرْتَدِّينَ عَنْ بَعْضِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ.

وَالثَّالِثُ: التَّسْوِيَةُ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَبَيْنَ قِتَالِ الْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ مِنْ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ؛ وَلِهَذَا تَجِدُ تِلْكَ الطَّائِفَةَ يَدْخُلُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَهْوَاءِ الْمُلُوكِ وَوُلَاةِ الْأُمُورِ وَيَأْمُرُونَ بِالْقِتَالِ مَعَهُمْ لِأَعْدَائِهِمْ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُمْ أَهْلُ الْعَدْلِ وَأُولَئِكَ الْبُغَاةُ؛ وَهُمْ فِي ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ لِبَعْضِ أَئِمَّةِ الْعِلْمِ أَوْ أَئِمَّةِ الْكَلَامِ أَوْ أَئِمَّةِ الْمَشْيَخَةِ عَلَى نُظَرَائِهِمْ مُدَّعِينَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَهُمْ أَوْ أَنَّهُمْ أَرْجَحُ بِهَوَى قَدْ يَكُونُ فِيهِ تَأْوِيلٌ بِتَقْصِيرِ لَا بِالِاجْتِهَادِ وَهَذَا كَثِيرٌ فِي عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَعُبَّادِهَا وَأُمَرَائِهَا وَأَجْنَادِهَا وَهُوَ مِنْ الْبَأْسِ الَّذِي لَمْ يُرْفَعْ مِنْ بَيْنِهَا؛ فَنَسْأَلُ اللَّهَ الْعَدْلَ؛ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بِهِ. وَلِهَذَا كَانَ أَعْدَلُ الطَّوَائِفِ " أَهْلَ السُّنَّةِ " أَصْحَابَ الْحَدِيثِ. وَتَجِدُ هَؤُلَاءِ إذَا أُمِرُوا بِقِتَالِ مَنْ مَرَقَ مِنْ الْإِسْلَامِ أَوْ ارْتَدَّ عَنْ بَعْضِ شَرَائِعِهِ يَأْمُرُونَ أَنْ يُسَارَ فِيهِ بِسِيرَةِ عَلِيٍّ فِي قِتَالِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ؛ لَا يُسْبَى لَهُمْ ذُرِّيَّةٌ وَلَا يُغْنَمُ لَهُمْ مَالٌ وَلَا يُجْهَزُ لَهُمْ عَلَى جَرِيحٍ وَلَا يُقْتَلُ لَهُمْ أَسِيرٌ وَيَتْرُكُونَ مَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَسَارَ بِهِ عَلِيٌّ فِي قِتَالِ الْخَوَارِجِ وَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ وَسَارَ بِهِ الصِّدِّيقُ فِي قِتَالِ مَانِعِي الزَّكَاةِ فَلَا يَجْمَعُونَ بَيْنَ مَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ مِنْ الْمُرْتَدِّينَ وَالْمَارِقِينَ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسِيئِينَ؛ وَيُفَرِّقُونَ بَيْنَ مَا جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُ مِنْ الْمُلُوكِ وَالْأَئِمَّةِ الْمُتَقَاتِلِينَ عَلَى الْمُلْكِ وَإِنْ كَانَ بِتَأْوِيلِ. وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.[٢٦٩]

هذا مع أن أكثر الفقهاء قديما يعدون من خرج على أئمة الجور من أهل الصلاح والفضل؛أهل الحق كالحسين بن علي وأهل المدينة الذين خرجوا على يزيد والقراء الذين خرجوا على الحجاج وعبدالملك؛وأنه تحرم مقاتلتهم! بل من الأئمة من يرى وجوب الخروج معهم ومن الأئمة من يرى

---

[٢٦٨] – الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة (ص: ١٦٣) والفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٤٤٤) والمنتخب من كتب شيخ الإسلام (ص: ١٥٦) ومجموع الفتاوى (٣٥/ ٥٤)

[٢٦٩] – مجموع الفتاوى (٤/ ٤٥١)

جواز الخروج معهم ومن الأئمة من يرى عدم الخروج معهم إلا أن الجميع يحرمون القتال مع أئمة الجور ضد من خرج عليهم من أهل الحق!!!

وكذلك يحرم قتال من خرج عن طاعة إمام جائر يريد سفك دمه أو أخذ ماله أو هتك عرضه وله أن يدافع عن نفسه وماله وأهله قدر طاقته!

كما يحرم قتال الخوارج الذين يكفرون المسلمين إذا خرجوا على إمام جائر ما لم يقصدوا قتال المسلمين ويصولوا عليهم!

فقَد أَخرَجَ الطَّبَرِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيح عَن عَبد الله بن الحارِث عَن رَجُل مِن بَنِي نَضر عَن عَلِيّ وذَكَرَ الخَوارِج فَقالَ : إِن خالَفُوا إِمامًا عَدلاً فَقاتِلُوهُم ، وإِن خالَفُوا إِمامًا جائِرًا فَلا تُقاتِلُوهُم فَإِنَّ لَهُم مَقالاً.[٢٧٠].

وكذلك البغاة الذين يخرجون على الإمام العادل لا يقاتلون ابتداءً حتى يدعوهم الإمام إلى الإصلاح ويرفع عنهم الظلم إن وقع عليهم ظلم؛فإن أبوا إلا القتال قاتلهم الإمام العدل ووجب نصرته.

وكان كثير من السلف يرون الكف عن القتال في الفتنة التي تقع بين المسلمين حتى وإن كان الإمام عادلا ومع ذلك كله خلط الفقهاء المتأخرون كما قال شيخ الإسلام بين جميع هذه الأصناف وجعلوا حكمها واحدًا! اتباعًا لأهواء الملوك ومشايعة لهم ومسارعة في إرضائهم بتأويل النصوص وتحميلها ما لا تحتمل وتوظيفها لخدمة السلطة!!

قال ابن القاسم: ولو دخلوا مدينة لا يريدون إلا الإمام وحده، فإنهم لا يقاتلون إذا كان الإمام جائرا ظالما، إلا أن يريدوا مع ذلك من في المدينة من المسلمين وأخذ أموالهم، فإن مثل هؤلاء يقاتلون بعد المناشدة، فإن أبوا قوتلوا.

---

[٢٧٠] – فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٢/ ٣٠١)

وفِيهِ جَواز قِتال مَن خَرَجَ عَن طاعَة الإِمام العادِل، ومَن نَصَبَ الحَرب فَقاتَلَ عَلَى اعتقاد فاسِد، ومَن خَرَجَ يَقطَع الطُّرُق ويُخيف السَّبِيل ويَسعَى فِي الأَرض بِالفَساد، وأَمّا مَن خَرَجَ عَن طاعَة إِمام جائِر أَرادَ الغَلَبَة عَلَى ماله أَو نَفسه أَو أَهله فَهُو مَعذُور ولا يَحِلّ قِتاله ولَهُ أَن يَدفَع عَن نَفسه وماله وأَهله بِقَدرِ طاقَته. فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٢/ ٣٠١)

وقالَ آخَرُونَ : إِذا بَغَت طائِفَة عَلَى الإِمام فامتَنَعَت مِنَ الواجِب عَلَيها ونَصَبَت الحَرب وجَبَ قِتالها ، وكَذَلِكَ لَو تَحارَبَت طائِفَتان وجَبَ عَلَى كُلّ قادِر الأَخذ عَلَى يَد المُخطِئ ونَصر المُصِيب ، وهَذا قَول الجُمهُور ، وفَصَّلَ آخَرُونَ فَقالُوا : كُلّ قِتال وقَعَ بَينَ طائِفَتَينِ مِنَ المُسلِمِينَ حَيثُ لا إِمام لِلجَماعَة فالقِتال حِينَئِذٍ مَمنُوع ، وتَنزِل الأَحادِيث الَّتِي فِي هَذا الباب ، وغَيره عَلَى ذَلِكَ وهُو قَول الأَوزاعِيِّ.

قالَ الطَّبَرِيُّ : والصَّواب أَن يُقال إِنَّ الفِتنَة أَصلها الابتلاء ، وإِنكار المُنكَر واجِب عَلَى كُلّ مَن قَدَرَ عَلَيه ، فَمَن أَعانَ المُحِقّ أَصابَ ومَن أَعانَ المُخطِئ أَخطَأَ ، وإِن أَشكَلَ الأَمر فَهِيَ الحالَة الَّتِي ورَدَ النَّهي عَن القِتال فِيها . وذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّ الأَحادِيث ورَدَت فِي حَقّ ناس مَخصُوصِينَ ، وأَنَّ النَّهي مَخصُوص بِمَن خُوطِبَ بِذَلِكَ . وقِيلَ إِنَّ أَحادِيث النَّهي مَخصُوصَة بِآخِرِ الزَّمان حَيثُ يَحصُل التَّحَقُّق أَنَّ المُقاتَلَة إِنَّما هِيَ فِي طَلَب المُلك.فتح الباري شرح صحيح البخاري– ط دار المعرفة (١٣/ ٣١)

وروى عيسى عن ابن القاسم أن مالكا سئل عن الوالي إذا قام عليه قائم يريد إزالة ما بيده: هل يجب الدفع عنه؟

فقال: أما مثل عمر بن عبد العزيز فنعم، وأما غيره فلا ودعه وما يريد، فينتقم الله من ظالم بظالم، ثم ينتقم الله منهما جميعا.

قال يحيى: والصواب – في العتبية – ألا يعان فيها بشيء ولا يخرج فيها، ومن أتي في نفسه يريد أخذ نفسه وماله فليدفع عنهما، ونحوه حكى ابن القاسم عن أصحاب مالك.

وفي مختصر ابن شعبان، روى ابن القاسم عن مالك أنه قال: إذا بايع الناس رجلا بالإمارة، ثم قام آخر فدعا إلى بيعته فبايعه بعضهم أن المبايع الثاني يقتل، إذا كان الإمام عدلا، فإن كان مثل هؤلاء فلا بيعة له تلزم، إذا كانت بيعته على الخوف، والبيعة للثاني إن كان عدلا، وإلا فلا بيعة له تلزم.

قال الأبهري: إن تظاهر قوم على إمام عادل وخرجوا عليه بالهوى والعصبية – كما فعل أهل الشام – جوهدوا حتى يرجعوا إلى الحق.

وقال غيره: كل فئة اجتمعت ونصبت إماما وامتنعت من حكم الإمام العادل فهي باغية.

وفي كتاب الاستغناء: قال بعض المتأخرين: الأئمة على ضروب:

أ- فإمام صار إليه الأمر عن رضا من جميع المسلمين بأحواله وصفاته من عدله، أو صار إليه من غير تشاور ولا تناظر ولا قتال عليه إلا توليجا ممن ولجه إياه، فرضي المسلمون فعله وهديه؛ إذ صار الأمر إليه ورأوه لذلك أهلا، فواجب على المسلمين الذب عن مثل هذا.

ب – وأما من صار إليه الأمر بعد الغلبة عليه، دون مشورة، واستوطأ له الأمر، وظهر عدله كظهوره من الخلفاء الراشدين، فواجب على المسلمين نصحه ولزوم الطاعة له، والدعاء له بالصلاح.

– وأما من أخذ الأمر غلبة من غير مشورة، ودعا الناس إلى بيعته، وظهر منه الجور في الأموال والدماء وغير ذلك، إلا أن أمره قد استوطأ وملك وغلب، وأمن الناس معه الفتنة التي تذهب الدين والمال، وتوجب سفك الدماء، وتسلط عوام الناس وخواصهم بعضهم على بعض، وعلم أن السمع والطاعة له أبعد لسد الشر وذهاب النفوس، فقد وجبت طاعته فيما دعا إليه من الأحكام وأداء الزكاة إذا طلبها، وإن جار، إلا أنه لا يجب أن يقصد إلى قتال من قعد عن بيعته، ولا يجب على المسلمين نصره ولا سفك دمائهم دونه، إن قام قائم عليه بسبب جوره، وأقاموا عليهم إمامًا يدعون إليه.

وقال الإمام أبو المعالي الجويني الشافعي: إذا جار الوالي وظهر ظلمه، فلأهل الحل والعقد التواطؤ على درئه، ولو بشهر الأسلحة ونصب الحروب). [٢٧١]

[٢٧١] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٤٣٤) والعقد المنظم بحاشية تبصرة الحكام ٢ /١٩٥ – ١٩٧

ثالثا:ومن الأسباب التي أدت إلى شيوع هذا الخطاب السياسي المؤول أيضا:شيوع أحاديث الفتن التي تؤكد أنه لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه؛دون فهم لمعناها الصحيح؛فصار أكثر المتأخرين يعملون على ترسيخ الأمر الواقع والدفاع عنه خوفا من المستقبل الذي هو أسوأ من الحاضر كما تؤكد ذلك النصوص بزعمهم!

وقد أجاب الحافظ ابن حجر عن معنى حديث أنس عندما جاءه الناس يشكون له ما يجدون من ظلم الحجاج فقال لهم: (اصبروا فإنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم) قال الحافظ:(وقَد استَشكَلَ هَذا الإطلاق مَعَ أَنَّ بَعض الأَزمنَة تَكُون فِي الشَّرّ دُونَ الَّتِي قَبلَها ولَو لَم يَكُن فِي ذَلكَ إلاَّ زَمَن عُمَر بن عَبد العَزِيز وهُو بَعدَ زَمَن الحَجّاج بِيَسيرٍ ، وقَد اشتَهَرَ الخَبَر الَّذي كانَ فِي زَمَن عُمَر بن عَبد العَزِيز ، بَل لَو قِيلَ أَنَّ الشَّرّ اضمَحَلَّ فِي زَمانه لَمّا كانَ بَعيدًا فَضلاً عَن أَن يَكُون شَرًّا مِنَ الزَّمَن الَّذي قَبلَهُ وقَد حَمَلَهُ الحَسَن البَصريّ عَلَى الأَكثَر الأَغلَب ، فَسُئلَ عَن وُجُود عُمَر بن عَبد العَزِيز بَعدَ الحَجّاج فَقالَ : لا بُدَّ للنّاسِ مِن تَنفيس. وأَجابَ بَعضهم أَنَّ المُراد بالتَّفضِيلِ تَفضِيل مَجمُوع العَصر عَلَى مَجمُوع العَصر فَإِنَّ عَصر الحَجّاج كانَ فِيه كَثِير مِنَ الصَّحابَة فِي الأَحياء وفِي عَصر عُمَر بن عَبد العَزِيز انقَرَضُوا ، والزَّمان الَّذي فِيه الصَّحابَة خَير مِنَ الزَّمان الَّذي بَعدَهُ لقَوله ﷺ " خَير القُرُون قَرني " وهُو فِي الصَّحيحَين ،ثُمَّ وجَدت عَن عَبد الله بن مَسعُود التَّصرِيح بِالمُرادِ وهُو أَولَى بِالاتِّباعِ ، فَأَخرَجَ يَعقُوب بن شَيبَة مِن طَرِيق الحارِث بن حَصِيرَة عَن زَيد بن وهب قالَ : "سَمِعت عَبد الله بن مَسعُود يَقُول : لا يَأتِي عَلَيكُم يَوم إلاَّ وهُو شَرّ مِنَ اليَوم الَّذي كانَ قَبلَهُ حَتَّى تَقُوم السّاعَة ، لَست أَعنِي رَخاء مِنَ العَيش يُصِيبهُ ولا مالاً يُفِيدُهُ ولَكِن لا يَأتِي عَلَيكُم يَوم وإلاَّ وهُو أَقَلّ عِلمًا مِنَ اليَوم الَّذي مَضَى قَبلَهُ ، فَإِذا ذَهَبَ العُلَماء استَوى النّاس فَلا يَأمُرُونَ بِالمَعرُوف ولا يَنهَونَ عَن المُنكَر فَعِندَ ذَلكَ يَهلَكُونَ".

ومِن طَرِيق الشَّعبيّ عَن مَسرُوق عَنهُ قالَ : "لا يَأتِي عَلَيكُم زَمان إلاَّ وهُو أَشَرّ ممّا كانَ قَبلَهُ أَما إنِّي لا أَعنِي أَميرًا خَيرًا مِن أَمير ولا عامًا خَيرًا مِن عام ولَكِن عُلَماؤُكُم وفُقَهاؤُكُم يَذهَبُونَ ثُمَّ لا تَجدُونَ مِنهُم خَلَفًا ، ويَجِيء قَوم يُفتُونَ بِرَأيِهِم " وفِي لَفظ عَنهُ مِن هَذا الوجه " وما ذاكَ بِكَثرَة الأَمطار وقِلَّتها ولَكِن بِذَهابِ العُلَماء ، ثُمَّ يَحدُث قَوم يُفتُونَ فِي الأُمُور بِرَأيِهِم فَيَثلِمُونَ الإِسلام ويَهدِمُونَهُ"[٢٧٢] .

ومع هذا ومع أن التاريخ يثبت خلاف هذه الدعوى فقد شاع مفهوم أنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه بين العامة والخاصة؛فأدّى ذلك إلى شيوع روح اليأس من الإصلاح والخوف من المستقبل؛والركون إلى الحاضر والتشبث فيه بالحجاج خوفا من ابنه؛وعدم الرغبة في التغيير كما حث

[٢٧٢] – فتح الباري شرح صحيح البخاري- ط دار المعرفة (١٣/ ٢١)

على ذلك القرآن في قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ } [الرعد: ١١][٢٧٣] حيث أخبر أن التغيير يبدأ من الإنسان والمجتمع نفسه إلى الأحسن أو إلى الأسوأ؛وما ربك بظلام للعبيد.

كما حالت هذه الروح دون الاستبشار بالمستقبل مع وجود الأحاديث الصحيحة التي تبشر بعودة الخلافة الراشدة على نهج النبوة وبظهور هذا الدين من جديد حتى يملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت جورا...إلخ.

لقد تم ترك كل ذلك والركون إلى أحاديث الفتن وأنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه! بينما شعوب العالم كله شرقا وغربا على اختلاف مللها ونحلها تزداد تقدما وتطورا ورقيا في شئون حياتها!!!

إضاءة:

لا دخل للفضائل في تحقيق النصر والظهور فعليٌّ بن أبي طالب خير من معاوية وورد فيه من الفضائل ما ليس لغيره؛ومع هذا فقد كان عهد معاوية مدة عشرين سنة أكثر استقراراً ورخاء من عهد علي رضي الله عنهما؛فللنصر والظهور أسبابه وللاستقرار والازدهار سننه التي لا تتخلف أبدا!

رابعا:كما أدى فهم أحاديث الاعتزال من الفتنة كحديث أبي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ، كَيْفَ تَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: {عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ} [المائدة:١٠٥]؟ قَالَ: أَمَا

---

[٢٧٣] – والجملة الأولى جديرة بالتنويه لما تحتويه من تقرير لناموس إلهي اجتماعي يتقلّب البشر وفاقه بين النعم والنقم والصلاح والفساد وبالتالي لما تحتويه من تلقين جليل مستمر المدى حيث قصدت تقرير كون النعم والنقم والخيرات والويلات لا تأتي على الناس عفوا وإنما هي منوطة بسلوكهم وسيرهم. فإذا كانوا متمتعين بالقوة والعزّة والنجاح والصلاح فإنما يكون ذلك بسبب ما يقوم عليه سلوكهم من أسس الاستقامة والحق فلا تتبدل حالتهم من الحسن إلى السيء إلا إذا انحرفوا عن الطريق القويم الذي يسيرون فيه. وإذا كانوا ضعافا يقاسون الويل والذلّ والفقر والفوضى فإنما يكون هذا بسبب ما يقوم عليه سلوكهم من انحراف وإهمال وفساد فلا تتبدل حالتهم من السيء إلى الحسن إلا إذا عدلوا عمّا هم فيه وساروا في طريق الصلاح والاستقامة. وفي هذا ما هو ظاهر من الاتساق مع حقائق الأشياء. والإطلاق في الجملة يجعل مداها المشروح شاملا لجميع الناس والبيئات والطبقات والملل والنحل والحالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ولذلك فإنها تصحّ أن تعد من أمهات وجائز الحكم والأمثال والشواهد القرآنية البليغة.التفسير الحديث (٥/ ٥٢٥)

فإنه لا يغير نعمة أو بؤسى، ولا يغير عزا أو ذلة، ولا يغير مكانة أو مهانة ... إلا أن يغير الناس من مشاعرهم وأعمالهم وواقع حياتهم، فيغير الله ما بهم وفق ما صارت إليه نفوسهم وأعمالهم. وإن كان الله يعلم ما سيكون منهم قبل أن يكون. ولكن ما يقع عليهم يترتب على ما يكون منهم، ويجيء لا حقا له في الزمان بالقياس إليهم. وإنها لحقيقة تلقي على البشر تبعة ثقيلة فقد قضت مشيئة الله وجرت بها سننه، أن تترتب مشيئة الله بالبشر على تصرف هؤلاء البشر وأن تنفذ فيهم سنته بناء على تعرضهم لهذه السنة بسلوكهم. والنص صريح في هذا لا يحتمل التأويل. وهو يحمل كذلك – إلى جانب التبعة – دليل التكريم لهذا المخلوق الذي اقتضت مشيئة الله، أن يكون هو بعمله أداة التنفيذ لمشيئة الله فيه.في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٢٦٩٥)

وقول الحق سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ ... } [الرعد: ١١] يَدلُّنا أنه سبحانه لا يتدخَّل إلا إذا عَنَّت الأمور؛ وفسد كل المجتمع؛ واختفتْ النفس اللوَّامة من هذا المجتمع؛ واختفى مَنْ يَقْدِرون على الرَّدْع ولو بالكلمة من هذا المجتمع؛ هنا يتدخل الحق سبحانه.تفسير الشعراوي (١٢/ ٧٢٤٥)

وَاللَّه لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّه – ﷺ –، فَقَالَ: «بَلِ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِه، فَعَلَيْكَ – يَعْنِي – بِنَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيه مِثْلُ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِه»، وَزَادَنِي غَيْرُهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»[٢٧٤]

وغيرها من الأحاديث في هذا الباب أدى فهمها إلى شيوع الروح الفردية وغياب الروح الجماعية وترك الفروض الكفائية التي تحتاج إلى الجماعة كنصر المظلوم وإزالة المنكر مما قضى على روح الجماعة وأدى إلى شيوع العزلة؛خاصة بين علماء الأمة الذين هم أقدر الناس على قيادتها ومواجهة الظلم؛مما مهد السبيل إلى الاستبداد السياسي في ظل غياب الروح الجماعية التي تسعى إلى تغيير الواقع إلى الأفضل.

لقد بدأت هذه الروح الفردية الاعتزالية بالظهور منذ القرن الثاني؛وقد كان سفيان الثوري داعية إلى الاعتزال وترك الدنيا كقوله :"وَدِدْتُ أَنِّي أَخَذْتُ نَعْلِي هَذِهِ ثُمَّ جَلَسْتُ حَيْثُ شِئْتُ لَا يَعْرِفُنِي أَحَدٌ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: بَعْدَ أَنْ لَا أُسْتَذَلَّ "[٢٧٥]

وكان يقول:(تركوا لكم دينكم فاتركوا لهم دنياهم)[٢٧٦]

وعَنْ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللَّهُ»[٢٧٧].

ومع أنه قالها في عصر كان أهل الدنيا قد قاموا بالدين وشرائعه – وإن حصل بعض الانحراف – إلا أن هذه الفلسفة أدت إلى اعتقاد إمكانية الدين دون إقامة الدنيا!

وقد تعطلت أحكام الشريعة شيئا فشيئا بشيوع هذه الفلسفة الخطيرة:(تركوا لكم دينكم فاتركوا لهم دنياهم)! دون مراعاة الظرف الذي قيلت فيه وهو القرن الثاني؛حيث كان عامة الخلفاء من الفقهاء العلماء أهل الصلاح – وإن وقع منهم بعض الجور –كالمنصور والمهدي والرشيد والمأمون؛فأقاموا الدين والدنيا معا! وفي تلك الفترة كان لا يضر الدين ولا الدنيا اعتزال من شاء الاعتزال!!

---

[٢٧٤] – المفصل في أشراط الساعة وعلاماتها (ص: ٩٧) وسنن أبي داود (٤/ ١٢٣) (٤٣٤١) حسن

[ش – (سألت عنها خبيرا) يحتمل أن يكون سألت على صيغة الخطاب. ويحتمل أن يكون على صيغة المتكلم. (مؤثرة) أي يختارها كل أحد على الدين. ويميل إليها لا إليه. (يدان لك به) أي لاقدرة لك به. (خويصة) في القاموس الحويصة تصغير الخاصة ياؤها ساكنة لأن ياء النصغير لا تتحرك. (أيام الصبر) بالإضافة. أي أياما يعظم فيها أجر الصبر.]

[٢٧٥] – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٦/ ٣٨٨)

[٢٧٦] – لم أجد مصدراً لهذا القول ، والمؤلف لم يذكر شيئا عنه

[٢٧٧] – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٧/ ٤٦)

لقد فتحت هذه الدعوة الباب على مصراعيه ومهدت لتقبل ما سيحدث في المرحلة الثالثة من الخطاب السياسي؛أي الدعوة إلى العلمانية وإقصاء الإسلام وأحكامه عن واقع الحياة وإسقاط الخلافة وتقسيم الأمة إلى دويلات ضعيفة على يد الحملة الغربية الصليبية!!

خامسا:ومن الأسباب التي أدت إلى شيوع هذا الخطاب السياسي المؤول شيوع روح الجبر من جهة والإرجاء من جهة بشيوع المذهب الأشعري الذي يتضمن عقيدتي الجبر والإرجاء.

والجبر:هو أن الإنسان كالريشة في مهب الريح أو أنه غير فاعل لأفعاله على وجه الحقيقة؛وأدى هذا الاعتقاد إلى الاستسلام للواقع والاتكالية بدعوى الإيمان بالقضاء والقدر.

والإرجاء:هو أن الإيمان مجرد التصديق ولا كفر إلا بالجحود؛فمهما فعل الخلفاء من انحرافات فإنهم لا يخرجون من دائرة الإسلام ما داموا يقرون بالشهادتين مهما استحلوا من المحرمات وفعلوا من الموبقات وارتكبوا من المنكرات!! وهو ما يوافق أهواء الملوك ،عن النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ قال:قَالَ لِي الْمَأْمُونَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ الْإِرْجَاءُ دِينُ الْمُلُوكِ "[٢٧٨]

لقد أفضى كل ذلك إلى اعتقاد أن هذا الواقع هو ما يريده الله ويرضاه؛كما شاع بين الصوفية لخلطهم بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية؛فلا يحل لهم مقاومة مراد الله! بل يجب الرضا والتسليم له! بخلاف الصحابة رضي الله عنهم الذين كانوا يدافعون الأقدار بالأقدار ويفرون من قدر الله إلى قدر الله.

كما شاع اعتقاد أن الملوك الظلمة هم عقاب من الله ولا يدفع البلاء إلا بالدعاء – كما هي نظرية الحسن البصري — لا بالقوة التي أمر النبي ﷺ كما قال: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[٢٧٩] ..

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ، وَأَصْحَابٌ يَاخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»[٢٨٠] وعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا

---

[٢٧٨] – الكنى والأسماء للدولابي (٢/ ٤٦٣)(٨٣٢)

[٢٧٩] – صحيح مسلم (١/ ٦٩) ٧٨ – (٤٩)

[٢٨٠] – تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٤٦)(٥٠)

[ش (ثم إنها تخلف) الضمير في إنها هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن ومعنى تخلف تحدث وأما الخلوف فهو جمع خلف وهو الخالف بشر وأما بفتح اللام فهو الخالف بخير هذا هو الأشهر (فنزل بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة وهو غير مصروف للعلمية والتأنيث وقناة واد من أودية المدينة عليه مال من أموالها]

عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[٢٨١]

وإذا اجتمعت كل هذه النظريات (الإرجاء والجبر والاعتزال والزهد والرضا بالبلاء وعدم مقاومته إلا بالدعاء) فلن تكون النتائج إلا على هذا النحو الذي تعيشه الأمة الإسلامية منذ قرون! فلم يكن سقوطها تحت أقدام جيوش المغول إلا نتيجة منطقية طبيعية لشيوع مثل هذه النظريات التي تحمل في طياتها بذور الموت والفناء لأي حضارة إنسانية تروج فيها ولأي أمة تدين بها وتعتنقها!!

سادسا:تعظيم بل الغلو في تعظيم طاعة السلطان وإضفاء هالة من القدسية عليه وويل شأنه مما لم يكن معهودا في عهد الخلفاء الراشدين الذين كانت الأمة تعاملهم على أنهم وكلاء عنها وأفراد منها لا يمتازون عنها بأي مزية إلا حق الطاعة في طاعة الله ورسوله؛وقد ظهر هذا الغلو في الشام في عهد بني أمية حتى قيل:إن طاعة الخلفاء جائزة في معصية الله!

وأن الله يغفر لهم ذنوبهم مهما فعلوا! ويتجاوز عن سيئاتهم مهما أساءوا!!

وهذا ما جعل عمر بن عبدالعزيز يكثر في خطبه التأكيد على أنه لا طاعة لهم في معصية الخالق لشيوع هذا الاعتقاد بين أهل الشام؛ثم استشرى بعد ذلك وصار الغلو في طاعة الخلفاء شائعا بين العامة والخاصة بدعوى أن ببقائه بقاء الملة!

وحملوا أحاديث وجوب الطاعة على غير وجهها الصحيح حتى أنزلوهم – من حيث لا يشعرون – مترلة من لا يسأل عما يفعل وهم يُسألون! وبلغ الأمر بالخلفاء في عصور الانحطاط أن الناس كانوا يقبلون الأرض بين أيديهم ويخاطبونهم بما لا يكون إلا لله عز وجل من ألقاب التعظيم!

وهكذا طرأ هذا التغيير على الخطاب، بسبب الإفراط في تعظيم شأن الإمام، والغلو في شأنه صلاحياته، وربط الأمة به بدلا من ربطه بها!!!

هذا مع أنه في الخطاب الأول بل وأول مراحل الخطاب الثاني لا يكاد يوجد خلاف في كون الإمام وكيلا عن الأمة كما قال القرطبي (ت ٦٧١ هـ) : (وَلِأَنَّ الْإِمَامَ نَاظِرٌ لِلْغَيْبِ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْحَاكِمِ، وَالْوَكِيلِ إِذَا عَزَلَ نَفْسَهُ. فَإِنَّ الْإِمَامَ هُوَ وَكِيلُ الْأُمَّةِ وَنَائِبٌ عَنْهَا، وَلَمَّا اتُّفِقَ

---

[٢٨١] – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٤)٧٠٥٥ و٧٠٥٦ – ١٩١٢ –[ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٧٠٩ (أصلحك الله) كلمة اعتادوا أن يقولوها عند الطلب أو المراد الدعاء له بإصلاح جسمه ليعافى من مرضه. (أخذ علينا) اشترط علينا. (على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله –. (منشطنا) حالة نشاطنا. (مكرهنا) في الأشياء التي نكرهها وتشق علينا. (أثرة علينا) استئثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم أي ولو منعنا حقوقنا. (الأمر) الملك والإمارة. (كفرا) منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فتكون المنازعة بالإنكار عليهم. أو كفرا ظاهرا فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخلعهم. (بواحا) ظاهرا وباديا. (برهان) نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل]

عَلَى أَنَّ الْوَكِيلَ وَالْحَاكِمَ وَجَمِيعَ مَنْ نَابَ عن غيره في شي لَهُ أَنْ يَعْزِلَ نَفْسَهُ، وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ.)[٢٨٢].

وقال إمام الحرمين الجويني الشافعي (ت ٤٧٨ هـ) : (الْخَلْعُ إِلَى مَنْ إِلَيْهِ الْعَقْدُ، وَقَدْ سَبَقَ وَصْفُ الْعَاقِدِينَ بِمَا فِيهِ مَقْنَعٌ، وَبَلَاغٌ تَامٌّ.)[٢٨٣].

وقال عن طروء تغيير على حال الإمام: (فَأَمَّا إِذَا تَوَاصَلَ مِنْهُ الْعِصْيَانُ، وَفَشَا مِنْهُ الْعُدْوَانُ، وَظَهَرَ الْفَسَادُ، وَزَالَ السَّدَادُ، وَتَعَطَّلَتِ الْحُقُوقُ وَالْحُدُودُ، وَارْتَفَعَتِ الصِّيَانَةُ، وَوَضَحَتِ الْخِيَانَةُ، وَاسْتَجْرَأَ الظَّلَمَةُ، وَلَمْ يَجِدِ الْمَظْلُومُ مُنْتَصِفًا مِمَّنْ ظَلَمَهُ، وَتَدَاعَى الْخَلَلُ وَالْخَطَلُ إِلَى عَظَائِمِ الْأُمُورِ، وَتَعْطِيلِ الثُّغُورِ، فَلَا بُدَّ مِنِ اسْتِدْرَاكِ هَذَا الْأَمْرِ الْمُتَفَاقِمِ عَلَى مَا سَنُقَرِّرُ الْقَوْلَ فِيهِ عَلَى الْفَاهِمِ – إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ – وَذَلِكَ أَنَّ الْإِمَامَةَ إِنَّمَا تُعْنَى لِنَقِيضِ هَذِهِ الْحَالَةِ.

فَإِذَا أَفْضَى الْأَمْرُ إِلَى خِلَافِ مَا تَقْتَضِيهِ الزَّعَامَةُ وَالْإِيَالَةُ، فَيَجِبُ اسْتِدْرَاكُهُ لَا مَحَالَةَ، وَتَرْكُ النَّاسِ سُدًى، مُلْتَطِمِينَ لَا جَامِعَ لَهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ أَجْدَى عَلَيْهِمْ مِنْ تَقْرِيرِهِمْ عَلَى اتِّبَاعِ مَنْ هُوَ عَوْنُ الظَّالِمِينَ، وَمَلَاذُ الْغَاشِمِينَ، وَمَوْئِلُ الْهَاجِمِينَ، وَمُعْتَصَمُ الْمَارِقِينَ النَّاجِمِينَ، وَإِذَا دُفِعَ الْخَلْقُ إِلَى ذَلِكَ، فَقَدِ اعْتَاصَتِ الْمَسَالِكُ، وَأَعْضَلَتِ الْمَدَارِكُ، فَلْيَتَّئِدِ النَّاظِرُ هُنَالِكَ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا اسْتَمَرَّ عَلَى الْخَبَالِ، وَالْخَبْطِ وَالِاخْتِلَالِ، كَانَ ذَلِكَ لِصِفَةٍ فِي الْمُتَصَدِّي لِلْإِمْرَةِ، وَتِيكَ هِيَ الَّتِي جَرَّتْ مِنْهُ هَذِهِ الْفَتْرَةَ، وَلَا يَرْتَضِي هَذِهِ الْحَالَةَ مَنْ نَفْسُهُ ذُو حَصَافَةٍ فِي الْعَقْلِ، وَدَوَامُ التَّهَافُتِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ مُشْعِرٌ بِرَكَاكَةِ الدِّينِ فِي الْأَصْلِ، أَوْ بِاضْطِرَابِ الْجِبِلَّةِ، وَهُوَ خَبَلٌ، فَإِنْ أَمْكَنَ اسْتِدْرَاكُ ذَلِكَ، فَالْبِدَارَ الْبِدَارَ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الْأُمُورُ عَنْ مَرَاتِبِهَا وَتَمِيلَ مِنْ مَنَاصِبِهَا، وَتَمِيدَ خِطَّةُ الْإِسْلَامِ بِمَنَاكِبِهَا"[٢٨٤]

ثم قال:" وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِإِتْمَامِ الْغَرَضِ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمُتَصَدِّيَ لِلْإِمَامَةِ إِذَا عَظُمَتْ جِنَايَتُهُ، وَكَثُرَتْ عَادِيَتُهُ، وَفَشَا احْتِكَامُهُ وَاهْتِضَامُهُ، وَبَدَتْ فَضَحَاتُهُ، وَتَتَابَعَتْ عَثَرَاتُهُ، وَخِيفَ بِسَبَبِهِ ضَيَاعُ الْبَيْضَةِ، وَتَبَدُّدُ دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ نَجِدْ مَنْ نُنَصِّبُهُ لِلْإِمَامَةِ حَتَّى يَنْتَهِضَ لِدَفْعِهِ حَسْبَ مَا يَدْفَعُ الْبُغَاةَ، فَلَا نُطْلِقُ لِلْآحَادِ فِي أَطْرَافِ الْبِلَادِ أَنْ يَثُورُوا ؛ فَإِنَّهُمْ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَاصْطُلِمُوا وَأُبِيرُوا، وَكَانَ ذَلِكَ سَبَبًا فِي ازْدِيَادِ الْمِحَنِ، وَإِثَارَةِ الْفِتَنِ، وَلَكِنْ إِنِ اتَّفَقَ رَجُلٌ طَاعٌ ذُو أَتْبَاعٍ وَأَشْيَاعٍ، وَيَقُومُ مُحْتَسِبًا، آمِرًا بِالْمَعْرُوفِ نَاهِيًا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَانْتَصَبَ بِكِفَايَةِ الْمُسْلِمِينَ مَا دُفِعُوا إِلَيْهِ، فَلْيَمْضِ فِي ذَلِكَ قُدُمًا. وَاللَّهُ نَصِيرُهُ عَلَى الشَّرْطِ الْمُقَدَّمِ فِي رِعَايَةِ الْمَصَالِحِ، وَالنَّظَرِ فِي الْمَنَاجِحِ، وَمُوَازَنَةِ مَا يُدْفَعُ، وَيَرْتَفِعُ بِمَا يُتَوَقَّعُ."[٢٨٥]

---

[٢٨٢] – تفسير القرطبي (١/ ٢٧٢)

[٢٨٣] – غياث الأمم في التياث الظلم (ص: ١٢٦)

[٢٨٤] – غياث الأمم في التياث الظلم (ص:١٠٦)

[٢٨٥] – غياث الأمم في التياث الظلم (ص:١١٥)

وهنا يؤكد الإمام الجويني أن وجوب نصب الإمام حكم شرعي معلل بقصد حماية الدولة والقيام بمصالح الأمة، بحراسة الدين، وسياسة الدنيا، فإذا كان وجود الإمام المسلم يفضي إلى خلاف هذا القصد، بحيث يؤدي إلى ضياع الدولة وحقوق الأمة ومصالحها، وجب شرعا خلعه، ونصب إمام قادر على القيام بما وكل إليه؛ إذ ترك الناس بلا إمام خير لهم من إمام يقطع طريقهم، ويسفك دماءهم، ويستحل محارمهم؛ ويسجن خيارهم، إذ الإمامة إنما وجبت لغير هذا القصد، وهذا معنى الحديث الصحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِه، وَيُتَّقَى بِه، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأمُرْ بِغَيْرِه كَانَ عَلَيْه مِنْهُ»[٢٨٦]

ومضة:

لقد أصبح إقامة الإمام والمحافظة على وجوده غاية بعد أن كان وسيلة، وصار حكم الإمامة تعبديا محضا، بعد أن كان في الخطاب السياسي المترل - حكما مصلحيا معللا؟

وعَنْ مُصْعَب بْنِ سَعْد، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ كَلِمَات أَصَابَهُ فِيهِنَّ حَقٌّ: «عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَأَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى النَّاسِ أَنْ يَسْمَعُوا وَيُطِيعُوا وَيُجِيبُوا إِذَا دُعُوا»[٢٨٧].

وقال القرطبي: (يَجُوزُ نَصْبُ الْمَفْضُولِ مَعَ وُجُودِ الْفَاضِلِ خَوْفَ الْفِتْنَةِ وَأَلَّا يَسْتَقِيمَ أَمْرُ الْأُمَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِمَامَ إِنَّمَا نُصِبَ لِدَفْعِ الْعَدُوِّ وَحِمَايَةِ الْبَيْضَةِ وَسَدِّ الْخَلَلِ وَاسْتِخْرَاجِ الْحُقُوقِ وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ وَجِبَايَةِ الْأَمْوَالِ لِبَيْتِ الْمَالِ وَقِسْمَتِهَا عَلَى أَهْلِهَا. فَإِذَا خِيفَ بِإِقَامَةِ الْأَفْضَلِ الْهَرَجُ وَالْفَسَادُ وَتَعْطِيلُ الْأُمُورِ الَّتِي لِأَجْلِهَا يُنَصَّبُ الْإِمَامُ كَانَ ذَلِكَ عُذْرًا ظَاهِرًا فِي الْعُدُولِ عَنِ الْفَاضِلِ إِلَى الْمَفْضُولِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا عِلْمُ عُمَرَ وَسَائِرِ الْأُمَّةِ وَقْتَ الشُّورَى بِأَنَّ السِّتَّةَ فِيهِمْ فَاضِلٌ وَمَفْضُولٌ، وَقَدْ أَجَازَ الْعَقْدَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِذَا أَدَّى الْمَصْلَحَةَ إِلَى ذَلِكَ وَاجْتَمَعَتْ كَلِمَتُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارِ أَحَدٍ عَلَيْهِمْ، وَاللَّهُ أعلم.)[٢٨٨].

وعَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ، قَالَتْ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَخْطُبُ بِمِنًى، قَدِ الْتَحَفَ بِثَوْبِه، وَإِنَّ عَضَلَةَ عَضُدِه تَرْتَجُّ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى»[٢٨٩]

---

[٢٨٦] - صحيح مسلم (٣/ ١٤٧١) ٤٣ - (١٨٤١)

[ش (الإمام جنة) أي كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض ويحمي بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سطوته ومعنى يقاتل من ورائه أي يقاتل معه الكفار والبغاة والخوارج وسائر أهل الفساد وينصر عليهم ومعنى يتقى به أي شر العدو وشر أهل الفساد والظلم مطلقا والتاء في يتقى مبدلة من الواو لأن أصلها من الوقاية]

[٢٨٧] - الأموال لابن زنجويه (١/ ٧٤) (٣١) صحيح

[٢٨٨] - تفسير القرطبي (١/ ٢٧١)

[٢٨٩] - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٣٩٣) والمعجم الكبير للطبراني (٢٥/ ١٥٦) (٣٧٧) صحيح

وعَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي، تُحَدِّثُ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ يَقُولُ: «وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[٢٩٠] فاشترط السمع والطاعة عند إقامة الكتاب.

قال شيخ الإسلام: (فَالْكِتَابُ وَالْعَدْلُ مُتَلَازِمَانِ وَالْكِتَابُ هُوَ الْمُبَيِّنُ لِلشَّرْعِ ؛ فَالشَّرْعُ هُوَ الْعَدْلُ وَالْعَدْلُ هُوَ الشَّرْعُ وَمَنْ حَكَمَ بِالْعَدْلِ فَقَدْ حَكَمَ بِالشَّرْعِ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ يَنْسُبُونَ مَا يَقُولُونَهُ إلَى الشَّرْعِ وَلَيْسَ مِنْ الشَّرْعِ ؛ بَلْ يَقُولُونَ ذَلِكَ إمَّا جَهْلًا وَإِمَّا غَلَطًا وَإِمَّا عَمْدًا وَافْتِرَاءً وَهَذَا هُوَ الشَّرْعُ الْمُبَدَّلُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَصْحَابُهُ الْعُقُوبَةَ)[٢٩١]

لقد غابت المفاهيم التي تمثل مبادئ الخطاب السياسي الشرعي المترل، وشاع مفهوم: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ»[٢٩٢]

(وإن أخذ مالك، وضرب ظهرك)،أي بالحق بأن قضى بمالك لخصمك في حكومة قضائية، أو بتأويل، أو ضرب ظهرك في حد من حدود الله، أو في حق من حقوق الناس، ومما يرجح ذلك رواية ابن حبان لهذا الحديث، فعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «يَا عُبَادَةَ»،قُلْتُ: لَبَّيْكَ، قَالَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ، وَإِنْ أَكَلُوا مَالَكَ، وَضَرَبُوا ظَهْرَكَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً لِلَّهِ بَوَاحًا»[٢٩٣]

فقوله: (إلا أن تكون معصية)،يدخل فيه بلا شك فيما إذ ا أكلوا ما له بالباط ل، أو ضربوه ظلما وعدوانا، فلا تجب طاعتهم، فلو أمروه أن يأخذ مال غيره ظلما أو يضربه ظلما لحرم عليه ذلك، فمن باب أولى حين يقع ذلك على نفسه.[٢٩٤]

وحمّل هذا اللفظ ما لا يحتمل، بل صار بعد ذلك أصلا من أصول الاعتقاد بل هو السنة والإجماع، ومن خالفه رمي بالابتداع؟!!!

مع أن الحديث يمكن أن يحمل على وجوب الطاعة الإمام حتى لو أقام الإمام الحد على المسلم، أو قضى عليه لخصمه من ماله بالحق، ولا يكون ذريعة للخروج عليه، أو ترك طاعته فيما فيه طاعة لله ورسوله.

وبهذا المفهوم الجديد اكتملت حلقتا البطان، وُفتح الطريق على مصراعيه للاستبداد السياسي، والظلم، وتعطيل الحدود والحقوق، وراج هذا الخطاب الجديد المؤول بين أهل السنة، سواء أكانوا من علماء

---

[٢٩٠] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٦٨) ٣٧ – (١٨٣٨)

[٢٩١] – مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية– دار الوفاء (٣٥/ ٣٦٦)

[٢٩٢] – صحيح مسلم (٣/ ١٤٧٦) ٥٢ – (١٨٤٧)

[٢٩٣] – تهذيب صحيح ابن حبان (١ – ٣) علي بن نايف الشحود (٢/ ٢٩٤) (٤٥٦٦) (صحيح)

[٢٩٤] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٣٧٣)

أهل الحديث، أم المتكلمين؛ فلم ينقض القرن الرابع حتى ادعي الإجماع على هذا المفهوم الجديد، و رمي كل من خالفه بالابتداع؟! دون تقديم تفسير صحيح كيف يكون أصلا من أصول الاعتقاد والسنة ما لم يسمع به الزبير وطلحة، وهما من العشرة المبشرين بالجنة والسابقين إلى الإسلام؟!

وكيف يخفى هذا الأصل على عائشة أم المؤمنين وأفقه نساء العالمين؟! وكيف لا يعرفه الحسين بن علي وعبد الله بن الزبير وعبد الرحمن بن أبي بكر؟! وأين أهل المدينة من أبناء الصحابة الذين أجمعوا على الخروج على يزيد عن هذا الأصل؟!

وكيف يكون الأمر واجبا وحقا ودينا في القرن الأول الهجري، ونصف القرن الثاني، ثم يصبح محرما وبدعة في القرن الثالث؟!

لقد فرض الواقع مفاهيمه على أهل العصر، فجاءت آراؤهم تعبيرا عن هذا الواقع أكثر منها تعبيرا عن النصوص، ولهذا رد الإمام أحمد حديث عَبْد اللهِ بْنِ مَسْعُود، أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِه حَوَارِيُّونَ، وَأَصْحَابٌ يَاخُذُونَ بِسُنَّتِه وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِه، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِه فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِه فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِه فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»[٢٩٥]

قال الخلال:" أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ذَكَرَ حَدِيثَ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ فُضَيْلٍ الْخَطْمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَكُونُ أُمَرَاءُ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِه» . قَالَ أَحْمَدُ: جَعْفَرٌ هَذَا هُوَ أَبُو عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ لَيْسَ بِمَحْمُودِ الْحَدِيثِ، وَهَذَا الْكَلَامُ لَا يُشْبِهُهُ كَلَامُ ابْنِ مَسْعُودٍ. ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»[٢٩٦]

---

[٢٩٥] - صحيح مسلم (١/ ٦٩) ٨٠ - (٥٠)

[ش (ثم إنها تخلف) الضمير في إنها هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن ومعنى تخلف تحدث وأما الخلوف فهو جمع خلف وهو الخالف بشر وأما بفتح اللام فهو الخالف بخير هذا هو الأشهر (فتزل بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة وهو غير مصروف للعلمية والتأنيث وقناة واد من أودية المدينة عليه مال من أموالها]

قلت: الحديث صحيح بلا ريب فلا يجوز رده

[٢٩٦] - السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١٤٢)(١٠٥)

قلت : الحديث صحيح فلا يجوز رده

وقد روى هذا الحديث في مسنده بلفظ: («إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا، وَلَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ حَوَارِيٌّ، وَأَصْحَابٌ يَتَّبِعُونَ أَثَرَهُ وَيَقْتَدُونَ بِهَدْيِهِ، ثُمَّ يَاتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ خَوَالِفُ أُمَرَاءُ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ»[٢٩٧].

ولم يذكر آخر الحديث: (فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن) ظنًّا منه أنها زيادة شاذة!! هذا مع أن الحديث صحيح الإسناد ولا علة له! وإنما حمله على ذلك ظنه أن السنة هي المنع من ذلك؛ فأعلَّ هذه الزيادة ظنا منه أنه تخالف أصلا من الأصول!

وهنا يكمن الفرق الجلي بين نصوص الشارع التي جاءت صالحة لكل زمان ومكان وأقوال الأئمة التي هي فهم لهذه النصوص ومراعاة لكيفية تطبيقها على الوجه الصحيح في عصرهم؛ فلا يمكن لأقوالهم مهما اجتهدوا أن تكون كنصوص الشارع التي هي وحي جاء لكل أهل عصر؛ فلم يقل الشارع (كونوا مع من غلب) كما قال ابن عمر: (نحن مع من غلب)[٢٩٨] وبه قال الإمام أحمد..

وأين هذا من قول عمر الذي قاله بحضرة الصحابة وأجمعوا عليه: «مَنْ دَعَا إِلَى أَمْرِهِ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»[٢٩٩]

وقد يصلح قول ابن عمر في زمان دون زمان ولقوم دون قوم[٣٠٠]؛أما نصوص الشارع فصلاحيتها مطلقة عن قيدي الزمان والمكان؛ تأمر بالسمع والطاعة والصبر كما تأمر بالصدع بالحق وإزالة المنكر وأن يدفع الإنسان عن نفسه وماله وعرضه وأن تدافع الأمة عن حقها وأن يكون الأمر شورى بينها.

ومما زاد الأمر خطورة: أن من التزموا بهذه المفاهيم الجديدة هم أهل الصلاح والفضل بينما ظل أصحاب المطامع يتواثبون على السلطة دون خوف من رمي ببدعة أو فسق ما داموا سيصبحون بعد الوصول للسلطة أولي أمر تجب طاعتهم ويحرم الخروج عليهم ويجب الدعاء لهم! حتى وصل للسلطة من رُمي بالزندقة والإلحاد وشاع الظلم والفساد فآل الأمر إلى الضعف والانحلال والسقوط تحت سيطرة الاحتلال!!

هذا مع استقرار القول بتحريم الخروج وشيوعه إلا أن علماء الأمة الربانين ظلوا يتصدون للظلم وينكرون المنكر ويصدعون بالحق بصورة فردية وجماعية إذ لا يرون ذلك من الخروج الممنوع بدعوى الإجماع ودلالة النصوص!

---

[٢٩٧] – مسند أحمد مخرجا (٧/ ٤١١) (٤٤٠٢) صحيح

[٢٩٨] – قَالَ سَيْفٌ الْمَازِنِيُّ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: لَا أُقَاتِلُ فِي الْفِتْنَةِ ، وَأُصَلِّي وَرَاءَ مَنْ غَلَبَ " الطبقات الكبرى ط دار صادر (٤/ ١٤٩) حسن ـــ وفرق كبير بين اللفظين!!!!

[٢٩٩] – السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١٤٣) (١٠٦) حسن

[٣٠٠] – قلت: كلام ابن عمر الصحيح عنه صالح لكل زمان ومكان أما اللفظ المبتور فلا يصلح لكل زمان ومكان

كما حصل في سنة ٤٦٤ هـ حيث خرج فقهاء الحنابلة يتقدمهم الشريف أبو جعفر ومعهم الشافعية يتقدمهم أبو إسحاق الشيرزاي وتوجهوا إلى دار الخلافة لإزالة المنكرات.

وأيضا ما كان يقوم به شيخ الإسلام ابن تيمية مع أتباعه في الشام من إزالة المنكرات والدفاع عن المظلومين.

وقد استمر قيام العلماء بالتصدي لمواجهة الظلم حتى في العصور المتأخرة حين قاد علماء الأزهر ثورة جماهيرية كبرى سنة ١٢٠٩ هـ ١٧٩٤ م ضد المماليك؛ اشترك فيها العامة الذين توافدوا من أطراف القاهرة بعد أن أغلقوا الجامع الأزهر؛ وأمروا العامة بإغلاق أسواقهم ومحلاتهم لما استشرى ظلم المماليك وعسفهم بالرعية؛ فلم يجد المماليك بدًا من الترول على رغبة الجماهير ... قال العلامة أحمد شاكر: (اليقظة والنهضة التي أخذت تعمّ دار الإسلام في مصر؛ وتبيّن أن مشايخ الأزهر قد صاروا طليعة هذه النهضة وقادتها وأن سلطانهم على العامة والجماهير قد أرهب المماليك وأفزعهم)![٣٠١]

إلا أن هذا كله لم يحل دون انحلال الدولة وسقوط الأمة وضياع دار الإسلام على يد الاستعمار الذي جاء فوجد شعوبا مغيّبة عن واقعها تنتظر السلطان يدفع عنها بعد أن تنازلت عن حقوقها قرونا طويلة باسم الدين والسنة ليعبث بها العابثون ويسخر منها الساخرون!

لقد امتدت مرحلة الخطاب السياسي المؤول منذ آخر القرن الأول تقريبا حتى سقوط الخلافة العثمانية؛ أي مدة ألف ومائتي عام تقريبا؛ تفاوتت فيها درجات الانحراف وشدته؛ فقد كان الانحراف في أول هذه المرحلة أخف وطأة من آخرها.

هذا مع أنه لم يخل عصر أو مصر من خلفاء عدول وأمراء عدول وعلماء وقضاة ربانيين كان لهم أكبر الأثر في استقرار الحضارة مدة ألف عام كأثر من آثار العدل الذي اشتهر به كثير من الخلفاء والقضاة.

وقد أدرك هذه المشكلة الشعراء، وكان أصدقهم تعبيرا عن واقع الشعوب وما حل بها من جهل في الدين وتفريط في الدنيا: أبو الطيب المتنبي كما في قوله[٣٠٢]:

سَادَاتُ كُلَّ أُنَاسٍ مِنْ نُفُوسِهِمُ ... وَسَادَةُ المُسلمِينَ الأعبُدُ القُزُمُ

أَغَايَةُ الدِّينِ أَن تَحفُوا شَوَارِبَكُمْ ... يا أُمَّةً ضَحِكَتْ مِنْ جَهلِهَا الأُمَمُ؟!

وفي قوله[٣٠٣]:

وإنّما النّاسُ بالمُلُوكِ ومَا تُفْلِحُ عُرْبٌ مُلُوكُها عَجَمُ

---

[٣٠١] – رسالة في الطريق إلى ثقافتنا للعلامة محمود شاكر ص ١٢٩

[٣٠٢] – تراجم شعراء موقع أدب (٤٩/ ١١٩) وشرح ديوان المتنبي للواحدي (ص: ٣٤٢، بترقيم الشاملة آليا) وشرح معاني شعر المتنبي لابن الإفليلي – السفر الثاني (٢/ ٢٧، بترقيم الشاملة آليا) ومعجز أحمد (ص: ٤٠٦، بترقيم الشاملة آليا)

[٣٠٣] – الفن ومذاهبه في الشعر العربي (ص: ٣٠٤) وتراجم شعراء موقع أدب (٤٩/ ١٠٣)

لا أدَبٌ عِندَهُمْ ولا حَسَبٌ ولا عُهُودٌ لَهُمْ ولا ذِمَمُ
بكُلّ أرْضٍ وطِئْتُها أُمَمٌ تُرْعَى بعَبْدٍ كأنّها غَنَمُ

لقد امتدت المرحلة الثانية مرحلة الخطاب السياسي المؤول منذ نصف القرن الأول تقريبا حتى سقوط الخلافة العثمانية أي مدة ألف وثلاثمائة عام تقريبا، تفاوتت فيها درجات الانحراف وشدته، فقد كان الانحراف في أول هذه المرحلة أخف وطأة من آخرها.

وبلغ الانحراف السياسي إلى أن كاد الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله أن يدعي الربوبية؟!!

هذا مع أنه لم يخل عصر أو مصر، من خلفاء وملوك عدول، وعلماء وقضاة ربانيين، كان لهم أكبر الأثر في استقرار الحضارة مدة ألف عام،كأثر من آثار العدل الذي اشتهر به كثير من الخلفاء والقضاة والذي هو السبب في استقرار المجتمعات، وازدهارها وتطورها، إلا أنه هذا وحده لم يعد قادرا على النهضة بالأمة من جديد؛ إذ أن تلك الحضارة ما كان لها أن تقوم ولا أن تدوم ألف عام، لولا قوة الأساس الذي قامت عليه الدولة في بداية نشأتها، هذه القوة التي تمثلت في مبادئ الخطاب السياسي لتعاليم الدين المترل، والذي كان له أكبر الأثر في صمود الدولة في حروب الردة، ثم صمودها في الفتوحات التي تحقق على أيدي الصحابة، لما كان عليه الوضع السياسي في تلك الفترة من عدل،وحرية، وشورى، جعلت الفاتحين يضحون في سبيل هذه الدولة ومبادئها السماوية، فكان هذا الأساس الراسخ هو الذي ساعد على صمود الدولة بعد طروء الانحراف، وحال دون سقوطها قرونا طويلة، فلا يمكن أن تقوم دولة ونهضة جديدة دون الرجوع إلى مبادئ الخطاب السياسي الراشدي؛ إذ لا يمكن للخطاب السياسي المؤول أن يكون أساسا تقوم عليه دولة ونهضة جديدة؟!

لقد فشلت جميع الجهود الإصلاحية كجهود صلاح الدين الأيوبي، ويوسف بن تاشفين، ونظام الملك، والظاهر بيبرس وغيرهم من الملوك والوزراء، الذين سعوا إلى تحقيق نهضة كبرى؛ إذ لم يستطع أحد منهم أن يشرك الأمة في شئونها على النحو الذي كان في عصر النبي ﷺ والخلفاء الراشدين؛ حيث كانت الأمة كلها تعمل من أجل بناء هذه الدولة حتى لقد كان للأعراب الذين كانوا في الصحراء اليد الطولى مع النبي ﷺ في تأسيس هذه الدولة، ومشاركته الرأي؛ فكانوا كأنما نفخ الله فيهم من روحه، فولدوا من جديد على نمط فريد، ولا يمكن للمطلع على تاريخ العصر النبوي والعصر الراشدي، إلا أن يقف حائرا من قدرة النبي ﷺ والخلفاء بعده، على نفخ الروح في هذه الأمة برجالها ونسائها وأعرابها، فإذا هم يعملون من أجل دولتهم هم لا دولة النبي ﷺ ولا دولة الخلفاء من بعده، ومن أجل حريتهم هم ومجدهم وحقوقهم قبل غيرهم.

وعن عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ – ﷺ – إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ وَبَرَةً مِنْ جَنْبِ الْبَعِيرِ ثُمَّ قَالَ: " وَلَا يَحِلُّ مِنْ غَنَائِمِكُمْ مِثْلُ هَذَا، إِلَّا الْخُمُسَ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ " [٣٠٤]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا»[٣٠٥]

بل كانت الشورى في العهد النبوي والعهد الراشدي للمؤمنين عامة وللناس كافة فيما كان من أمورهم العامة؛ فكان النبي – ﷺ – يشاور أصحابه كافة في حال السلم والحرب ويقول:"أَشِيرُوا عليَّ أَيُّهَا النَّاسُ". [٣٠٦].

وعَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ، وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: " أَحَبُّ الحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا المَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأَنَيْتُ بِهِمْ "،وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – فِي المُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ» فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – لَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ» فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – فَأَخْبَرُوهُ: أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا"[٣٠٧]

وكل ذلك يؤكد حرص النبي ﷺ على إشراك الأمة في شئونها، وأن يشعروا بأن كل ما يقوم به هو من أجلهم هم لا لمصلحة له فيه.

---

[٣٠٤] – السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٥٥١) (١٢٩٤٣) صحيح

[٣٠٥] – صحيح البخاري (٣/ ١١٨) (٢٣٩٨) وصحيح مسلم (٣/ ١٢٣٨) ١٧ – (١٦١٩)

[ش (كلا) عيالا لا نفقة لهم أو دينا لا وفاء له. (فإلينا) يرجع أمره والقيام به]

[٣٠٦] – تهذيب تحرير الإنسان وتجريد الطغيان (ص: ١٩١) والبداية والنهاية ط هجر (٥/ ٧٠)

[٣٠٧] – صحيح البخاري (٣/ ١٠٠) (٢٣٠٧)

[ش (وفد) الذين يقصدون الأمراء لزيارة وغير ذلك نيابة عن قومهم. (هوازن) قبيلة من خزاعة. (سبيهم) ما أخذ منهم من النساء والأولاد. (أصدقه) الذي يوافق الحقيقة والواقع. (الطائفتين) المال أو السبي. (استأنيت بهم) انتظرت وتربصت. (بضع) من ثلاث إلى تسع. (قفل) رجع. (يطيب بذلك) يرد السبي مجانا برضا نفسه وطيب قلبه. (حظه) نصيبه من السبي. (يفيء) من الفيء وهو ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد وأصل الفيء الرجوع فكأن المال في الأصل حق المؤمنين المسلمين فرجع إليهم بعد ما حازه الكافرون بغير استحقاق. (يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم) جمع عريف وهو الذي يعرف أمر القوم وأحوالهم والغرض من ذلك التقصي عن حالهم ومعرفة الغاية من استطابة نفوسهم]

وهذا ما لم يقم به كل الملوك، والخلفاء، والمصلحين بعد ذلك، و لم يلتفتوا إليه وظنوا أن العدل وحده كاف لتحقيق النهضة.

لقد قامت دولة الإمام محمد بن عبدالوهاب في آخر هذه المرحلة ونجحت نجاحا كبيرا في إصلاح عقائد المسلمين،وتجديد معالم الدين، إلا أنها فشلت في العودة إلى ما كان عليه الخلفاء الراشدون في باب الإمامة وسياسة الأمة؛ حيث التزمت بالخطاب السياسي المؤول كما جاء في كتب الأحكام السلطانية التزاما منها بالمذهب الحنبلي فجاءت دولة على نمط الدولة الأموية أو العباسية، فظلت الإمامة وراثة، وظلت الشورى غائبة أو محصورة في طبقة محددة،وظلت الأمة بعيدة عن مجريات الأحداث، غائبة عما يجري حولها؛ ولهذا سرعان ما طرأ عليها الضعف، وسقطت عند أول مواجهة مع عدو خارجي، وتخلى الناس عنها على خلاف ما حدث في عهد أبي بكر الصديق في حروب الردة.

ولو قامت هذه الحركة الإصلاحية بتجديد الخطاب السياسي وإحياء سنن الخلفاء الراشدين في باب الإمامة؛ من جعل الأمر شورى بين المسلمين ليختاروا من يرضونه، وإشراك الأمة في جميع شئونها، وعدم قطع أمر دونها، وجعل بيت المال تحت إشرافها ومراقبتها...إلخ، والاقتباس من الأمم الأخرى ما فيه صلاح شئونها كما فعل عمر: لكان قيام هذه الحركة هو بداية عصر النهضة الإسلامية الجديدة، ولكانت نهضة شمولية لجميع مجالات الحياة، غير أن ذلك لم يحدث، فلم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان لمثيلاتها من الحركات الاجتماعية الكبرى في العالم في تلك الفترة كالثورة الفرنسية في أوربا.

هذا إلا أن الأوضاع في العالم الإسلامي لم تصل إلى ما وصل إليه الحال في أوربا، من الاضطهاد الديني بين الطوائف المسيحية إلى حد الاستئصال، كما بين البرتستانت والكاثوليك، و لم يصل انتهاك حقوق الإنسان فيها إلى ما وصل إليه الحال هناك؛ إذ ظل الخطاب السياسي المؤول في المرحلة الثانية محافظا على الحد الأدنى من الحقوق والحريات التي صانتها الشريعة؛ كما أن استقلال السلطة القضائية والتشريعية المتمثلة بالقضاء والفقهاء، حال دون شيوع الاستبداد والظلم على النحو الذي شاع في أوربا؛ إذ ظل القضاء بين الناس قائما على الشريعة، فكانت حقوق الأفراد وحرياتهم محفوظة.

وقد تميزت هذه المرحلة بظاهرة (المستبد العادل) التي تحتاج إلى دراسة تفصيلية.

ظاهرة المستبد العادل في هذه المرحلة

لقد برز في الشرق الإسلامي ظاهرة (المستبد العادل) فلم يحل الاستبداد السياسي والاستئثار بالسلطة دون تحقيق العدل، وصيانة حقوق الأفراد، وحرياتهم، ووجود الأحزاب الفكرية السياسية المعارضة، التي لم يتعرض لها أحد ما لم تستخدم القوة لإسقاط السلطة.

قال ابن جرير الطبري: (حَتَّى قدم مُعَاوِيَة، وبعث الْمُغِيرَة بن شُعْبَةَ واليا عَلَى الْكُوفَة، فأحب العافية، وأحسن فِي الناس السيرة، و لم يفتش أهل الأهواء عن أهوائهم، وَكَانَ يؤتى فيقال لَهُ: إن فلانا يرى رأي الشيعة، وإن فلانا يرى رأي الخوارج وَكَانَ يقول: قضى اللَّه أَلا تزالون مختلفين، وسيحكم اللَّه بين عباده فِيمَا كَانُوا فِيهِ يختلفون فأمنه الناس، وكانت الخوارج يلقى بعضهم بعضا، ويتذاكرون مكان إخوانهم بالنهروان ويرون أن فِي الإقامة الغبن والوكف، وأن فِي جهاد أهل القبلة الفضل والأجر..)[٣٠٨].

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ الْمَلِكِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ بَعْدَ مَقْتَلِ ابْنِ الزُّبَيْرِ بِعَامَيْنِ، فَخَطَبَنَا فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ كَانَ مَنْ قَبْلِي مِنَ الْخُلَفَاءِ يَأْكُلُونَ مِنَ الْمَالِ، وَيُؤَكِّلُونَ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُدَاوِي أَدْوَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِالسَّيْفِ، وَلَسْتُ بِالْخَلِيفَةِ الْمُسْتَضْعَفِ - يَعْنِي عُثْمَانَ - وَلَا الْخَلِيفَةِ الْمُدَاهِنِ - يَعْنِي مُعَاوِيَةَ - وَلَا الْخَلِيفَةِ الْمَأْبُونِ - يَعْنِي يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ - أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّا نَحْتَمِلُ مِنْكُمْ كُلَّ اللَّغُوبَةِ مَا لَمْ يَكُنْ عَقْدَ رَايَةٍ، أَوْ وَثْبٍ عَلَى مِنْبَرٍ.[٣٠٩].

عن أبي الوداك، قَالَ: خرج إلينا النُّعْمَان بن بشير فصعد الْمِنْبَر، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ:أَمَّا بَعْدُ، فاتقوا اللَّه عباد اللَّه وَلا تسارعوا إِلَى الْفِتْنَة والفرقة، فإن فيهما يهلك الرجال، وتسفك الدماء، وتغصب الأموال- وَكَانَ حليما ناسكا يحب العافية- قَالَ: إني لم أقاتل من لم يقاتلني، وَلا أثب عَلَى من لا يثب علي، وَلا أشاتمكم، وَلا أتحرش بكم، وَلا أخذ بالقرف وَلا الظنة وَلا التهمة، ولكنكم إن أبديتم صفحتكم لي، ونكثتم بيعتكم، وخالفتم امامكم، فو الله الَّذي لا إله غيره لأضربنكم بسيفي مَا ثبت قائمه فِي يدي، ولو لَمْ يَكُنْ لي مِنْكُمْ ناصر أما إني أرجو أن يكون من يعرف الحق مِنْكُمْ أكثر ممن يرديه الباطل.قَالَ: فقام إِلَيْهِ عَبْد اللَّه بن مسلم بن سَعِيد الحضرمي حليف بني أُمَيَّة فَقَالَ:إنه لا يصلح مَا ترى إلا الغشم، إن هَذَا الَّذي أنت عَلَيْهِ فِيمَا بينك وبين عدوك رأي المستضعفين، فَقَالَ: أن أكون من المستضعفين فِي طاعة اللَّه أحب إلي من أن أكون من الأعزين فِي معصية اللَّه، ثُمَّ نزل.[٣١٠]

كما كان أكثر خلفاء الإسلام وملوكه من أهل الصلاح والفضل، والإنصاف والعدل؛ فقد وصف سليمان بن عبد الملك (ت ٩٩ ه) بأنه كان مؤثرا للعدل، حسن السيرة في الرعية، وقد جعل عمر بن عبد العزيز وزيره ومستشاره،ثم ولي عهده، وقد أشار عليه بعزل نواب الحجاج بن يوسف، وإخراج أهل السجون، وإطلاق الأسرى، وبذل الأعطيات لأهل العراق الذين حاربوا الحجاج .

---

[٣٠٨] - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٥/ ١٧٤)

[٣٠٩] - البداية والنهاية ط هجر (١٢/ ٣٨٣)

كلامه هذا غير دقيق وخاصة بحق معاوية رضي الله عنه البداية والنهاية ط هجر (١٢/ ٣٨٣)

كلامه هذا غير دقيق وخاصة بحق معاوية رضي الله عنه

[٣١٠] - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٥/ ٣٥٥)

عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ سَلَمَةَ بْنِ الْعَيَّارِ الْفَزَارِيِّ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: يَرْحَمُ اللَّهُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ، افْتَتَحَ خِلَافَتَهُ بِخَيْرٍ، وَخَتَمَهَا بِخَيْرٍ؛ افْتَتَحَهَا بِإِحْيَائِهِ الصَّلَاةَ لِمَوَاقِيتِهَا، وَخَتَمَهَا بِاسْتِخْلَافِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ " [٣١١] وكان العلماء يصدعونه بالحق ويأمرونه بالمعروف.

ثم حكم بعده عمر بن عبد العزيز فضرب المثل بالعدل وحسن السيرة، قال ابن كثير: وَقَدِ اجْتَهَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مُدَّةِ وِلَايَتِهِ مَعَ قِصَرِهَا حَتَّى رَدَّ الْمَظَالِمَ، وَصَرَفَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَكَانَ مُنَادِيهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ يُنَادِي: أَيْنَ الْغَارِمُونَ؟ أَيْنَ النَّاكِحُونَ؟ أَيْنَ الْمَسَاكِينُ؟ أَيْنَ الْيَتَامَى؟ حَتَّى أَغْنَى كُلًّا مِنْ هَؤُلَاءِ. وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ هُوَ أَوْ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ؟ فَفَضَّلَ بَعْضُهُمْ عُمَرَ لِسِيرَتِهِ وَمَعْدَلَتِهِ وَزُهْدِهِ وَعِبَادَتِهِ، وَفَضَّلَ آخَرُونَ مُعَاوِيَةَ لِسَابِقَتِهِ وَصُحْبَتِهِ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: لَيَوْمٌ شَهِدَهُ مُعَاوِيَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَيَّامِهِ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ.)[٣١٢].

وَقَدْ جَمَعَ يَوْمًا رُءُوسَ النَّاسِ فَخَطَبَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ فَدَكَ كَانَتْ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَضَعُهَا حَيْثُ أَرَاهُ اللَّهُ، ثُمَّ وَلِيَهَا أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ كَذَلِكَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَمَا أَدْرِي مَا قَالَ فِي عُثْمَانَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ مَرْوَانَ أَقْطَعَهَا فَحَصَلَ لِي مِنْهَا نَصِيبٌ، وَوَهَبَنِي الْوَلِيدُ وَسُلَيْمَانُ نَصِيبَهُمَا، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ مَالِي شَيْءٌ أَرَدَّ عَلَيَّ مِنْهَا، وَقَدْ رَدَدْتُهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَيَئِسَ النَّاسُ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْمَظَالِمِ، ثُمَّ أَخَذَ أَمْوَالَ جَمَاعَةٍ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ فَرَدَّهَا إِلَى بَيْتِ الْمَالِ، وَسَمَّاهَا أَمْوَالَ الْمَظَالِمِ، فَاسْتَشْفَعُوا إِلَيْهِ بِالنَّاسِ، وَتَوَسَّلُوا إِلَيْهِ بِعَمَّتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مَرْوَانَ فَلَمْ يَنْجَعْ فِيهِ وَلَمْ يَرُدُّهُ عَنِ الْحَقِّ شَيْءٌ، وَقَالَ لَهُمْ: وَاللَّهِ لَتَدَعُنِّي، وَإِلَّا ذَهَبْتُ إِلَى مَكَّةَ فَنَزَلْتُ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ لِأَحَقِّ النَّاسِ بِهِ. وَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَقَمْتُ فِيكُمْ خَمْسِينَ عَامًا مَا أَقَمْتُ فِيكُمْ مَا أُرِيدُ مِنَ الْعَدْلِ، وَإِنِّي لَأُرِيدُ الْأَمْرَ فَمَا أُنْفِذُهُ إِلَّا مَعَ طَمَعٍ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى تَسْكُنَ قُلُوبُهُمْ.[٣١٣]

وكان يحول بين الخليفة الوليد بن عبدالملك وكثيرا من الظلم.

وعَنْ أَبِي عُقْبَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: «ادْرَءُوا الْحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فِي كُلِّ شُبْهَةٍ، فَإِنَّ الْوَالِيَ إِنْ أَخْطَأَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَعَدَّى فِي الظُّلْمِ وَالْعُقُوبَةِ»[٣١٤].

وقد منع أن يتعرض أحد للخوارج ما لم يصولوا على الناس، ويأخذوا الأموال، أو يقطعوا السبيل، وأن يرد مالهم إذا انهزموا، وأن لا يتبع مدبرهم، ولا يقتل جريحهم، وكانوا يدخلون عليه داره فيجادلهم ثم يخرجون آمنين!

---

[٣١١] – البداية والنهاية ط هجر (١٢/ ٦٤٣)

[٣١٢] – البداية والنهاية ط هجر (١٢/ ٦٩٦)

[٣١٣] – البداية والنهاية ط هجر (١٢/ ٦٩٤)

[٣١٤] – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٥/ ٣١١) صحيح

وكان لعمر بن عبد العزيز لما كان أميرا على المدينة سنة ٨٧ هـ مجلس شورى لفقهاء وكبار علماء المدينة وهم: عروة بن الزبير بن العوام وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وأبو بكر بن عبدالرحمن وأبو بكر بن سليمان بن خيثمة وسليمان بن يسار والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عامر بن ربيعة وخارجة بن زيد بن ثابت؛ فعَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَدِينَةَ وَالِيًا عَلَيْهَا كَتَبَ حَاجِبُهُ النَّاسَ، ثُمَّ دَخَلُوا، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ دَعَا عَشَرَةَ نَفَرٍ مِنْ فُقَهَاءِ الْبَلَدِ: عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، وَأَبَا بَكْرِ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَخَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي دَعَوْتُكُمْ لِأَمْرٍ تُؤْجَرُونَ عَلَيْهِ، وَتَكُونُونَ فِيهِ أَعْوَانًا عَلَى الْحَقِّ مَا أُرِيدُ أَنْ أَقْطَعَ أَمْرًا إِلَّا بِرَايِكُمْ أَوْ بِرَاي مَنْ حَضَرَ مِنْكُمْ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَحَدًا يَتَعَدَّى أَوْ بَلَغَكُمْ عَنْ عَامِلٍ لِي ظَلَامَةً فَأُحَرِّجُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ بَلَغَهُ ذَلِكَ إِلَّا أَبْلَغَنِي. فَجُزُّوهُ خَيْرًا وَافْتَرِقُوا "[٣١٥]

وعَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْكُوفَةِ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِنِّي وَجَدْت رَجُلًا بِالْكُوفَةِ يَسُبُّك، وَقَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ، فَهَمَمْت بِقَتْلِهِ، أَوْ قَطْعِ يَدَيْهِ، أَوْ قَطْعِ لِسَانِهِ، أَوْ جَلْدِهِ ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أُرَاجِعَك فِيهِ - فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: سَلَامٌ عَلَيْك، أَمَّا بَعْدُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قَتَلْته لَقَتَلْتُك بِهِ، وَلَوْ قَطَعْته لَقَطَعْتُك بِهِ، وَلَوْ جَلَدْته لَأَقَدْته مِنْك، فَإِذَا جَاءَك كِتَابِي هَذَا، فَاخْرُجْ بِهِ إلَى الْكُنَاسَةِ فَسُبَّهُ كَالَّذِي سَبَّنِي، أَوْ اُعْفُ عَنْهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ قَتْلُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَسُبُّ أَحَدًا مِنْ النَّاسِ إلَّا رَجُلًا سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - "[٣١٦]

وكان هشام بن عبدالملك ولي الخلافة من سنة(١٠٥ هـ ١٢٥ هـ) من أحسن الخلفاء سيرة في الرعية، وإقامة للجهاد، وحفظا لبيت المال، وكراهية لسفك الدماء، وعلى دواوينه اعتمد العباسيون وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ عَمِّ السَّفَّاحِ: جَمَعْتُ دَوَاوِينَ بَنِي أُمَيَّةَ فَلَمْ أَرَ أَصْلَحَ لِلْعَامَّةِ وَالسُّلْطَانِ مِنْ دِيوَانِ هِشَامٍ.

---

[٣١٥] - تهذيب تحرير الإنسان وتجريد الطغيان (ص: ٣٤٩) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٤٥/ ١٤١) والبداية والنهاية ط هجر (١٢/ ٤٠٥) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٦/ ٤٢٧) والطبقات الكبرى ط دار صادر (٥/ ٣٣٤) من طريق الواقدي

[٣١٦] - المحلى بالآثار (١٢/ ٤٣٣) صحيح

وَقَالَ الْمَدَائِنِيُّ، عَنْ غَسَّانَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ بَنِي مَرْوَانَ أَشَدَّ نَظَرًا فِي أَمْرِ أَصْحَابِهِ وَدَوَاوِينِهِ، وَلَا أَشَدَّ مُبَالَغَةً فِي الْفَحْصِ عَنْهُمْ مِنْ هِشَامٍ.[٣١٧]

وكان قليل اللباس حتى وصف بالبخل فلما سئل عن ذلك قال: (وَأَمَّا مَا تَرَوْنَ مِنْ جَمْعِي لِهَذَا الْمَالِ وَصَوْنِهِ فَإِنَّهُ لَكُمْ. قَالَ عَقَّالٌ: وَكَانَ هِشَامٌ مَحْشُوًّا عَقْلًا.)[٣١٨].

وقد مرَّ عامر بن عبدالله التميمي من علماء التابعين في عصر بني أمية عَلَى رَجُلٍ مِنْ أهل الذِّمَّة قَدْ أُخِذَ فَكَلَّمَهُمْ فِيهِ فَأَبَوْا. فَكَلَّمَهُمْ فِيهِ فَأَبَوْا. قَالَ: كَذَبْتُمْ وَاللَّهِ لا تَظْلِمُونَ ذِمَّةَ اللَّهِ الْيَوْمَ. أَوْ قَالَ: ذِمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا شَاهِدٌ. فَنَزَلَ فَيُخَلِّصُهُ مِنْهُمْ.[٣١٩]

وقد أحدث أهل قبرص حدثًا، فاستشار عبد الملك بن صالح بن علي العباسي أمير الشام علماء عصره، وأراد نقض الصلح، إن أمان أهل قبرس كان قديما متظاهرا منَ الولاة لهم، وذلك لأنهم رأوا أن إقرارهم عَلَى حالهم ذل وصغار لهم وقوة للمسلمين عليهم بما يأخذون من جزيتهم ويصيبون به منَ الفرصة في عدوهم، ولم أجد أحدا منَ الولاة نقض صلحهم ولا أخرجنهم عن بلدهم، وأنا أرى: أن لا تعجل بنقض عهدهم ومنابذتهم حَتَّى تتجه الحجة عليهم، فإن اللَّه يقول «فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلى مُدَّتِهِمْ» ٩: ٤ فإن هم لم يستقيموا بعد ذلك ويدعوا غشهم ورأيت أن العذر ثابت منهم أوقعت بهم، فكان ذلك بعد الأعذار فرزقت النصر، وكان بهم الذل والخزي إن شاء اللَّه تعالى.[٣٢٠].

وعن عون؛ قال: لما بعث إِلَى ابن سيرين، والْحَسَن وأولئك قدموا على ابن هبيرة قال: فَقَالَ: مُحَمَّد لما دخل عليه، السلام عليكم، وكان ابن هبيرة متكئاً فجلس، وكان معه أَبُو الزناد، فَقَالَ لَهُ كيف من تركت ؟ قال: تركت الظلم فيهم فاشياً، فهم به، فجعل أَبُو الزناد يقول له: إنه شيخ، إنه، إنه، قال: فجاء لإياس بْن معاوية بجائزة، فَقَالَ: لا حاجة لي فيها؛ فقال: أترد جائزة الأمير ؟ قال: ولم يعطيني ؟ أيتصدق علي ؟ فقد أغناني الله، أو يعطيني على علمي أجراً، فلا آخذ عليه أجراً؛ قَالَ: الأنصاري وكانت جائزته عشرة آلاف.[٣٢١]

وقال الهيثم بن خارجة: حدثنا إسماعيل بْن عياش قَالَ: ظهر بإفريقية جور، فلما قام السفاح قدم عَبْد الرحمن بْن زياد بْن أنعمُ عَلَى أَبِي جعفر فشكا إِلَيْهِ العمال ببلده، فأقام ببابه شهرًا ثُمَّ دخل عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا أقدمك؟ قَالَ: ظهر الجور ببلدنا فجئت لأعلمك، فإذا الجور يخرج من دارك، فغضب أَبُو جعفر وهَمّ بِهِ، ثُمَّ أمر بإخراجه.

---

[٣١٧] - البداية والنهاية ط هجر (١٣/ ١٥٥)

[٣١٨] - البداية والنهاية ط هجر (١٣/ ١٥٥)

[٣١٩] - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٧/ ١٠٤)

[٣٢٠] - فتوح البلدان (ص: ١٥٦)

[٣٢١] - أخبار القضاة (١/ ٣٥٢) حسن

وعن ابْن إدريس عَن عَبْد الرحمن بْن زياد، قَالَ: أرسل إليّ أَبُو جعفر فقدمت عَلَيْهِ فدخلت، والربيع قائم عَلَى رأسه فاستدناني، فَقَالَ لِي: يَا عَبْد الرحمن كيف مَا مررت بِهِ من العمال؟ قُلْتُ: يَا أمير المؤمنين رأيت أعمالا سيئة، وظلمًا فاشيًا فظننته لبُعْد البلاد منك، فجعلت كلما دنوت منك كَانَ الأمر أعظم، قَالَ: فنكّس رأسه طويلا ثُمَّ قَالَ: كيف لِي بالرجال؟ قُلْتُ: أَفَلَيس عمر بْن عَبْد العزيز كَانَ يَقُولُ: إن الوالي بمنزلة السوق يجلب إليها مَا ينفق فيها فإن كَانَ بَرًّا أتوه ببَرِّهم، وإن كَانَ فاجرًا أتوه بفجورهم، قَالَ: فأطرق طويلا فَقَالَ لِي الربيع، وأومأ إليَّ أن اخرج، فخرجت وما عدت إِلَيْهِ.[٣٢٢]

مما يؤكد مدى الحرية السياسية في نقد السلطة في هذه الفترة مع الاستبداد السياسي؟! فلم تكن السلطة تتعرض إلا لمن يخرج عليها بالسيف دون أصحاب الرأي والكلمة.

عَنْ حُمَيْد، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «مَنْ شَهِدَ شَهَادَتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَاخْتَتَنَ، فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ الْجِزْيَةَ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَفَلَا تَرَى أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ قَدْ تَتَابَعَتْ عَنْ أَئِمَّةِ الْهُدَى بِإِسْقَاطِ الْجِزْيَةِ عَمَّنْ أَسْلَمَ، وَلَمْ يَنْظُرُوا: فِي أَوَّلِ السَّنَةِ كَانَ ذَلِكَ وَلَا فِي آخِرِهَا، فَهُوَ عِنْدَنَا عَلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ أَهْدَرَ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنْهَا، وَإِنَّمَا احْتَاجَ النَّاسُ إِلَى هَذِهِ الْآثَارِ فِي زَمَانِ بَنِي أُمَيَّةَ، لِأَنَّهُ يُرْوَى عَنْهُمْ، أَوْ عَنْ بَعْضِهِمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَهَا مِنْهُمْ وَقَدْ أَسْلَمُوا، يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ الْجِزْيَةَ بِمَنْزِلَةِ الضَّرَائِبِ عَلَى الْعَبِيدِ يَقُولُونَ: فَلَا يُسْقِطُ إِسْلَامُ الْعَبْدِ عَنْهُ ضَرِيبَتَهُ، وَلِهَذَا اسْتَجَازَ مَنِ اسْتَجَازَ مِنَ الْقُرَّاءِ الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ مَا يُثْبِتُ مَا كَانَ مِنْ أَخْذِهِمْ إِيَّاهَا "[٣٢٣]

فاستجاز كثير من العلماء الخروج عليهم لهذا السبب!

وكان أبو جعفر المنصور العباسي يقول: لا يستقيم الملك إلا بأربعة: (ما كان أحوجني إلى أن يكون على بابي أربعة نفر لا يكون على بابي أعف منهم، قيل له: يا أمير المؤمنين، من هم؟ قَالَ: هم أركان الملك، ولا يصلح الملك إلا بهم، كما أن السرير لا يصلح إلا بأربع قوائم، إن نقصت واحدة وهي، أما أحدهم فقاض لا تأخذه في الله لومة لائم، والآخر صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوي، والثالث صاحب خراج يستقصي ولا يظلم الرعية فإني عن ظلمها غني، والرابع- ثم عض على أصبعه السبابة ثلاث مرات، يقول في كل مرة: آه آه- قيل له: ومن هو يا أمير المؤمنين؟

قَالَ: صاحب بريد يكتب بخبر هؤلاء على الصحة.[٣٢٤]

وكان يقول: (يا أبا عبد الله، لا يصلح السلطان إلا بالتقوى، ولا تصلح رعيته إلا بالطاعة، ولا تعمر البلاد بمثل العدل، ولا تدوم نعمة السلطان وطاعته إلا بالمال، ولا تقدم في الحياطة بمثل نقل الأخبار

---

[٣٢٢] - تاريخ الإسلام ت بشار (٤/ ١١٦)

[٣٢٣] - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٦٠)(١٢٥)

[٣٢٤] - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٨/ ٦٧)

وأقدر الناس على العفو أقدرهم على العقوبة، وأعجز الناس من ظلم من هو دونه واعتبر عمل صاحبك وعلمه باختباره.)[٣٢٥].

وكان يقول: (إنما تحتاج العامة إلى ثلاث خلال، فإذا فعل ذلك بها فما حاجتهم! إذا أقيم لهم من ينظر في أحكامهم فينصف بعضهم من بعض، ويؤمن سبلهم حتى لا يخافوا في ليلهم ولا نهارهم، ويسد ثغورهم وأطرافهم حتى لا يجيئهم عدوهم، وقد فعلنا ذلك بهم ثم مكث أياما، وقال: يا ربيع، اضرب الطبل، فركب حتى رآه العامة.)!![٣٢٦]

وقد كان شجاعا حازما مستبدا مع صلاح ودين وعدل في الرعية، وقد حكم أكثر من عشرين سنة.

ثم حكم بعده ابنه محمد بن عبد الله بن محمد المهدي من سنة(١٥٨ هـ – ١٦٩ هـ) وكان من أهل العلم والفضل،فرّق الأموال على الناس و لم يعط أهل بيته ومواليه منها شيئا! بل أجرى لهم أرزاقًا من بيت المال بحسب كفايتهم لكل واحد خمسمائة في كل شهر.

وأمر بإطلاق كل من كان في السجن إلا من كان عليه دم، أو عليه مظلمة وحق، أو معروفًا بالإفساد في الأرض، فأطلق قادة المعارضة السياسية)!!!.

وأمر أن تجرى الأرزاق على جميع المساجين والمجذومين في جميع أطراف الدولة، وأن ينفق عليهم ما يكفيهم، وكان حسن السيرة محببا للرعية.

ثم ولي الخلافة هارون الرشيد بن المهدي سنة(١٧٠ هـ ١٩٣ هـ) وكان من أحسن الملوك سيرة بالرعية، وأكثرهم غزوا، وأكثرهم عناية بالعلم والعلماء، وشئون الدولة، وقد أقام من الصناعات ما لم يقم قبله وقسم الأموال في الثغور والسواحل وحماها.

وولي المأمون عبد الله بن هارون الرشيد سنة(١٩٨ هـ ٢١٨ هـ) وكان عالًما حازما، حسن السيرة في الرعية، قال ابن كثير: (وَكَانَ يَقْصِدُ الْعَدْلَ، وَيَتَوَلَّى بِنَفْسِهِ الْحُكْمَ بَيْنَ النَّاسِ وَالْفَصْلَ؛ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ ضَعِيفَةٌ فَتَظَلَّمَتْ عَلَى ابْنِهِ الْعَبَّاسِ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى رَأْسِهِ، فَأَمَرَ الْحَاجِبَ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَأَجْلَسَهُ مَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَادَّعَتْ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَخَذَ ضَيْعَةً لَهَا وَاسْتَحْوَذَ عَلَيْهَا، فَتَنَاظَرَا سَاعَةً فَجَعَلَ صَوْتُهَا يَعْلُو عَلَى صَوْتِهِ فَزَجَرَهَا بَعْضُ الْحَاضِرِينَ، فَقَالَ لَهُ الْمَأْمُونُ: اسْكُتْ فَإِنَّ الْحَقَّ أَنْطَقَهَا، وَالْبَاطِلَ أَسْكَتَهُ. ثُمَّ حَكَمَ لَهَا بِحَقِّهَا وَأَغْرَمَ لَهَا وَلَدَهُ بِعَشَرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَكَتَبَ إِلَى بَعْضِ الْأُمَرَاءِ: لَيْسَ مِنَ الْمُرُوءَةِ أَنْ يَكُونَ آنِيَتُكَ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، وَغَرِيمُكَ عَارٍ، وَجَارُكَ طَاوٍ.[٣٢٧]).

وعن يحيى بن أكثم قال: كان المأمون يجلس للمناظرة في الفقْه يوم الثلاثاء، فجاء رجل عليه ثياب قد شمّرها ونَعْلُهُ في يده. فوقف على طَرَف البساط وقال: السلام عليكم. فردّ عليه المأمون، فقال: أتأذن

---

[٣٢٥] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٨/ ٧١)

[٣٢٦] – تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٨/ ٨٥)

[٣٢٧] – البداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٢٢٣)

لي في الدُّنُوّ؟ قال: ادْنُ وتكلَّم، قال: أخبِرْني عن هذا المجلس الذي أنت فيه. جلَسته باجتماع الأمّة أَمْ بالمُغَالبة والقَهْر؟ قال: لَا بهذا ولا بهذا. بل كان يتولّى أمر المسلمين مَن عقد لي ولأخي. فلمّا صار الأمر لي علمت أنّي محتاج إلى اجتماع كلمة المسلمين في الشرق والغرب على الرضى بي. فرأيت أنّي متى خلّيتُ الأمرَ اضطّرب حبْل الإسلام ومرج عهدهم، وتنازعوا، وبطل الجهاد والحج، وانقطعت السُّبُل. فقمت حياطةً للمسلمين إلى أن يُجْمِعوا على رجلٍ يرضون به، فأُسلِّم إليه الأمر. فمتى اتّفقوا على رجلٍ خرجت له من الأمر، فقال: السلام عليكم ورحمة الله، وذهبَ، فوجّه المأمون مَن يكشف خبره. فرجع وقال: يا أمير المؤمنين مضى إلى مسجد فيه خمسة عشر رجلًا في مثل هيئته، فقالوا له: أَلَقِيتَ الرجل؟ قال: نعم. وأخبرهم بما جرى، قالوا: ما نرى بما قال بأسا. وافترقوا. فقال المأمون: كفينا مؤونة هؤلاء بأيسر الخَطْب[٣٢٨].

قَالَ أَبُو مَعْشَرٍ الْمُنَجِّمُ: كَانَ أَمَّاراً بِالعَدْلِ مَحْمُوْدَ السِّيْرَةِ مَيْمُوْنَ النَّقِيْبَةِ، فَقِيْهَ النَّفْسِ يُعَدُّ مِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ.[٣٢٩]، ولولا قيامه بفتنة خلق القرآن لكان أجل خلفاء بني العباس على الإطلاق.

ثم ولي بعد أخوه محمد المعتصم بالله سنة (٢١٨ هـ ٢٢٧ هـ) فسار على طريقته، وَلَمَّا وَلِيَ الْخِلَافَةَ كَانَ شَهْمًا فِي أَيَّامِهِ وَلَهُ هِمَّةٌ عَالِيَةٌ، وَمَهَابَةٌ عَظِيمَةٌ جِدًّا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا كَانَتْ هِمَّتُهُ فِي الْحَرْبِ، لَا فِي الْبِنَاءِ، وَلَا فِي غَيْرِهِ.[٣٣٠].

ثم ولي بعد ابنه الواثق فلم يكن مرضي السيرة و لم تطل مدته.

ثم ولي المتوكل جعفر بن المعتصم سنة(٢٣٢ هـ ٢٤٧ هـ) وكان كريما رحيما محببًا إلى الرعية حسن السيرة فيها،وقد رفع الفتنة عن الأمة، وأمر بالكف عن الخوض فيها، وَقَالَ يَزِيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ: قَالَ لِي الْمُتَوَكِّلُ: إِنَّ الْخُلَفَاءَ كَانَتْ تَتَصَعَّبُ عَلَى النَّاسِ لِيُطِيْعُوهُمْ، وَأَنَا أُلِيْنُ لَهُمْ لِيُحِبُّونِي وَيُطِيْعُونِي.[٣٣١].

وقد ولي الخلافة بعده المهتدي بالله محمد بن الواثق بن المعتصم سنة(٢٥٥ هـ) قال ابن كثير: (وَاسْتَقَرَّت الْخِلَافَةُ لِلْمُهْتَدِي بِاللَّهِ وَكَانَ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - خَلِيفَةً صَالِحًا. قَالَ يَوْمًا لِلْأُمَرَاءِ: إِنِّي لَيْسَتْ لِي أُمٌّ لَهَا مِنَ الْغَلَّاتِ مَا يُقَاوِمُ عَشَرَةَ آلَافِ أَلْفِ دِينَارٍ، وَلَسْتُ أُرِيدُ إِلَّا الْقُوتَ فَقَطْ، وَلَا أُرِيدُ فَضْلًا عَلَى ذَلِكَ إِلَّا لِإِخْوَتِي فَإِنَّهُمْ قَدْ مَسَّتْهُمُ الْحَاجَةُ.)[٣٣٢].

---

[٣٢٨] - تاريخ الإسلام ت بشار (٥/ ٣٥٥)

[٣٢٩] - سير أعلام النبلاء ط الحديث (٨/ ٣٧٨)

[٣٣٠] - البداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٢٨٦)

[٣٣١] - سير أعلام النبلاء ط الحديث (٩/ ٤٤٤)

[٣٣٢] - البداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٥٠٩)

وَفِي رَمَضَانَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ وَقَعَتْ فِتْنَةٌ بِبَغْدَادَ أَيْضًا بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْسٍ وَمَنِ اتَّبَعَهُ مِنَ الشَّاكِرِيَّةِ وَالْجُنْدِ وَغَيْرِهِمْ وَبَيْنَ الْعَامَّةِ وَالرَّعَاعِ فَاجْتَمَعَ مِنَ الْعَامَّةِ نَحْوٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفٍ، وَكَانَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ بِالنِّبَالِ وَالرِّمَاحِ وَالسُّيُوفِ، وَقُتِلَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، ثُمَّ انْهَزَمَ مُحَمَّدُ بْنُ أَوْسٍ وَأَصْحَابُهُ فَنَهَبَتِ الْعَامَّةُ مَا وَجَدُوا مِنْ أَمْوَالِهِ، وَكَانَ مِنْهُ شَيْءٌ يُعَادِلُ أَلْفَيْ أَلْفٍ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

ثُمَّ اتَّفَقَ الْحَالُ عَلَى إِخْرَاجِ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْسٍ مِنْ بَغْدَادَ إِلَى أَيْنَمَا أَرَادَ مِنْ سَائِرِ الْبِلَادِ فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا طَرِيدًا ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّاسِ مَرْضِيَّ السِّيرَةِ بَلْ كَانَ جَبَّارًا عَنِيدًا، وَشَيْطَانًا مَرِيدًا وَفَاسِقًا شَدِيدًا وَأَمَرَ الْخَلِيفَةُ الْمُهْتَدِي بِاللَّهِ بِأَنْ يُنْفَى الْقِيَانُ وَالْمُغَنِّيُونَ مَنْ سَامَرَّا، وَأَمَرَ بِقَتْلِ السِّبَاعِ وَالنُّمُورِ الَّتِي فِي دَارِ السُّلْطَانِ، وَالْكِلَابِ الْمُعَدَّةِ لِلصَّيْدِ أَيْضًا، وَإِبْطَالِ الْمَلَاهِي وَرَدِّ الْمَظَالِمِ، وَأَنْ يُؤْمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَجَلَسَ لِلْعَامَّةِ.[٣٣٣].

قَالَ الْخَطِيبُ: وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ الْخُلَفَاءِ مَذْهَبًا، وَأَجْمَلِهِمْ طَرِيقَةً، وَأَظْهَرِهِمْ وَرَعًا، وَأَكْثَرِهِمْ عِبَادَةً.[٣٣٤]

كما ولي المعتمد على الله أحمد بن جعفر المتوكل بن المعتصم من سنة(٢٥٦ هـ ٢٧٩ هـ) وكان ولي عهده أخوه الناصر لدين الله الموفق، وكان الناصر هو المتصرف طوال هذه المدة، وإليه الحل والعقد في شئون الدولة، قال عنه الذهبي: وكان الموفَّق من أجَلّ الملوك رأيًا، وأشجعهم قلبًا، وأسمحهم نفْسًا، وأغزرهم عقلًا، وأجْوَدهم رأيًا. وكان محبَّبًا إِلَى النّاس، قد استولى على الأمور وانقادت له الجيوش، وحارب صاحب الزَّنْج وظفر به وقتله.وكان النّاس يلقّبونه: النّاصر لدين الله .[٣٣٥]).

وقال عنه ابن كثير: (وَكَانَ غَزِيرَ الْعَقْلِ حَسَنَ التَّدْبِيرِ كَرِيمًا جَوَادًا مُمَدَّحًا شُجَاعًا مِقْدَامًا رَئِيسًا، حَسَنَ الْمُحَادَثَةِ وَالْمُجَالَسَةِ عَادِلًا حَسَنَ السِّيرَةِ، يَجْلِسُ لِلْمَظَالِمِ وَعِنْدَهُ الْقُضَاةُ فَيُنْصِفُ الْمَظْلُومَ مِنَ الظَّالِمِ، وَكَانَ عَالِمًا بِالْأَدَبِ وَالنَّسَبِ وَالْفِقْهِ وَسِيَاسَةِ الْمُلْكِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَهُ مَحَاسِنُ وَمَآثِرُ كَثِيرَةٌ جِدًّا.)[٣٣٦].

ثم ولي الخلافة المعتضد بالله أحمد بن الموفق الناصر بعد وفاة عمه المعتمد من سنة(٢٧٩ هـ ٢٨٩ هـ) قال ابن كثير: (وَقَدْ كَانَ أَمْرُ الْخِلَافَةِ دَاثِرًا فَأَحْيَاهُ اللَّهُ بِهِمَّتِهِ وَعَدْلِهِ وَشَهَامَتِهِ وَصَرَامَتِهِ وَشَجَاعَتِهِ)[٣٣٧].

---

[٣٣٣] – البداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٥١٠)

[٣٣٤] – تاريخ بغداد ت بشار (٤/ ٥٥٣) والبداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٥٢٢)

[٣٣٥] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٢٠/ ٤٨٠)

[٣٣٦] – البداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٦٣٩)

[٣٣٧] – البداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٦٤٤)

وقال عنه الذهبي: (وكانت أيامه أيامًا طيبة كثيرة الأمن والرخاء. وكان قد أسقط المكوس، ونشر العدل، ورفع الظلم عن الرعية..)![٣٣٨]

ثم ولي الخلافة بعده ابنه المكتفي بالله علي سنة(٢٨٩ هـ ٢٩٥ هـ) وَهَدَمَ المَطَامِير الَّتِي عَمِلَهَا أَبُوْهُ، وَصَيَّرهَا مَسَاجِد، وَرَدَّ أَملاَك النَّاس إِلَيْهِم وَكَانَ أَبُوْهُ قَدْ أَخذهَا لعمل قَصْر، وَأَحْسَن السِّيْرَة فَأَحَبَّه النَّاس.![٣٣٩]

ثم ولي بعده أخوه جعفر المقتدر بالله بن المعتضد من سنة(٢٩٥ هـ ٣٢٠ هـ) قال ابن كثير: (وَفِي يَوْمِ عَرَفَةَ أَوَّلَ وِلَايَتِه فَرَّقَ مِنَ الْأَغْنَامِ وَالْأَبْقَارِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ رَأْسٍ وَمِنَ الْإِبِلِ أَلْفَيْ بَعِيرٍ، وَرَدَّ الرُّسُومَ وَالْكُلَفَ وَالْأَرْزَاقَ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي أَوَائِلِ الْعَبَّاسِيِّينَ، وَأَطْلَقَ أَهْلَ الْحُبُوسِ الَّذِينَ يَجُوزُ إِطْلَاقُهُمْ، وَوَكَلَ أَمْرَ ذَلِكَ إِلَى الْقَاضِي أَبِي عُمَرَ مُحَمَّد بْنِ يُوسُفَ، وَكَانَ قَدْ بُنِيَتْ أَبْنِيَةٌ فِي الرَّحْبَةِ دَخْلُهَا فِي كُلِّ شَهْرٍ أَلْفُ دِينَارٍ فَأَمَرَ بِهَدْمِهَا لِيُوسِّعَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الطُّرُقَاتِ وَسَيَأْتِي ذِكْرُ شَيْءٍ مِنْ أَيَّامِهِ وَتَرْجَمَتِهِ فِيمَا بَعْدُ.)![٣٤٠]

وعيب عليه التبذير والتفريط بالأموال، وطاعة النساء، وكثرة عزل الوزراء، وذلك لصغر سنه إذ توفي و لم يبلغ الأربعين مع طول مدته.

وولي الخليفة الراضي بالله أحمد بن المقتدر بالله بن المعتضد سنة(٣٢٢ هـ ٣٢٩ هـ) قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: كَانَ لِلرَّاضِي فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ وَخَتَمَ الْخُلَفَاءَ فِي أُمُورٍ عِدَّةٍ ؛ فَمِنْهَا أَنَّهُ كَانَ آخِرَ خَلِيفَةٍ لَهُ شِعْرٌ مُدَوَّنٌ، وَآخِرَ خَلِيفَةٍ انْفَرَدَ بِتَدْبِيرِ الْجُيُوشِ وَالْأَمْوَالِ، وَآخِرَ خَلِيفَةٍ خَطَبَ عَلَى مِنْبَرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَآخِرَ خَلِيفَةٍ جَالَسَ الْجُلَسَاءَ وَوَصَلَ إِلَيْهِ النُّدَمَاءُ، وَآخِرَ خَلِيفَةٍ كَانَتْ نَفَقَتُهُ وَجَوَائِزُهُ وَعَطَايَاهُ وَجِرَايَاتُهُ وَخَزَائِنُهُ وَمَطَابِخُهُ وَمَجَالِسُهُ وَخَدَمُهُ وَحُجَّابُهُ وَأُمُورُهُ، كُلُّ ذَلِكَ يَجْرِي عَلَى تَرْتِيبِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْخُلَفَاءِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ فَصِيحًا بَلِيغًا كَرِيمًا جَوَادًا مُمَدَّحًا.[٣٤١]

لَمَّا مَاتَ أَخُوهُ الرَّاضِي اجْتَمَعَ الْقُضَاةُ وَالْأَعْيَانُ بِدَارِ بَجْكَمَ، وَاشْتَوَرُوا فِيمَنْ يُوَلُّونَ عَلَيْهِمْ، فَاتَّفَقَ رَأْيُهُمْ كُلُّهُمْ عَلَى الْمُتَّقِي لِلَّهِ إِبْرَاهِيمَ هَذَا، فَأَحْضَرُوهُ إِلَى دَارِ الْخِلَافَةِ، وَأَرَادُوا بَيْعَتَهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ صَلَاةَ الِاسْتِخَارَةِ، وَهُوَ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يَصْعَدْ إِلَى الْكُرْسِيِّ بَعْدُ، ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّرِيرِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ،

---

[٣٣٨] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٢١/ ٦٧)

[٣٣٩] – سير أعلام النبلاء ط الحديث (١٠/ ٤٨٨)

[٣٤٠] – البداية والنهاية ط هجر (١٤/ ٧٤٥)

[٣٤١] – البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ١٢٧)

وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ لِعَشْرٍ بَقِينَ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، أَعْنِي سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، فَلَمْ يُغَيِّرْ عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا، وَلَا غَدَرَ بِأَحَدٍ، حَتَّى وَلَا عَلَى سُرِّيَّتِهِ لَمْ يُغَيِّرْهَا، وَلَمْ يَتَسَرَّ عَلَيْهَا[٣٤٢].

ومن أمراء هذا العصر علي بن بويه عماد الدولة ملك شيراز من سنة(٣٢٢ هـ ٣٣٨ هـ) وهو أول ملوك بني بويه،قال عنه ابن كثير: (وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ ذَكَرٌ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَخِيهِ رُكْنِ الدَّوْلَةِ يَسْتَدْعِي وَلَدَهُ عَضُدَ الدَّوْلَةِ، لِيَجْعَلَهُ وَلِيَّ عَهْدِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ فَرِحَ بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا، وَخَرَجَ بِنَفْسِهِ فِي جَمِيعِ جَيْشِهِ لِتَلَقِّيهِ، فَلَمَّا دَخَلَ بِهِ دَارَ الْمَمْلَكَةِ أَجْلَسَهُ عَلَى السَّرِيرِ، وَقَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ كَأَحَدِ الْأُمَرَاءِ ؛ لِيَرْفَعَ مِنْ شَأْنِهِ عِنْدَ أُمَرَائِهِ وَوُزَرَائِهِ وَأَعْوَانِهِ، ثُمَّ عَقَدَ لَهُ الْبَيْعَةَ عَلَى مَا يَمْلِكُهُ مِنَ الْبُلْدَانِ وَالْأَمْوَالِ وَتَدْبِيرِ الْمُلْكِ وَالرِّجَالِ، وَفَهِمَ مِنْ بَعْضِ رُءُوسِ الْأُمَرَاءِ كَرَاهِيَةً لِذَلِكَ، فَشَرَعَ فِي الْقَبْضِ عَلَيْهِمْ، وَقَتَلَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ وَسَجَنَ آخَرِينَ، حَتَّى تَمَهَّدَتِ الْأُمُورُ لِعَضُدِ الدَّوْلَةِ، ثُمَّ كَانَتْ وَفَاةُ عِمَادِ الدَّوْلَةِ بِشِيرَازَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ عَنْ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَكَانَتْ مُدَّةُ مُلْكِهِ ستَّ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ الْمُلُوكِ فِي زَمَانِهِ، وَمِمَّنْ حَازَ قَصَبَ السَّبْقِ دُونَ أَقْرَانِهِ، وَكَانَ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ أَمِيرَ الْأُمَرَاءِ، وَبِذَلِكَ كَانَ يُكَاتِبُهُ الْخُلَفَاءُ، وَلَكِنْ أَخُوهُ مُعِزُّ الدَّوْلَةِ كَانَ يَنُوبُ عَنْهُ بِبَغْدَادَ وَالْعِرَاقِ وَالسَّوَادِ.[٣٤٣]

، وقال عنه: (أَوَّلُ مَنْ تَمَلَّكَ مِنْهُمْ، وَكَانَ عَاقِلًا حَازِمًا، حَمِيدَ السِّيرَةِ، رَئِيسًا فِي نَفْسِهِ)[٣٤٤].

ومنهم أيضا ركن الدولة بن علي بن بويه ملك شيراز بعد أبيه (ت ٣٦٦ هـ) وقال عنه ابن كثير: (وَقَدْ كَانَ سَائِسًا حَلِيمًا وَقُورًا، كَثِيرَ الصَّدَقَاتِ، مُحِبًّا لِلْعُلَمَاءِ، فِيهِ إِيثَارٌ وَكَرَمٌ كَثِيرٌ، وَحُسْنُ عِشْرَةٍ وَرِيَاسَةٍ عَلَى أَقَارِبِهِ وَدَوْلَتِهِ وَرَعِيَّتِهِ.)[٣٤٥].

ومنهم الْمُسْتَنْصِرُ بِاللَّهِ بْنُ النَّاصِرِ لِدِينِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأُمَوِيِّ، وَقَدْ كَانَ هَذَا مِنْ خِيَارِ الْمُلُوكِ وَعُلَمَائِهِمْ، عَالِمًا بِالْفِقْهِ وَالْخِلَافِ وَالتَّوَارِيخِ، مُحِبًّا لِلْعُلَمَاءِ، مُحْسِنًا إِلَيْهِمْ وَكَانَتْ وَفَاتُهُ وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً وَسَبْعَةُ أَشْهُرٍ، مُدَّةُ خِلَافَتِهِ مِنْهَا خَمْسَةَ عَشَرَ سَنَةً وَخَمْسَةُ أَشْهُرٍ "[٣٤٦]

الْقَاضِي مُنْذِرُ بْنُ سَعِيدٍ، أَبُو الْحَكَمِ الْبَلُّوطِيُّ الظَّاهِرِيُّ مَذْهَبًا، قَاضِي قُضَاةِ الْأَنْدَلُسِ، وَكَانَ إِمَامًا فَقِيهًا عَالِمًا فَصِيحًا خَطِيبًا شَاعِرًا دَيِّنًا كَثِيرَ الْفَضْلِ، ...دَخَلَ يَوْمًا عَلَى النَّاصِرِ لِدِينِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأُمَوِيِّ، وَقَدْ فَرَغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَدِينَةِ الزَّهْرَاءِ وَقُصُورِهَا، وَقَدْ بُنِيَ لَهُ فِيهَا قَصْرٌ عَظِيمٌ مُنِيفٌ وَزُخْرِفَ بِأَنْوَاعِ الدِّهَانَاتِ وَالسُّتُورِ، وَجَلَسَ عِنْدَهُ رُءُوسُ دَوْلَتِهِ وَأُمَرَاؤُهُ، وَجَاءَ الْقَاضِي فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِهِ، وَجَعَلَ الْحَاضِرُونَ يُثْنُونَ عَلَى هَذَا الْبِنَاءِ، وَالْقَاضِي سَاكِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الْمَلِكُ، وَقَالَ: مَا

---

[٣٤٢] – البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ١٣١)

[٣٤٣] – البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ٢٠٠)

[٣٤٤] – البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ١٩٩)

[٣٤٥] – البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ٣٦٩)

[٣٤٦] – البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ٣٧١)

تَقُولُ يَا أَبَا الْحَكَمِ؟ فَبَكَى الْقَاضِي، وَانْحَدَرَتْ دُمُوعُهُ عَلَى لِحْيَتِه، وَقَالَ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ الشَّيْطَانَ - أَخْزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى - يَبْلُغُ مِنْكَ هَذَا الْمَبْلَغَ، وَلَا أَنَّكَ تُمَكِّنُهُ مِنْ قِيَادِكَ هَذَا التَّمْكِينَ، مَعَ مَا آتَاكَ اللَّهُ، وَفَضَّلَكَ بِه، حَتَّى أَنْزَلَكَ مَنَازِلَ الْكَافِرِينَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِئُونَ وَزُخْرُفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ} [الزُّخْرُف: ٣٣ - ٣٥] قَالَ: فَوَجَمَ الْمَلِكُ عِنْدَ ذَلِكَ وَبَكَى، وَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وَأَكْثَرَ فِي الْمُسْلِمِينَ مِثْلَكَ. الْقَاضِي مُنْذِرُ بْنُ سَعِيدٍ، أَبُو الْحَكَمِ الْبَلُّوطِيُّ الظَّاهِرِيُّ مَذْهَبًا، قَاضِي قُضَاةِ الْأَنْدَلُسِ، وَكَانَ إِمَامًا فَقِيهًا عَالِمًا فَصِيحًا خَطِيبًا شَاعِرًا دَيِّنًا كَثِيرَ الْفَضْلِ، ...دَخَلَ يَوْمًا عَلَى النَّاصِرِ لِدِينِ اللَّه عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأُمَوِيِّ، وَقَدْ فَرَغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَدِينَةِ الزَّهْرَاءِ وَقُصُورِهَا، وَقَدْ بُنِيَ لَهُ فِيهَا قَصْرٌ عَظِيمٌ مُنِيفٌ وَزُخْرِفَ بِأَنْوَاعِ الدِّهَانَاتِ وَالسُّتُورِ، وَجَلَسَ عِنْدَهُ رُءُوسُ دَوْلَتِه وَأُمَرَاؤُهُ، وَجَاءَ الْقَاضِي فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِه، وَجَعَلَ الْحَاضِرُونَ يُثْنُونَ عَلَى هَذَا الْبِنَاءِ، وَالْقَاضِي سَاكِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْه الْمَلِكُ، وَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا الْحَكَمِ؟ فَبَكَى الْقَاضِي، وَانْحَدَرَتْ دُمُوعُهُ عَلَى لِحْيَتِه، وَقَالَ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ الشَّيْطَانَ - أَخْزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى - يَبْلُغُ مِنْكَ هَذَا الْمَبْلَغَ، وَلَا أَنَّكَ تُمَكِّنُهُ مِنْ قِيَادِكَ هَذَا التَّمْكِينَ، مَعَ مَا آتَاكَ اللَّهُ، وَفَضَّلَكَ بِه، حَتَّى أَنْزَلَكَ مَنَازِلَ الْكَافِرِينَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِئُونَ وَزُخْرُفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ} [الزُّخْرُف: ٣٣ - ٣٥] قَالَ: فَوَجَمَ الْمَلِكُ عِنْدَ ذَلِكَ وَبَكَى، وَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وَأَكْثَرَ فِي الْمُسْلِمِينَ مِثْلَكَ.[٣٤٧]

وَقَدْ قَحَطَ فِي بَعْضِ السِّنِينَ، فَأَمَرَ الْمَلِكُ الْقَاضِيَ مُنْذِرَ بْنَ سَعِيدٍ الْبَلُّوطِيَّ أَنْ يَسْتَسْقِيَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا جَاءَتْهُ الرِّسَالَةُ بِذَلِكَ لِيَخْرُجَ مِنَ الْغَدِ، قَالَ لِلرَّسُولِ: كَيْفَ تَرَكْتَ الْمَلِكَ وَمَا حَالُهُ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ أَخْشَعَ مَا يَكُونُ وَأَكْثَرَهُ دُعَاءً، فَقَالَ الْقَاضِي: رُحِمْتُمْ وَسُقِيتُمْ وَاللَّه، إِذَا خَشَعَ جَبَّارُ الْأَرْضِ، رَحِمَ جَبَّارُ السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ لِغُلَامِه: اخْرُجْ بِالْمِمْطَرِ مَعَكَ، فَلَمَّا خَرَجَ النَّاسُ، وَجَاءَ الْقَاضِي صَعِدَ الْمِنْبَرَ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْه وَيَسْتَمِعُونَ لِمَا يَقُولُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ كَانَ أَوَّلَ مَا خَاطَبَهُمْ بِه أَنْ قَالَ: {سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِه الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِه وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [الأنعام: ٥٤] ثُمَّ أَعَادَهَا، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي الْبُكَاءِ وَالنَّحِيبِ وَالتَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ، فَلَمْ يَزَالُوا كَذَلِكَ حَتَّى سُقُوا، وَرَجَعُوا يَخُوضُونَ الْمَاءَ.[٣٤٨]

ثم بويع ولده المؤيد بالله بن المستنصر، وكان صغيرا فقام في شئون الدولة وزيره المنصور محمد بن أبي عامر، وولداه من بعده المظفر والناصر مدة ٢٦ سنة.

---

[٣٤٧] - البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ٣٧٩)

[٣٤٨] - البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ٣٨٠)

قال ابن كثير: فَسَاسَ الرَّعَايَا جَيِّدًا، وَعَدَلَ فِيهِمْ، وَغَزَا الْأَعْدَاءَ، وَاسْتَقَرَّ لَهُمُ الْحَالُ كَذَلِكَ نَحْوًا مِنْ سِتٍّ وَعِشْرِينَ سَنَةً.[٣٤٩].

وكان من ملوك هذا العصر المعتمد بن عباد الأندلسي، (كان حسن السيرة والإحسان إلى الرعية والرفق بهم).

وملك بعده الأندلس المجاهد يوسف بن تاشفين.

قال ابن كثير :" وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ مَلَكَ أَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يُوسُفُ بْنُ تَاشُفِينَ صَاحِبُ بِلَادِ الْمَغْرِبِ كَثِيرًا مِنْ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ، وَأَسَرَ صَاحِبَهَا الْمُعْتَمِدَ بْنَ عَبَّادٍ، وَسَجَنَهُ وَأَهْلَهُ بِأَغْمَاتَ، وَقَدْ كَانَ الْمُعْتَمِدُ هَذَا مَوْصُوفًا بِالْكَرَمِ وَالْأَدَبِ وَالْحِلْمِ وَحُسْنِ السِّيرَةِ وَالْعِشْرَةِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الرَّعِيَّةِ وَالرِّفْقِ بِهِمْ فَحَزِنَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَالَ فِي مُصَابِهِ الشُّعَرَاءُ فَأَكْثَرُوا."[٣٥٠]

وَقِيْلَ: كَانَ ابْنُ تَاشفِيْن كَثِيْرَ الْعَفو، مُقَرّباً لِلْعُلَمَاء، وَكَانَ أَسْمَرَ نَحِيْفاً، خفيفَ اللِّحْيَة، دقيقَ الصَّوْت، سَائساً، حَازِماً، يَخطُبُ لِخَلِيْفَة العِرَاق، وَفِيْه بُخْلُ البَرْبَر، تَمَلَّكَ بِضْعاً وَثَلاَثِيْنَ سَنَةً، وَهُوَ وَجَيْشُهُ مُلاَزِمُوْنَ لِلثَّام الضَّيِّقِ، وَفِيْهِم شَجَاعَة وَعُتُوٌّ وعسفٌ، جَاءته الخلع من المستظهر، وَوَلِيَ بَعْدَهُ وَلَدُهُ عليّ.[٣٥١]

وكَانَ أحد من ملك البلاد، ودانت بطاعته العباد، واتسعت ممالكه، وطال عُمره. وقلَّ أنّ عُمِّرَ أحدٌ من ملوك الإسلام ما عُمِّر.

وكان ابن تاشَفين بطلًا شجاعًا، عادلًا، اختطّ مراكش، وكان مكمنًا للّصوص مأوى الحَرَاميّة، فكان المارَون به يقول بعضُهم لبعض: مُرّاكش.

وقدم ابن تاشَفين بين يديه كتابًا إلى الفرنج يدعوهم إلى الإسلام، أو الحرب، أو الجزية.

ثمّ أقبلت الجيوش، ونزلت تجاه الفرنج، فاختار ابن عَبّاد أنْ يكون هُوَ المصادم للفرنج أوّلًا، وأن يكون ابن تاشَفين ردفًا له. ففعلوا ذلك، فخذل الفرنج، استمرّ القتل فيهم، فقيل: إنّه لم يفلت منهم إلّا الأذفونش في أقلّ من ثلاثين. وغنم المسلمون غنيمة عظيمة. وذلك في سنة تسع وسبعين وأربعمائة.

وعفّ يوسف عَن الغنائم، وآثر بها ملوك الأندلس ليتمّ لَهُ الأجر، فأحبوه وشكروا لَهُ. وكانت ملحمةً عظيمةً قَلَّ أنْ وقع في الإسلام مثلها.[٣٥٢]

---

[٣٤٩] – البداية والنهاية ط هجر (١٥/ ٣٧١)

[٣٥٠] – البداية والنهاية ط هجر (١٦/ ١١٩)

[٣٥١] – سير أعلام النبلاء ط الحديث (١٤/ ٢٢٨)

[٣٥٢] – تاريخ الإسلام ت تدمري (٣٤/ ٣٣٠)

وقد بلغ من عدل ملوك الإسلام أن تشبه بهم ملوك الفرنج، قال ابن كثير: (وَفِيهَا مَلَكَتِ الْفِرَنْجُ مَدِينَةَ صِقِلِّيَةَ مِنْ بِلَادِ الْمَغْرِبِ وَمَاتَ مَلِكُهُمْ فَقَامَ مِنْ بَعْدِهِ وَلَدُهُ، فَسَارَ فِي النَّاسِ سِيرَةَ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمْ كَأَنَّهُ مِنْهُمْ.)[٣٥٣].

وفي سنة(٥٦٩ هـ) توفي الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي السلجوقي؛ وكان حنفي المذهب؛ يحب الفقراء ويكرمهم، وكان يقوم في أحكامه بالمعدلة الحسنة، واتباع الشرع المطهر، ويعقد مجالس العدل ويتولاها بنفسه؛ وقد حكم سنة(٥٤١ هـ) وجاهد الفرنج وهزمهم وفتح المدن التي استولوا عليها في الشام، قال ابن كثير: (هُوَ الْمَلِكُ الْعَادِلُ نُورُ الدِّينِ أَبُو الْقَاسِمِ مَحْمُودُ بْنُ الْمَلِكِ الْأَتَابِكِ قَسِيمِ الدَّوْلَةِ عِمَادِ الدِّينِ أَبِي سَعِيدٍ زَنْكِيٍّ، الْمُلَقَّبِ بِالشَّهِيدِ بْنِ الْمَلِكِ آقْ سُنْقُرَ الْأَتَابِكِ الْمُلَقَّبِ بِقَسِيمِ الدَّوْلَةِ أَيْضًا التُّرْكِيُّ السَّلْجُوقِيُّ مَوْلَاهُمْ، وُلِدَ وَقْتَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ يَوْمِ الْأَحَدِ السَّابِعَ عَشَرَ مِنْ شَوَّالٍ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَخَمْسمِائَةٍ بِحَلَبَ، وَنَشَأَ فِي كَفَالَةِ وَالِدِهِ صَاحِبِ حَلَبَ وَالْمَوْصِلِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْبُلْدَانِ الْكَثِيرَةِ وَتَعَلَّمَ الْفُرُوسِيَّةَ وَالرَّمْيَ، وَكَانَ شَهْمًا شُجَاعًا ذَا هِمَّةٍ عَالِيَةٍ وَقَصْدٍ صَالِحٍ وَحُرْمَةٍ وَافِرَةٍ وَدِيَانَةٍ مَتِينَةٍ، فَلَمَّا قُتِلَ أَبُوهُ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَهُوَ مُحَاصِرٌ جَعْبَرَ كَمَا ذَكَرْنَا صَارَ الْمُلْكُ بِحَلَبَ إِلَى ابْنِهِ هَذَا وَأَعْطَاهُ أَخُوهُ سَيْفُ الدِّينِ غَازِيٌّ الْمَوْصِلَ كَمَا تَقَدَّمَ.

ثُمَّ افْتَتَحَ الْمَلِكُ نُورُ الدِّينِ دِمَشْقَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ فَأَحْسَنَ إِلَى أَهْلِهَا وَبَنَى لَهُمُ الْمَدَارِسَ وَالْمَسَاجِدَ وَالرُّبُطَ وَوَسَّعَ الطُّرُقَ وَالْأَسْوَاقَ، وَوَضَعَ الْمُكُوسَ بِدَارِ الْبِطِّيخِ وَالْغَنَمِ وَالْعَرْصَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَكَانَ حَنَفِيَّ الْمَذْهَبِ يُحِبُّ الْعُلَمَاءَ وَالْفُقَرَاءَ وَيُكْرِمُهُمْ وَيَحْتَرِمُهُمْ وَيُحْسِنُ إِلَيْهِمْ، وَيَقُومُ فِي أَحْكَامِهِ بِالْمَعْدَلَةِ الْحَسَنَةِ وَاتِّبَاعِ الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ وَيَعْقِدُ مَجَالِسَ الْعَدْلِ وَيَتَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ وَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ الْقَاضِي وَالْفُقَهَاءُ وَالْمُفْتُونَ مِنْ سَائِرِ الْمَذَاهِبِ، وَيَجْلِسُ فِي يَوْمِ الثُّلَاثَاءِ بِالْمَسْجِدِ الْمُعَلَّقِ الَّذِي بِالْكُشْكِ ؛ لِيَصِلَ إِلَيْهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الذِّمَّةِ وَأَحَاطَ السُّورَ عَلَى حَارَةِ الْيَهُودِ، وَكَانَ خَرَابًا وَأَغْلَقَ بَابَ كَيْسَانَ وَفَتَحَ بَابَ الْفَرَجِ وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ هُنَاكَ بَابٌ بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَظْهَرَ بِبِلَادِهِ السُّنَّةَ وَأَمَاتَ الْبِدْعَةَ، وَأَمَرَ بِالتَّأْذِينِ بِحَيِّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيِّ عَلَى الْفَلَاحِ، وَلَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ بِهِمَا فِي دَوْلَتِي أَبِيهِ وَجَدِّهِ، وَإِنَّمَا كَانَ يُؤَذَّنُ بِحَيِّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ ؛ لِأَنَّ شِعَارَ الرَّفْضِ كَانَ ظَاهِرًا بِهَا. وَأَقَامَ الْحُدُودَ وَفَتَحَ الْحُصُونَ وَكَسَرَ الْفِرِنْجَ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَاسْتَنْقَذَ مِنْ أَيْدِيهِمْ مَعَاقِلَ كَثِيرَةً مِنَ الْحُصُونِ الْمَنِيعَةِ الَّتِي كَانُوا قَدِ اسْتَحْوَذُوا عَلَيْهَا مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، كَمَا تَقَدَّمَ بَسْطُ ذَلِكَ فِي السِّنِينَ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي أَيَّامِهِ.

وَأَقْطَعَ أُمَرَاءَ الْعَرَبِ إِقْطَاعَاتٍ ؛ لِئَلَّا يَتَعَرَّضُوا لِلْحَجِيجِ، وَبَنَى بِدِمَشْقَ مَارَسْتَانًا حَسَنًا لَمْ يُبْنَ فِي الشَّامِ قَبْلَهُ مِثْلُهُ وَلَا بَعْدَهُ أَيْضًا، وَوَقَفَ وَقْفًا عَلَى مَنْ يُعَلِّمُ الْأَيْتَامَ الْخَطَّ وَالْقُرْآنَ، وَجَعَلَ لَهُمْ نَفَقَةً وَكُسْوَةً وَعَلَى مَنْ يُقْرِئُ الْأَيْتَامَ وَعَلَى الْمُجَاوِرِينَ بِالْحَرَمَيْنِ.[٣٥٤]

---

[٣٥٣] – البداية والنهاية ط هجر (١٦/ ١٢٠)

[٣٥٤] – البداية والنهاية ط هجر (١٦/ ٤٨٠)

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَهُوَ أَوَّلُ مَنِ ابْتَنَى دَارًا لِلْعَدْلِ، فَكَانَ يَجْلِسُ فِيهَا فِي الْأُسْبُوعِ يَوْمَيْنِ، وَقِيلَ: أَرْبَعَةٌ. وَقِيلَ: خَمْسَةٌ. وَيَحْضُرُ الْقَاضِي وَالْفُقَهَاءُ مِنَ الْمَذَاهِبِ، وَلَا يَحْجُبُهُ يَوْمئذٍ حَاجِبٌ بَلْ يَصِلُ إِلَيْهِ الْقَوِيُّ وَالضَّعِيفُ فَيُكَلِّمُ النَّاسَ وَيَسْتَفْهِمُهُمْ وَيُخَاطِبُهُمْ بِنَفْسِهِ فَيَكْشِفُ الظَّالِمَ وَيُنْصِفُ الْمَظْلُومَ مِنَ الظَّالِمِ، قَالَ: كَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ أَسَدَ الدِّينِ شِيرَكُوهْ بْنَ شَاذِيٍّ كَانَ قَدْ عَظُمَ شَأْنُهُ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ شَرِيكُهُ فِي الْمَمْلَكَةِ، وَاقْتَنَى الْأَمْلَاكَ وَالْأَمْوَالَ وَالْمَزَارِعَ وَالْقُرَى ؛ فَرُبَّمَا ظَلَمَ نُوَّابُهُ جِيرَانَهُمْ فِي الْأَرَاضِي، وَكَانَ الْقَاضِي كَمَالُ الدِّينِ يُنْصِفُ كُلَّ مَنِ اسْتَعْدَاهُ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَرَاءِ إِلَّا أَسَدَ الدِّينِ هَذَا، فَلَمَّا ابْتَنَى الْمَلِكُ نُورُ الدِّينِ دَارَ الْعَدْلِ تَقَدَّمَ أَسَدُ الدِّينِ إِلَى نُوَّابِهِ أَنْ لَا يَدَعُوا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ ظُلَامَةً، وَإِنْ كَانَ عَظِيمًا، فَإِنَّ زَوَالَ مَالِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرَاهُ نُورُ الدِّينِ بِعَيْنِ ظَالِمٍ، أَوْ يُوقِفَهُ مَعَ خَصْمٍ مِنَ الْعَامَّةِ فَفَعَلُوا ذَلِكَ، فَلَمَّا جَلَسَ نُورُ الدِّينِ بِدَارِ الْعَدْلِ مُدَّةً مُتَطَاوِلَةً لَمْ يَرَ أَحَدًا يَسْتَعْدِي عَلَى أَسَدِ الدِّينِ، فَسَأَلَ الْقَاضِي عَنْ ذَلِكَ فَأَعْلَمَهُ بِصُورَةِ الْحَالِ فَسَجَدَ نُورُ الدِّينِ شُكْرًا لِلَّهِ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ أَصْحَابَنَا يُنْصِفُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ.

وَأَمَّا شَجَاعَتُهُ فَكَانَ يُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يُرَ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ أَحْسَنُ وَلَا أَثْبَتُ مِنْهُ. وَكَانَ يُحْسِنُ اللَّعِبَ بِالْكُرَةِ، وَرُبَّمَا ضَرَبَهَا ثُمَّ يَسُوقُ وَرَاءَهَا وَيَأْخُذُهَا مِنَ الْهَوَى بِيَدِهِ، ثُمَّ يَرْمِيهَا إِلَى آخِرِ الْمَيْدَانِ وَلَمْ يُرَ جُوكَانُهُ يَعْلُو عَلَى رَأْسِهِ، وَلَا يُرَى الْجُوكَانُ فِي يَدِهِ ؛ لِأَنَّ الْكُمَّ سَاتِرٌ لَهَا، وَلَكِنَّهُ اسْتِهَانَةٌ بِلَعِبِ الْكُرَةِ.

وَكَانَ شُجَاعًا صَبُورًا فِي الْحَرْبِ، يُضْرَبُ الْمَثَلُ بِهِ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ يَقُولُ: قَدْ تَعَرَّضْتُ لِلشَّهَادَةِ غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمْ يَتَّفِقْ لِي ذَلِكَ. وَقَالَ لَهُ يَوْمًا الْفَقِيهُ قُطْبُ الدِّينِ النَّيْسَابُورِيُّ: بِاللَّهِ يَا مَوْلَانَا السُّلْطَانُ لَا تُخَاطِرْ بِنَفْسِكَ ؛ فَإِنَّكَ لَوْ قُتِلْتَ قُتِلَ جَمِيعُ مَنْ مَعَكَ وَأُخِذَتِ الْبِلَادُ. فَقَالَ: اسْكُتْ يَا قُطْبَ الدِّينِ، مَنْ هُوَ مَحْمُودٌ؟ مَنْ كَانَ يَحْفَظُ الْبِلَادَ قَبْلِي؟ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. قَالَ: فَبَكَى مَنْ حَضَرَ.

وَقَدْ أَسَرَ بِنَفْسِهِ فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ بَعْضَ مُلُوكِ الْفِرِنْجِ فَاسْتَشَارَ الْأُمَرَاءَ فِيهِ ؛ هَلْ يَقْتُلُهُ أَوْ يَأْخُذُ مَا يُبْذَلُ لَهُ مِنَ الْمَالِ فِي الْفِدَاءِ؟ فَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ثُمَّ حَسُنَ فِي رَأْيِهِ إِطْلَاقُهُ وَأَخْذُ الْفِدَاءِ، فَحِينَ جَهَّزَ بَعْثَ الْفِدَاءِ، مَاتَ بِبَلَدِهِ فَأَعْجَبَ ذَلِكَ نُورَ الدِّينِ وَأَصْحَابَهُ، وَابْتَنَى نُورُ الدِّينِ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ الْبِيمَارَسْتَانَ الَّذِي بُنِيَ بِدِمَشْقَ، وَهُوَ أَحْسَنُ مِمَّا بُنِيَ مِنَ الْبِيمَارَسْتَانَاتِ بِالْبِلَادِ، وَمِنْ شَرْطِهِ أَنَّهُ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَإِذَا لَمْ يُوجَدْ بَعْضُ الْأَدْوِيَةِ الَّتِي يَعِزُّ وُجُودُهَا إِلَّا فِيهِ فَلَا يُمْنَعُ مِنْهُ الْأَغْنِيَاءُ، وَمَنْ جَاءَ مُسْتَوْصِفًا فَلَا يُمْنَعُ مِنْ شَرَابِهِ، وَلِهَذَا جَاءَ إِلَيْهِ نُورُ الدِّينِ وَشَرِبَ مِنْ شَرَابِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قُلْتُ: وَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: إِنَّهُ لَمْ تَخْمُدْ مِنْهُ النَّارُ مُنْذُ بُنِيَ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ بَنَى الْخَانَاتِ فِي الطُّرُقِ وَالْأَبْرَاجَ، وَرَتَّبَ الْخُفَرَاءَ فِي الْأَمَاكِنِ الْمَخُوفَةِ، وَجَعَلَ فِيهَا الْحَمَامَ الْهَوَادِيَ الَّتِي تُطَالِعُ الْأَخْبَارَ فِي أَسْرَعِ مُدَّةٍ، وَبَنَى الرُّبُطَ وَالْخَانَقَاهَاتِ، وَكَانَ يَجْمَعُ الْفُقَهَاءَ عِنْدَهُ لِلْبَحْثِ، وَالْمَشَايِخَ وَالصُّوفِيَّةَ لِلزِّيَارَةِ، وَيُكْرِمُهُمْ وَيُعَظِّمُهُمْ وَقَدْ نَالَ بَعْضُ الْأُمَرَاءِ عِنْدَهُ مِنْ بَعْضِ

الْعُلَمَاءِ ؛ وَهُوَ قُطْبُ الدِّينِ النَّيْسَابُورِيُّ، فَقَالَ لَهُ نُورُ الدِّينِ: وَيْحَكَ! إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَلَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ الْكَثِيرَةِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ مِمَّا يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِ مَا ذَكَرْتَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا، عَلَى أَنِّي وَاللَّهِ لَا أُصَدِّقُكَ، وَإِنْ عُدْتَ ذَكَرْتَهُ أَوْ أَحَدًا غَيْرَهُ بِسُوءٍ لَأَدَّبْتُكَ. قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ وَلَمْ يَذْكُرْهُ بَعْدَ ذَلِكَ.[٣٥٥]

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: انْتَزَعَ نُورُ الدِّينِ مَحْمُودُ بْنُ زَنْكِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَيْدِي الْكُفَّارِ نَيِّفًا وَخَمْسِينَ مَدِينَةً، وَقَدْ كَانَ يُكَاتِبُنِي وَأُكَاتِبُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. قَالَ: وَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَخَذَ الْعَهْدَ عَلَى الْأُمَرَاءِ مِنْ بَعْدِهِ لِوَلَدِهِ – يَعْنِي الصَّالِحَ إِسْمَاعِيلَ – وَجَدَّدَ الْعَهْدَ مَعَ صَاحِبِ طَرَابُلُسَ أَنْ لَا يُغَيِّرَ عَلَى الشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ مَادَّهُ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ قَدْ أَسَرَهُ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ وَأَسَرَ مَعَهُ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ دَوْلَتِهِ، فَافْتَدَى نَفْسَهُ مِنْهُ بِثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ وَخَمْسِمِائَةِ حِصَانٍ وَخَمْسِمِائَةِ زَرَدِيَّةٍ وَمِثْلِهَا أَتْرَاسٌ وَقَنْطُورِيَّاتٌ وَخَمْسِمِائَةِ أَسِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَعَاهَدَهُ أَنْ لَا يُغِيرَ عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مُدَّةِ سَبْعِ سِنِينَ وَسَبْعَةِ أَشْهُرٍ وَسَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَأَخَذَ مِنْهُ رَهَائِنَ عَلَى ذَلِكَ ؛ مِائَةً مِنْ أَوْلَادِ أَكَابِرِ الْفِرِنْجِ وَبَطَارِقَتِهِمْ فَإِنْ نَكَثَ أَرَاقَ دِمَاءَهُمْ، وَكَانَ قَدْ عَزَمَ عَلَى فَتْحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ شَرَّفَهُ اللَّهُ فَوَافَتْهُ الْمَنِيَّةُ فِي شَوَّالٍ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ. وَكَانَتْ وِلَايَتُهُ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً وَأَشْهُرًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ.[٣٥٦].

ثم بعد موته اضطربت الأمور، فسار صلاح الدين من مصر سنة(٥٧٠ هـ) إلى الشام، وحكمها واستقام أمرها، وابتدأ إكمال الفتوح التي قام بها نور الدين زنكي في مواجهة الصليبين، وامتدت دولته من مصر والشام إلى أقصى اليمن مع الجزيرة والحرمين وأطرافها.

وفي سنة(٥٨٣ هـ) كانت وقعة حطين الشهيرة التي هزم فيها صلاح الدين الصليبين، ثم تم فتح القدس هذه السنة.

وفي سنة(٥٨٩ هـ) توفي السلطان صلاح الدين الأيوبي، بعد أن قضى حياته في جهاد الصليبين، وتحرير أرض الإسلام؛ولم يترك دينارا ولا درهما في خزائنه، بل أنفق ذلك كله في سبيل الجهاد، وحماية البيضة، وكان من العلماء الصلحاء،كثير التعظيم لشرائع الدين، والقيام بمصالح المسلمين.

وقد قسم أقاليم الدولة على أولاده كل واحد منهم يحكم بلدًا؟!

السلطان صلاح الدين يوسف بن الأمير نجم الدين، أبو المظفر الملك الناصر. ولد سنة اثنتين وثلاثين وخمسمائة. .. أمره نور الدين وبعثه مع عمه إلى مصر فقهر بني عبيد ومحا دولتهم. قال الذهبي: وَكَانَ خليقاً لِلإِمَارَة، مَهِيْباً، شُجَاعاً حَازِماً، مُجَاهِداً كَثِيْر الغَزْو، عَالِي الهِمَّة، كَانَتْ دَوْلَته نَيِّفاً وَعِشْرِيْنَ سَنَةً.وَتَمَلَّكَ بَعْدَ نُوْر الدِّيْن، وَاتَّسَعت بلاَده.وَمنذ تسلطَنَ، طَلّق الخَمْر وَاللَّذَات، وَأَنشَأَ سوراً عَلَى القَاهِرَة وَمِصْر، وَبَعَثَ أَخَاهُ شَمْس الدِّيْنِ فِي سَنَةِ ثمان وستين، فافتتح برقة، ثم افْتَتَحَ اليَمَن، وَسَارَ

[٣٥٥] – البداية والنهاية ط هجر (١٦/ ٤٨٤)

[٣٥٦] – البداية والنهاية ط هجر (١٦/ ٤٩٧) والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٨/ ٢٠٩) وتاريخ الإسلام ت تدمري (٣٩/ ٣٧٥)

صَلاَح الدِّيْنِ، فَأَخَذَ دِمَشْق مِن ابْن نُوْر الدِّيْنِ.[٣٥٧]. ومحاسن صلاح الدين جمة لاسيما الجهاد ومحافله آهلة بالفضلاء، ويؤثر سماع الأحاديث بالأسانيد، حليما مقيلا للعثرة تقيا نقيا وفيا صفيا. توفي بقلعة دمشق بعد الصبح من يوم الأربعاء في صفر سنة تسع وثمانين وخمسمائة.[٣٥٨]

وَفِي "الرَّوْضَتين" لأَبِي شَامَة: أَنَّ السُّلْطَان لَمْ يُخلِّف فِي خزَانته مِنَ الذَّهَب وَالفِضَّة إِلَّا سَبْعَة وَأَرْبَعِيْنَ دِرْهَماً، وَدِيْنَاراً صُوْرِيّاً، وَلَمْ يُخلِّف مِلْكاً وَلاَ عقَاراً رَحِمَهُ الله، وَلَمْ يَخْتلف عَلَيْه فِي أَيَّامه أَحَد مِنْ أَصْحَابه، وَكَانَ النَّاسُ يَأْمنُوْنَ ظلمَه، وَيَرجُوْنَ رِفْدَه، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يَصِلُ عطَاؤُه إِلَى الشّجعَانِ، وَإِلَى العُلَمَاءِ، وَأَربَاب البيوتَات، وَلَمْ يَكُنْ لمبطلٍ وَلاَ لمزاح عنده نصيب.

قَالَ المُوَفَّق: وُجِدَ فِي خزَانته بَعْد مَوْته دِيْنَارٌ وَثَلاَثُوْنَ دِرْهَماً، وَكَانَ إِذَا نَازل بَلَداً، وَأَشرف عَلَى أَخذه، ثُمَّ طلبُوا مِنْهُ الأَمَان، آمنهُم، فيَتَأَلَّم لِذَلِكَ جَيْشه، لفوَات حظِّهم.

قَالَ القَاضِي بَهَاء الدِّيْنِ ابْن شَدَّاد: قَالَ لِي السُّلْطَان فِي بَعْضِ محَاورَاته فِي عقد الصُّلح: أَخَاف أَنْ أصَالِحَ، وَمَا أَدْرِي أَيش يَكُوْن مِنِّي، فيقوَى هَذَا العَدُوّ، وَقَدْ بقيَتْ لَهُم بلاَدٌ، فيخرجُوْنَ لاستعَادَة مَا فِي أَيدِي المُسْلمِيْنَ، وَترَى كُلّ وَاحِد مِنْ هَؤُلاَءِ يَعْنِي أَخَاهُ وَأَولادَهم قَدْ قَعَدَ فِي رَأْس تَلِّه يَعْنِي قَلعته وَيَقُوْلُ: لاَ أَنْزِلُ، وَيهلك المُسْلمُوْنَ.

قَالَ ابْنُ شَدَّادٍ: فَكَانَ -وَاللهِ- كَمَا قَالَ، اختلفُوا، وَاشْتَغَل كُلُّ وَاحِدٍ بِنَاحِيَتِه، وَبَعُدَ، فَكَانَ الصُّلحُ مصلحَةً.

قُلْتُ: مِنْ لُطفِ الله لَمَا تَنَازع بَنُوْ أَيُّوْب، وَاختَلَفُوا يَسَّر الله بِنقصِ همَّة الأَعْدَاء، وَزَالت تِلْكَ الشَّهَامَة مِنْهُم.[٣٥٩]

وقد استقر الأمر من بعده لولده الملك العادل.

وفي سنة(٦١٥ هـ) توفي الملك العادل سيف الدين بن أيوب، أخو صلاح الدين والسلطان بعده على دولة بني أيوب التي امتدت من أقصى مصر واليمن والشام والجزيرة وهمدان؛ وكان عادلا رحيما صفوحا صبورا، من خيار الملوك وأجودهم سيرة، دينا عاقلا وقورًا، أبطل المحرمات في جميع مملكته، وقد جاهد الفرنج بعد صلاح الدين، فأبلى بلاء حسنا، واشتهر بالصلاح والعبادة والصوم، وكان رفيقا رحيما بالفقراء والمساكين والضعفاء، وكانت مدة حكمه ٢٦ سنة.

وفي سنة(٦١٧ هـ) غزا التتار المشرق الإسلامي فسيطروا عليه في سنة واحدة، حتى وصلوا العراق، وأحرقوا ودمروا كل بلد دخلوها، بسبب انشغال ملوك المسلمين بشهواتهم، وملذاتهم عن حماية دولهم وشعوبهم؟!

---

[٣٥٧] – سير أعلام النبلاء ط الحديث (١٥/ ٤١١)

[٣٥٨] – موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (٧/ ١٩٤)

[٣٥٩] – سير أعلام النبلاء ط الحديث (١٥/ ٤١٦)

وفي سنة(٦٢٢ هـ) توفي ببغداد الخليفة الناصر لدين الله أحمد بن المستضيء العباسي، وكان قبيح السيرة، في رعيته ظالما لهم، فخرب في زمانه العراق، وتفرق أهله في البلاد، وأخذ أموالهم وأملاكهم، وأطمع التتار بالعراق؟!

ولَمَّا تُوُفِّيَ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ لِدِينِ اللَّهِ كَانَ قَدْ عَهِدَ إِلَى ابْنِهِ أَبِي نَصْرٍ مُحَمَّدٍ هَذَا، وَلَقَّبَهُ بِالظَّاهِرِ، وَخَطَبَ لَهُ عَلَى الْمَنَابِرِ، ثُمَّ عَزَلَهُ عَنْ ذَلِكَ بِأَخِيهِ عَلِيٍّ، فَتُوُفِّيَ فِي حَيَاةِ أَبِيهِ سَنَةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ، فَاحْتَاجَ إِلَى إِعَادَةِ هَذَا لِوِلَايَةِ الْعَهْدِ، فَخَطَبَ لَهُ ثَانِيًا، فَحِينَ تُوُفِّيَ بُوِيعَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ، وَعُمُرُهُ يَوْمَئِذٍ ثِنْتَانِ وَخَمْسُونَ سَنَةً، فَلَمْ يَلِ الْخِلَافَةَ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ أَسَنُّ مِنْهُ، وَكَانَ عَاقِلًا وَقُورًا دَيِّنًا عَادِلًا مُحْسِنًا، رَدَّ مَظَالِمَ كَثِيرَةً، وَأَسْقَطَ مُكُوسًا كَانَ قَدْ أَحْدَثَهَا أَبُوهُ، وَسَارَ فِي النَّاسِ سِيرَةً حَسَنَةً، حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَعْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَعْدَلَ مِنْهُ لَوْ طَالَتْ مُدَّتُهُ. لَكِنَّهُ لَمْ يَحُلْ عَلَيْهِ الْحَوْلُ، بَلْ كَانَتْ مُدَّتُهُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ، أَسْقَطَ الْخَرَاجَ الْمَاضِي عَنِ الْأَرَاضِي الَّتِي قَدْ تَعَطَّلَتْ، وَوَضَعَ عَنْ أَهْلِ بَلْدَةٍ وَاحِدَةٍ - وَهِيَ بَعْقُوبَا - سَبْعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ كَانَ أَبُوهُ قَدْ زَادَهَا عَلَيْهِمْ فِي الْخَرَاجِ. وَكَانَتْ صَنْجَةُ الْمَخْزَنِ تَزِيدُ عَلَى صَنْجَةِ الْبَلَدِ نِصْفَ دِينَارٍ فِي كُلِّ مِائَةٍ إِذَا قَبَضُوا، وَإِذَا أَقْبَضُوا دَفَعُوا بِصَنْجَةِ الْبَلَدِ، فَكَتَبَ إِلَى الدِّيوَانِ: {وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ} [الْمُطَفِّفِينَ: ١ - ٦] فَكَتَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْكُتَّابِ يَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ تَفَاوُتَ هَذَا عَنِ الْعَامِ الْمَاضِي خَمْسَةٌ وَثَلَاثُونَ أَلْفًا. فَأَرْسَلَ يُنْكِرُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: هَذَا يُتْرَكُ وَإِنْ كَانَ تَفَاوُتُهُ ثَلَاثَمِائَةِ أَلْفٍ وَخَمْسِينَ أَلْفًا رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَمَرَ الْقَاضِيَ أَنَّ كُلَّ مَنْ ثَبَتَ لَهُ حَقٌّ بِطَرِيقٍ شَرْعِيٍّ يُوَصَّلُ إِلَيْهِ بِلَا مُرَاجَعَةٍ، وَأَقَامَ فِي النَّظَرِ عَلَى الْأَمْوَالِ الْحَشْرِيَةِ رَجُلًا صَالِحًا، وَاسْتَخْلَصَ عَلَى الْقَضَاءِ الشَّيْخَ الْعَلَّامَةَ عِمَادَ الدِّينِ أَبَا صَالِحٍ نَصْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، الْحَنْبَلِيَّ، فِي يَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ ثَامِنِ ذِي الْحِجَّةِ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ وَمِنْ خِيَارِ الْقُضَاةِ الْعَادِلِينَ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ - وَلَمَّا عُرِضَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ لَمْ يَقْبَلْهُ إِلَّا بِشَرْطِ أَنْ يُورِّثَ ذَوِي الْأَرْحَامِ، فَقَالَ: أَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَاتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَتَّقِ سِوَاهُ. وَكَانَ مِنْ عَادَةِ أَبِيهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ حُرَّاسُ الدُّرُوبِ فِي كُلِّ صَبَاحٍ بِمَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي الْمَحَالِّ مِنَ الِاجْتِمَاعَاتِ الصَّالِحَةِ وَالطَّالِحَةِ، فَلَمَّا وَلِيَ الظَّاهِرُ أَمَرَ بِتَبْطِيلِ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَقَالَ: أَيُّ فَائِدَةٍ فِي كَشْفِ أَحْوَالِ النَّاسِ وَهَتْكِ أَسْتَارِهِمْ؟! فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ تَرْكَ ذَلِكَ يُفْسِدُ الرَّعِيَّةَ. فَقَالَ: نَحْنُ نَدْعُو اللَّهَ لَهُمْ أَنْ يُصْلِحَهُمْ.

وَأَطْلَقَ مَنْ كَانَ فِي السُّجُونِ مُعْتَقَلًا عَلَى الْأَمْوَالِ الدِّيوَانِيَّةِ وَرَدَّ عَلَيْهِمْ مَا كَانَ اسْتُخْرِجَ مِنْهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ الْمَظَالِمِ، وَأَرْسَلَ إِلَى الْقَاضِي بِعَشَرَةِ آلَافِ دِينَارٍ يُوَفِّي بِهَا دُيُونَ مَنْ فِي سُجُونِهِ مِنَ الْمَدِينِينَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ وَفَاءً. وَفَرَّقَ فِي الْعُلَمَاءِ بَقِيَّةَ الْمِائَةِ أَلْفٍ. وَقَدْ لَامَهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذِهِ التَّصَرُّفَاتِ، فَقَالَ: إِنَّمَا فَتَحْتُ الدُّكَّانَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَذَرُونِي أَعْمَلُ صَالِحًا وَأَفْعَلُ الْخَيْرَ، فَكَمْ مِقْدَارُ مَا بَقِيتُ أَعِيشُ؟ وَلَمْ تَزَلْ هَذِهِ سِيرَتُهُ حَتَّى تُوُفِّيَ فِي الْعَامِ الْآتِي كَمَا سَيَأْتِي.

وَرَخُصَتِ الْأَسْعَارُ فِي أَيَّامِهِ وَقَدْ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ فِي غَايَةِ الشِّدَّةِ وَالْغَلَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ فِيمَا حَكَى ابْنُ الْأَثِيرِ أُكِلَتِ الْكِلَابُ وَالسَّنَانِيرُ وَالْمَيْتَاتُ بِبِلَادِ الْجَزِيرَةِ وَالْمَوْصِلِ، فَزَالَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِهِ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ. وَكَانَ هَذَا الْخَلِيفَةُ الظَّاهِرُ حَسَنَ الشَّكْلِ، مَلِيحَ الْوَجْهِ، أَبْيَضَ مُشْرَبًا حُمْرَةً، حُلْوَ الشَّمَائِلِ، شَدِيدَ الْقُوَى.[٣٦٠]

وفي سنة(٦٥٦ هـ) سقطت بغداد عاصمة الخلافة في يد التتار! قال ابن كثير رحمه الله :" فِيهَا أَخَذَتِ التَّتَارُ بَغْدَادَ وَقَتَلُوا أَكْثَرَ أَهْلِهَا حَتَّى الْخَلِيفَةَ، وَانْقَضَتْ دَوْلَةُ بَنِي الْعَبَّاسِ مِنْهَا.

اسْتَهَلَّتْ هَذِهِ السَّنَةُ وَجُنُودُ التَّتَارِ قَدْ نَازَلَتْ بَغْدَادَ صُحْبَةَ الْأَمِيرَيْنِ اللَّذَيْنِ عَلَى مُقَدِّمَةِ عَسَاكِرِ سُلْطَانِ التَّتَارِ هُولَاكُوقَانَ، وَجَاءَتْ إِلَيْهِمْ أَمْدَادُ صَاحِبِ الْمَوْصِلِ يُسَاعِدُونَهُمْ عَلَى الْبَغَادِدَةِ وَمِيرَتُهُ وَهَدَايَاهُ وَتُحَفُهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ مِنَ التَّتَارِ، وَمُصَانَعَةً لَهُمْ، قَبَّحَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَدْ سُتِرَتْ بَغْدَادُ، وَنُصِبَتْ فِيهَا الْمَجَانِيقُ وَالْعَرَّادَاتُ وَغَيْرُهَا مِنْ آلَاتِ الْمُمَانَعَةِ الَّتِي لَا تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَيْئًا، كَمَا وَرَدَ فِي الْأَثَرِ: (لَنْ يُغْنِيَ حَذَرٌ عَنْ قَدَرٍ) وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ} [نوح: ٤] وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ} [الرعد: ١١] .

وَأَحَاطَ التَّتَارُ بِدَارِ الْخِلَافَةِ يَرْشُقُونَهَا بِالنُّشَّابِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، حَتَّى أُصِيبَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْ تَلْعَبُ بَيْنَ يَدَيِ الْخَلِيفَةِ وَتُضْحِكُهُ، وَكَانَتْ مِنْ جُمْلَةِ الْحَظَايَا، وَكَانَتْ مُوَلَّدَةً تُسَمَّى عَرَفَةَ، جَاءَهَا سَهْمٌ مِنْ بَعْضِ الشَّبَابِيكِ فَقَتَلَهَا وَهِيَ تَرْقُصُ بَيْنَ يَدَيِ الْخَلِيفَةِ، فَانْزَعَجَ الْخَلِيفَةُ مِنْ ذَلِكَ، وَفَزِعَ فَزَعًا شَدِيدًا، وَأَحْضَرَ السَّهْمَ الَّذِي أَصَابَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ إِنْفَاذَ قَضَائِهِ وَقَدَرِهِ سَلَبَ ذَوِي الْعُقُولِ عُقُولَهُمْ. فَأَمَرَ الْخَلِيفَةُ عِنْدَ ذَلِكَ بِزِيَادَةِ الِاحْتِرَازِ، وَكَثْرَةِ السَّتَائِرِ عَلَى دَارِ الْخِلَافَةِ، وَكَانَ قُدُومُ هُولَاكُوقَانَ بِجُنُودِهِ كُلِّهَا - وَكَانُوا نَحْوَ مِائَتَيْ أَلْفِ مُقَاتِلٍ - إِلَى بَغْدَادَ فِي ثَانِي عَشَرَ الْمُحَرَّمِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، وَهُوَ شَدِيدُ الْحَنَقِ عَلَى الْخَلِيفَةِ بِسَبَبِ مَا كَانَ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللَّهُ وَقَضَاهُ وَأَنْفَذَهُ وَأَمْضَاهُ، وَهُوَ أَنَّ هُولَاكُوقَانَ لَمَّا كَانَ أَوَّلُ بُرُوزِهِ مِنْ هَمَذَانَ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْعِرَاقِ أَشَارَ الْوَزِيرُ مُؤَيِّدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلْقَمِيِّ عَلَى الْخَلِيفَةِ بِأَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ بِهَدَايَا سَنِيَّةٍ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ مُدَارَاةً لَهُ عَمَّا يُرِيدُهُ مِنْ قَصْدِ بِلَادِهِمْ، فَخَذَّلَ الْخَلِيفَةَ عَنْ ذَلِكَ دُوَيْدَارُهُ الصَّغِيرُ أَيْبَكُ وَغَيْرُهُ، وَقَالُوا: إِنَّ الْوَزِيرَ إِنَّمَا يُرِيدُ بِهَذَا مُصَانَعَةَ مَلِكِ التَّتَارِ بِمَا يَبْعَثُهُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَمْوَالِ، وَأَشَارُوا بِأَنْ يَبْعَثَ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ، فَأَرْسَلَ شَيْئًا مِنَ الْهَدَايَا، فَاحْتَقَرَهَا هُولَاكُوقَانَ، وَأَرْسَلَ إِلَى الْخَلِيفَةِ يَطْلُبُ مِنْهُ دُوَيْدَارَهُ الْمَذْكُورَ، وَسُلَيْمَانَ شَاهْ، فَلَمْ يَبْعَثْهُمَا إِلَيْهِ، وَلَا بَالَى بِهِ حَتَّى أَزِفَ قُدُومُهُ، وَوَصَلَ بَغْدَادَ بِجُنُودِهِ الْكَثِيرَةِ الْكَافِرَةِ الْفَاجِرَةِ الظَّالِمَةِ الْغَاشِمَةِ، مِمَّنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ.

---

[٣٦٠] - البداية والنهاية ط هجر (١٧/ ١٣٦)

فَأَحَاطُوا بِبَغْدَادَ مِنْ نَاحِيَتِهَا الْغَرْبِيَّةِ وَالشَّرْقِيَّةِ، وَجُنُودُ بَغْدَادَ فِي غَايَةِ الْقِلَّةِ وَنِهَايَةِ الذِّلَّةِ، لَا يَبْلُغُونَ عَشَرَةَ آلَافِ فَارِسٍ، وَهُمْ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ، وَبَقِيَّةُ الْجَيْشِ كُلُّهُمْ قَدْ صُرِفُوا عَنْ إِقْطَاعَاتِهِمْ حَتَّى اسْتَعْطَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي الْأَسْوَاقِ وَأَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، وَأَنْشَدَ فِيهِمُ الشُّعَرَاءُ الْقَصَائِدَ يَرْثُونَ لَهُمْ، وَيَحْزَنُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ عَنْ آرَاءِ الْوَزِيرِ ابْنِ الْعَلْقَمِيِّ الرَّافِضِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ فِي السَّنَةِ الْمَاضِيَةِ كَانَ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالرَّافِضَةِ حَرْبٌ شَدِيدَةٌ، نُهِبَتْ فِيهَا الْكَرْخُ مَحَلَّةُ الرَّافِضَةِ، حَتَّى نُهِبَتْ دَوْرُ قَرَابَاتِ الْوَزِيرِ، فَاشْتَدَّ حَنَقُهُ عَلَى ذَلِكَ، فَكَانَ هَذَا مِمَّا أَهَاجَهُ عَلَى أَنْ دَبَّرَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ مَا وَقَعَ مِنَ الْأَمْرِ الْفَظِيعِ الَّذِي لَمْ يُؤَرَّخْ أَبْشَعُ مِنْهُ مُنْذُ بُنِيَتْ بَغْدَادُ، وَإِلَى هَذِهِ الْأَوْقَاتِ، وَلِهَذَا كَانَ أَوَّلُ مَنْ بَرَزَ إِلَى التَّتَارِ هُوَ، فَخَرَجَ فِي أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَخَدَمِهِ وَحَشَمِهِ، فَاجْتَمَعَ بِالسُّلْطَانِ هُولَاكُوقَانَ، لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ عَادَ فَأَشَارَ عَلَى الْخَلِيفَةِ بِالْخُرُوجِ إِلَيْهِ وَالْمُثُولِ بَيْنَ يَدَيْهِ لِتَقَعَ الْمُصَالَحَةُ عَلَى أَنْ يَكُونَ نِصْفُ خَرَاجِ الْعِرَاقِ لَهُمْ وَنِصْفُهُ لِلْخَلِيفَةِ، فَاحْتَاجَ الْخَلِيفَةُ إِلَى أَنْ خَرَجَ فِي سَبْعمائَةِ رَاكِبٍ مِنَ الْقُضَاةِ وَالْفُقَهَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ وَرُءُوسِ الْأُمَرَاءِ وَالدَّوْلَةِ وَالْأَعْيَانِ، فَلَمَّا اقْتَرَبُوا مِنْ مَنْزِلِ السُّلْطَانِ هُولَاكُوقَانَ حُجِبُوا عَنِ الْخَلِيفَةِ إِلَّا سَبْعَةَ عَشَرَ نَفَسًا، فَخَلَصَ الْخَلِيفَةُ بِهَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ، وَأُنْزِلَ الْبَاقُونَ عَنْ مَرَاكِبِهِمْ وَنُهِبَتْ، وَقُتِلُوا عَنْ آخِرِهِمْ، وَأُحْضِرَ الْخَلِيفَةُ بَيْنَ يَدَيْ هُولَاكُو فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، فَيُقَالُ: إِنَّهُ اضْطَرَبَ كَلَامُ الْخَلِيفَةِ مِنْ هَوْلِ مَا رَأَى مِنَ الْإِهَانَةِ وَالْجَبَرُوتِ.

ثُمَّ عَادَ إِلَى بَغْدَادَ وَفِي صُحْبَتِهِ خَوَاجَا نَصِيرٌ الطُّوسِيُّ، لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَالْوَزِيرُ ابْنُ الْعَلْقَمِيِّ وَغَيْرُهُمَا، وَالْخَلِيفَةُ تَحْتَ الْحَوْطَةِ وَالْمُصَادَرَةِ، فَأَحْضَرَ مِنْ دَارِ الْخِلَافَةِ شَيْئًا كَثِيرًا مِنَ الذَّهَبِ وَالْحُلِيِّ وَالْمَصَاغِ وَالْجَوَاهِرِ وَالْأَشْيَاءِ النَّفِيسَةِ، وَقَدْ أَشَارَ أُولَئِكَ الْمَلَأُ مِنَ الرَّافِضَةِ، لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى هُولَاكُوقَانَ أَنْ لَا يُصَالِحَ الْخَلِيفَةَ، وَقَالَ الْوَزِيرُ: مَتَى وَقَعَ الصُّلْحُ عَلَى الْمُنَاصَفَةِ لَا يَسْتَمِرُّ هَذَا إِلَّا عَامًا أَوْ عَامَيْنِ، ثُمَّ يَعُودُ الْأَمْرُ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ. وَحَسَّنُوا لَهُ قَتْلَ الْخَلِيفَةِ، فَلَمَّا عَادَ الْخَلِيفَةُ إِلَى السُّلْطَانِ هُولَاكُو أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَيُقَالُ: إِنَّ الَّذِي أَشَارَ بِقَتْلِهِ الْوَزِيرُ ابْنُ الْعَلْقَمِيِّ وَالنَّصِيرُ الطُّوسِيُّ. وَكَانَ النَّصِيرُ عِنْدَ هُولَاكُو قَدِ اسْتَصْحَبَهُ فِي خِدْمَتِهِ لَمَّا فَتَحَ قِلَاعَ الْأَلْمُوتِ وَانْتَزَعَهَا مِنْ أَيْدِي الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، وَكَانَ النَّصِيرُ وَزِيرًا لِشَمْسِ الشُّمُوسِ، وَلِأَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ عَلَاءِ الدِّينِ بْنِ جَلَالِ الدِّينِ، وَكَانُوا يَنْتَسِبُونَ إِلَى نِزَارِ بْنِ الْمُسْتَنْصِرِ الْعُبَيْدِيِّ، وَانْتَخَبَ هُولَاكُوقَانَ النَّصِيرَ لِيَكُونَ فِي خِدْمَتِهِ كَالْوَزِيرِ الْمُشِيرِ، فَلَمَّا قَدِمَ هُولَاكُوقَانَ وَتَهَيَّبَ مِنْ قَتْلِ الْخَلِيفَةِ هَوَّنَ عَلَيْهِ الْوَزِيرَانِ ذَلِكَ، فَقَتَلُوهُ رَفْسًا وَهُوَ فِي جُوَالِقَ، لِئَلَّا يَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنْ دَمِهِ، خَافُوا أَنْ يُؤْخَذَ بِثَأْرِهِ فِيمَا قِيلَ لَهُمْ، وَقِيلَ: بَلْ خُنِقَ. وَيُقَالُ: غُرِّقَ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَبَاءُوا بِإِثْمِهِ وَإِثْمِ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ سَادَاتِ الْعُلَمَاءِ وَالْقُضَاةِ وَالْأَكَابِرِ وَالرُّؤَسَاءِ وَالْأُمَرَاءِ وَأُولِي الْحَلِّ وَالْعَقْدِ بِبِلَادِ بَغْدَادَ - وَسَتَأْتِي تَرْجَمَةُ الْخَلِيفَةِ فِي الْوَفَيَاتِ - وَمَالُوا عَلَى الْبَلَدِ، فَقَتَلُوا جَمِيعَ مَنْ قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ وَالْمَشَايِخِ وَالْكُهُولِ وَالشُّبَّانِ.

وَدَخَلَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي الْآبَارِ وَأَمَاكِنِ الْحُشُوشِ، وَقُنِيِّ الْوَسَخِ، وَكَمَنُوا كَذَلِكَ أَيَّامًا لَا يَظْهَرُونَ، وَكَانَ الْغِمَامُ مِنَ النَّاسِ يَجْتَمِعُونَ فِي الْخَانَاتِ، وَيُغْلِقُونَ عَلَيْهِمُ الْأَبْوَابَ، فَتَفْتَحُهَا التَّتَارُ إِمَّا بِالْكَسْرِ أَوْ بِالنَّارِ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ فَيَهْرُبُونَ مِنْهُمْ إِلَى أَعَالِي الْمَكَانِ، فَيَقْتُلُونَهُمْ فِي الْأَسْطِحَةِ، حَتَّى تَجْرِيَ الْمَيَازِيبُ مِنَ الدِّمَاءِ فِي الْأَزِقَّةِ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَكَذَلِكَ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْجَوَامِعِ وَالرُّبُطِ، وَلَمْ يَنْجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ سِوَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَمَنِ الْتَجَأَ إِلَيْهِمْ وَإِلَى دَارِ الْوَزِيرِ ابْنِ الْعَلْقَمِيِّ الرَّافِضِيِّ، وَطَائِفَةٍ مِنَ التُّجَّارِ أَخَذُوا لَهُمْ أَمَانًا بَذَلُوا عَلَيْهِ أَمْوَالًا جَزِيلَةً حَتَّى سَلِمُوا وَسَلِمَتْ أَمْوَالُهُمْ. وَعَادَتْ بَغْدَادُ بَعْدَمَا كَانَتْ آنَسَ الْمُدُنِ كُلِّهَا كَأَنَّهَا خَرَابٌ لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا الْقَلِيلُ مِنَ النَّاسِ، وَهُمْ فِي خَوْفٍ وَجُوعٍ وَذِلَّةٍ وَقِلَّةٍ. وَكَانَ الْوَزِيرُ ابْنُ الْعَلْقَمِيِّ قَبْلَ هَذِهِ الْحَادِثَةِ يَجْتَهِدُ فِي صَرْفِ الْجُيُوشِ وَإِسْقَاطِ أَسْمَائِهِمْ مِنَ الدِّيوَانِ، فَكَانَتِ الْعَسَاكِرُ فِي آخِرِ أَيَّامِ الْمُسْتَنْصِرِ قَرِيبًا مِنْ مِائَةِ أَلْفِ مُقَاتِلٍ، مِنْهُمْ مَنَ الْأُمَرَاءِ مَنْ هُوَ كَالْمُلُوكِ الْأَكَابِرِ، فَلَمْ يَزَلْ يَجْتَهِدُ فِي تَقْلِيلِهِمْ إِلَى أَنْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا عَشَرَةُ آلَافٍ، ثُمَّ كَاتَبَ التَّتَارَ، وَأَطْمَعَهُمْ فِي أَخْذِ الْبِلَادِ، وَسَهَّلَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَجَلَّى لَهُمْ حَقِيقَةَ الْحَالِ، وَكَشَفَ لَهُمْ ضَعْفَ الرِّجَالِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ طَمَعًا مِنْهُ أَنْ يُزِيلَ السُّنَّةَ بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَنْ يُظْهِرَ الْبِدْعَةَ الرَّافِضِيَّةَ، وَأَنْ يُقِيمَ خَلِيفَةً مِنَ الْفَاطِمِيِّينَ، وَأَنْ يُبِيدَ الْعُلَمَاءَ وَالْمُفْتِينَ، وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ، وَقَدْ رَدَّ كَيْدَهُ فِي نَحْرِهِ، وَأَذَلَّهُ بَعْدَ الْعِزَّةِ الْقَعْسَاءِ، وَجَعَلَهُ حُوشْكَاشًا لِلتَّتَارِ بَعْدَمَا كَانَ وَزِيرًا لِلْخُلَفَاءِ، وَاكْتَسَبَ إِثْمَ مَنْ قُتِلَ بِمَدِينَةِ بَغْدَادَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ، فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ.

وَقَدْ جَرَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ قَرِيبٌ مِمَّا جَرَى عَلَى أَهْلِ بَغْدَادَ، كَمَا قَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، حَيْثُ يَقُولُ: {وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا} [الْإِسْرَاءِ: ٤، ٥] الْآيَاتُ.

وَقَدْ قُتِلَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَلْقٌ مِنَ الصُّلَحَاءِ، وَأُسِرَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ، وَخُرِّبَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ بَعْدَمَا كَانَ مَعْمُورًا بِالْعُبَّادِ وَالزُّهَّادِ وَالْأَحْبَارِ وَالْأَنْبِيَاءِ، فَصَارَ خَاوِيًا عَلَى عُرُوشِهِ، وَاهِيَ الْبِنَاءِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي كَمِّيَّةِ مَنْ قُتِلَ بِبَغْدَادَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقِيلَ: ثَمَانُمِائَةِ أَلْفٍ، وَقِيلَ: أَلْفُ أَلْفٍ وَثَمَانُمِائَةِ أَلْفٍ. وَقِيلَ: بَلَغَتِ الْقَتْلَى أَلْفَيْ أَلْفِ نَفْسٍ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.[٣٦١]

وفي سنة(٦٥٨ هـ) حدثت معركة عين جالوت بين التتار وملك مصر المجاهد سيف الدين قطز، وكانت الدائرة على التتار، وحرر الشام كله من أيديهم، واسترد حلب منهم، وكان قطز بطلا محببا

[٣٦١] – البداية والنهاية ط هجر (١٧/ ٣٥٦)

للإسلام والمسلمين، غيورا على حرمات الأمة، وقد أقام العدل وسدد الأمور، وقتل في آخر هذه السنة، وحكم بعده الظاهر بيبرس.

قال ابن كثير :"وَاتَّفَقَ وُقُوعُ هَذَا كُلِّهِ فِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ مِنْ رَمَضَانَ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، فَمَا مَضَتْ سِوَى ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ حَتَّى جَاءَتِ الْبِشَارَةُ بِنُصْرَةِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى التَّتَارِ بِعَيْنِ جَالُوتَ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَلِكَ الْمُظَفَّرَ قُطُزَ صَاحِبَ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ التَّتَارَ قَدْ فَعَلُوا بِالشَّامِ مَا ذَكَرْنَا، وَقَدْ نَهَبُوا الْبِلَادَ كُلَّهَا حَتَّى وَصَلُوا إِلَى غَزَّةَ، وَقَدْ عَزَمُوا عَلَى الدُّخُولِ إِلَى الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَقَدْ عَزَمَ الْمَلِكُ النَّاصِرُ صَاحِبُ دِمَشْقَ عَلَى الرَّحِيلِ إِلَى مِصْرَ، وَلَيْتَهُ فَعَلَ. وَكَانَ فِي صُحْبَتِهِ الْمَلِكُ الْمَنْصُورُ صَاحِبُ حَمَاةَ، وَخَلْقٌ مِنَ الْأُمَرَاءِ وَأَبْنَاءِ الْمُلُوكِ، وَقَدْ وَصَلَ إِلَى قَطْيَةَ، وَتَهَيَّأَ الْمَلِكُ الْمُظَفَّرُ لِلِقَائِهِ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ وَإِلَى الْمَنْصُورِ مُسْتَحَثِّينَ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ يَقُولُ: تَقَدَّمْ حَتَّى نَكُونَ كَتِفًا وَاحِدًا عَلَى التَّتَارِ.

فَتَخَيَّلَ مِنْ ذَلِكَ وَخَافَ أَنْ يَنْتَصِرَ عَلَيْهِ، فَكَرَّ رَاجِعًا إِلَى نَاحِيَةِ تِيهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَدَخَلَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ مَعَهُ إِلَى الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَأَكْرَمَ الْمُظَفَّرُ الْمَلِكَ صَاحِبَ حَمَاةَ، وَوَعَدَهُ بِبَلَدِهِ، وَوَفَّى لَهُ بِذَلِكَ، وَلَمْ يَدْخُلِ النَّاصِرُ وَلَيْتَهُ فَعَلَ، فَإِنَّهُ كَانَ أَيْسَرَ عَلَيْهِ مِمَّا صَارَ إِلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ خَافَ مِنْهُمْ لِعَدَاوَةٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَعَدَلَ إِلَى نَاحِيَةِ الْكَرَكِ فَتَحَصَّنَ بِهَا، وَلَيْتَهُ اسْتَمَرَّ فِيهَا، وَلَكِنَّهُ قَلِقَ، فَرَكِبَ نَحْوَ الْبَرِّيَّةِ – وَلَيْتَهُ ذَهَبَ فِيهَا – وَاسْتَجَارَ بِبَعْضِ أُمَرَاءِ الْأَعْرَابِ، فَقَصَدَتْهُ التَّتَارُ، وَأَتْلَفُوا تِلْكَ الدِّيَارَ وَنَهَبُوا مَا هُنَالِكَ مِنَ الْأَمْوَالِ، وَقَتَلُوا الْكِبَارَ وَالصِّغَارَ، وَهَجَمُوا عَلَى الْأَعْرَابِ الَّتِي بِتِلْكَ النَّوَاحِي، فَقَتَلُوا مِنْهُمْ خَلْقًا كَثِيرًا، وَسَبَوْا مِنْ نِسَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، وَقَدِ اقْتَصَّ مِنْهُمُ الْعَرَبُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَغَارُوا عَلَى خَيْلِ جِشَارِهِمْ فِي نِصْفِ شَعْبَانَ، فَسَاقُوهَا بِأَسْرِهَا، فَسَاقَتْ وَرَاءَهُمُ التَّتَارُ، فَلَمْ يُدْرِكُوا مِنْهُمُ الْغُبَارَ، وَلَا اسْتَرَدُّوا مِنْهُمْ فَرَسًا وَلَا حِمَارًا، وَمَا زَالَ التَّتَارُ وَرَاءَ النَّاصِرِ حَتَّى أَخَذُوهُ وَأَسَرُوهُ عِنْدَ بِرْكَةِ زَيْزَاءَ، وَأَرْسَلُوهُ مَعَ وَلَدِهِ الْعَزِيزِ وَهُوَ صَغِيرٌ، وَأَخِيهِ إِلَى مَلِكِهِمْ هُولَاكُو وَهُوَ نَازِلٌ عَلَى حَلَبَ، فَكَانُوا فِي أَسْرِهِ حَتَّى قَتَلَهُمْ فِي السَّنَةِ الْآتِيَةِ، كَمَا سَنَذْكُرُهُ.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْمُظَفَّرَ لَمَّا بَلَغَهُ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ التَّتَارِ بِالشَّامِ الْمَحْرُوسَةِ وَأَنَّهُمْ عَازِمُونَ عَلَى الدُّخُولِ إِلَى الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ بَعْدَ تَمْهِيدِ مَمْلَكَتِهِمْ بِالشَّامِ بَادَرَهُمْ هُوَ قَبْلَ أَنْ يُبَادِرُوهُ، وَبَرَزَ إِلَيْهِمْ، أَيَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَقْدَمَ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يُقْدِمُوا عَلَيْهِ، فَخَرَجَ بِالْعَسَاكِرِ الْمِصْرِيَّةِ، وَقَدِ اجْتَمَعَتِ الْكَلِمَةُ عَلَيْهِ، حَتَّى انْتَهَى بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْعَسَاكِرِ الْمَنْصُورَةِ إِلَى الشَّامِ وَاسْتَيْقَظَ لَهُ عَسْكَرُ الْمَغُولِ، وَعَلَيْهِمْ كَتُبْغَا نُوِينَ، وَكَانَ إِذْ ذَاكَ فِي الْبِقَاعِ، فَاسْتَشَارَ الْأَشْرَفُ صَاحِبُ حِمْصَ وَالْقَاضِي مُجِيرُ الدِّينِ بْنُ الزَّكِيِّ فِي لِقَاءِ الْمُظَفَّرِ، فَأَشَارَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ لَا قِبَلَ لَهُ بِالْمُظَفَّرِ حَتَّى يَسْتَمِدَّ هُولَاكُو، فَأَبَى إِلَّا أَنْ يُنَاجِزَهُ سَرِيعًا، فَصَمَدُوا إِلَيْهِ، فَكَانَ اجْتِمَاعُهُمْ عَلَى عَيْنِ جَالُوتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْخَامِسَ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاقْتَتَلُوا قِتَالًا عَظِيمًا شَدِيدًا، فَكَانَتِ النُّصْرَةُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، فَهَزَمَهُمُ الْمُسْلِمُونَ هَزِيمَةً هَائِلَةً، وَقُتِلَ كَتُبْغَا نُوِينَ وَجَمَاعَةٌ مِنْ بَنِيهِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الَّذِي قَتَلَ كَتُبْغَا نُوِينَ الْأَمِيرُ جَمَالُ الدِّينِ

آقُوشُ الشَّمْسِيُّ، وَاتَّبَعَهُمُ الْجَيْشُ الْإِسْلَامِيُّ يَقْتُلُونَهُمْ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ وَفِي كُلِّ مَأْزِقٍ، وَقَدْ قَاتَلَ الْمَلِكُ الْمَنْصُورُ صَاحِبُ حَمَاةَ مَعَ الْمَلِكِ الْمُظَفَّرِ فِي هَذِهِ الْوَقْعَةِ قِتَالًا عَظِيمًا، وَكَذَلِكَ الْأَمِيرُ فَارِسُ الدِّينِ أَقْطَايَ الْمُسْتَعْرِبُ، وَكَانَ أَتَابِكَ الْعَسْكَرِ، وَقَدْ أُسِرَ مِنْ جَمَاعَةِ كَتْبُغَا نُوِينَ الْمَلِكُ السَّعِيدُ بْنُ الْعَزِيزِ بْنِ الْعَادِلِ، فَأَمَرَ الْمُظَفَّرُ بِضَرْبِ عُنُقِهِ، وَاسْتَأْمَنَ الْأَشْرَفُ صَاحِبُ حِمْصَ وَكَانَ مَعَ التَّتَارِ، وَقَدْ جَعَلَهُ هُولَاكُو نَائِبًا عَلَى الشَّامِ كُلِّهِ، فَأَمَّنَهُ الْمَلِكُ الْمُظَفَّرُ، وَرَدَّ إِلَيْهِ حِمْصَ، وَكَذَلِكَ رَدَّ حَمَاةَ إِلَى الْمَنْصُورِ، وَزَادَهُ الْمَعَرَّةَ وَغَيْرَهَا، وَأَطْلَقَ سَلَمْيَةَ لِلْأَمِيرِ شَرَفِ الدِّينِ عِيسَى بْنِ مُهَنَّا بْنِ مَانِعٍ أَمِيرِ الْعَرَبِ، وَاتَّبَعَ الْأَمِيرُ رُكْنُ الدِّينِ بِيبَرْسُ الْبُنْدُقْدَارِيُّ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الشُّجْعَانِ التَّتَارَ يَقْتُلُونَهُمْ فِي كُلِّ مَكَانٍ، إِلَى أَنْ وَصَلُوا خَلْفَهُمْ إِلَى حَلَبَ، وَهَرَبَ مَنْ بِدِمَشْقَ مِنْهُمْ، وَكَانَ هَرَبُهُمْ مِنْهَا يَوْمَ الْأَحَدِ السَّابِعَ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ صَبِيحَةَ النَّصْرِ الَّذِي جَاءَتْ فِيهِ الْبِشَارَةُ بِالنُّصْرَةِ عَلَى عَيْنِ جَالُوتَ، فَتَبِعَهُمُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ دِمَشْقَ يَقْتُلُونَ وَيَأْسِرُونَ وَيَنْهَبُونَ الْأَمْوَالَ فِيهِمْ، وَيَسْتَفِكُّونَ الْأُسَارَى مِنْ أَيْدِيهِمْ قَهْرًا، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمَنُّ عَلَى جَبْرِهِ الْإِسْلَامَ، وَمُعَامَلَتِهِ إِيَّاهُمْ بِلُطْفِهِ الْحَسَنِ.

وَجَاءَتْ بِذَلِكَ الْبِشَارَةُ السَّارَّةُ، فَجَاوَبَتْهَا الْبَشَائِرُ مِنَ الْقَلْعَةِ الْمَنْصُورَةِ وَفَرِحَ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمئذٍ بِنَصْرِ اللَّهِ فَرَحًا شَدِيدًا، وَأَيَّدَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ تَأْيِيدًا، وَكُبِتَ أَعْدَاءُ اللَّهِ النَّصَارَى وَالْيَهُودُ وَالْمُنَافِقُونَ، وَظَهَرَ دِينُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ، وَنَصَرَ اللَّهُ دِينَهُ وَنَبِيَّهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ.

فَتَبَادَرَ عِنْدَ ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى كَنِيسَةِ النَّصَارَى الَّتِي خَرَجَ مِنْهَا الصَّلِيبُ، فَانْتَهَبُوا مَا فِيهَا وَأَحْرَقُوهَا وَأَلْقَوُا النَّارَ فِيمَا حَوْلَهَا، فَاحْتَرَقَتْ دُورٌ كَثِيرَةٌ لِلنَّصَارَى، وَمَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، وَأَحْرَقَ بَعْضَ كَنِيسَةِ الْيَعَاقِبَةِ، وَهَمَّتْ طَائِفَةٌ بِنَهْبِ الْيَهُودِ، فَقِيلَ لَهُمْ: إِنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ فِيمَا ظَهَرَ مِنَ الطُّغْيَانِ كَمَا كَانَ عَلَى عَبَدَةِ الصُّلْبَانِ. وَقَتَلَتِ الْعَامَّةُ فِي وَسَطِ الْجَامِعِ شَيْخًا رَافِضِيًّا كَانَ مُصَانِعًا لِلتَّتَارِ عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ يُقَالُ لَهُ: الْفَخْرُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْكَنْجِيُّ. كَانَ خَبِيثَ الطَّوِيَّةِ مَشْرِقِيًّا مُمَالِئًا لَهُمْ عَلَى أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، قَبَّحَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَتَلُوا جَمَاعَةً مِثْلَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الْمُمَالِئِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ {فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الأنعام: ٤٥] .[٣٦٢]

وقال عن قطز ابن كثير :"وَذَلِكَ أَنَّ السُّلْطَانَ الْمَلِكَ الْمُظَفَّرَ قُطُزَ لَمَّا عَادَ بِالْعَسَاكِرِ قَاصِدًا الدِّيَارَ الْمِصْرِيَّةَ، فَوَصَلَ إِلَى مَا بَيْنَ الْغُرَابِيِّ وَالصَّالِحِيَّةِ، عَدَا عَلَيْهِ الْأُمَرَاءُ، فَقَتَلُوهُ هُنَالِكَ وَقَدْ كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، كَثِيرَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَلَا يَتَعَاطَى الشَّرَابَ وَلَا شَيْئًا مِمَّا يَتَعَاطَاهُ الْمُلُوكُ، وَكَانَتْ مُدَّةُ مُلْكِهِ مِنْ حِينَ عَزَلَ ابْنَ أُسْتَاذِهِ الْمَنْصُورَ عَلِيَّ بْنَ الْمُعِزِّ التُّرْكُمَانِيَّ إِلَى هَذِهِ الْمُدَّةِ، وَهِيَ أَوَاخِرُ ذِي الْقَعْدَةِ نَحْوًا مِنْ سَنَةٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَجَزَاهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ خَيْرًا.[٣٦٣]

---

[٣٦٢] – البداية والنهاية ط هجر (١٧/ ٣٩٩)

[٣٦٣] – البداية والنهاية ط هجر (١٧/ ٤٠٥)

وفي سنة(٦٥٩ هـ) بويع بالقاهرة المستنصر بالله أحمد بن الخليفة الظاهر العباسي – وهو عم المستعصم المقتول ببغداد –خليفة على المسلمين، وقلد السلطنة للظاهر بيبرس وفوضه بالأمور، وبهذا انتقلت الخلافة للقاهرة بعد أن انقطعت ثلاث سنوات، وكان قد جاء مع جماعة فرارا من بغداد.

وفي سنة(٦٧٦ هـ) توفي السلطان الظاهر بيبرس، وقد حكم سنة(٦٥٨ هـ) وفتح الفتوح، واسترجع المدن التي كانت في أيدي الفرنج، وهزم التتار، وكان شجاعا أقامه الله في هذه الفترة ليذود عن حياض الإسلام والمسلمين، وكان لا يرى شيئا من المحرمات والمفاسد إلا أزاله، وكان حسن السيرة والسريرة، متقشفا مجاهدا مدة حكمه كلها.

ثم تتابعت بعده دولة المماليك بمصر والشام والخلافة للعباسيين.

وفي سنة(٦٩٤ هـ) أسلم ملك التتار ببغداد قازان، ودخل أكثر أتباعه في لإسلام.

ثم استمر المماليك يحكمون مصر والشام، ويواجهون الفرنج وحملاتهم الصليبية، والمغول المسلمون يحكمون العراق والشرق، إلى أن قامت الخلافة العثمانية بدخول سليم الأول مصر، وتنازل الخليفة العباسي له عن الخلافة؛ لتقوم أول خلافة في غير قريش والعرب، واستطاع الخلفاء العثمانيون طوال أربعة قرون حماية الدولة الإسلامية من الأخطار الخارجية.

وكل ما سبق ذكره يؤكد بروز ظاهرة (**المستبد العادل**) في هذه المرحلة، التي تعد أحد أسباب استمرار الحضارة الإسلامية واستقرارها؛ كما كشف بطلان ما يشاع عن الخلفاء والملوك في هذه الفترة الطويلة من تاريخ الإسلام، إذ ثبت أن أكثرهم من أهل العلم والفضل والصلاح والعدل، لا كما يدعيه بعض الكتاب المعاصرين اليوم من أن التاريخ الإسلامي كله ظلم ودموية واضطهاد، وأن النهضة الحديثة بدأت بالاستعمار الغربي للعالم العربي والإسلامي؟!

لقد حافظ الخطاب الفقهي السياسي المؤول على بعض المبادئ الرئيسة في الخطاب السياسي الأول المترل، كوجوب إقامة الشريعة، وحماية الأمة والملة؛ إذ صيانة هذا الأصل من أولى مهمات السلطة، وأولى واجبات الإمام، قال الماوردي:" وَالَّذِي يَلْزَمُهُ مِنَ الْأُمُورِ الْعَامَّةِ عَشَرَةُ أَشْيَاءَ:

أَحَدُهَا: حِفْظُ الدِّينِ عَلَى أُصُولِهِ الْمُسْتَقِرَّةِ، وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ، فَإِنْ نَجَمَ مُبْتَدِعٌ أَوْ زَاغَ ذُو شُبْهَةٍ عَنْهُ، أَوْضَحَ لَهُ الْحُجَّةَ، وَبَيَّنَ لَهُ الصَّوَابَ، وَأَخَذَهُ بِمَا يَلْزَمُهُ مِنَ الْحُقُوقِ وَالْحُدُودِ؛ لِيَكُونَ الدِّينُ مَحْرُوسًا مِنْ خَلَلٍ، وَالْأُمَّةُ مَمْنُوعَةً مِنْ زَلَلٍ.

الثَّانِي: تَنْفِيذُ الْأَحْكَامِ بَيْنَ الْمُتَشَاجِرِينَ، وَقَطْعُ الْخِصَامِ بَيْنَ الْمُتَنَازِعِينَ حَتَّى تَعُمَّ النَّصَفَةُ، فَلَا يَتَعَدَّى ظَالِمٌ، وَلَا يَضْعُفُ مَظْلُومٌ.

الثَّالِثُ: حِمَايَةُ الْبَيْضَةِ وَالذَّبُّ عَنِ الْحَرِيمِ؛ لِيَتَصَرَّفَ النَّاسُ فِي الْمَعَايِشِ، وَيَنْتَشِرُوا فِي الْأَسْفَارِ آمِنِينَ مِنْ تَغْرِيرٍ بِنَفْسٍ أَوْ مَالٍ.

وَالرَّابِعُ: إِقَامَةُ الْحُدُودِ؛ لِتُصَانَ مَحَارِمُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ الِانْتِهَاكِ، وَتُحْفَظَ حُقُوقُ عِبَادِهِ مِنْ إِتْلَافٍ وَاسْتِهْلَاكٍ.

وَالْخَامِسُ: تَحْصِينُ الثُّغُورِ بِالْعُدَّةِ الْمَانِعَةِ وَالْقُوَّةِ الدَّافِعَةِ حَتَّى لَا تَظْفَرَ الْأَعْدَاءُ بِغِرَّةٍ يَنْتَهِكُونَ فِيهَا مُحَرَّمًا، أَوْ يَسْفِكُونَ فِيهَا لِمُسْلِمٍ أَوْ مُعَاهَدٍ دَمًا.

وَالسَّادِسُ: جِهَادُ مَنْ عَانَدَ الْإِسْلَامَ بَعْدَ الدَّعْوَةِ حَتَّى يُسْلِمَ أَوْ يَدْخُلَ فِي الذِّمَّةِ؛ لِيُقَامَ بِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِظْهَارِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ.

وَالسَّابِعُ: جِبَايَةُ الْفَيْءِ وَالصَّدَقَاتِ عَلَى مَا أَوْجَبَهُ الشَّرْعُ نَصًّا وَاجْتِهَادًا مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا عَسْفٍ.

وَالثَّامِنُ: تَقْدِيرُ الْعَطَايَا وَمَا يَسْتَحِقُّ فِي بَيْتِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا تَقْتِيرٍ، وَدَفْعُهُ فِي وَقْتٍ لَا تَقْدِيمَ فِيهِ وَلَا تَأْخِيرَ.

التَّاسِعُ: اسْتِكْفَاءُ الْأُمَنَاءِ وَتَقْلِيدُ النُّصَحَاءِ فِيمَا يُفَوَّضُ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَعْمَالِ وَيَكِلُهُ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ؛ لِتَكُونَ الْأَعْمَالُ بِالْكَفَاءَةِ مَضْبُوطَةً، وَالْأَمْوَالُ بِالْأُمَنَاءِ مَحْفُوظَةً.

الْعَاشِرُ: أَنْ يُبَاشِرَ بِنَفْسِهِ مُشَارَفَةَ الْأُمُورِ، وَتَصَفُّحَ الْأَحْوَالِ؛ لِيَنْهَضَ بِسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ وَحِرَاسَةِ الْمِلَّةِ، وَلَا يُعَوِّلُ عَلَى التَّفْوِيضِ تَشَاغُلًا بِلَذَّةٍ أَوْ عِبَادَةٍ، فَقَدْ يَخُونُ الْأَمِينُ وَيَغُشُّ النَّاصِحُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {يَا دَاوُد إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ}.

فَلَمْ يَقْتَصِرْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى التَّفْوِيضِ دُونَ الْمُبَاشَرَةِ وَلَا عَذَرَهُ فِي الِاتِّبَاعِ حَتَّى وَصَفَهُ بِالضَّلَالِ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ مُسْتَحَقًّا عَلَيْهِ بِحُكْمِ الدِّينِ وَمَنْصِبِ الْخِلَافَةِ، فَهُوَ مِنْ حُقُوقِ السِّيَاسَةِ لِكُلِّ مُسْتَرْعٍ، قَالَ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:"كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" [٣٦٤]

ثم قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ:وَإِذَا قَامَ الْإِمَامُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ حُقُوقِ الْأُمَّةِ، فَقَدْ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى فِيمَا لَهُمْ وَعَلَيْهِمْ، وَوَجَبَ لَهُ عَلَيْهِمْ حَقَّانِ: الطَّاعَةُ وَالنُّصْرَةُ مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ حَالُهُ.وَالَّذِي يَتَغَيَّرُ بِهِ حَالُهُ فَيَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْإِمَامَةِ شَيْئَانِ:

أَحَدُهُمَا: جَرْحٌ فِي عَدَالَتِهِ.وَالثَّانِي: نَقْصٌ فِي بَدَنِهِ، فَأَمَّا الْجَرْحُ فِي عَدَالَتِهِ وَهُوَ الْفِسْقُ فَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا تَابَعَ فِيهِ الشَّهْوَةَ.وَالثَّانِي: مَا تَعَلَّقَ فِيهِ بِشُبْهَةٍ، فَأَمَّا الْأَوَّلُ مِنْهُمَا فَمُتَعَلِّقٌ بِأَفْعَالِ الْجَوَارِحِ، وَهُوَ ارْتِكَابُهُ لِلْمَحْظُورَاتِ، وَإِقْدَامُهُ عَلَى الْمُنْكَرَاتِ تَحْكِيمًا لِلشَّهْوَةِ وَانْقِيَادًا لِلْهَوَى، فَهَذَا فِسْقٌ يَمْنَعُ مِنِ انْعِقَادِ الْإِمَامَةِ وَمِنِ اسْتِدَامَتِهَا، فَإِذَا طَرَأَ عَلَى مَنِ انْعَقَدَتْ إِمَامَتُهُ خَرَجَ مِنْهَا، فَلَوْ عَادَ إِلَى الْعَدَالَةِ لَمْ يَعُدْ إِلَى الْإِمَامَةِ إِلَّا بِعَقْدٍ جَدِيدٍ.[٣٦٥].

---

[٣٦٤] – الأحكام السلطانية للماوردي (ص:٤٠) والخلافة (ص:٣٦) ومآثر الإنافة في معالم الخلافة (١/ ٥٩)

[٣٦٥] – الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٤٢)

وقال عن واحبات الوزير أو الأمير الذي دون الخليفة :" فَيَشْتَمِلُ نَظَرُهُ فِيهِ عَلَى سَبْعَةِ أُمُورٍ: أَحَدُهَا: النَّظَرُ فِي تَدْبِيرِ الْجُيُوشِ وَتَرْتِيبِهِمْ فِي النَّوَاحِي وَتَقْدِيرِ أَرْزَاقِهِمْ، إلَّا أَنْ يَكُونَ الْخَلِيفَةُ قَدَّرَهَا فَيَذَرُهَا عَلَيْهِمْ.

وَالثَّانِي: النَّظَرُ فِي الْأَحْكَامِ وَتَقْلِيدِ الْقُضَاةِ وَالْحُكَّامِ.

وَالثَّالِثُ: جِبَايَةُ الْخَرَاجِ وَقَبْضُ الصَّدَقَاتِ وَتَقْلِيدُ الْعُمَّالِ فِيهِمَا وَتَفْرِيقُ مَا اُسْتُحِقَّ مِنْهَا.

وَالرَّابِعُ: حِمَايَةُ الدِّينِ وَالذَّبُّ عَنْ الْحَرِيمِ وَمُرَاعَاةُ الدِّينِ مِنْ تَغْيِيرٍ أَوْ تَبْدِيلٍ.

وَالْخَامِسُ: إقَامَةُ الْحُدُودِ فِي حَقِّ اللَّهِ وَحُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ.

وَالسَّادِسُ: الْإِمَامَةُ فِي الْجُمَعِ وَالْجَمَاعَاتِ حَتَّى يَؤُمَّ بِهَا أَوْ يَسْتَخْلِفَ عَلَيْهَا.

وَالسَّابِعُ: تَسْيِيرُ الْحَجِيجِ مَنْ عَمِلَهُ وَمَنْ سَلَكَهُ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ حَتَّى يَتَوَجَّهُوا مُعَانِينَ عَلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ هَذَا الْإِقْلِيمُ ثَغْرًا مُتَاخِمًا لِلْعَدُوِّ وَاقْتَرَنَ بِهَا.

الثَّامِنُ: وَهُوَ جِهَادُ مَنْ يَلِيهِ مِنْ الْأَعْدَاءِ وَقَسْمُ غَنَائِمِهِمْ فِي الْمُقَاتِلَةِ وَأَخْذُ خُمُسِهَا لِأَهْلِ الْخُمُسِ وَتُعْتَبَرُ فِي هَذِهِ الْإِمَارَةِ الشروط المعتبرة في وزارة التفويض؛ لأن الفرق بينهما خصوص الولاية في الإمارة وَعُمُومِهَا فِي الْوَزَارَةِ وَلَيْسَ بَيْنَ عُمُومِ الْوِلَايَةِ وَخُصُوصِهَا فَرْقٌ فِي الشُّرُوطِ الْمُعْتَبَرَةِ فِيهَا ثُمَّ يَنْظُرُ فِي عَقْدِ هَذِهِ الْإِمَارَةِ، فَإِنْ كَانَ الْخَلِيفَةُ قَدْ تَوَلَّاهُ كَانَ لِوَزِيرِ التَّفْوِيضِ عَلَيْهِ حَقُّ الْمُرَاعَاةِ وَالتَّصَفُّحِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَزْلُهُ وَلَا نَقْلُهُ مِنْ إقْلِيمٍ إلَى غَيْرِهِ.[٣٦٦]

وقفة:

نص الفقهاء في صور كثيرة على وجوب قيام الأمة ببعض الواجبات عند عجز الإمام، وأنها لا تتعطل بذلك،ولهذا أجمعوا على أن جهاد الدفع عن الدولة والأمة فرض عين على كل مسلم استطاع ذلك، ولا يشترط فيه إذن، فإن كان الإمام قائما بأمر الجهاد وإلا لم يتعطل، وكذا نصرة المظلوم مسلما كان أم ذميا، لمن قدر على نصرته...إلخ.

قال الشوكاني في (وبل الغمام) موضحا مقاصد نصب الإمام: (وعندي أن ملاك أمر الإمامة والسلطنة وأعظم شروطها وأجل أركانهما؛ أن يكون قادرا على: تأمين السبل، وإنصاف المظلومين من الظالمين، ومتمكنا من الدفع عن المسلمين إذا دهمهم أمر يخافونه،كجيش كافر أو باغ، غير متقاعد عن ذلك، ولا متثبِّطٍ ولا عاجز، ولا مشغول بملاذه مؤثرا للدّعة والسكون؛ فإذا كان السلطان بهذه المثابة فهو السلطان الذي أوجب الله طاعته وحرّم مخالفته؛ بل هذا الأمر هو الذي شرع الله له نصب الأئمة والسلاطين، وجعل ذلك من أعظم مهمات الدين؛ ولا يضر الإمام نقص شرط أو أكثر من شروطٍ ذكروا، مهما كان قائما بما ذكرناه؛ فليس للمسلمين حاجة في إمام قاعد في مصلاه ممسك

[٣٦٦] – الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٦٢)

سبحته، مؤثر لمطالعة الكتب العلمية، مدرس فيها لطلبة عصره، مصنف في مشكلاتها، متورع عن سفك الماء والأموال، والمسلمون يأكل بعضهم بعضا، ويظلم قويهم ضعيفهم، ويضطهد شريفهم وضيعهم؛ فإن الأمر إذا كان هكذا لم يحصل من الإمامة والسلطنة شيء لعدم وجود الأهم الأعظم الذي شرعتا له؛ وهذا الكلام لا يعقله إلا الأفراد من أهل العلم)![٣٦٧]

وقال أيضا في وبل الغمام: (والباغي أحد رجلين: إما رجل بغى على جميع المسلمين أو بعضهم، بنهب أموالهم، وسفك دمائهم، وهتك حرمهم، فهذا قد جعل الله له حدودا مذكورة في كتابه العزيز، وإذا اجتمع لهم جيش كان الدفع لهم عن انتهاك حرمات الدين والمسلمين من أوجب واجبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإما رجل بغى على إمام من أئمة المسلمين بعد اجتماع كلمتهم عليه ودخولهم تحت طاعته سواء كانوا قليلا أو كثيرا، فهذا تجب مقاتلته بنص القرآن الكريم: {فإن بغت أحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي} [الحجرات: ٩] ولا يخرجه عن كونه باغيا زعمه بأنه إمام أو أنه أصلح أو أنهض، ولا متابعة ثلة من المسلمين له، لأن النبي ﷺ قد أمر بضرب عنق من جاء وأمر الناس مجتمع وأراد تفريق كلمتهم كما ثبت ذلك في الصحيح، نعم إذا ظهر من الأول ما هو كفر بواح، أو أظهر من نفسه العجز عن القيام بما هو الأهم الأقدم والركن الأعظم من أمور الإمامة وهو ما قدمناه قريبا، لم يكن الثاني باغيا).[٣٦٨]

وزاد في (نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار): (وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْقَائِلُونَ بِوُجُوبِ الْخُرُوجِ عَلَى الظَّلَمَةِ وَمُنَابَذَتِهِمْ السَّيْفَ وَمُكَافَحَتِهِمْ بِالْقِتَالِ بِعُمُومَاتٍ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي وُجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ، وَلَا شَكَّ وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ فِي هَذَا الْبَابِ وَذَكَرْنَاهَا أَخَصُّ مِنْ تِلْكَ الْعُمُومَاتِ مُطْلَقًا، وَهِيَ مُتَوَافِرَةُ الْمَعْنَى كَمَا يَعْرِفُ ذَلِكَ مَنْ لَهُ أَنَسَةٌ بِعِلْمِ السُّنَّةِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَحُطَّ عَلَى مَنْ خَرَجَ مِنْ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْ الْعِتْرَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى أَئِمَّةِ الْجَوْرِ فَإِنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ بِاجْتِهَادٍ مِنْهُمْ، وَهُمْ أَتْقَى لِلَّهِ وَأَطْوَعُ لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَقَدْ أَفْرَطَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ كَالْكَرَّامِيَّةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ فِي الْجُمُودِ عَلَى أَحَادِيثِ الْبَابِ حَتَّى حَكَمُوا بِأَنَّ الْحُسَيْنَ السِّبْطَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – وَأَرْضَاهُ بَاغٍ عَلَى الْخِمِّيرِ السِّكِّيرِ الْهَاتِكِ لِحُرُمِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ لَعَنَهُمْ اللَّهُ، فَيَالَلَّهِ الْعَجَبُ مِنْ مَقَالَاتٍ تَقْشَعِرُّ مِنْهَا الْجُلُودُ وَيَتَصَدَّعُ مِنْ سَمَاعِهَا كُلُّ جُلْمُودٍ."[٣٦٩]

---

[٣٦٧] – انظر إكليل الكرامة لصديق خان ص ١١٥/١

[٣٦٨] – المصدر السابق

[٣٦٩] – نيل الأوطار (٧/ ٢٠٨)

قلت : لم يثبت من وجه أن يزيد بن معاوية سكير خمير ،كما أنه لا يجوز لعنه ولا لعن أبيه وجده ولاسيما معاوية وأباه وكلاهما صحبي جليل

كما حافظ هذا الخطاب من الناحية النظرية على تقييد صلاحيات الإمام، بأن تكـــون تصـــرفاته في شئون الأمة بحسب تحقيق الأحسن والأكمل والأصلح لها، فليس للإمام أن يتصرف على هواه، فليس للإمام عزل القاضي الأصلح وتولية من هو دونه؛ إذ تصرفات الإمام على الرعية منـــوط بالمصـــلحة؛ وعزل القاضي الأصلح على خلاف المصلحة؛ فلا ينفذ عزله وقد قال أبو يوسف، قاضـــي هـــارون الرشيد في كتابه الخراج الذي ألفه للرشيد محددا صلاحيات الإمام وأن تصرفه منوط بالمصلحة: (قَالَ

قال ابن كثير :" وَكَذَلِكَ لَمْ يَخْلَعْ يَزِيدَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَدْ سُئِلَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ فِي ذَلِكَ، فَامْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ وَأَبَى أَشَدَّ الْإِبَاءِ، وَنَاظَرَهُمْ وَجَادَلَهُمْ فِي يَزِيدَ وَرَدَّ عَلَيْهِمْ مَا اتَّهَمُوهُ بِهِ مِنْ شُرْبِهِ الْخَمْرَ وَتَرْكِهِ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ،البداية والنهايـــة ط هجـــر (١١/ ٦١٥)

وَمَشَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ وَأَصْحَابُهُ إِلَى مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ فَأَرَادُوهُ عَلَى خَلْعِ يَزِيدَ، فَأَبَى، فَقَالَ ابْنُ مُطِيعٍ: إِنَّ يَزِيدَ يَشْـــرَبُ الْخَمْـــرَ وَيَتْرُكُ الصَّلَاةَ وَيَتَعَدَّى حُكْمَ الْكِتَابِ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا رَأَيْتُ مِنْهُ مَا تَذْكُرُونَ، وَقَدْ حَضَرْتُهُ وَأَقَمْتُ عِنْدَهُ، فَرَأَيْتُهُ مُوَاظِبًا عَلَـــى الصَّـــلَاةِ، مُتَحَرِّيًا لِلْخَيْرِ، يَسْأَلُ عَنِ الْفِقْهِ، مُلَازِمًا لِلسُّنَّةِ. قَالُوا: فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ تَصَنُّعًا لَكَ. فَقَالَ: وَمَا الَّذِي خَافَ مِنِّي أَوْ رَجَا حَتَّى يُظْهِرَ إِلَيَّ الْخُشُوعَ؟ ! أَفَأَطْلَعَكُمْ عَلَى مَا تَذْكُرُونَ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ؟ فَلَئِنْ كَانَ أَطْلَعَكُمْ عَلَى ذَلِكَ إِنَّكُمْ لَشُرَكَاؤُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَطْلَعَكُـــمْ فَمَـــا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَشْهَدُوا بِمَا لَمْ تَعْلَمُوا. قَالُوا: إِنَّهُ عِنْدَنَا لَحَقٌّ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَأَيْنَاهُ. فَقَالَ لَهُمْ: قَدْ أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الشَّهَادَةِ، فَقَالَ: {إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} [الزخرف: ٨٦] . وَلَسْتُ مِنْ أَمْرِكُمْ فِي شَيْءٍ. قَالُوا: فَلَعَلَّكَ تَكْرَهُ أَنْ يَتَوَلَّى الْأَمْرَ غَيْرُكَ، فَـــنَحْنُ نُوَلِّيكَ أَمْرَنَا. قَالَ: مَا أَسْتَحِلُّ الْقِتَالَ عَلَى مَا تُرِيدُونَنِي عَلَيْهِ تَابِعًا وَلَا مَتْبُوعًا. قَالُوا: فَقَدْ قَاتَلْتَ مَعَ أَبِيكَ. قَالَ جِئْتُونِي بِمِثْلِ أَبِي أُقَاتِـــلُ عَلَى مِثْلِ مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ. فَقَالُوا: فَمُرِ ابْنَيْكَ أَبَا هَاشِمٍ وَالْقَاسِمَ بِالْقِتَالِ مَعَنَا. قَالَ: لَوْ أَمَرْتُهُمَا قَاتَلْتُ. قَالُوا: فَقُمْ مَعَنَا مَقَامًا تَحُضُّ النَّاسَ فِيهِ عَلَى الْقِتَالِ. قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! آمُرُ النَّاسَ بِمَا لَا أَفْعَلُهُ وَلَا أَرْضَاهُ؟ ! إِذَا مَا نَصَحْتُ لِلَّهِ فِي عِبَادِهِ. قَالُوا: إِذًا نُكْرِهُكَ. قَالَ: إِذًا آمُرُ النَّاسَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَلَّا يُرْضُوا الْمَخْلُوقَ بِسَخَطِ الْخَالِقِ. وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ. البداية والنهاية ط هجر (١١/ ٦٥٣)

وأما لعن الصحابة فحرام باتفاق

فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ» صحيح البخاري (٥/ ٨)(٣٦٧٣) [ش أحرجه مسلم في فضائل الصحابة باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم رقم ٢٥٤٠. (ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه) المراد أن القليل الذي أنفقه أحدهم أكثر ثوابا من الكثير الـــذي ينفقـــه غيرهم وسبب ذلك أن إنفاقهم كان مع الحاجة إليه لضيق حالهم ولأنه كان في نصرته صلى الله عليه وسلم وحمايته غالبا ومثل إنفاقهم في مزيد الفضل وكثير الأجر باقي أعمالهم من جهاد وغيره لأنهم الرعيل الأول الذي شق طريق الحق والهداية والخير فكان لهم فضـــل السبق الذي لا يداينه فضل إلى جانب شرف صحبتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبذلهم نفوسهم وأرواحهم رخيصة دفاعا عـــن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصره لدينه. والنصيف هو النصف]

الفتنة في عهد الخلفاء الراشدين برؤية موضوعية (ص: ٢٣)٣ - تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم

لاَ خِلاَفَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي أَنَّهُ يَحْرُمُ سَبُّ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ للحديث المار

فَذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّهُ فَاسِقٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَفِّرُهُ ، فَإِنْ وَقَعَ السَّبُّ مِنْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فَلِلْفُقَهَاءِ فِيهِ مَذْهَبَانِ :

الأَوَّل : وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ أَنْ يَكُونَ فَاسِقًا ، قَال بِهِ الْحَنَفِيَّةُ ، وَهُوَ قَوْل الْمَالِكِيَّةِ إِنْ شَتَمَهُمْ بِمَا يَشْتُمُ بِهِ النَّاسُ ، وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْـــدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ قَوْل الْحَنَابِلَةِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَحِلًّا ، نَقَل عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ سُئِل فِيمَنْ شَتَمَ صَحَابِيًّا الْقَتْل ؟ فَقَال : أَجَبْنَ عَنْـــهُ ، وَيُضْرَبُ . مَا أَرَاهُ عَلَى الإِْسْلاَمِ .

الثَّانِي : وَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ لِلْحَنَفِيَّةِ ، نَقَلَهُ الْبَزَّازِيُّ عَنِ الْخُلاَصَةِ : إِنْ كَانَ السَّبُّ لِلشَّيْخَيْنِ يَكْفُرُ ، قَال ابْنُ عَابِدِينَ : إِنَّهُ مُخَالِفٌ لِمَـــا فِي الْمُتُونِ ، وَهُوَ قَوْل الْمَالِكِيَّةِ إِنْ قَال فِيهِمْ : كَانُوا عَلَى ضَلاَلٍ وَكُفْرٍ ، وَقَصَرَ سَحْنُونٌ الْكُفْرَ عَلَى مَنْ سَبَّ الأَْرْبَعَةَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَـــرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا ، وَهُوَ مُقَابِل الْمُعْتَمَدِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، ضَعَّفَهُ الْقَاضِي وَهُوَ قَوْلٌ لِلْحَنَابِلَةِ إِنْ كَانَ مُسْتَحِلًّا ، وَقِيل : وَإِنْ لَـــمْ يَسْـــتَحِل . الموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (٢٤/ ١٤٠)

أَبُو يُوسُف: وَكُلُّ مَنْ أَقْطَعَهُ الْوُلاةُ الْمَهْدِيُّونَ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ السَّوَادِ وَأَرْضِ الْعَرَبِ وَالْجِبَالِ مِنَ الأَصْنَافِ الَّتِي ذكرنَا أَن الإِمَام أَنْ يُقْطِعَ مِنْهَا؛ فَلا يَحِلُّ لِمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُمْ مِنَ الْخُلَفَاءِ أَنْ يَرُدَّ ذَلِكَ وَلا يُخْرِجَهُ من يَدي من هُوَ ي يَدِهِ وَارِثًا أَوْ مُشْتَرِيًا؛ فَأَمَّا إِنْ أَخَذَ الْوَالِي مِنْ يَدِ وَاحِدٍ أَرْضًا وَأَقْطَعَهَا آخَرَ فَهَذَا بِمَنْزِلَةِ الْغَاصِبِ غَصَبَ وَاحِدًا وَأَعْطَى آخَرَ؛ فَلا يَحِلُّ لِلإِمَامِ وَلا يَسَعُهُ أَنْ يُقْطِعَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ حَقَّ مُسْلِمٍ وَلا مُعَاهِدٍ وَلا يُخْرِجَ مِنْ يَدِهِ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلا بِحَقٍّ يَجِبُ لَهُ عَلَيْهِ فَيَأْخُذُهُ بِذَلِك الَّذِي وَجَبَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُقْطِعَهُ مَنْ أَحَبَّ مِنَ النَّاسِ؛ فَذَلِكَ جَائِزٌ لَهُ.)[٣٧٠].

وكذا ليس للإمام أن يتعرض للأنهار بحفر أو طمر إلا بحسب المصلحة العامة دون الخاصة؛ وهذا محل اتفاق بين الفقهاء من جميع المذاهب.

كما حافظ هذا الخطاب على الضمانات العدلية لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم؛ كما فصلت ذلك كتب الفقه في جميع أبواب المعاملات والدعاوى والقضاء.

وقد كتب أبو يوسف القاضي، إلى هارون الرشيد في بيان الضمانات العدلية التي يلزم الإمام والوالي العمل بها ومن ذلك:

١- حظر حبس أو تعذيب المتهم ماديا أو معنويا؛ إذ الأصل براءته حتى تثبت إدانته ولا يؤخذ بإقراره أو اعترافه تحت الإكراه ولا يحبس.

قال أبو يوسف: (وَمَنْ ظُنَّ بِهِ أَوْ تُوُهِّمَ عَلَيْهِ سَرِقَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَلا يَنْبَغِي أَنْ يُعَزَّرَ بِالضَّرْبِ وَالتَّوَعُّدِ وَالتَّخْوِيفِ؛ فَإِنَّ مَنْ أَقَرَّ بِسَرِقَةٍ أَوْ بِحَدٍّ أَوْ بِقَتْلٍ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ؛ فَلَيْسَ إِقْرَارُه ذَلِك بِشَيْءٍ، وَلا يَحِلُّ قَطْعُهُ وَلا أَخْذُهُ بِمَا أَقَرَّ بِهِ.)[٣٧١].

٢- اعتبار رجوع المقر عن إقراره شبهة تدرأ عنه الحد، قال أبو يوسف: (وَمَنْ أَقَرَّ بِسَرِقَةٍ يَجِبُ فِي مِثْلِهَا الْقَطْعُ أَوْ شَرِبَ خَمْرًا أَوْ حُدَّ فِي زِنًا فَأَمَرَ الإِمَامُ بِضَرْبِهِ أَو قطع يَدَيْهِ فَرَجَعَ عَنِ الإِقْرَارِ قَبْلَ أَنْ يُفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ دُرِئَ عَنْهُ الْحَدُّ، وَإِنْ أَقَرَّ بِحَقٍّ مِنْ حُقُوقِ النَّاسِ مِنْ قَذْفٍ أَوْ قِصَاصٍ فِي نَفْسٍ أَوْ دُونِهَا أَوْ مَالٍ ثُمَّ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ نَفَذَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ فِيمَا كَانَ أَقَرَّ بِهِ وَلَمْ يَبْطُلْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْهُ بِرُجُوعِهِ.)[٣٧٢].

٣- الإنفاق على السجناء وتوفير حاجياتهم الضرورية وعدم إهانتهم.قال أبو يوسف القاضي: (...،لَا بُد لِمَنْ كَانَ فِي مِثْلِ حَالِهِمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ يَأْكُلُ مِنْهُ لَا مَالٌ وَلا وَجْهُ شَيْءٍ يُقِيمُ بِهِ بَدَنَهُ أَنْ يُجْرَى عَلَيْهِ مِنَ الصَّدَقَةِ أَوْ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، مِنْ أَيِّ الْوَجْهَيْنِ فَعَلْتَ؛ فَذَلِكَ مُوَسَّعٌ عَلَيْكَ، وَأَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ تُجْرِيَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَا يَقُوتُهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يحل وَلَا يسمع إِلا ذَلِكَ.

---

[٣٧٠] - الخراج لأبي يوسف (ص: ٧٣)

[٣٧١] - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٩١)

[٣٧٢] - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٨٥)

قَالَ: وَالأَسِيرُ مِنْ أسرى الْمُشْرِكين لَا بُد أَنْ يُطْعَمَ وَيُحْسَنَ إِلَيْهِ حَتَّى يُحْكَمَ فيه؛ فَكَيْفَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ قَدْ أَخْطَأَ أَوْ أَذْنَبَ: يُتْرَكُ يَمُوتُ جُوعًا؟ وَإِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى مَا صَارَ إِلَيْهِ الْقَضَاءُ أَوِ الْجَهْلُ، وَلَمْ تَزَلِ الْخُلَفَاءُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تُجْرِي عَلَى أَهْلِ السُّجُونِ مَا يَقُوتُهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَأُدُمِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ الشِّتَاءَ وَالصَّيْفَ، وَأَوَّلُ من فعل ذَلِك عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنهُ بِالْعِرَاقِ، ثُمَّ فَعَلَهُ مُعَاوِيَةُ بِالشَّامِ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ الْخُلَفَاءُ مِنْ بَعْدِه.

قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَانَ عَلِيّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ إِذَا كَانَ فِي الْقَبِيلَةِ أَوِ الْقَوْمِ الرَّجُلُ الدَّاعِرُ حَبَسَهُ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ أَنْفَقَ عَلَيْهِ مِنْ مَالِه، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ أَنْفَقَ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ: يُحْبَسُ عَنْهُمْ شَرُّهُ وَيُنْفَقُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ مَالِهِمْ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا بَعْضُ أَشْيَاخِنَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ "لَا تَدَعُنَّ فِي سُجُونِكُمْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي وَثَاقٍ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّي قَائِمًا، وَلا تُبَيِّتُنَّ فِي قَيْدٍ إِلا رَجُلا مَطْلُوبًا بِدَمٍ، وَأَجْرُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الصَّدَقَةِ مَا يصلحهم فِي طعامهم وَأُدُمِهِمْ، وَالسَّلامُ" فَمُرْ بِالتَّقْدِيرِ لَهُمْ مَا يَقُوتُهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَأُدُمِهِمْ، وَصَيِّرْ ذَلِكَ دَرَاهِمَ، تَجْرِي عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ يُدْفَعُ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أَجْرَيْتَ عَلَيْهِمُ الْخُبْزَ ذَهَبَ بِهِ وُلاةُ السِّجْنِ والقوام والجلاوزة. وَولى ذَلِكَ رَجُلا مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّلاحِ يُثْبِتُ أَسْمَاءَ مَنْ فِي السِّجْنِ مِمَّنْ تَجْرِي عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ، وَتَكُونُ الأَسْمَاءُ عِنْدَهُ وَيَدْفَعُ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ شَهْرًا بِشَهْرٍ، يَقْعُدُ وَيَدْعُو باسْمِ رَجُلٍ رَجُلٍ وَيَدْفَعُ ذَلِكَ إِلَيْهِ فِي يَدِه؛ فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ قَدْ أُطْلِقَ وَخَلَّى سَبِيلَهُ رَدَّ مَا يَجْرِي عَلَيْهِ، وَيَكُونُ لِلإِجْرَاءِ عَشْرَةُ دَرَاهِمَ فِي الشَّهْرِ لِكُلِّ وَاحِدٍ.

وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ فِي السِّجْنِ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَجْرِيَ عَلَيْهِ، وَكِسْوَتُهُمْ فِي الشِّتَاءِ قَمِيص وَكِسَاء، فِي الصَّيْفِ قَمِيصٌ وَإِزَارٌ، وَيُجْرَى عَلَى النِّسَاءِ مِثْلُ ذَلِكَ وَكِسْوَتُهُنَّ فِي الشِّتَاءِ قَمِيصٌ وَمِقْنَعَةٌ وَكِسَاءٌ، وَفِي الصَّيْفِ قَمِيصٌ وَإِزَارٌ وَمِقْنَعَةٌ، وَاغْنِهِمْ عَنِ الْخُرُوجِ فِي السَّلاسِلِ يَتَصَدَّقُ عَلَيْهِمُ النَّاسُ؛ فَإِنَّ هَذَا عَظِيمٌ أَن يكون قَوْمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أَذْنَبُوا وَأَخْطَأُوا، وَقَضَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ فِيهِ فَحُبِسُوا يَخْرُجُونَ فِي السَّلاسِلِ يَتَصَدَّقُونَ، وَمَا أَظُنَّ أَهْلَ الشِّرْكِ يَفْعَلُونَ هَذَا بِأَسَارَى الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ فِي أَيْدِيهِمْ؛ فَكَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يُفْعَلَ هَذَا بِأَهْلِ الإِسْلامِ؟ وَإِنَّمَا صَارُوا إِلَى الْخُرُوجِ فِي السَّلاسِلِ يَتَصَدَّقُونَ لِمَا هُمْ فِيهِ مِنْ جَهْدِ الْجُوعِ؛ فَرُبَّمَا أَصَابُوا مَا يَأْكُلُونَ وَرُبَّمَا لَمْ يُصِيبُوا، إِنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يَعْرُ مِنَ الذُّنُوبِ، فَتَفَقَّدَ أَمْرَهُمْ وَمُرْ بِالإِجْرَاءِ عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا فَسَّرْتُ لَكَ....)[٣٧٣].

لقد أجمع الفقهاء على عامة هذه الضمانات العدلية وأكثر منها؛ وهي التي حالت مع استقلال القضاء وصلاح القضاة – دون استشراء الظلم في العالم الإسلامي على النحو الذي حصل في أوربا من استرقاق الأحرار لعجزهم عن سداد الديون، وشيوع الإقطاع هناك وحرمان الناس من حق التملك

[٣٧٣] – الخراج لأبي يوسف (ص: ١٦٣)

والتجارة والتنقل...، إلخ مما عدّ من المكتسبات بعد الثورة الفرنسية سنة(١٧٨٩ م) وهـذا مـا لم يعرفه العالم الإسلامي.

وإنما شهد العالم الإسلامي ظاهرة الاستبداد السياسي وفساد السلطة، وكان بالإمكان التصدي لهـا لولا مبادئ الخطاب المؤول، التي حالت دون ذلك؛ بدعوى أن السنة جاءت بوجوب السمع والطاعة مهما انحرفت السلطة، ومهما تخلت عن مهماتها، كحماية البيضة وإقامة الملة وتحكيم الشريعة؟!

فما إن استشرى هذا الاعتقاد بين علماء الأمة وعامتها، حتى ازداد الانحراف شـيئا فشـيئا، دون أن تواجه السلطة من يسائلها ويتصدى لفسادها، فتم تعطيل أحكام الشريعة شيئا فشيئا، وبلغ الفسـاد مداه، حتى تحالف كثير من الملوك مع أعداء الإسلام، وتركوا الجهاد! حتى وقع المسلمون تحت حكم أعدائهم، كما حصل في الأندلس، فاستأصلوهم منها،وقضوا عليهم بسبب فساد الملوك وانحلالهـم، وعدم تصدي الأمة لهم؛ فكانت الكارثة عليهم جميعا!

وبعد سقوط آخر ملوك الأندلس بأربعة قرون سقط العالم الإسلامي كله – لأول مـرة في تـاريخ المسلمين – تحت سيطرة الاستعمار الغربي، مع وجود الملوك والحكومـات في كـل قطـر دخلـه الاستعمار؟!!

وقد دخل الاستعمار أكثر الأقطار دون مقاومة تذكر، بل تم بموافقة كثير من ملوك تلك الفترة؟!

وظل العلماء يرون السمع والطاعة لهؤلاء الملوك، دون أن يدركوا بأن الدار قد صـارت دار كفـر، الشوكة فيها للأعداء، وأن هؤلاء الملوك مجرد ولاة تحت سيطرة الاستعمار، كما كان حال الخديوي في مصر تحت حكم الاستعمار الإنجليزي، وحال السنوسي في ليبيا تحت الحكم الإيطالي، فالحاكم في واقع الأمر هو ملك انجلترا ورئيس إيطاليا وفرنسا،وليس الخديوي والسنوسي...إلخ.

س: كيف تكون بلاد المسلمين دار كفر وهم أهلها والأكثرية فيها؟!

ج:لقد أجمع الفقهاء على أن كل أرض الشوكة والكلمة فيها للمسلمين والشريعة فيها هي الحاكمة: دار إسلام، كما لا كبير خلاف بينهم أن كل أرض لا تحكم بالشرع وليست القوة والكلمـة فيهـا للمسلمين: هي دار كفر، حتى وإن كان المسلمون فيها أكثرية، كما هو حـال أكثـر دول العـالم الإسلامي في تلك الفترة، حيث تم تعطيل الشريعة وصارت القوة والكلمة فيها للاستعمار الغربي.

لقد كان الاستعمار والسقوط هو نتيجة طبيعية للأمم التي يصل فيها الحال في الأوضـاع السياسـية والفكرية إلى هذا الحد، وبسقوط العالم الإسلامي تحت سيطرة العالم الغربي، انتهت مرحلة الخطـاب السياسي المؤول على أرض الواقع،لتبدأ المرحلة الثالثة، وهي مرحلة الخطاب السياسي المبدل، الـذي كان نتاج الهزيمة الفكرية، والسياسية، والعسكرية أمام القوة الاستعمارية التي كان لها يـد طـولى في صناعة هذا الخطاب الجديد؟!

الفصل الثالث

المرحلة الثالثة : الخطاب السياسي الشرعي المبدل من سنة ١٣٥٠ هـ إلى اليوم؟

إذا كان الخطاب المؤول في المرحلة الثانية قد حافظ على بعض مبادئ الخطاب المترل – كإقامة الملة بتحكيم الشريعة وصيانتها، وحماية الأمة بإقامة الجهاد، والذود عنها، والمحافظة على وظيفة الخلافة حتى وإن كانت صورية لكونها رمزا لوحدة الأمة فإن الخطاب في المرحلة الثالثة قد تجاوز ذلك كله، وبدأ التراجع حتى عن هذه المبادئ أيضا تدريجيا،حتى بلغ الانحراف ذروته في أواخر العصر العثماني باستجلاب القوانين الوضعية من أوربا، ثم بوقوع الأمة الإسلامية كلها تحت الاستعمار الغربي، حيث تمخض ذلك عن ولادة الخطاب السياسي الشرعي المبدل، بظهور كتاب الشيخ علي عبد الرازق (الإسلام وأصول الحكم) ثم بتأييد من شيخ الأزهر الشيخ المراغي ليتم إضفاء الشرعية على هذا الخطاب الجديد الداعي إلى إلغاء الخلافة، وإلغاء القضاء الإسلامي، بدعوى أن الإسلام لم يأت بأصول للحكم وسياسة الأمة؟!

ومع مواجهة علماء الأمة آنذاك لهذا الكتاب وما جاء فيه من أفكار، إلا أن الخطاب الذي ورد فيه، هو الخطاب الذي فرض نفسه على أرض الواقع، لتقوم دول قومية لا تؤمن بالوحدة الإسلامية؟! وأنظمة علمانية لا تؤمن بالشريعة الإسلامية ولا ترى وجوب تطبيقها؟! ولا ترى وجوب الجهاد من أجل حماية الأمة والمّلة؟!

وأصبح هذا الثالوث (**الخلافة الشريعة الجهاد**) المحظور على الأمة الإسلامية منذ دخول الاستعمار من أبرز مبادئ هذا الخطاب المبدل، الذي لم يكتف بكل هذا الانحراف والتراجع عما بقي من مبادئ في الخطاب المؤول، بل أضفى الشرعية على هذا الخطاب السياسي الجديد باسم الدين؟!

لقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية إلى بدايات هذا الانحراف فقال: (وَهَذَا كَمَا يُوجَدُ فِي كَثِيرٍ مِنْ خطَاب بَعْضِ أَتْبَاعِ الْكُوفِيِّينَ وَفِي تَصَانِيفِهِمْ إذَا احْتَجَّ عَلَيْهِمْ مُحْتَجٌّ بِمَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ أَمَرَ بِقَتْلِه ؛ كَقَتْلِه الْيَهُودِيَّ الَّذِي رَضَّ رَأْسَ الْجَارِيَةِ وَكَإِهْدَارِه لِدَمِ السَّابَّةِ الَّتِي سَبَّتْهُ وَكَانَتْ مُعَاهَدَةً وَكَأَمْرِه بِقَتْلِ اللُّوطِيِّ وَنَحْوِ ذَلِكَ . قَالُوا : هَذَا يَعْمَلُهُ سِيَاسَةً فَيُقَالُ . لَهُمْ : هَذِه السِّيَاسَةُ : إنْ قُلْتُمْ هِيَ مَشْرُوعَةٌ لَنَا فَهِيَ حَقٌّ ؛ وَهِيَ سِيَاسَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَإِنْ قُلْتُمْ : لَيْسَتْ مَشْرُوعَةً لَنَا فَهَذِه مُخَالَفَةٌ لِلسُّنَّة . ثُمَّ قَوْلُ الْقَائِلِ بَعْدَ هَذَا سِيَاسَةٌ : إمَّا أَنْ يُرِيدَ أَنَّ النَّاسَ يُسَاسُونَ بِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ أَمْ هَذِه السِّيَاسَةُ مِنْ غَيْرِ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ . فَإِنْ قِيلَ بِالْأَوَّلِ فَذَلِكَ مِنْ الدِّينِ وَإِنْ قِيلَ بِالثَّانِي فَهُوَ الْخَطَأُ . وَلَكِنَّ مَنْشَأَ هَذَا الْخَطَأِ أَنَّ مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ فِيه تَقْصِيرٌ عَنْ مَعْرِفَةِ سِيَاسَةِ رَسُولِ اللَّه ﷺ وَسِيَاسَةِ خُلَفَائِه الرَّاشِدِينَ . وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ –،قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ،

كُلَّمَا ذَهَبَ نَبِيٌّ خَلَفَ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَيْسَ كَائِنٌ فِيكُمْ نَبِيٌّ بَعْدِي»،قَالَ: فَكَيْفَ يَكُونُ؟،قَالَ: «تَكُونُ خُلَفَاءُ وَتَكْثُرُ»،قَالُوا: فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟،قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَدُّوا الَّذِي عَلَيْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَسْأَلُهُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ»[٣٧٤]

فَلَمَّا صَارَتْ الْخِلَافَةُ فِي وَلَدِ الْعَبَّاسِ وَاحْتَاجُوا إلَى سِيَاسَةِ النَّاسِ وَتَقَلَّدَ لَهُمْ الْقَضَاءَ مَنْ تَقَلَّدَهُ مِنْ فُقَهَاءِ الْعِرَاقِ وَلَمْ يَكُنْ مَا مَعَهُمْ مِنْ الْعِلْمِ كَافِيًا فِي السِّيَاسَةِ الْعَادِلَةِ : احْتَاجُوا حِينَئِذٍ إلَى وَضْعِ وِلَايَةِ الْمَظَالِمِ وَجَعَلُوا وِلَايَةَ حَرْبٍ غَيْرَ وِلَايَةِ شَرْعٍ وَتَعَاظَمَ الْأَمْرُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى صَارَ يُقَالُ : الشَّرْعُ وَالسِّيَاسَةُ وَهَذَا يَدْعُو خَصْمَهُ إلَى الشَّرْعِ وَهَذَا يَدْعُو إلَى السِّيَاسَةِ سَوَّغَ حَاكِمًا أَنْ يَحْكُمَ بِالشَّرْعِ وَالْآخَرُ بِالسِّيَاسَةِ[٣٧٥] . وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الَّذِينَ انْتَسَبُوا إلَى الشَّرْعِ قَصَّرُوا فِي مَعْرِفَةِ السُّنَّةِ فَصَارَتْ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ إذَا حَكَمُوا ضَيَّعُوا الْحُقُوقَ وَعَطَّلُوا الْحُدُودَ حَتَّى تُسْفَكَ الدِّمَاءُ وَتُؤْخَذَ الْأَمْوَالُ وَتُسْتَبَاحَ الْمُحَرَّمَاتُ ؟ وَالَّذِينَ انْتَسَبُوا إلَى السِّيَاسَةِ صَارُوا يَسُوسُونَ بِنَوْعٍ مِنْ الرَّأْيِ مِنْ غَيْرِ اعْتِصَامٍ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَخَيْرُهُمْ الَّذِي يَحْكُمُ بِلَا هَوًى وَتَحَرَّى الْعَدْلَ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَحْكُمُونَ بِالْهَوَى وَيُحَابُونَ الْقَوِيَّ وَمَنْ يَرْشُوهُمْ وَنَحْوُ ذَلِكَ . وَكَذَلِكَ كَانَتْ الْأَمْصَارُ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَكُونُ فِيهَا مِنْ الْحُكْمِ بِالْعَدْلِ مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهَا مِنْ جَعْلِ صَاحِبِ الْحَرْبِ مُتَّبَعًا لِصَاحِبِ الْكِتَابِ مَا لَا يَكُونُ فِي الْأَمْصَارِ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ حَيْثُ يَكُونُ فِي هَذِهِ وَالِي الْحَرْبِ غَيْرَ مُتَّبَعٍ لِصَاحِبِ الْعِلْمِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ : {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } [الحديد: ٢٥] فَقِوَامُ الدِّينِ بِكِتَابِ يَهْدِي وَسَيْفٍ يَنْصُرُ { وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا } [الفرقان: ٣١].

وَدِينُ الْإِسْلَامِ : أَنْ يَكُونَ السَّيْفُ تَابِعًا لِلْكِتَابِ . فَإِذَا ظَهَرَ الْعِلْمُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَانَ السَّيْفُ تَابِعًا لِذَلِكَ كَانَ أَمْرُ الْإِسْلَامِ قَائِمًا وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ أَوْلَى الْأَمْصَارِ بِمِثْلِ ذَلِكَ . أَمَّا عَلَى عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ فَكَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَأَمَّا بَعْدَهُمْ فَهُمْ فِي ذَلِكَ أَرْجَح مِنْ غَيْرِهِمْ . وَأَمَّا إذَا كَانَ الْعِلْمُ بِالْكِتَابِ فِيهِ تَقْصِيرٌ وَكَانَ السَّيْفُ تَارَةً يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَتَارَةً يُخَالِفُهُ : كَانَ دِينُ مَنْ هُوَ كَذَلِكَ بِحَسَبِ ذَلِكَ .

---

[٣٧٤] – صحيح البخاري (٤/ ١٦٩) (٣٤٥٥) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٧١) ٤٤ – (١٨٤٢)

[ش (تسوسهم) تتولى أمورهم والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه. (فيكثرون) أي يكون أكثر من حاكم واحد للمسلمين في زمن واحد. (فوا) من الوفاء. (ببيعة الأول فالأول) أي إن الذي تولى الأمر وبويع قبل غيره هو صاحب البيعة الصحيحة التي يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بها مطلقا. (أعطوهم حقهم) أطيعوهم في غير معصية. (سائلهم) محاسبهم بالخير والشر عن حال رعيتهم]

[٣٧٥] – والمقصود في السياسة هنا في هذه المرحلة الثانية: كل فعل يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح في شئون حيا□م وإن لم يرد فيه حكم شرعي، لا تعطيل الشرع بدعوى السياسية كما حصل في المرحلة الثالثة؟! (المؤلف)

وَهَذِهِ الْأُمُورُ مَنْ اهْتَدَى إلَيْهَا وَإِلَى أَمْثَالِهَا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ أُصُولَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَصَحُّ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ الْمَشْرِقِ بِمَا لَا نِسْبَةَ بَيْنَهُمَا [٣٧٦].

وقال أيضا: (وعامة الأمراء إنما أحدثوا أنواعا من السياسات الجائرة من أخذ أموال لا يجوز أخذها، وعقوبات على الجرائم لا تجوز؛ لأنهم فرطوا في المشروع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإلا فلو قبضوا ما يسوغ قبضه، ووضعوه حيث يسوغ وضعه، طالبين بذلك إقامة دين الله، لا رياسة نفوسهم، وأقاموا الحدود المشروعة على الشريف والوضيع، والقريب والبعيد، متحرين في ترغيبهم وترهيبهم للعدل الذي شرعه الله -لما احتاجوا إلى المكوس الموضوعة، ولا إلى العقوبات الجائرة، ولا إلى من يحفظهم من العبيد والمستعبدين، كما كان الخلفاء الراشدون، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم من أمراء بعض الأقاليم.

وكذلك العلماء: إذا أقاموا كتاب الله وفقهوا ما فيه من البينات التي هي حجج الله، وما فيه من الهدى، الذي هو العلم النافع والعمل الصالح، وأقاموا حكمة الله التي بعث بها رسوله ﷺ -وهي سنته- لوجدوا فيها من أنواع العلوم النافعة ما يحيط بعلم عامة الناس، ولميزوا حينئذ بين المحق والمبطل من جميع الخلق، بوصف الشهادة التي جعلها الله لهذه الأمة، حيث يقول عز وجل: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ} [البقرة: ١٤٣] ولاستغنوا بذلك عما ابتدعه المبتدعون، من الحجج الفاسدة، التي يزعم الكلاميون أنهم ينصرون بها أصل الدين، ومن الرأي الفاسد الذي يزعم القياسيون أنهم يتمون به فروع الدين، وما كان من الحجج صحيحا ومن الرأي سديدا، فذلك له أصل في كتاب الله وسنة رسوله، فهمه من فهمه، وحرمه من حرمه.

وكذلك العباد: إذا تعبدوا بما شرع من الأقوال والأعمال ظاهرا وباطنا، وذاقوا طعم الكلم الطيب، والعمل الصالح الذي بعث الله به رسوله، وجدوا في ذلك من الأحوال الزكية، والمقامات العلية، والنتائج العظيمة، ما يغنيهم عما قد يحدث في نوعه: كالتغيير ونحوه، من السماعات المبتدعة، الصارفة عن سماع القرآن، وأنواع من الأذكار والأوراد، لفّقها بعض الناس. أو في قدره: كزيادات من التعبدات، أحدثها من أحدثها لنقص تمسكه بالمشروع منها، وإن كان كثير من العلماء والعباد، بل والأمراء معذورا فيما أحدثه لنوع اجتهاد.

فالغرض أن يعرف الدليل الصحيح، وإن كان التارك له قد يكون معذورا لاجتهاده، بل قد يكون صدّيقا عظيما، فليس من شرط الصديق أن يكون قوله كله صحيحا، وعمله كله سنة، إذ كان يكون بمنزلة النبي ﷺ. وهذا باب واسع.)[٣٧٧].

---

[٣٧٦] - مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية- دار الوفاء (٢٠/ ٣٩١)

[٣٧٧] - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٢/ ١٠٤)

لقد بدأت ظاهرة الانحراف جلية في العصر المملوكي، وهو العصر الذي عاش فيه شيخ الإسلام، في القرنين السابع والثامن الهجريين، وما زال التراجع يزداد شيئا فشيئا حتى أواخر العصر العثماني.

لقد بدأ الخطاب السياسي الشرعي الإسلامي بخطاب إنساني عالمي، يحمل المبادئ السماوية الداعية إلى تحرير الإنسان من عبودية الإنسان وعبودية كل ما سوى الخالق؛ كما قال تعالى :{ قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} [آل عمران: ٦٤]

وقد فسر النبي ﷺ الربوبية هنا بمعنى خضوع الإنسان وطاعته غير الله، فعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ:" يَا عَدِيُّ اطْرَحْ هَذَا الْوَثَنَ مِنْ عُنُقِكَ، فَطَرَحْتُهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءَةَ فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ} [التوبة:٣١] حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»[٣٧٨]

وقد عاب القرآن على أهل الكتاب أنهم: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (٣٠) اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣١)} [التوبة: ٣٠، ٣١] أي بطاعتهم والخضوع لهم.

ودعا إلى المساواة بين الناس جميعا كما قال تعالى : {يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } [الحجرات: ١٣].

وأكد كرامة الإنسان بقوله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} [الإسراء: ٧٠]

وأخبر بأن الكتاب والشريعة كلها إنما جاءا من أجل إقامة العدل والقسط بين الناس، كما قال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } [الحديد: ٢٥].

فالغاية من الشريعة وأحكامها والكتاب وتشريعاته هي: تحقيق العدل بتحرير الإنسان من العبودية ومن الخضوع للملوك والرؤساء، والرهبان والأحبار، وكل من سوى الله، وإفراد الله وحده بالطاعة والخضوع؛ إذ الجميع حتى الأنبياء ما هم إلا عبيد لله وحده الذي يستحق الشكر والطاعة.

---

[٣٧٨] – المعجم الكبير للطبراني (١٧/ ٩٢) (٢١٨) والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ٢٠٩) (٢٦١) صحيح لغيره

لقد جاء الإسلام ليكون إعلانا عاما لتحرير «الإنسان» في «الأرض» من العبودية للعباد – ومن العبودية لهواه أيضا وهي من العبودية للعباد – وذلك بإعلان ألوهية الله وحده – سبحانه – وربوبيته للعالمين .. وأن معنى هذا الإعلان: الثورة الشاملة على حاكمية البشر في كل صورها وأشكالها وأنظمتها وأوضاعها، والتمرد الكامل على كل وضع في أرجاء الأرض، الحكم فيه للبشر في صورة من الصور ... إلخ.

ولا بد لتحقيق هذا الهدف الضخم من أمرين أساسيين:

أولهما: دفع الأذى والفتنة عمن يعتنقون هذا الدين، ويعلنون تحررهم من حاكمية الإنسان، ويرجعون بعبوديتهم لله وحده، ويخرجون من العبودية للعبيد في جميع الصور والأشكال .. وهذا لا يتم إلا بوجود عصبة مؤمنة ذات تجمع حركي تحت قيادة تؤمن بهذا الإعلان العام، وتنفذه في عالم الواقع، وتجاهد كل طاغوت يعتدي بالأذى والفتنة على معتنقي هذا الدين، أو يصد بالقوة وبوسائل الضغط والقهر والتوجيه من يريدون اعتناقه ..

وثانيهما: تحطيم كل قوة في الأرض تقوم على أساس عبودية البشر للبشر – في صورة من الصور – وذلك لضمان الهدف الأول، ولإعلان ألوهية الله وحدها في الأرض كلها، بحيث لا تكون هناك دينونة إلا لله وحده – فالدين هنا بمعنى الدينونة لسلطان الله – وليس هو مجرد الاعتقاد ..

ولا بد هنا من بيان الشبهة التي قد تحيك في الصدور من هذا القول، على حين أن الله سبحانه يقول: «لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ» ..

ومع أن فيما سبق تقريره عن طبيعة الجهاد في الإسلام – وبخاصة فيما اقتطفناه من كتاب: «الجهاد في سبيل الله» للأستاذ أبي الأعلى المودودي، ما يكفي للبيان الواضح .. إلا أننا نزيد الأمر إيضاحا، وذلك لكثرة ما لبس الملبسون ومكر الماكرون من أعداء هذا الدين! إن الذي يعنيه هذا النص: «ويكون الدين كله لله» .. هو إزالة الحواجز المادية، المتمثلة في سلطان الطواغيت، وفي الأوضاع القاهرة للأفراد، فلا يكون هناك – حينئذ – سلطان في الأرض لغير الله، ولا يدين العباد يومئذ لسلطان قاهر إلا سلطان الله .. فإذا أزيلت هذه الحواجز المادية ترك الناس أفرادا يختارون عقيدتهم أحرارا من كل ضغط. على ألا تتمثل العقيدة المخالفة للإسلام في تجمع له قوة مادية يضغط بها على الآخرين، ويحول بها دون اهتداء من يرغبون في الهدى، ويفتن بها الذين يتحررون فعلا من كل سلطان إلا سلطان الله .. إن الناس أحرار في اختيار عقيدتهم، على أن يعتنقوا هذه العقيدة أفرادا، فلا يكونون سلطة قاهرة يدين لها العباد. فالعباد لا يدينون إلا لسلطان رب العباد.

ولن تنال البشرية الكرامة التي وهبها لها الله، ولن يتحرر «الإنسان» في «الأرض»،إلا حين يكون الدين كله لله، فلا تكون هنالك دينونة لسلطان سواه.

ولهذه الغاية الكبرى تقاتل العصبة المؤمنة: «حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ» ..

فمن قبل هذا المبدأ وأعلن استسلامه له، قبل منه المسلمون إعلانه هذا واستسلامه، و لم يفتشوا عن نيته وما يخفي صدره، وتركوا هذا لله: «فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِما يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» ..

ومن تولى وأصر على مقاومة سلطان الله قاتله المسلمون معتمدين على نصرة الله: «وَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلاكُمْ. نِعْمَ الْمَوْلى وَنِعْمَ النَّصِيرُ» ..

هذه تكاليف هذا الدين وهذه هي جديته وواقعيته وإيجابيته وهو يتحرك لتحقيق ذاته في عالم الواقع ولتقرير ألوهية الله وحده في دنيا الناس ..

إن هذا الدين ليس نظرية يتعلمها الناس في كتاب للترف الذهني والتكاثر بالعلم والمعرفة! وليس كذلك عقيدة سلبية يعيش بها الناس بينهم وبين ربهم وكفى! كما أنه ليس مجرد شعائر تعبدية يؤديها الناس لربهم فيما بينهم وبينه! إن هذا الدين إعلان عام لتحرير الإنسان .. وهو منهج حركي واقعي، يواجه واقع الناس بوسائل مكافئة ..

يواجه حواجز الإدراك والرؤية بالتبليغ والبيان .. ويواجه حواجز الأوضاع والسلطة بالجهاد المادي لتحطيم سلطان الطواغيت وتقرير سلطان الله ..

والحركة بهذا الدين حركة في واقع بشري. والصراع بينه وبين الجاهلية ليس مجرد صراع نظري يقابل بنظرية! إن الجاهلية تتمثل في مجتمع ووضع وسلطة، ولا بد - كي يقابلها هذا الدين بوسائل مكافئة - أن يتمثل في مجتمع ووضع وسلطة. ولا بد بعد ذلك أن يجاهد ليكون الدين كله لله، فلا تكون هناك دينونة لسواه.

هذا هو المنهج الواقعي الحركي الإيجابي لهذا الدين .. لا ما يقوله المهزومون والمخدوعون .. ولو كانوا من المخلصين الطيبين الذين يريدون أن يكونوا من «المسلمين»،ولكن تغييم في عقولهم وفي قلوبهم صورة هذا الدين! .. والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ..[٣٧٩]

إنها مبررات تقرير ألوهية الله في الأرض وتحقيق منهجه في حياة الناس. ومطاردة الشياطين ومناهج الشياطين وتحطيم سلطان البشر الذي يتعبد الناس، والناس عبيد الله وحده، لا يجوز أن يحكمهم أحد من عباده بسلطان من عند نفسه وبشريعة من هواه ورأيه! وهذا يكفي .. مع تقرير مبدأ: «لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ» .. أي لا إكراه على اعتناق العقيدة، بعد الخروج من سلطان العبيد والإقرار بمبدأ أن السلطان كله لله. أو أن الدين كله لله. بهذا الاعتبار.

إنها مبررات التحرير العام للإنسان في الأرض. بإخراج الناس من العبودية للعباد إلى العبودية لله وحده بلا شريك .. وهذه وحدها تكفي .. ولقد كانت هذه المبررات ماثلة في نفوس الغزاة من المسلمين

---

[٣٧٩] - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٠٤٨)

فلم يسأل أحد منهم عما أخرجه للجهاد فيقول: خرجنا ندافع عن وطننا المهدد! أو خرجنا نصد عدوان الفرس أو الروم علينا نحن المسلمين! أو خرجنا نوسع رقعتنا ونستكثر من الغنيمة!

لقد عبر عن مبادئ هذا الخطاب المترل ، لقد كانوا يقولون كما قال رِبْعِيٌّ بْنُ عَامِرٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَقَدْ زَيَّنُوا مَجْلِسَهُ بِالنَّمَارِقِ الْمُذَهَّبَةِ وَالزَّرَابِيِّ الْحَرِيرِ، وَأَظْهَرَ الْيَوَاقِيتَ وَاللَّآلِئَ الثَّمِينَةَ، وَالزِّينَةَ الْعَظِيمَةَ، وَعَلَيْهِ تَاجُهُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْتِعَةِ الثَّمِينَةِ، وَقَدْ جَلَسَ عَلَى سَرِيرٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَدَخَلَ رِبْعِيٌّ بِثِيَابٍ صَفِيقَةٍ وَسَيْفٍ وَتُرْسٍ وَفَرَسٍ قَصِيرَةٍ، وَلَمْ يَزَلْ رَاكِبَهَا حَتَّى دَاسَ بِهَا عَلَى طَرَفِ الْبِسَاطِ، ثُمَّ نَزَلَ وَرَبَطَهَا بِبَعْضِ تِلْكَ الْوَسَائِدِ، وَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ سِلَاحُهُ وَدِرْعُهُ وَبَيْضَةٌ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالُوا لَهُ: ضَعْ سِلَاحَكَ. فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكُمْ، وَإِنَّمَا جِئْتُكُمْ حِينَ دَعَوْتُمُونِي، فَإِنْ تَرَكْتُمُونِي هَكَذَا وَإِلَّا رَجَعْتُ. فَقَالَ رُسْتُمُ: ائْذَنُوا لَهُ. فَأَقْبَلَ يَتَوَكَّأُ عَلَى رُمْحِهِ فَوْقَ النَّمَارِقِ فَخَرَّقَ عَامَّتَهَا، فَقَالُوا لَهُ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ فَقَالَ: اللَّهُ ابْتَعَثْنَا لِنُخْرِجَ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَمِنْ ضِيقِ الدُّنْيَا إِلَى سِعَتِهَا، وَمِنْ جَوْرِ الْأَدْيَانِ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ، فَأَرْسَلَنَا بِدِينِهِ إِلَى خَلْقِهِ لِنَدْعُوَهُمْ إِلَيْهِ، فَمَنْ قَبِلَ ذَلِكَ قَبِلْنَا مِنْهُ وَرَجَعْنَا عَنْهُ، وَمَنْ أَبَى قَاتَلْنَاهُ أَبَدًا حَتَّى نُفْضِيَ إِلَى مَوْعُودِ اللَّهِ. قَالُوا: وَمَا مَوْعُودُ اللَّهِ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ لِمَنْ مَاتَ عَلَى قِتَالِ مَنْ أَبَى، وَالظَّفَرُ لِمَنْ بَقِيَ. فَقَالَ رُسْتُمُ: قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَكُمْ، فَهَلْ لَكُمْ أَنْ تُؤَخِّرُوا هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى نَنْظُرَ فِيهِ وَتَنْظُرُوا؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمْ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ؟ أَيَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ حَتَّى نُكَاتِبَ أَهْلَ رَأْيِنَا وَرُؤَسَاءَ قَوْمِنَا. فَقَالَ: مَا سَنَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُؤَخِّرَ الْأَعْدَاءَ عِنْدَ اللِّقَاءِ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ، فَانْظُرْ فِي أَمْرِكَ وَأَمْرِهِمْ، وَاخْتَرْ وَاحِدَةً مِنْ ثَلَاثٍ بَعْدَ الْأَجَلِ. فَقَالَ: أَسَيِّدُهُمُ أَنْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ الْمُسْلِمُونَ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ يُجِيرُ أَدْنَاهُمْ عَلَى أَعْلَاهُمْ....[٣٨٠]

لقد كان خطابا إنسانيا عالميا، يشترك في حمله والدعوة إليه كل مسلم في ذلك العصر، كما جاء في الحديث الصحيح عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»،قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ».فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ».فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»[٣٨١] بقصد تحرير الإنسان وهدايته وإقامة العدل.

---

[٣٨٠] - المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ١٣٥) والبداية والنهاية ط هجر (٩/ ٦٢١)

[٣٨١] - صحيح البخاري (٥/ ١٣٤) (٤٢١٠)

لقد كانت الدولة والأمة في خدمة هذا الدين ومبادئه الإنسانية، ثم آل هذا الخطاب كما في الخطاب المبدل إلى خطاب يجعل من السلطان إلها أو نصف إله! لا يسأل عما يفعل وهم يسألون؟ يأمر فيطاع! ويقول فتسمع الأمة كلها قوله؟ ويستبد فلا يرد؟ ويقتل فلا يقتص منه؟ ويأخذ ما شاء ويترك ما شاء فلا يحاسب، ثم لا يكتفي بذلك حتى نصب له مفتيًا يوظف الدين في خدمة السلطة وأهوائها، ويضفي الشرعية على كل تجاوزاتها، فإذا بالأمة الإسلامية تحذو حذو أوربا المسيحية في عصورها الوسطى، حذو القذة بالقذة، كما جاء في الحديث عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»،قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»[٣٨٢]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَاخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ القُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»،فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: «وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ»[٣٨٣]

فقام بين ظهراني المسلمين قيصر كما كان لهم قيصر، وبابا يوظف الدين في خدمة الدولة كما كان لهم بابا، وتم تبديل الشريعة بالقوانين الوضعية باسم الدين، وشاع الاستبداد السياسي، وانتهاك حقوق الإنسان باسم طاعة ولي الأمر والسلطان؟!

لقد تغير الخطاب السياسي الشرعي إلى خطاب مشَوه ممسوخ، لا علاقة له بالخطاب الأول المترل، وتحول إلى آصار وأغلال تحول بين الأمة ونهضتها، والشعوب وحريتها، والإنسانية وكرامتها، فما لبث الناس أن خرجوا من الإسلام أفواجا كما دخلوا فيه أفواجا، و لم يخرجوا من الإسلام الحق؛ إذ لا يعرف الإسلام أحد حق المعرفة فيخرج إلى سواه،وإنما خرج الناس من الدين الباطل الذي يدعو إلى الوثنية والخرافة باسم التبرك بالصالحين؟! ويدعو إلى إلغاء العقل بدعوى اتباع النقل؟! ويدعو إلى الخضوع والعبودية للرؤساء والملوك والعلماء باسم طاعة أولي الأمر؟!!! وإلى الطبقية بدعوى أهل الحل والعقد؟! وإلى الاستسلام بدعوى القضاء والقدر؟!!

لقد كان شيوع موجة الإلحاد في العالم الإسلامي في القرن الماضي بانتشار الشيوعية والليبرالية والقومية، ردة فعل طبيعية بعد غياب الخطاب السياسي الشرعي الممثل لتعاليم الإسلام المترل،

---

[٣٨٢] - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٧) ٧٣٢٠ - ١٩٥٠ - [ش أخرجه مسلم في العلم باب اتباع سنن اليهود والنصارى رقم ٢٦٦٩]

[٣٨٣] - صحيح البخاري (٩/ ١٠٢) (٧٣١٩)

[ش (بأخذ القرون) تسير بسيرة الأمم قبلها. (شبرا بشبر) الشبر ما بين رأس الإبهام ورأس الخنصر والكف مفتوحة مفرقة الأصابع والمراد بيان شدة اتباعهم والمبالغة في تقليدهم. وذكر فارس والروم لأنهم كانوا أكبر ممالك الأرض حينئذ وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا والناس إنما يقلدون من كان هذا حاله وليس المراد الحصر. وكذلك ذكره لليهود والنصارى في الحديث الآتي لأنهم كانوا المشهورين بالديانات السماوية]

وسيطرة الخطاب السياسي الشرعي المبدل الذي أضفى الشرعية على استبداد السلطان، وانحرافاته، وفساده، ومصادرته لحريات الشعوب والأفراد وحقوقهم بما لا عهد للأمة به حتى في أسوأ فترات المرحلة الثانية، مع غياب دور العلماء والمصلحين المؤثرين في تلك الفترة، لقد تم باسم التأويل تبديل الدين وأحكامه شيئا فشيئا تارة بدعوى المصلحة، وتارة بدعوى الضرورة، وما زال الواقع يفرض مفاهيمه حتى لم يبق من الإسلام إلا اسمه ولا من الشرع إلا رسمه؟!

لقد تصدى كثير من العلماء لهذا الانحراف في الخطاب السياسي، إلا أن دعوتهم لم تخرج عن دائرة العودة إلى الخطاب السياسي الشرعي المؤول، لقد تم التصدي للدعوة التي تدعو إلى إلغاء تطبيق الشريعة، وإبطال الخلافة...إلخ، إلا أن أحدا لم يدع دعوة صريحة إلى عودة الأمة إلى الخطاب السياسي الشرعي المترل، كما كان عليه المسلمون في العصر الأول برد الأمر شورى، تختار الأمة فيه من يسوس أمرها، ولا يقطع أمرا دونها، ولا يتصرف في مالها إلا عن إذنها.

لقد كانت أول حركة إصلاحية في العالم الإسلامي هي حركة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب[٣٨٤]، الذي أدرك خطورة الوضع الذي وصل إليه المسلمون، فرأى وجوب العمل الجماعي

---

[٣٨٤] – محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي: زعيم النهضة الدينية الإصلاحية الحديثة في جزيرة العرب. ولد ونشأ في العيينة (بنجد) ورحل مرتين إلى الحجاز، فمكث في المدينة مدة قرأ بها على بعض أعلامها. وزار الشام. ودخل البصرة فأوذي فيها. وعاد إلى نجد، فسكن (حريملاء) وكان أبوه قاضيها بعد العيينة. ثم انتقل إلى العيينة، ناهجا منهج السلف الصالح، داعيا إلى التوحيد الخالص ونبذ البدع وتحطيم ما علق بالإسلام من أوهام. وارتاح أمير العيينة عثمان بن حمد بن معمر إلى دعوته فناصره، ثم خذله، فقصد الدرعية (بنجد) سنة ١١٥٧ هـ فتلقاه أميرها محمد بن سعود بالإكرام، وقبل دعوته وآزره كما آزره من بعده ابنه عبد العزيز ثم سعود بن عبد العزيز، وقاتلوا من خلفه، واتسع نطاق ملكهم فاستولوا على شرق الجزيرة كله، ثم كان لهم جانب عظيم من اليمن. وملكوا مكة والمدينة وقبائل الحجاز. وقاربوا الشام ببلوغهم (المزيريب) . وكانت دعوته، وقد جهر بها سنة ١١٤٣ هـ (١٧٣٠ م) الشعلة الأولى لليقظة الحديثة في العالم الإسلامي كله: تأثر بها رجال الإصلاح في الهند ومصر والعراق والشام وغيرها، فظهر الآلوسي الكبير في بغداد، وجمال الدين الأفغاني بأفغانستان، ومحمد عبده بمصر، وجمال الدين القاسمي بالشام، وخير الدين التونسي بتونس، وصديق حسن خان في بهوبال، وأمير علي في كلكتة، ولمعت أسماء آخرين.

وعُرف من والاه وشد أزره في قلب الجزيرة بأهل التوحيد (إخوان من أطاع الله) وسماهم خصومهم بالوهابيين (نسبة إليه) وشاعت التسمية الأخيرة عند الأوربيين فدخلت معجماتهم الحديثة، وأخطأ بعضهم فجعلها (مذهبا) جديدا في الإسلام، تبعا لما افتراه خصومه، ولاسيما دعاة من كانوا يتلقبون بالخلفاء من الترك (العثمانيين) .

ومن أقدم ما كتب عن جزيرة العرب بعد قيامه تاريخ الوهابيين، تأليف ل أ. طبع بباريس سنة ١٨١٠ م، أي بعد وفاة الشيخ بثماني عشرة سنة. وكانت وفاته في (الدرعية) وحفداؤه اليوم يعرفون ببيت (الشيخ) ولهم مقام رفيع عند آل سعود. وله مصنفات أكثرها رسائل مطبوعة، منها (كتاب التوحيد) ورسالة (كشف الشبهات) و (تفسير الفاتحة) و (أصول الإيمان) و (تفسير شهادة أن لا إله إلا الله) و (معرفة العبد ربه ودينه ونبيه) و (المسائل التي خالف فيها رسول الله – صلّى الله عليه وسلم – أهل الجاهلية) أكثر من مائة مسألة، و (فضل الإسلام) و (نصيحة المسلمين) و (معنى الكلمة الطيبة) و (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) و (مجموعة خطب) و (مفيد المستفيد) و (رسالة في أن التقليد جائز لا واجب) و (كتاب الكبائر) وأكثر هذه الكتب مطبوع متداول. وفي تاريخ (ابن غنام) رسائل بعث بها الشيخ إلى أهل البلاد النجدية والأقطار الإسلامية. ومما كتب في سيرته (محمد بن عبد الوهاب – ط) لأحمد عبد الغفور عطار "الأعلام للزركلي (٦/ ٢٥٧) وانظر :موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (٩/ ١)

للتصدي للانحرافات وتحقيق الإصلاح، بعد قرون طويلة من شيوع الخطاب المؤول، الـذي يوكـل مهمة الإصلاح بالقوة إلى السلطة دون غيرها، مهما كانت هذه السلطة عاجزة أو فاسدة؟!!

لقد بدأ الشيخ محمد بدعوته الإصلاحية، فكانت أول تهمة توجه له هو أنه يهدف إلى إثـارة النـاس على السلطة ليثوروا عليها ويعلنوا عصيانهم، وأن له أهداف سياسية؟!!

لقد جدّ الشيخ (١١٥٣ هـ) بإحياء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (فذاع ذكره، وأتـى إليه ناس كثيرون،وانتظم حوله جماعة اقتدوا به، واتبعوا طريقه، ولازموه...، وانقسـم النـاس فيـه فريقين: فريق تابعه وعاهد على ما دعا إليه، وفريق عاداه وحاربه وأنكر عليه)[٣٨٥].

لقد تجاوز الشيخ محمد إشكالية حق السلطة والدولة في الإصلاح والتغيير دون غيرها؛ وهو ما شـاع في الخطاب السياسي المؤول قرونا طويلة حتى شاع المنكر وتعطلت الشريعة، كما أدرك الشيخ أن ما يصبو إليه لا يتحقق إلا بعمل جماعي، ولهذا بايعه أتباعه وعاهدوه منذ بداية الدعوة في بلده حـريملاء قبل ذهابه إلى الدرعية ومقابلة أميرها محمد بن سعود.

وبعد خروجه من العيينة سنة ١٥٨٧ وذهابه إلى الدرعية واجتماعه مع الأمير محمد بن سعود، تجلـى خطابه السياسي التجديدي، حيث قابله الأمير ب (الإكرام والتبجيل، وأخبره أنه يمنعه بما يمنـع بـه نساءه وأولاده.وما دعا إليه، وما كان عليه صحابته- " فأخبره الشيخ بما كان عليه رسول الله رضي الله عنهم – من بعده، وما أمروا به وما نهوا عنه، وأن كل بدعة ضلالة، وما أعزهم الله به بالجهاد في سبيل الله وأغناهم به وجعلهم إخوانا. ثم أخبره بما عليه أهل نجد في زمنه من مخالفتهم لشرع الله وسنة رسوله بالشرك بالله تعالى والبدع والاختلاف والظلم..

فلما تحقق الأمير محمد بن سعود معرفة التوحيد، وعلم ما فيه من المصالح الدينية والدنيوية، قال له: (يا شيخ إن هذا دين الله ورسوله الذي لا شك فيه، فأبشر بالنصرة لك ولما أمرت به، والجهاد لمن خالف التوحيد؛ ولكن أريد أن أشترط عليك اثنتين: نحن إذا قمنا في نصرتك، والجهاد في سبيل الله، وفـتح الله لنا ولك البلدان أخاف أن ترتحل عنا وتستبدل بنا غيرنا؛ والثانية أن لي علـى الدرعيـة قانونـا آخذه منهم وقت الّثمار[٣٨٦]، وأخاف أن تقول: لا تأخذ منهم شيئا؟ فقال الشيخ: أما الأولى فابسـط يدك: الدم بالدم والهدم بالهدم، وأما الثانية فلعل الله أن يفتح لك الفتوحات فيعوضك الله من الغنـائم ما هو خير منهم.فبسط الأمير محمد يده وبايع الشيخ على دين الله ورسوله، والجهاد في سبيله، وإقامة

---

[٣٨٥] – انظر تاريخ نجد للشيخ ابن غنام تلميذ الشيخ الإمام ص ٨٥

ولاحظ تكرار الاتهام ذاته لكل من تصدى لانحراف السلطة ودعا إلى الإصلاح؟!

[٣٨٦] – هو ما يدفعه الضعيف للقوي ليحميه ويدافع عنه

شرائع الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فقام الشيخ ودخل معه البلد واستقرّ عنده...)[٣٨٧].

لقد احتاج الإمام محمد بن عبدالوهاب في هذا اللقاء إلى إعادة الخطاب السياسي النبوي في العهد المكي واستدعائه،لشيوع الخطاب المؤول الذي لم يعهد الناس سواه؛ والذي يجعل هذه المهمة للدولة لا للأمة، مما اضطر الشيخ محمد إلى التذكير ببدء الدعوة الإسلامية في مكة، وكيف تحقق النصر لها بإقامة الدولة في المدينة وإقامة الجهاد لتحقيق هذا المشروع الإصلاحي.

لقد كان الشيخ واضحا في سعيه إلى إقامة دولة تقيم هذا الدين؛ إذ لا يمكن أن يقوم دين خصوصا الإسلام بلا دولة تقيم أحكامه وشرائعه، لقد استنّ الشيخ محمد بن عبدالوهاب بالنبي ﷺ حتى بالبيعة التي أخذها من الأمير،واستخدم الكلمة التي استخدمها النبي ﷺ " أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ " قَالَ: فَأَخَذَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِيَدِه ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَنَمْنَعَنَّكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أُزُرَنَا يَا رَسُولَ اللهِ فَبَايِعْنَا، فَنَحْنُ وَاللهِ أَهْلُ الْحُرُوبِ وَأَهْلُ الْحَلْقَةِ وَرِثْنَاهَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَاعْتَرَضَ الْقَوْلَ وَالْبَرَاءُ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ النَّاسِ حِبَالًا، وَإِنَّا قَاطِعُوهَا، فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ نَحْنُ فَعَلْنَا ذَلِكَ ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ وَتَدَعَنَا؟ قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - وَقَالَ:" بَلِ الدَّمُ بِالدَّمِ وَالْهَدْمُ بِالْهَدْمِ، أَنَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مِنِّي، دَمِي مَعَ دِمَائِكُمْ، وَهَدْمِي مَعَ هَدْمِكُمْ، أُحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ، وَأُسَالِمُ مَنْ سَالَمْتُمْ " [٣٨٨]

فالقضية قضية إقامة دولة لا وجود لها آنذاك،وإقامة دين اندرست معالمه، وما يحتاجه ذلك من تضحيات وجهد مادي ومعنوي، خصوصا المواجهة الفكرية التي سوف تكون بين الخطاب السياسي المؤول الذي سيستخدمه أعداء الدولة الجديدة داخل نجد والجزيرة وخارجها، والخطاب السياسي الراشدي الذي سيحتاج الشيخ محمد استدعاءه وإحياءه من جديد لمواجهة الخطاب المؤول.

ودار الجدل حول جواز الجهاد وإقامة الحقوق الحدود دون الإمام أو نائبه كما يقضي به الخطاب المؤول فرد الشيخ بأن: (الأئمة مجمعون في كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا؛ لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرف أحدا من العلماء ذكر أن شيئا من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم، وقولك: هل يجب عليك؟ فنعم يجب على كل من قدر عليه وإن لم يفعل أثمَ، ولكن أعداء الله يجعلون هذه الشبهة حجة في ردِّ ما لا يقدرون على جحده، كما أني لما أمرت

---

[٣٨٧] - المصدر السابق

[٣٨٨] - أخبار مكة للفاكهي (٤/ ٢٣٧) (٢٥٤٢) صحيح

برجم الزانية قالوا: لا بد من إذن الإمام، فإن صح كلامهم لم يصح ولا يتهم القضاء ولا الإمامة ولا غيرها)[٣٨٩].

وقد ظلت هذه الشبهة موجهة لدعوة الشيخ حتى بعد وفاته، وأن ما قام به محرم، وأنه خروج عن طاعة الإمام الخليفة العثماني ولهذا نص الفقيه الحنفي المصري ابن عابدين في الحاشية على أن الشيخ وأتباعه خوارج؛ بسبب الخلط بين مفهوم الخروج السياسي والخروج العقائدي؛ هذا مع تأكيد الشيخ على أنه يرى إمامة السلطان العثماني.

وقد رد حفيد الشيخ العلامة عبدالرحمن بن حسن على من أثاروا شبهة أنه لا جهاد بلا إمام فقال: (ولا ريب أن فرض الجهاد باق إلى يوم القيامة، والمخاطب به المؤمنون؛ فإذا كان هناك طائفة مجتمعة لها منعة، وجب عليها أن تجاهد في سبيل الله بما تقدر عليه، لا يسقط عنها فرضه بحال، ولا عن جميع الطوائف، لما ذكرت من الآيات. ..

فليس في الكتاب والسنة ما يدل على أن الجهاد يسقط في حال دون حال، ولا يجب على أحد دون أحد، إلا ما استثنى في سورة براءة. وتأمل قوله: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إ} [سورة الحج آية: ٤٠] ، وقوله: {وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا} الآية [سورة المائدة آية: ٥٦] ؛ وكل يفيد العموم بلا تخصيص. فأين تذهب عقولكم عن هذا القرآن؟)[٣٩٠].

وإنما أراد إثبات شرعية ما قام به الشيخ محمد ومن معه بجهاد من اعترض طريق دعوتهم، وقال أيضا: (بأي كتاب، أم بآية حجة أن الجهاد لا يجب إلا مع إمام متبع؟! هذا من الفرية في الدين، والعدول عن سبيل المؤمنين؛ والأدلة على إبطال هذا القول أشهر من أن تذكر، من ذلك عموم الأمر بالجهاد، والترغيب فيه، والوعيد في تركه، قال تعالى: {وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ} [سورة البقرة آية: ٢٥١] ، وقال في سورة الحج: {وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ} الآية [سورة الحج آية: ٤٠] .

وكل من قام بالجهاد في سبيل الله، فقد أطاع الله وأدى ما فرضه الله، ولا يكون الإمام إماماً إلا بالجهاد، لأنه لا يكون جهاد إلا بإمام، والحق عكس ما قلته يا رجل، وقد قال تعالى: {قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى} الآية [سورة سبأ آية: ٤٦] ، وقال: {وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ} [سورة العنكبوت آية: ٦] .

وفي الحديث: "لا تزال طائفة" الحديث، والطائفة، بحمد الله، موجودة مجتمعة على الحق، يجاهدون في سبيل الله، لا يخافون لومة لائم، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي

---

[٣٨٩] – الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٩/ ٥) والإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة (ص: ٧٥)

[٣٩٠] – الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٨/ ٢٠٢)

اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ} إلى قوله: {ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} الآيات [سورة المائدة آية: ٥٤] ، أي: واسع الفضل والعطاء، عليم بمن يصلح للجهاد.)[٣٩١]،

فها هنا تأكيد على أن المخاطب بالأحكام الشرعية هم المسلمون جميعا، وهم المسئولون عن إقامة الواجب عند عجز الإمام أو تركه له، وكل ذلك لغياب هذه المفاهيم السياسية الشرعية في تلك الفترة التي سيطر عليها الخطاب السياسي المؤول.

لقد أدرك الشيخ محمد ومن جاء بعده أنه لا دين بلا دولة، ولا يمكن إقامة الدولة بلا جماعة، وقائد، وبيعة، وعهد،وجهاد، وكل ذلك كان من المحظورات في مفهوم الخطاب السياسي المؤول؛ إذ هي خروج عن طاعة ولي الأمر!

لقد وجد الشيخ محمد حجته فيما كان عليه النبي ﷺ في بداية الدعوة الإسلامية، وكيف سعى لإقامة الدين بإقامة الدولة في المدينة وإعلان الجهاد لنشر الرسالة...إلخ، وإنما احتاج الشيخ إلى ذلك؛ لعجز الخطاب المؤول عن إسعافه بالأدلة التي يمكن الاحتجاج بها على من خالفه في موضوع تغيير المنكر وإقامة الحدود والحقوق بلا إذن الإمام وتفويضه، وإقامة الجهاد وقتال المناوئين...إلخ

لقد نجح الشيخ في تجديد الخطاب السياسي الشرعي في بعض جوانبه؛ كضرورة إقامة الدولة ليقوم الدين، ووجوب قيام الأمة بما أوجب الله عليها عند تخلي الإمام عنها أو عجزه عن القيام بها، إلا أن التجديد وقف عند ذلك بعد قيام الدولة في نجد سنة(١١٥٨ هـ).

مع أن الشيخ توفي سنة(١٢٠٦ هـ) وعاصر ثلاثة أمراء، وهم محمد بن سعود، وعبد العزيز بن سعود، وسعود بن عبد العزيز، وكان بيده الحل والعقد، والأخذ والإعطاء، والتقديم والتأخير، ولا يركب جيش ولا يصدر رأي من محمد بن سعود ولا من ابنه عبد العزيز، إلا عن قوله ورأيه، فلما فتح الرياض سنة(١١٨٧ هـ) فوض الشيخ محمد الأمير عبد العزيز في الأمور وبيت المال، ولزم هو العبادة والتعليم، و لم يكن عبد العزيز يقطع أمر دونه ولا ينفذه إلا بإذنه)[٣٩٢].

لقد عاد الخطاب السياسي الشرعي بعد قيام الدولة الإسلامية الجديدة في نجد إلى مفاهيم الخطاب السياسي المؤول، كما تقرر في كتب الأحكام السلطانية؛ كمشروعية العهد بالأمر إلى الأبناء كما كان عليه الحال في عصر بني أمية وبني العباس، دون جعل الأمر شورى بين المسلمين كما كان عليه الحال في عصر الخلفاء الراشدين.

---

[٣٩١] – الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٨/ ١٩٩)

[٣٩٢] – تاريخ نجد ص ٨٩-٩٠

كما لم يتم بحث هذه القضايا التي هي من المفاهيم السلفية التي أجمع عليها الصحابة، وهي مما حث النبي ﷺ على لزومه في حديث: (فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، فَتَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ،)[٣٩٣]، وإنما المقصود سننهم في أمور الخلافة وسياسة شئون الأمة وفق ما جاء في الكتاب والسنة.

ولو نجح الشيخ في إحياء هذه المفاهيم لكان للدعوة صدى أكبر وأثر أبلغ في تغيير واقع العالم الإسلامي، ولكانت نموذجا راشديا يقتدى به ويقتفى أثره.

لقد كان لدعوة الشيخ محمد الإصلاحية أكبر الأثر في تجديد بعض مفاهيم الخطاب السياسي الشرعي، مما فتح الباب لظهور الحركات الإصلاحية في كثير من الأقطار، بعد قرون طويلة من تعطل الأمة، وعلمائها عن القيام بإصلاح شئونها وإحياء مجدها بالعودة إلى دينها بعد دروس معالمه.

لقد استطاع الخطاب السياسي المؤول الذي كانت تتبناه الدولة العثمانية والأمراء التابعون لها في العالم العربي والجزيرة العربية مواجهة الخطاب الجديد، ووأده وإسقاط الدرعية.

غير أن حركة فكرية جديدة بدأت تشق طريقها، وتجدد خطابها السياسي بقيادة جمال الدين الأفغاني (١٨٣٨ م -١٨٩٧ م)[٣٩٤]المولود في إمارة كنر ١٠ في أفغانستان من أسرة حسنية علوية شهيرة[٣٩٥]!

---

[٣٩٣] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ١٧٨) (٥) وسنن أبي داود (٤/ ٢٠٠) (٤٦٠٧) وسنن ابن ماجه (١/ ١٥) (٤٢) وسنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٤٤) (٢٦٧٦) صحيح

[٣٩٤] - ترجع نهضة الأمم والدول إلى جهود المصلحين المخلصين من أبنائها الذين يسعون دائمًا إلى توحيد أبناء الأمة، وإيقاظ وعيهم بقضايا ومشكلات أمتهم، وتحريك همتهم نحو الإصلاح والتجديد، والوقوف صفًا واحدًا في وجه أطماع المستعمرين والطامعين.

وفي أواسط القرن التاسع عشر قام رجال مصلحون من أبناء الشرق الإسلامي، دقّوا ناقوس الخطر لأمتهم، وحذّروا ملوكهم وحكامهم من الخطر الوشيك الذي يتربص بالأمة الإسلامية، وتعالت أصواتهم بالدعوة إلى التعجيل بالإصلاح قبل وقوع الخطر، وكان من هؤلاء الرواد: مصطفى رشيد باشا في تركيا، وميلكم خان في إيران، وأمير علي في الهند، وخير الدين باشا في تونس، وكان جمال الدين الأفغاني أحد هؤلاء الرواد المصلحين الذين وقفوا حياتهم كلها على الدعوة إلى توحيد العالم الإسلامي، وتحرير شعوبه من الاستعمار والاستغلال.

ولكن كانت دعوة كل واحد من هؤلاء وتأثيره محدودين بحدود بلاده، ولم يكن صوته الإصلاحي يتجاوز أبناء وطنه، أما جمال الدين الأفغاني فقد تجاوز صدى دعوته حدود الأوطان والقوميات، واتسع ليشمل العالم الإسلامي كله.

ولد السيد جمال الدين الأفغاني في (شعبان ١٢٥٤هـ= أكتوبر ١٨٣٨م)، لأسرة أفغانية عريقة ينتهي نسبها إلى الحسين بن علي (رضي الله عنه)، ونشأ في كابول عاصمة الأفغان. وتعلم في بداية تلقيه العلم اللغتين العربية والفارسية، ودرس القرآن وشيئًا من العلوم الإسلامية، وعندما بلغ الثامنة عشرة أتم دراسته للعلوم، ثم سافر إلى الهند لدراسة بعض العلوم العصرية، وقصد الحجاز وهو في التاسعة عشرة لأداء فريضة الحج سنة (١٢٧٣هـ= ١٨٥٧م)، ثم رجع إلى أفغانستان حيث تقلد إحدى الوظائف الحكومية، وظل طوال حياته حريصًا على العلم والتعلم، فقد شرع في تعلم الفرنسية وهو كبير، وبذل كثيرًا من الجهد والتصميم حتى خطوات جيدة في تعلمها...

وكانت الدعوة إلى القرآن الكريم والتبشير به من أكبر ما يطمح إليه "الأفغاني" في حياته، وكان يرى أن القاعدة الأساسية للإصلاح وتيسير الدين للدعوة هي الاعتماد على القرآن الكريم، ويقول: "القرآن من أكبر الوسائل في لفت نظر الإفرنج إلى حسن الإسلام، فهو يدعوهم بلسان حاله إليه. لكنهم يرون حالة المسلمين السوأى من خلال القرآن فيقعدون عن اتباعه والإيمان به". فالقرآن وحده سبب

بعد أن رأى ما آل إليه وضع الشرق الإسلامي من ضعف وتشرذم وسقوط تحت الاستعمار، وغياب لدور الشعوب عن مجريات الأحداث؛ لجهلها بما يدور حولها؛ فأشعل جمال الدين شرارة النهضة، وصرخ فيها كما قال المفكر الجزائري مالك بن نبي[٣٩٦]: (ولكن شمس المثالية ما تزال تواصل سيرها، وسرعان ما انبلج الفجر في الأفق الذي يدعو فيه المؤذن إلى الفلاح، كل صباح، ففي هدأة الليل، وفي سبات الأمة الإسلامية العميق، انبعث من بلاد الأفغان صوت ينادي بفجر جديد، صوت ينادي: حيَّ على الفلاح! فكان رجعه في كل مكان، إنه صوت (جمال الدين الأفغاني) موقظ هذه الأمة إلى نهضة جديدة، ويوم جديد.[٣٩٧]

وقال أيضا وهو يتحدث عن التيار الإصلاحي في العالم الإسلامي: (أما التيار الأول: فيبدو أنه قد خط طريقه في الضمير المسلم منذ عصر ابن تيمية، كما يخط تيار الماء مجراه في باطن الأرض، ثم ينبجس هنا وهناك من آن لآخر، وابن تيمية لم يكن (عالماً) كسائر الشيوخ، ولا متصوفاً كالغزالي، ولكن كان مجاهداً يدعو إلى التجديد الروحي والاجتماعي في العالم الإسلامي. هذا التيار هو الذي أدى إلى تكوين إمبراطورية الموحدين القوية في إفريقية الشمالية على يد (ابن تومرت)، وهو الذي أدى إلى إنشاء دولة الوهابيين في الشرق على يد (محمد بن عبد الوهاب)، ثم اكتسحها محمد علي بإيعاز من الباب العالي، وتأييد من الدول الغربية عام ١٨٢٠، ومع ذلك فقد بقي روح الوهابية حياً، حتى تمكن القائمون بها من الظهور مرة أخرى عام ١٩٢٥ في صورة المملكة الوهابية الحديثة.

الهداية وأساس الإصلاح، والسبيل إلى نهضة الأمة: "ومن مزايا القرآن أن العرب قبل إنزال القرآن عليهم كانوا في حالة همجية لا توصف؛ فلم يمض عليهم قرن ونصف قرن حتى ملكوا عالم زمانهم، وفاقوا أمم الأرض سياسة وعلمًا وفلسفة وصناعة وتجارة" .. فالإصلاح الديني لا يقوم إلا على القرآن وحده أولاً، ثم فهمه فهمًا صحيحًا حرًا، وذلك يكون بتهذيب علومنا الموصلة إليه، وتمهيد الطريق إليها، وتقريبها إلى أذهان متناوليها.رجال ومواقف تحت راية الإسلام (٨٢١/ ١) وحلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (ص: ٤٣٩)

[٣٩٥] – وهذا ما أكد المؤرخ الأديب شكيب أرسلان في ترجمته له، وقد التقى أرسلان قبل الحرب العالمية الأولى في الحج أحد أشهر سادات كنر الأفغانية فأكد له أن جمال الدين من أسرتهم، وكذا أكد ذلك جميع سفراء حكومة أفغانستان ورجالها للمؤرخ أرسلان.

[٣٩٦] – تبقى الأفكار الجيدة العظيمة دوما شبيهة بالمعدن النفيس، لا يزيدها مرور الزمن إلا نفاسة في قيمتها، ولا تؤثر فيها السنون ولا النسيان ولا التجاهل، فهي مثل قاع البحر كلما غاص الإنسان في أعماقه تكشفت له ثرواته وتبدت له عجائبه.

ويأتي المفكر الجزائري "مالك بن نبي" ضمن قائمة رواد الإصلاح في العالم الإسلامي، وممن جاءوا بأفكار عميقة في النهوض الحضاري، وأبدع مشروعا فكريا متكاملا للتغلب على مشكلات الحضارة من خلال رؤية تنطلق من الإسلام، وتستلهم روح العصر والعلم، فاندرجت مؤلفاته التي زادت عن العشرين كتابا كعناوين فرعية لشعاره الكبير "مشكلات الحضارة".

ولعل روعة الرجل تكمن في أنه سار في درب من الفكر لم يطرقه إلا القليل، وهو ميدان الفكر الحضاري، الذي سبقه فيه العلامة الكبير "ابن خلدون"، إذ كان بينهما عدد من الأفكار المشتركة، وتركز الجهد الفكري لكليهما على القضايا الأساسية التي تشغل الإنسان خاصة المسلم دون الاقتصار على قطر أو إقليم بعينه، لذلك جاءت أفكار مالك عابرة للحدود، وقافزة فوق حواجز الزمن، وفي إطار كلي بعيدا عن التجزئة والتفتيت.رجال ومواقف تحت راية الإسلام (١٣٩٩/ ١)

[٣٩٧] – شروط النهضة (ص: ٢١)

بيد أننا نلاحظ هنا أن هذه الحركة قد وجدت منذ سقوط الدولة الوهابيـــة الأولى، أي منـــذ قـــرن تقريباً، الضمير الذي يعكسها لدى العالم الإسلامي الحديث، ضمير (جمال الدين الأفغاني)، الذي فـــرّ في شعف الجبال هرباً من طابع المهانة الذي كان يلصقه مجتمع ما بعد الموحدين بالفرد، ليجعل منـــه ضحية أو متملقاً.

لقد كان جمال الدين- إلى جانب أنه رجل (فطرة) - رجلاً ذا ثقافة فريدة عُدَّت فاتحة عهد (رجـــل الثقافة والعلم) في العالم الإسلامي الحديث، ولعل هذه الثقافة هي التي دفعت الشبيبة المثقفة على إثره في اسطنبول وفي القاهرة وفي طهران، وهي الشبيبة التي سيكون من بينها قادة حركة الإصلاح.

لقد حاول المستشرق (جب) أن يشكك في مواهب هذا الرجل العقلية،ولكن الذي لا شك فيه أنـــه أول من جرؤ منذ قرن على التحدث عن (الوظيفة الاجتماعية للأنبياء)، في عالم ساقط هو (عالم مـــا بعد الموحدين).

ولقد شاءت الأقدار أن تجعل من هذا الرجل في التاريخ الشاهد الصادق، والحكم الصارم على مجتمع انتهى أمره في هدوء إلى الانحلال، بينما أخذ الاستعمار يستقر على أرضه. ويبدو أن الباعث الحقيقي الذي غرس في ضمير هذا الرجل إرادة إصلاح مجتمعه إنما هو ثورة (السيباي) التي أخمدت بالـــدماء؛ لقد شهد جمال الدين في هذه المأساة مشهد الإفلاس الروحي والمادي في العالم الإسلامي، وهو إفلاس استتبعه فشل تلك الثورة وأكدته في صورة ما حركة (عليكرة) التي ظهـــرت بالهنـــد عقـــب تلـــك الأحداث الدامية، ف كانت بمثابة خيانة للإسلام والمسلمين في نظر جمال الدين، وبذلك أعلن علـــى الفور الحرب ضد النظم البالية، وضد الأفكار الميتة.

وكان هدفه الأول: أن يقوض دعائم نظم الحكم الموجودة آنداك، كيما يعيد بناء التنظيم السياسي في العالم الإسلامي على أساس (الأخوة الإسلامية) التي تمزقت في (صفين)، وبددتها النظم الاســـتعمارية نهائياً، وكان هدفه الثاني: أن يكافح (المذهب الطبيعي) أو (المذهب المادي) الذي يعتقد أنه كـــامن في تعاليم (أحمد خان) التي كان ينشرها في جامعة (عليكرة)، وأنه راجع إلى التأثير الخفي لأفكار الغرب، ولقد يبدو أن موقفه هذا يحمل طابع (الرجعية) إذا ما استخدمنا المصطلح الحديث، لا سيما أن هـــذه الحركة الجامعية المتهمة، قد اتضح فيما بعد أنها كانت عاملاً قوياً في نهضة الإسلام بالهند. ولكنا لكي نستطيع إصدار مثل هذا الحكم على رجل كان باعثاً- غير منازع- للحركة الإصـــلاحية الحديثـــة، ينبغي أن نثبت أن مجادلته لم تفد في توجيه تعاليم (عليكرة) فيما بعد، حين فرضت عليهـــا تعـــديل اتجاهها.

ويبدو أننا هنا أمام حالة جد شبيهة بما جرى في الجامعة المصرية بعد قرن من الزمان، عندما نشر أحد أساتذتها إحدى النظريات الخطيرة ، هل يمكن لأحد أن يثبت في هذه الحالة أن موقف خصوم تلـــك

النظرية- وخاصة السيد رشيد رضا- كان سلبياً سلبية لم يكن معها تأثير معدِّل لاتجاه الثقافة المصرية فيما بعد؟ ..

إن إثباتاً كهذا سيكون عرضة للتكذيب، حتى من جانب ما كتبه الدكتور طه حسين فيما بعد. وأية كانت وجهة الأمر فإن دور (جمال الدين) لم يكن دور مفكر يتعمق المشكلات لينضج حلولها، فإن مزاجه الحاد لم يكن ليسمح له بذلك، لقد كان قبل كل شيء مجاهداً، و لم تكن ثقافته النادرة سوى وسيلة جدلية، مهما هبطت أحياناً إلى مستوى الجماهير، فأصبحت وسيلة نشاط ثوري.

لقد كان لهذا النشاط أهمية نفسية وأدبية أكثر من أن تكون له أهمية سياسية في العصر الذي كان يعيش فيه، حين كان العالم الإسلامي غارقاً في خمود شامل، وكان من فائدة هذا النشاط أنه فجر المأساة الإسلامية في الضمير المسلم ذاته. ولكن يبدو أن استيقاظ هذا الضمير بما احتوى من مأساة، لم يكن جزءاً من خطة منهجية وضعها جمال الدين، فإن كتاباته القليلة التي تميزت بالجدل ضد الطبيعيين، أو ضد (أرنست رينان)، لا تثبت شيئاً من هذا. بيد أنه إذا لم يكن جمال الدين قائداً أو فيلسوفاً للحركة الإصلاحية الحديثة، فلقد كان رائدها، حين حمل ما حمل من القلق، ونقله معه أينما حل، وهو القلق الذي ندين له بتلك الجهود المتواضعة في سبيل النهضة الراهنة، وكان رائدها أيضاً حين جهد في سبيل إعادة التنظيم السياسي للعالم الإسلامي، وإن كان قد قصد بذلك التنظيم: تنظيم جموع الشعب وإصلاح القوانين، دون أن يقصد إلى إصلاح الإنسان الذي صاغه عصر ما بعد الموحدين.

لقد أدرك جمال الدين بصادق فطنته، ما أصاب مجتمعه من عفونة وفساد،فاعتقد أنه بدلاً من أن ينصرف إلى دراسة العوامل الداخلية التي أدت إلى هذا الوضع، يستطيع أن يقضي عليه، بالقضاء على ما يحيط به من نظم وقوانين.

وربما كان هذا الرأي صادقاً، لو أنه أدى إلى الثورة الضرورية، فإن الثورات تخلق قيماً اجتماعية جديدة صالحة لتغيير الإنسان، بيد أن جمال الدين لم يحسن تشخيص الدافع إلى تلك الثورة، وما كان لثورة إسلامية أن تكون ذات أثر خلاق، إلا إذا قامت على أساس ((المؤاخاة)) بين المسلمين، لا على أساس (الأخوة) الإسلامية- وفرق ما بين (المؤاخاة) وبين (الأخوة): فإن الأولى تقوم على فعل ديناميكي، بينما الثانية عنوان على معنى مجرد، أو شعور تحجر في نطاق الأدبيات.

و (المؤاخاة) الفعلية: هي الأساس الذي قام عليه المجتمع الإسلامي .. مجتمع المهاجرين والأنصار. فإذا كان جمال الدين باعث الحركة الإصلاحية ورائدها، وما زال بطلها الأسطوري في العصر الحديث ، فإنه لم يكن في ذاته (مصلحاً) بمعنى الكلمة.)[٣٩٨].

---

[٣٩٨] - وجهة العالم الإسلامي (ص: ٤٩)

ويقول محمد إقبال عن جمال الدين وحركته الإصلاحية: (لعل أول مسلم أحس بإلحاح روح جديدة فيه شاه ولي الله الدهلوي، ولكن الرجل الذي أدرك تمام الإدراك أهمية هذا العبء وفداحته، وكان دقيق البصر بالمعنى العميق لتاريخ الفكر والحياة في الإسلام، جامعا إلى ذلك أفقا واسعا نشأ عن خبرته الواسعة بالرجال والأحوال، خبرة تجعل منه همزة الوصل بين الماضي والمستقبل: هو جمال الدين الأفغاني، ولو أن نشاطه الموزع الذي لم يعرف الكلال اقتصر بتمامه على الإسلام بوصفه نظاما لعقيدة الإنسان وخلقه ومسلكه في الحياة، لو أنه اقتصر على ذلك لكان العالم الإسلامي أقوى أساسا من الناحية العلية مما هو عليه اليوم...)[٣٩٩].

لقد أدرك الأفغاني خطورة الاستبداد السياسي، وأنه أدى إلى تشرذم الأمة وتمزقها وسيطرة الاستعمار عليها، وأنه لا سبيل إلى التحرر والاستقلال إلا بإصلاح الخطاب السياسي، وقد اجتهد في نصح الخليفة العثماني السلطان عبد الحميد الثاني بإصلاح شئون الدولة السياسة، بالشورى والحرية، والسعي للوحدة مع إيران لمواجهة التحالف الاستعماري الصليبي الذي بدأ يسيطر على الشرق الإسلامي، وقد حلل مشكلة الشرق الإسلامي وأسباب ضعفه في خطراته فقال: (ومن العبث القيام لعمل قياس مع السلف الصالح، ولو كان القياس مع الفارق فقط لهان الأمر وخف الشر، ولكنه العكس التام: {إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم}، {ذلك بأن الله لم يكن مغيرا نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم}، {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون}، {ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين}، {وكان حقا علينا نصر المؤمنين}...،هذا ما وعد الله في محكم الآيات مما لا يقبل تأويلا، ولا ينال هذه الآيات بالتأويل إلا من ضل عن السبيل، ورام تحريف الكلم عن مواضعه، هذا عهده إلى هذه الأمة المرحومة ولن يخلف الله عهده، وعدها بالنصر والعزة، وعلوّ الكلمة، ومهّد لها سبيل ما وعدها إلى يوم القيامة، وما جعل لمجدها أمدا، ولا لعزّتها حدا.نعم قوم صدقوا ما عاهدوا الله عليه فوّفاهم أجورهم مجدا في الدنيا وسعادة في الآخرة، هذه الأمة اليوم يبلغ عددها مئتين وثمانين مليونا على وجه التقريب وأراضيها كما سبق بيانه آخذه من المحيط الأطلانتيكي إلى أحشاء بلاد الصين، تربةٌ طيبة، ومنابت خصيبة، وديار رحبة، ومع ذلك نرى بلادها منهوبة، وأموالها مسلوبة، وتتغلب الأجانب على شعوب هذه الأمة شعبا شعبا، ويتقاسمون أراضيها قطعة بعد قطعة، ومماليكها مملكة بعد مملكة، وولاية بعد أخرى، ولم يبق لها كلمة تسمع، ولا أمر يطاع، حتى إن الباقين من ملوكها، يصبحون كل يوم في ملمة، ويمسون في كربة مدلهمة، ضاقت أوقاتهم عن سعة الكوارث التي تلم بهم، وصار الخوف عليهم أعظم من الرجاء لهم،

[٣٩٩] – تجديد التفكير الديني في الإسلام ص ١١١

نرى الأجانب علنا يغتصبون ديارنا، ويستذلون أهلنا، ويسفكون دماء الأبرياء من إخواننا، ولا نرى في أحد حراكا!

هذا العدد الوافر، والسواد الأعظم من هذه الملة، وغيرهم من الشرقيين لا يبذلون في الدفاع عن أوطانهم وأنفسهم شيئا من فضول أموالهم، يستحبون الحياة الدنيا، ويود كل واحد منهم لو يعيش ألف سنة وإن كان غذاؤه الذلة، وكساؤه المسكنة، ومسكنه الهوان...، أيحسب اللابسون لباس المؤمنين، أن الله يرضى منهم بما يظهر على الألسنة ولا يمس سواد القلوب؟ هل يرضى الله بأن يعبدوه على حرف؟ فإن أصابهم خير اطمأنوا به، وإن أصابتهم فتنة انقلبوا على وجوههم،خسروا الدنيا والآخرة! قل لي لو ثابر الأمريكيون دهرا على بث الشكوى من ولاة الإنكليز إلى مجلس وزراء الإنكليز،واستنفذوا المداد، وسودوا ما في الأرض من قرطاس تظلما واستغاثة، هل كان يفيدهم في استقلالهم شيئا؟ أو يكشف عنهم بلاء البريتانين؟؟ لا والذي جعل الجنة تحت ظلال السيوف؛ فقوة كل أمة كامنة في أفرادها، لا يظهرها إلا الاتحاد،ولا يخفيها إلا التفرق، فمن رام من الأمم استعادة مجدها، والتخلص ممن أذلها فليس غير طريق الاتحاد، ما يوصل إلى الغاية وينقذ من البلاء، ولا غير حب الموت ما ينجي من الموت، وينيل المرء إحدى الراحتين، فإما أن يعيش بحريته واستقلاله (سعيدا)، وإما أن يموت دونهما (شهيدا).

أروني مملكة أو أمة، انغمس ملوكها وأمرائها بالسفه والسرف، وعم الجهل طبقات الشعب وتفرقت كلمتهم، فاستكانوا للذل والهوان، لم تسقط تلك الملوك والأمراء عن عروشها، ولم يستعبدها الاستعمار، ويحل فيها الدمار!!

وهاتوا مملكة أو قارة، اتفقت كلمة أهلها، وأنفت من الذل، ورفضت الاستعباد، واستلت السيف، وطاب لها الحتف،ولم تنل استقلالها والتمتع بحريتها، ولو كان المستعمر أعظم الدول قوة واقتدارا.

وهل يشك المصريون وهم يزيدون عن العشرة الملايين وكلهم أحفاد الغزاة الفاتحين من أعز قبائل العرب، وإخوانهم الأقباط، أحفاد الأشداء الذين آثارهم تدل على عظم هممهم أنهم إذا نهضوا لم يظفروا بالاستقلال والحرية، وإعادة المجد القديم لذلك القطر السعيد.

بلى!! وإنهم سينهضون إن شاء الله ويعملون متحدين معتصمين بحبل الله، وينالون ما يتمنون بحول الله والله على كل شيء قدير.

من العجيب الغريب، وما يدعو إلى الحيرة، ما نراه من المسلمين، فهم بحكم شريعتهم ونصوصها الصريحة مطالبون عند الله بالمحافظة على ما يدخل في ملكهم وولايتهم من البلدان، وكلهم مأمور بذلك، لا فرق بين قريبهم وبعيدهم، ولا بين المتحدين في الجنس ولا المختلفين فيه، وهو فرض عين على كل واحد منهم، إن لم يقم قوم بالحماية عن حوزتهم، كان على الجميع أعظم الآثام.

ومن فروضهم في سبيل الله الحماية وحفظ الولاية، بذل الأرواح والأموال، وركوب كل صعب، واقتحام كل خطب،ولا يباح لهم المسالمة مع من يغالبهم في حال من الأحوال، حتى ينالوا الولاية خاصة لهم دون غيرهم.

والعبث بالشريعة في طلب السيادة منهم على من يخالفهم، إلى حد لو عجز المسلم عن التملص من سلطة غيره لوجبت عليه الهجرة من دار حربه، يحس كل مسلم لهاتف يهتف من بين جنبيه، يذكره بما تطالبه الشريعة وما يفرضه عليه الإيمان، وهو هاتف الحق الذي بقي له من إلهامات دينه، ومع كل هذا نرى أهل هذا الدين في هذه الأيام، بعضهم في غفلة عما يلم بالبعض الآخر، ولا يألمون لما يألم له بعضهم، فأهل بلوجستان كانوا يرون حركات الانكليز، وعبثهم في أفغانستان، ينظرون إلى ذلك، ولا يجيش لهم جأش، ولا تبدو لهم نمرة على إخوانهم، والأفغانيون كانوا يشهدون تدخل الإنكليز في بلاد فارس ولا يضجرون، ولا يتململون، وكلاهما يعلمان ما في الهند، من ظلم وجور وفتك وسلب، ولا يتحركون، وإن جنود الإنكليز تضرب في الأراضي المصرية ذهابا وإيابا، تقتل وتفتك، ولا ترى نجدة في نفوس إخوانهم المشرفين على مجاري تلك الدماء والناظرين إلى تلك المصائب والبلاء.

ومما ساعد الأمة اليابانية على رقيها، وخلص سيرها من العرقلة، موقعها ومجتمع جزائرها في أقصى الشرق، فوجدت من الدهر مسالمة، وعن أنظار أولي المطامع من الغربيين بعدا، ينضم إلى ذلك سبب من أكبر الأسباب، وعامل من أقوى العوامل، ألا وهو ميل الأمبراطور (الميكادو) إلى تقييد حكومته بالدستور، وقبوله الشورى عن طيب خاطر، وسعيه بإخلاص وراء ذلك، فقد بعث من أفراد أسرته وعقلاء رعيته، بعثات لأوربا لدرس أشكال وقواعد الحكم النيابي الدستوري...، وعلمت اليابان، أن لا قوة مع الجهل ولا ضعف مع العلم، فكتمت غيظها وتحملت جور الغربيين وامتيازاتهم، وانصرفت للأخذ بالتقليد الصحيح، وثابرت على بعث البعثات العلمية اليابانية لأوروبا (بالمئات) وقسمتهم شعبا على شعب العلوم والفنون، من مالية وسياسية وعلمية وزراعية وطب وهندسة...إلخ.

فلم يمض على سعي اليابان هذا ربع جيل، حتى انتظمت محاكمهم، وعم العلم الصحيح في ناشئتهم، وعرف القسم المنور ما يجب أن يعمله ويعلمه للطبقات الأخرى من قومه، في المدارس الوطنية اليابانية.

فتهيأ لهم بذلك المسعى، هيئة اجتماعية وقومية صحيحة، ومدنية لم يترك معها مجال للمكابرين من الغربيين (الإفرنج) أن يدعوا أو يفتروا عليهم بأنهم (شرقيين) ولا يحسنون أمر الإدارة، أو معرفة الحقوق العمومية، أو العدالة المطلقة البشرية.

وقد كان في خدمة اليابان عدة من الأخصائيين الأجانب في شعبات إداراتها لسنين محدودة، برواتب معينة، وكانت كلما أتم الياباني عمله في شعبة من الشعب وعاد لوطنه أرفقوه بذلك الإخصائي، فكان في دقائق تلك الشعبة وما تحتاجه من علم وفهم وعمل، يبرز الياباني على رئيسه الإفرنجي، حتى

خجل أولئك المأجورون من أنفسهم، وطلبوا إعفاءهم من الخدمة قبل انقضاء الأجل المعقود، ورضوا بحرمانهم من الراتب، باعتراف أن اليابانى أقدر منهم على أداء وظائفهم، وما جلبوا لأجله واستؤجروا له، هكذا تم لليابان الفوز بالتقليد النافع، وجلب المفيد اللازم من العلوم والفنون والصنائع،وبرزت بين صفوف الدول العظام، دولة شرقية لها من بأسها منعة، ومن علمها واتحادها قوة تخشى، وحد يتقى، والناس أبناء ما يحسنون، ولله في خلقه شئون)[٤٠٠].

هذا، و لم يجد الدولة العثمانية وضعها للدستور ولا مجلس الشعب الذي كان أعضاؤه يمثلون جميع الولايات العثمانية بما فيها العراق والشام واليمن والحجاز؛ إذ كانت هذه الإصلاحات والدولة في طريقها للزوال والفناء.

فلم تحقق دعوة جمال الدين الإصلاحية ما حققته دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب الإصلاحية؛ إذ أدرك الشيخ محمد أن المشروع الإصلاحي لا يمكن أن يرى النور إلا عن طريق دولة تقوم من أجل هذا المشروع. فاستطاع تجديد الخطاب السياسي الشرعي لما قبل قيام الدولة، إلا أنه بعد قيامها وسيطرتها على عامة الجزيرة العربية، توقف التجديد، وتم بعث الخطاب السياسي الشرعي المؤول كما جاء في كتب الأحكام السلطانية، فنجح في إقامة الدولة وبعث الروح الإسلامية من جديد وتجديد معالم التوحيد، إلا أن ذلك لم يواكبه تجديد فقهي، فكانت الدولة في فقهها على مذهب أحمد بن حنبل،وفي إدارتها لشئونها السياسية على ما جاء في كتاب الأحكام السلطانية لأبي يعلى الحنبلي، الذي كان نموذجا ككتب الأحكام السلطانية عموما للخطاب السياسي الشرعي المؤول، الذي كان نتاج العصر العباسي وظروفه الخاصة به.

لقد كان الشيخ بن عبد الوهاب عبقريا بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى؛ إذ استطاع أن يحقق ما لم يستطع تحقيقه المصلحون منذ أواخر العصر العباسي إلى عصره، كما لم يستطع أحد بعده تحقيق ما حققه هو، ويمكن عزو أساب عدم التجديد في الخطاب السياسي الشرعي بعد قيام الدولة إلى عدم حاجة المجتمع إلى مثل هذا التجديد آنذاك، بل كانت حاجته إلى إصلاح العقائد، وإقامة الشرائع، وتحقيق الأمن والعدل، فهذا كل ما كان يحتاجه أهل الجزيرة العربية في عصره، إلا أن الدعوة إلى السلفية تقتضي إحياء سنن الخلفاء الراشدين في الحكم وسياسة شئون الأمة، والاقتداء بهديهم، واتباع طريقهم من رد الأمر شورى، والحيلولة دون توريث الإمامة، إذ هو الطريق إلى الاستبداد، ومن ثم السقوط.

---

[٤٠٠] – خطرات جمال الدين الأفغاني ص ١٩٥– ٢٢٢ باختصار.

لقد فشل جمال الدين الأفغاني في دعوته إذ لم يسلك الطريق الصحيح لتحقيق مشروعه الإصـــلاحي، وظن أن الدولة العثمانية وخلفاءها أو خديوي مصر أو شاه إيران أو ملك أفغانستان يمكن أن يضحوا من أجل مشروعه الإصلاحي دون إدراك السنن الاجتماعية لقيام الدول الإصلاحية.

لقد تأثر عبد الرحمن الكواكبي[٤٠١] خطا محمد بن عبد الوهاب في دعوته إلى التوحيد، والعودة إلى مـــا كان عليه السلف في عقيدتهم وعبادتهم ودينهم، وتأثر خطا الأفغاني في دعوته إلى العودة إلى ما كان عليه السلف والخلفاء الراشدون في الشئون السياسية كالشورى والحرية والعدالة الاجتماعيـــة، وقـــد تجلى ذلك في كتابه: (أم القرى) حيث قال في ضرورة العودة إلى ما كان عليه السلف متأثرًا خطـــا الشيخ محمد بن عبدالوهاب: (يَا أَيهَا الإخوان: أظنكم كَذَلك تستصوبون أَن نَتْرُك جانبـــاً اخْتِلَـــاف الْمذَاهب الَّتِي نَحن متبعوها تقليداً، فَلَا نَعْرِف مآخذ كثير من أَحْكَامهَا، وَأَن نعتمد مَا نعلـــم مـــن صَرِيح الْكتاب وصحيح السّنة وثابت الْإِجْمَاع، وَذَلِكَ لكيلا نتفرق فِي الآراء وليكون مَـــا نقـــرره مَقْبُولًا عِنْد جَمِيع أهل الْقبْلَة، إِذْ أَن مَذْهَب السّلف هُوَ الأَصْل الَّذِي لَا يرد وَلَا تســـتنكف الْأمـــة أَن ترجع إِلَيْهِ وتجتمع عَلَيْهِ فِي بعض أُمَّهَات الْمسَائِل، لِأَن فِي ذَلِك التَّسَاوِي بَين الْمذَاهب، فَلَا يثقل على أحد نبذ تَقْلِيد أحد الْأَئِمَّة فِي مَسْأَلَة تخَالف الْمُتَبَادر من نَص الْكتاب الْعَزِيز أَو تبَاين صَـــرِيح السّـــنة الثَّابِتَة فِي مدونات الصَّدْر الأول.

وَلَا يكبر هَذَا الرَّأْي على الْبَعْض مِنْكُم؛ فَمَا هُوَ بِرَأْي حَادث بَين الْمُسلمين، بل جَمِيع أهل جَزِيـــرَة الْعَرَب مَا عدا أخلاط الْحَرَمَيْنِ على هَذَا الرَّأْي، وَلَا يخفى عَلَيْكُم أَن أهل الجزيرة وهم مـــن سَـــبْعَة ملايين إِلَى ثَمَانِيَة كلهم من الْمُسلمين السلفيين عقيدة، وغالبهم الْحَنَابِلَة أَو الزيدية مذهبا، وَقد نَشـــأ

---

[٤٠١] – يعتبر الكواكبي رائداً من رواد التعليم، حيث دعا إلى إصلاح أصول تعليم اللغة العربية والعلوم الدينية وتسهيل تحصيلها والجـــد وراء توحيد أصول التعليم وكتب التدريس، وقدم الكثير من الأسس لاعتمادها في مجال التربية والتعليم، ودعا إلى فتح باب محو الأمية، وبين دور المدارس في إصلاح المجتمع. كما ركز على أهمية تعليم المرأة كي تجيد رسالتها في الحياة.

كما يعتبر الكواكبي أحد أعلام الحركة الإصلاحية، فوجه جهوده إلى العمل الأخلاقي، وكافح العادات السيئة والتقاليد البالية، ونقـــد المعتقدات الفاسدة، وبذل السعي المتواصل لنشر الفضائل والتمسك بها للنهوض بأخلاق المجتمع، فقام بتشكيل الجمعيات والنوادي في القرى والمدن لتقوم بدور التوعية والتثقيف للجمهور، كما رد فساد الأخلاق إلى انحلال الرابطة الدينية والاجتماعية وفقـــد التناصـــح وغياب الأخلاق (فلمثل هذا الحال لا غرو أن تسأم الأمة حياتها فيستولي عليها الفتور، وقد كرت القرون وتوالت البطون ونحن علـــى ذلك عاكفون، فتأصل فينا فقد الآمال وترك الأعمال والبعد عن الجد والارتياح إلى الكسل والهزل، والانغماس في اللهو تسكيناً لآلام أسر النفس والإخلاد إلى الخمول والتسفل طلباً لراحة الفكر المضغوط عليه من كل جانب ... إلى أن صرنا ننفر من كـــل الماديـــات والجديات حتى لا نطيق مطالعة الكتب النافعة ولا الإصغاء إلى النصيحة الواضحة، لأن ذلك يذكرنا بمفقودنا العزيز، فتتألم أرواحنـــا، وتكاد تزهق روحنا إذا لم نلجأ إلى التناسي بالملهيات والخرافات المروحات، وهكذا ضعف إحساسنا وماتت غيرتنا، وصرنا نغضـــب ونحقد على من يذكرنا بالواجبات التي تقتضيها الحياة الطيبة، لعجزنا عن القيام بها عجزاً واقعياً لا طبيعياً). أم القرى

كان عبد الرحمن الكواكبي واحداً من المفكرين العرب الذين كشفوا عن أسباب الجمود الذي خيم على العالم الإسلامي، وقارن ذلك بحالة التقدم التي وصل إليها الأوربيون في العصور الحديثة، والتي مكنتهم من الهيمنة على أجزاء واسعة من العالم الإســـلامي.رجـــال ومواقف تحت راية الإسلام (١١١٥/ ٢)

الدّين فيهم وبلغتهم فهم أَهله وَحَمَلته وحافظوه وحماته، وقلما خالطوا الأغيار، أَو وجدت فيهم دواعي الأغراب والتفنن فِي الدّين لأجل الفخار، وَلَا يعظمن على الْبَعْض مِنْكُم أَيْضا انه كَيفَ يسوغ لِأَحَدنَا أَن يَثِق بفهمه وتحقيقه مَعَ بعد الْعَهْد، وَيتْرك تَقْلِيد من يعرف انه أفضل مِنْهُ وَأجْمع علما وَأكْثر إحاطة واحتياطاً.

وَلَا أَظن أَن فِينَا من لَيْسَ فِي نَفسه أشكال عَظِيم فِي تحري من هُوَ الأعلم من بَين الْأَئِمَّة وَالْعُلَمَاء والأحرى بالاعتماد على تَحْقِيقه، لوُجُود اختلافات واضطرابات مهمة بَينهم مَا بَين نفي وَإِثْبَات، حَتَّى فِي كثير من الْأُمُور التعبدية الفعلية الَّتِي مأخذها الْمُشَاهدَة المتكررة أُلُوف مَرَّات، مثل: هَل كَانَ النَّبِي [ﷺ] ثمَّ جُمْهُور أَصْحَابه عَلَيْهِم الرضْوَان يصلونَ وتر الْعشَاء بتَسْلِيمه أم بتسليمتين؟ وَهل كَانُوا يقنتون فِي الْوتر أم فِي الصُّبْح؟ وَهل كَانَ المؤتمون يقرؤون أم ينصتون. وَهل كَانُوا يرفعون الْأَيْدِي عِنْد تَكْبِيرَات الِانْتِقَال أم لَا يرفعون؟ وَهل يعقدون الْأَيْدِي أم يرسلونها.

فَإِذا كَانَ الْأَئِمَّة وَالْعُلَمَاء الأقدمون هَذَا شَأْنهمْ من التباين والتخالف فِي تَحْقِيق كَيْفِيَّة عبَادَة فعلية هِيَ عماد الدّين، أَعنِي الصَّلَاة الَّتِي هِيَ من المشهودات المتكررات وَتُؤَدِّي بالجموع والجماهير، فَكيف يكون شَأْنهمْ فِي الْأَحْكَام الَّتِي تستند إِلَى قَول أَو فعل أَو سكُوت صدر عَن النَّبِي [ﷺ] مرّة أَو مَرَّات فَقَط، وَرَوَاهَا فَرد أَو أَفْرَاد.

فعلى هَذَا، لَا أرى من مَانع أَن نَتْرُك النقول المتخالفة خُصُوصا مِنْهَا الْمُتَعَلّق بِالْبَعْضِ الْقَلِيل من الْأُصُول، ونجتمع على الرُّجُوع إِلَى مَا نفهمه من النُّصُوص، أَو مَا يتَحَقَّق عندنَا حسب طاقتنا أَنه جرى عَلَيْهِ السّلف، وَبِذَلِك تتحد وجهتنا ويتسنى لنا الِاتِّفَاق على تَقْرِير مَا نقرره، وَيُقَوِّي الأمل فِي قبُول الْأمة منا مَا ندعوها إِلَيْهِ....)[٤٠٢].

وقال عن ضرورة تجديد الخطاب السياسي متأثرًا خطا الأفغاني: (وَعِنْدِي أَن البلية فَقدنَا الْحُرِّيَّة، وَمَا أدرانا مَا الْحُرِّيَّة؛ هِيَ مَا حرمنا مَعْنَاهُ حَتَّى نسيناه، وَحرم علينا لَفظه حَتَّى استوحشناه، وَقد عرف الْحُرِّيَّة من عرفهَا: " بَان يكون الْإِنْسَان مُخْتَارًا فِي قَوْله وَفعله لَا يَعْتَرِضهُ مَانع ظَالِم ". وَمن فروع الْحُرِّيَّة تَسَاوِي الْحُقُوق ومحاسبة الْحُكَّام باعْتِبَار انهم وكلاء، وَعدم الرهبة فِي الْمُطَالبَة وبذل النَّصِيحَة. وَمِنْهَا: حريَّة التَّعْلِيم، وحرية الخطابة والمطبوعات، وحرية المباحثات العلمية؛ وَمِنْهَا الْعَدَالَة بأسرها حَتَّى لَا يخْشَى إِنْسَان من ظَالِم أَو غَاصِب أَو غدار مغتال؛ وَمِنْهَا الْأَمْن على الدّين والأرواح، والأمن على الشّرف والأعراض، والأمن على الْعلم واستثماره. فالحرية هِيَ روح الدّين وينسب إِلَى حسان بن ثَابت الشَّاعِر الصَّحَابِيّ رَضِي الله عَنهُ قَوْله:(وَمَا الدّين إِلَّا أَن تُقَام شرائع ... وتؤمن سبل بَيْننَا وهضاب)

---

[٤٠٢] – أم القرى (ص: ١٣)

فلننظر كَيفَ حصر هَذَا الصَّحَابِيّ الدّين فِي إِقَامَة الشَّرْع والأمن.

هَذَا وَلَا شكّ أَن الْحُرِّيَّة اعز شَيْء على الْإِنْسَان بعد حَيَاته، وَأَن بفقدانها تفقد الآمال، وَتبطل الْأَعْمَال، وَتَمُوت النُّفُوس، وتتعطل الشَّرَائِع، وتختل القوانين. وَقد كَانَ فِينَا راعي الخرفان حرا لَا يعرف للْملك شنئانا، يُخَاطب أَمِير الْمُؤمنِينَ بيا عمر وَيَا عُثْمَان، فصرنا رُبمَا نقْتل الطِّفْل فِي حجر أمه ونلزمها السُّكُوت فتسكت، وَلَا تجسر أَن تزعج سمعنَا ببكائها عَلَيْهِ.

وَكَانَ الجندي الْفَرد يُؤمن جَيش الْعَدو فَلَا يخفر لَهُ عهد، فصرنا نَمْنَع الْجَيْش الْعَظِيم صَلَاة الْجُمُعَة وَالْعِيدَيْنِ، ونستهين دينه لَا لحَاجَة غير الفخفخة الْبَاطِلَة (مرحى) . فلمثل هَذَا الْحَال لَا غرو أَن تسأم الْأمة حَيَاتهَا فيستولي عَلَيْهَا الفتور، وَقد كرت الْقُرُون وتوالت الْبُطُون وَنحن على ذَلِك عاكفون، فتأصل فِينَا فقد الآمال وَترك الْأَعْمَال والبعد عَن الْجد والارتياح إِلَى الكسل والهزل، والانغماس فِي اللَّهْو تسكيناً لآلام أسر النَّفس، والإخلاد إِلَى الخمول والتسفل طلبا لراحة الْفِكر المضغوط عَلَيْهِ من كل جَانب. إِلَى أَن صرنا ننفر من كل الماديات والجدّيات حَتَّى لَا نطيق مطالعة الْكتب النافعة وَلَا الإصغاء إِلَى النَّصِيحَة الْوَاضِحَة، لِأَن ذَلِك يذكرنَا بمفقودنا الْعَزِيز، فتتألم أَرْوَاحنَا وتكاد تزهق إِذا لم نلجأ إِلَى التناسي بالملهيات والخرافات المروحات وَهَكَذَا ضعف إحساسنا وَمَاتَتْ غيرتنا، وصرنا نغضب ونحقد على من يذكرنَا بالواجبات الَّتِي تقتضيها الْحَيَاة الطّيبَة، لعجزنا عَن الْقيام بهَا عَجزا واقعياً لَا طبيعياً.

هَذَا ونعترف أَن فِينَا بعض أَقوام قد ألفوا أُلُوف سنِين الاستعباد والاستبداد، والذل والهوان، فَصَارَ الانحطاط طبعا لَهُم تؤلمهم مُفَارقَته؛ وَهَذَا هُوَ سَبَب أَن السوَاد الْأَعْظَم من الهنود والمصريين والتونسيين لَا سيمَا بعد أَن نالوا رغم أنوفهم الْأَمْن على الْأَنْفس وَالْأَمْوَال، وَالْحريَّة فِي الآراء والأعمال، وَلَا يَرِثُونَ وَلَا يتوجعون لحالة الْمُسلمين فِي غير بِلَادهمْ، بل ينظرُونَ للناقمين على أمرائهم الْمُسلمين شذرا، وَرُبمَا يعتبرون طالبي الْإِصْلَاح من المارقين من الدّين، كَأَن مُجَرّد كَون الْأَمِير مُسلما يُغني عَن كل شَيْء حَتَّى عَن الْعدْل، وَكَأن طَاعَته وَاجِبَة على الْمُسلمين، وَإِن كَانَ يخرب بِلَادهمْ وَيقتل أَوْلَادهم ويقودهم ليسلمهم لحكومات أَجْنَبِيَّة، كَمَا جرى ذَلِك قبلا مَعَهم، وَالْحَاصِل أَن فَقدنَا الْحُرِّيَّة هُوَ سَبَب الفتور والتقاعس عَن كل صَعب وميسور.)[٤٠٣] .

وهذا ما توصل إليه أيضا رشيد رضا في كتاباته في مجلة المنار، وقد كانت حركة الشيخ حسن البنا[٤٠٤] هي امتداد وصدى لهذه الحركة الإصلاحية التي عمت في الشرق كله – وقد وقع حسن البنا فيما وقع

---

[٤٠٣] – أم القرى (ص: ٣١)

[٤٠٤] – حسن بن أحمد بن عبد الرحمن البنا: مؤسس جمعية (الإخوان المسلمين) بمصر، وصاحب دعوتهم، ومنضم جماعتهم. ولد في المحمودية (قرب الإسكندرية) وتخرج بمدرسة دار العلوم بالقاهرة، واشتغل بالتعليم، فتنقل في بعض البلدان متعرفا إلى أهلها، مختبرا طباعهم وعاداتهم. واستقر مدرسا في مدينة الإسماعيلية، فاستخلص أفرادا صارحهم بما في نفسه، فعاهدوه على السير معه (لإعلاء كلمة

فيه الأفغاني من حسن الظن بالسلطة[٤٠٥]– غير أن الاستعمار كان لهذه النهضة بالمرصاد؛ إذ سرعان ما وقع ما حذر منه الأفغاني، وسقطت الخلافة الإسلامية التي طالما حاول الأفغاني جاهدا أن يجمع المسلمين حولها، وطالما حاول أن تقوم هي بإصلاح نفسها ليلتف المسلمون حولها، غير أن كل ذلك لم يكن، وكان الاستعمار قد انتهى من تقسيم تركة رجل أوربا المريض.

لقد تحالف الاستعمار – المتمثل في إنجلترا – والاستبداد المتمثل بالخليفة العثماني، وشاه إيران، وخديوي مصر، وملك أفغانستان لمواجهة حركة النهضة وفكرها الإصلاحي وكما تم القضاء على الدولة الوهابية في نجد بعد تحالف الفريقين، كذلك تم القضاء على حركة جمال الدين الأفغاني بالتخلص منه بعد أن تم استدعاؤه إلى إستنبول، ووضعه تحت الإقامة الجبرية حتى مرض وتوفي في ظروف غامضة؟!

إلا أن صدى حركة الأفغاني كان هو السبب الرئيس في بعث روح الأمة من جديد لمواجهة الاستعمار الغربي؛ إذ قام أتباعه في كل مكان يستنهضون همم المسلمين للتصدي للاستعمار وإخراجه من الشرق الإسلامي، وقامت الثورات في كل مكان، وخرج الاستعمار العسكري، غير أن الخطاب السياسي الذي فرض نفسه لم يكن الخطاب السياسي الذي دعا إليه جمال الدين الأفغاني، وهو الملكيات الدستورية الشورية، بل أنظمة عسكرية أشد استبدادا من الأنظمة البالية،وجدت ضالتها في الخطاب السياسي المبدل، الذي روج له الشيخ الأزهري علي عبد الرازق في كتابه: (الإسلام ونظام

الإسلام) واختار لنفسه لقب (المرشد العام) فأقاموا بالإسماعيلية أول دار (للإخوان) وبادروا إلى إعلان (الدعوة) بالدروس والمحاضرات والنشرات، وانفرد هو بزيارة المدن الأخرى. ثم كان يوجه بعض ثقاته في رحلات. فما عتم أن أصبح له في كل بلد سعى إليه دار، و (دار الإسماعيلية) مركز قيادة الدعوة. ولم يقتصر على دعوة الرجال، فأنشأ في الإسماعيلية (معهد أمهات المسلمين) لتربية البنات تربية دينية صالحة، ونُقل (مدرسا) إلى القاهرة، فانتقل معه (المركز العام ومقرّ القيادة) ولقي فيها إقبالا على دعوته.وعظم أمر (الإخوان) وناهز عددهم نصف مليون. وخشي رجال السياسة في مصر اصطدامهم بهم، فحاولوا إبعادهم عن (السياسة) فقام الشيخ يعرّف الإسلام في إحدى خطبه الكثيرة، بأنه (عقيدة وعبادة ووطن وجنسية وسماحة وقوة وخلق ومادة وثقافة وقانون) وأنشأ بالقاهرة جريدة (الإخوان المسلمين) يومية، فكانت منبره الكت أبي إلى جانب منابره الخطابية. وحدثت كارثة فلسطين، فكانت (كتيبة) الإخوان المسلمين فيها، من أنشط الكتائب المتطوعة. ونودي بالهدنة، وفي أيدي (الإخوان) سلاح دُرّبوا على استعماله، وادَّخروه للملمات، فحدثت في القاهرة والإسكندرية أحداث إرهابية عجزت السلطات القائمة عن معالجتها، فلجأ رئيس الوزارة (محمود فهمي النقراشي) إلى إقفال أندية (الإخوان) ومطاردة البارزين منهم، واعتقال الكثيرين، والتضييق على زعيمهم (البنا) فتحولوا إلى (خلايا) سرية، تعمل في الخفاء. وتصدى أحدهم إلى النقراشي، فاغتاله جهرة، أمام حرسه وجنده. ولم يمض وقت طويل حتى تصدى له ثلاثة أشخاص وهو أمام مركز (جمعية الشبان المسلمين) في القاهرة، ليلا، فأطلقوا عليه رصاصهم وفروا. ولم يجد البنا من يضمد جراحة، فتوفي بعد ساعتين. وكان خطيبا فياضا، ينحو منحى الوعظ والإرشاد، في خطبه، وتدور آيات القرآن الكريم على لسانه، منظِّماً، يعمل في هدوء ويبني في اطمئنان. له مذكرات نشرت بعد وفاته باسم (مذكرات الدعوة والداعية) وكُتب في سيرته (روح وريحان، من حياة داع ودعوة – ط) لأحمد أنس الحجاجي.الأعلام للزركلي (٢/ ١٨٣)

[٤٠٥] – وقد دعا الشيخ حسن البنا الملك فاروق أن يجعل من نفسه خليفة للمسلمين! وأكد بيعة الجماعة له مع أن الملك لم يكن سوى دمية بيد الإنجليز؟!! – كما . في (مذكرات الدعوة والداعية) ص ٢٣٥

الحكم)...، و لم يكن يهدف في كل ما كتبه إلا إلى تحقيق غرض من دفعوه للكتابة في هذا الموضوع؛ إذ كان للخديوي غرض في إثبات هذه النظرية [نظرية نسف وهدم موضوع الخلافة من أصله ونسف القضاء الإسلامي] لأسباب سياسية، رغبة منه في القضاء على الخلافة العثمانية، وإثبات عدم شرعيتها من جهة، كما كان له غرض في إثبات مشروعية القوانين والمحاكم الوضعية، من جهة أخرى، حيث كانت هاتان القضيتان آنذاك من أكثر القضايا المثارة جدلا وأخذا وردا، وقد كان وراء الموضوع كله أيضا الاستعمار الإنجليزي، الذي كان يعمل على قطع الروابط بين الشعب المصري والخلافة العثمانية، وإقصاء الشريعة الإسلامية من تركيا ومصر وقد نجح في كلا الأمرين؟!

وقد تراجع الشيخ علي عبد الرازق في آخر حياته عن كتابه، واعترف أنه كان مدفوعا إلى ما كتب دفعا؟!

إلا أن رجوعه لم يكن له أي أثر؛ لأن كتابه نفسه لم يكن له أي أثر أيضا، بل كان تعبيرا عن واقع بدأ يفرض نفسه بالقوة قبل هذا الكتاب بمدة، و لم يكن يحتاج إلا إلى من يعمل على إضفاء الشرعية عليه، فكان أشبه بالناطق الرسمي لهذا التيار الذي ولد وترعرع ونشأ في حجر الاستعمار البريطاني والعهد الخديوي، ورضع من لبانهما، ليتم إعلان الخطاب السياسي الشرعي المبدل بلسان شيخ أزهري، وبتأييد من شيخ الأزهر الشيخ المراغي بعد ذلك؟! وكان أبرز ملامحه

وأهم مبادئه:

١- إثبات عدم شرعية الخلافة التي كانت تمثل رمز الوحدة بين الشعوب الإسلامية.

٢- إقصاء الشريعة باسم الشريعة، وإثبات مشروعية التحاكم إلى القوانين الوضعية التي جاء بها الاستعمار، وإثبات مشروعية العلمانية وفصل الدين عن الدولة.

٣- إثبات عدم مشروعية الجهاد في الإسلام بدعوى أن الإسلام دين السلام، من أجل إضفاء الشرعية على وجود الاستعمار وتحالفاته مع الأنظمة الحاكمة باسم السلام العالمي الذي جاء الإسلام من أجل تحقيقه؟!![٤٠٦]

لقد تصدى للرد على هذا الخطاب السياسي المبدل كثير من علماء العصر[٤٠٧] في كل قطر ومصر، وكان من أدقهم نظرا آخر شيوخ الإسلام للدولة العثمانية الشيخ مصطفى صبري في كتابه (العقل والعلم).قال رحمه الله :" (إن فصل الدين عن السياسة كان أول من أثاره مبدئيا وجاهر بالدعوة إليه الأستاذ علي عبد الرازق بك (باشا)، حيث ألف فيه كتا ًبا سماه (الإسلام وأصول الحكم) ونشره،

---

[٤٠٦] – وتأمل هذه الأصول الثلاثة (الخلافة – الشريعة – الجهاد) تجد أنها ما زالت من المحظورات في واقع المسلمين المعاصر سياسيا وثقافيا ؟!

[٤٠٧] – كلام مهم جدا عن بدايات إشاعة الخطاب السياسي المبدل وعن جريمة إقصاء الشريعة و فصل الدين عن الدولة وتفنيد لكثير من الشبه المثارة حول ذلك؛يحسن بالمهتم مراجعة الكتاب ص: ٣٠١ إلى ص: ٣٢٦ وتزيد.

وكان يومئذ قاضي المنصورة الشرعي، فأدى نشر هذا الكتاب إلى قطع صلته بالأزهر، وإن كان مبدأ الفصل قد عمل به في مصر وقطع شأوا من العمل مبتدئا من يوم تجريد الوزارة المصرية عن العضو الشرعي المسمى شيخ الإسلام، والذي يكون جميع الحل والعقد الصادر عن مجلس الوزراء موقوفا على موافقته.

هذا ما وقع في تركيا ودام إلى الانقلاب اللاديني الحديث الذي ظهرت مقدماته في حكومة حزب الاتحاد والترقي وتم في عهد الكماليين، وإنما كان يتقدمه فصل المحاكم الجزائية فقط عن المشيخة الإسلامية، المحدثة بعد مراجعات مزعجة من الدول ومثلها في الحدوث محكمة التجارة: فكانت هذه المشيخة تمثل أكبر ،الكبيرة المسيحية وزارة وأوسع دائرة حكومية تعادل مشيخة الأزهر شعبةً من شعبها مختصة بالإشراف على المعاهد الدينية، وبالنظر إلى هذا فشيخ الأزهر لا يجاوز مستوى سلطته الحكومية مستوى مدير الجامعة، وإكباره باسم شيخ الإسلام كما يقع من بعض المتحمسين، أو اعتباره في مرتبة الوزراء بل تفضيله على بعضهم، إكبار مصطنع لا مبرر له مما يدخل في اختصاصه من السلطة الحكومية وزارة وأوسع دائرة حكومية تعادل مشيخة الأزهر شعبةً من شعبها مختصة بالإشراف على المعاهد الدينية، وبالنظر إلى هذا فشيخ الأزهر لا يجاوز مستوى سلطته الحكومية مستوى مدير الجامعة، وإكباره باسم شيخ الإسلام كما يقع من بعض المتحمسين، أو اعتباره في مرتبة الوزراء بل تفضيله على بعضهم، إكبار مصطنع لا مبرر له مما يدخل في اختصاصه من السلطة الحكومية)[٤٠٨]

ولعل ما يضطر الأستاذ إلى تحريف الواقع في إنكاره المحاربة للدين عقليته المتأثرة من استنكار الغربيين هذه الحرب وتعيبهم الإسلام بها، كما فعل الأستاذ في استنكار الحرب للدين حتى احتاج إلى أن يقول: إن نبينا لم يحارب لدينه. فوقف أمامي موقفًا ، موقف " سهل التغلب عليه في المناظرة ووقف أمام الغربيين الواقفين على محارباته محرِف الواقع المتزلف.

ولست أنا مثل الأستاذ فأعيب الحروب الأخيرة الاقتصادية على الذين يعيبون الحروب الدينية، وأعيب المعائب على أمة عندي أن تحارب لتشبع هي وتجوع غيرها،فكل غاية مادية تبنى عليها المحاربة والمقاتلة بين البشر غاية خسيسة منشؤها الشره المعيب الحيواني، وأين هي بالنسبة إلى حرب دينية يقصد بها إعلاء كلمة الله وسوق الناس إلى ما يرشدهم ويسعدهم في الدارين، فضلا عن أن المحارب لله تمنعه

---

[٤٠٨] – لا يكون إعظام مقام رجل ديني بالتسمية والكلام، فكل بلاد أخذت حكومتها تنفصل وتبتعد عن الدين فمقام الرياسة الدينية فيها تنخفض وتتصاغر على حسب ذاك الانفصال والابتعاد إلى أن تنتهي الحال إلى ما انتهت إليه في تركيا الجديدة اللادينية. أما ابتعاد رئيس الدين نفسه عن الدين ساعيا إلى هدم أصوله وقواعده القديمة المتأسسة كما وقع في عهد مشيخة الأستاذ الأكبر المراغي وكان يبدي ما أضمره نحو قوانين الإسلام في ملابسات شتى، منها كلامه مع وفد الشبان العراقيين المنشور في الأهرام ٢٨ فبراير ١٩٣٦ : (إن من نظر في كتب الشريعة الأصلية بعين البصيرة والحذق يجد أنه من غير المعقول أن تضع قانونا أو كتابا أو مبدأ في القرن الثاني من الهجرة ثم تجيء بعد ذلك فتطبق هذا القانون في ١٣٥٤ هجرية) – فشيء أفظع مما تنتهي إليه الحال في تركيا.(المؤلف)

مخافة الله عن أن يظلم في الحرب، وتجعل له فيها حدودا لا يجاوزها، أثناء المحاربة ولا بعد انتهائها بالغلبة، وهذه الحدود لا تشبه ما يسمى حقوق الدول التي هي ملعبة في أيدي المتحاربين لاسيما في يد الغالب.

فقد كان المسلمون الذين يحاربون لنشر الهداية الإسلامية يذهبون إلى البلاد التي فتحوها بكل خير ونعمة، فيتخذون الداخلين في دينهم إخوانا لهم متساوين في المرتبة والشرف، لا مزية لأحد على الآخر من المسلمين القدماء الغالبين أو الجدد المغلوبين إلا بالتقى، ويقولون عن غير الداخلين إلى دينهم: لهم ما لنا وعليهم ما علينا ما داموا يؤدون الجزية، وهي ضريبة غير مثقلة، ترمي إلى الاستمرار في حث أهل الذمة على الإسلام.

ولينظر الأستاذ ما فعلت الدول العصرية الغالبة، سواء كانت في الحرب العالمية الأولى والثانية أو فيما قبلهما من الحروب بالمغلوبين، وما لا تزال تفعل مجتهدة في امتصاص ما عندهم من المنافع. ولا يمكن أحد من أفراد الأمم المغلوبة بأي وسيلة من الوسائل أن يرتقي إلى درجة تساوي درجة الغالبين، فينظروا إليه نظرهم إلى واحد منهم، ويحبوه كما يحبون واحدا منهم، وليس بمتصور مثلا أن يكون نظر الإنجليز إلى أحد من المصريين أو الهنديين كنظرهم إلى واحد من الإنجليز، ومكانه في قلوبهم كمكانه فيها.

فإنا نعود إلى الأستاذ المؤلف الذي ضاقت عليه السبل في تعليل محاربات حارب لتأييد ملكه وحكومته فلا ملك له ولا حكومة، وإن حارب لتأييد دينه فلا لتأييد زعامته لأمته " يحارب للدين عند الأستاذ. ثم لاح له أن تكون محاربات النبي وتقوية سلطته على الناس المبعوث إليهم لدعوتهم إلى الإيمان بالله وحده، تلك السلطة التي يلزم ألا يعوزها الأنبياء، وأن يكونوا من ناحيتها أقوى وأملك من الملوك.

كان غاية في الإغراب ادعاء أن يكون رئيس حكومة المسلمين الذي جرت العادة في صدر الإسلام على كونه هو إمامهم أيضا في الصلوات الخمس والذي كان في شخص أبي بكر، مستدلا من استخلافه في مرض موته " تعيينه بعد رسول الله لأن يصلي بالناس نيابة عنه، والذي قال – رضي الله تعالى عنه – في خطبته للناس بعد مبايعته: (أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم)... غاية في الإغراب والشذوذ ادعاء أن يكون رئيس حكومة كهذا رئيس حكومة لا دينية، فهل رأيتم أو سمعتم حكومة زمنية لا علاقة لها بالدين تدور رئاستها مع الإمامة في الصلاة ؟

إن الأستاذ المؤلف غير ممكن أن لا يعرف هذه البديهيات، ولا يعرف أن رمي حكومات أبي بكر وعمر وعثمان وعلي باللادينية مكابرة متناهية، إلا أن الأستاذ كتب كتابه تأييدا لصنع أنقرة في إلغائها الخلافة، وإن لم يصرح في كتابه بهذا التأييد كما قلنا من قبل أيضا – وأراد أن يضرب الرقم القياسي فيبتز بطولة الاستهتار الجدلي من كُتاب تركيا الحديثة المؤيدين لأعمال أنقرة، فحصل على

مراده، لأنهم على إيغالهم في الشطط كانوا يقصرون على الطعن في خلافة الخلفاء المتأخرين، ولا يطوف ببالهم مهما أعوزوا الإنصاف، الطعن في خلافة الخلفاء الراشدين المنصوصة في حديث: (الخلافة بعدي ثلاثون سنة)، فإذا الأستاذ المؤلف يبدأ الطعن من خلافة أبي بكر.

واليوم أقول في كتابي هذا: ليس لأحد من عقلاء الشرق والغرب شك في كون حكومة أبي بكر وعمر مثلا أعلى للحاكم الصالح العادل الذي يراعى حقوق الأمة ويسعى في مصالحها أكمل مراعاة ومسعاة... حتى إن عمر يوصي الناس من على منبر الخطبة أن يقيموه إذا رأوا في حكمه أي عوج فيقوم رجل ويقول: إنا نقيمه بالسيف.

فيحمد الله عمر على وجود ذلك القائل في شعبه، وكنا نحن المسلمين نحمل كمال حكومة الشيخين في الصلاح والفلاح على اهتمامها بأحكام الإسلام وعلى كمال ، حتى إن أبا بكر حارب لتنفيذ قانون إسلامي يجعل في مال " اقتفائهما آثار النبي الغني حقا معلوما للفقير. وبالاختصار كنا نعرف سر أفضلية حكومتي الشيخين من فضل الدين الذي أتى به النبي العربي، لكن الأستاذ يحاول في قطع صلة فضائلهما الظاهرة الباهرة بالإسلام، أن لا يعترف بفضل الدين الإسلامي في سمو حكم هذين الرجلين العظيمين الذي يشهد العالم بكونهما مثال الحكم السامي الإنساني"[٤٠٩]

كما تصدى العلامة أحمد شاكر – القاضي الشرعي – لهذا الخطاب الجديد في كتابه (الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر)، ورد فيه على عبد العزيز فهمي باشا في قوله: (إن الدين لله، أما سياسة الإنسان فللإنسان)،

حيث قال: (والقرآن مملوء بأحكام وقواعد جليلة، في المسائل المدنية والتجارية، وأحكام الحرب والسلم، وأحكام القتال والغنائم والأسرى، وبنصوص صريحة في الحدود والقصاص. فمن زعم أنه دين عبادة فقط فقد أنكر كل هذا، وأعظم على الله الفرية، وظن أن لشخص كائنا من كان، أو لهيئة كائنة من كانت، أن تنسخ ما أوجب الله من طاعته والعمل بأحكامه. ما قال هذا مسلم ولا يقوله، ومن قاله فقد خرج عن الإسلام جملًة، ورفضه كله، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم. إنهم كانوا يدورون حول هذا المعنى ويجمجمون ولا يصرحون، حتى كشف هذا الرجل عن ذات نفسه، وأخشى أن يكون قد كشف عما كانوا يضمرون، ولكني لا أحب أن أجزم في شأنهم، فلسنا نأخذ الناس بالظِّنة، وحسابهم بين يدي الله يوم القيامة. وأعجب ما في الأمر أن يسأل معالي الباشا السيد محب الدين الخطيب: (هل يرى في تلك النظم والقوانين ما يخالف شيئا من عقائد المسلمين، أو يعطل فرضا من فرائض الدين؟) وسُأجيبه أنا جوابا حاسما: نعم، إن القوانين الأفرنجية والنظم الأوروبية، فيها

[٤٠٩] – موقف العقل والعلم)٤ – ٣٥٨/ ٣٧٥

كثير مما يخالف عقائد المسلمين، وفيها تعطيل لكثير من فروض الدين. فيها..وفيها.. وفيها إباحة الفجور بطرق عجيبة، من حماية الفجار من الرجال والنساء، من سلطان الآباء والأولياء، بحجة حماية الحرية الشخصية. ثم ما في الحانات والمواخير، ثم اختلاط الرجال والنساء، ثم المصايف وما فيها من البلاء، ثم هذه المراقص العامة والخاصة، بل المراقص التي تنفق عليها الدولة في الحفلات والتمثيل، اقتداء بالسادة الأوروبيين ذوي العقول الجبارة التي كشفت الكهرباء والراديو ومعجزات الطيران! وفيها إبطال الحدود التي نزل بها القرآن كلها،مسايرًة لروح التطور العصري، واتباعا لمبادئ التشريع الحديث! وتبًا لهذا التشريع الحديث وسحقًا! وفيها إهدا ر الدماء في القتلى، باشتراط شروط لم يتزْ ل بها كتاب ولا سنةٌ، في الحكم بالقصاص، مثل شرط سبق الإصرار، مع العمد الموجب وحدّه للقصاص في شرعة الإسلام، ومثل البحث فيما يسمونه (الظروف المخففة) و (درس نفسية الجاني وظروفه).

ومثل جعل حق العفو للدولة، لا لولي الدم، الذي جعل الله له وحده حق العفو بنص القرآن، فأهدرت الدماء، وفشا القتل للثأر، حتى لا رادع، والأمة والحكومة والصحف وغيرها، تتساءل عن علة ازدياد جرائم القتل؟ والعلُة في هذه القوانين، التي خالفت العرف والدين، إلى غير ذلك مما لا نستطيع أن نحصيه في هذه الكلمة، وكلٌّ هذه الأشياء وأمثُالها تحليلٌ لما حرم الله، واستهانةٌ بحدود الله، وانفلات من الإسلام، وكلُّها حرب على عقائد المسلمين، وكلُّها تعطيلٌ لفروض الدين).

وقد ذكر الشيخ أحمد شاكر في أول كتابه (الكتاب والسنة) أسباب ضعف الأمة، واستبدالها القوانين الوضعية بالشريعة الإسلامية فقال: (كان المقلدون من العلماء يحسنون التطبيق والاستنباط في تقليدهم، وكان الملوك والأمراء والقواد والزعماء علماء بدينهم متمسكين به، إلى أن جاء عصر ضعف المسلمين، بضعف العلماء واستبداد الأمراء الجاهلين،فتتايع[٤١٠] الناس في التقليد، واشتد تعصبهم لأقوال الفقهاء المتأخرين، في فروع ليست منصوصة في الكتاب والسنة،ولعل كثيرا منها مما استنبطه العلماء بني على عرف معيّن، أو لظروف يجب على العالم مراعاتها عند الاجتهاد، بل لعل بعضها مما أخطأ فيه قائله، بأنه ليس بمعصوم. وكثر الحرج واشتد الضيق، إلى أن جاء الجيل الذي سبق جيلنا، والأمر ظلمات بعضها فوق بعض، والعلماء – أو أكثرهم – يزدادون جمودا وعصبيًة، والزمن يجري إلى تطور سريع، يقعد بهم تقليدهم عن مسايرته، فضلا عن سبقه. حتى لقد عرض بعض الأمراء في الجيل الماضي على العلماء أن يضعوا للناس قانونا شرعيا، يقتبسونه من المذاهب الأربعة، حرصا على ما ألفوا من التقليد، وهو طلب متواضع، قد يكون علاجا وقتيا، فأبوا واستنكروا، فأعرض عنهم. ثم دخلت علينا في بلادنا هذه القوانين الإفرنجيُة المترجمة، نقلت نقلا حرفيا عن أمم لا صلة لنا بها، من

[٤١٠] – بالياء التحتية، وهو التتابع في الشر فقط.

دين أو عادة أو عرف، فدخلت لتشوه عقائدنا، وتمسخ من عاداتنا، وتلبسنا قشورا زائفةً تسمّى المدنية!! ثم جاءت النهضة العلمية الإسلامية الحاضرة، وقد نَفخ في روحها رجالٌ كانوا نبراس عصرهم، وفي مقدمتهم جمال الدين الأفغانيُّ[٤١١]، ومحمد عبده، ومحمد رشيد رضا، ووضع أصولها عمليّا، وأرّسى قواعدها، ووّثق بنيانها: والدي محمد شاكر رضي الله عنهم جميعا؛ فاستيقظت العقول، وثارت النفوس على التقليد، ونبغ في العلماء من يذهب إلى وجوب الاجتهاد)[٤١٢].

وهكذا فرض الخطاب الجديد نفسه لا بقوة الحجة والبرهان، بل بقوة السيف والسنان للأنظمة التي صنعها الاستعمار على عينه، ونفخ فيها من روحه، ورضعت من لبانه، ومدها بقوته، فلم يخرج الاستعمار إلا بعد أن شكل خطابا سياسيا شرعيا، وإسلاما جديدا لا شريعة إسلامية فيه، ولا دولة تحكم به وتقوم على حمايته، ولا جهاد يذود عن حياض الأمة ودينها وحقوقها ومصالحها، ولا حرية ولا كرامة لشعوبها، فتم تعميم تجربة الانقلاب العسكري في تركيا على أقاليم الخلافة الإسلامية في جميع أقطار العالم الإسلامي، فإذا جميع الانقلابات كأنما خرجت من جحر واحد، وشربت من إناء واحد، فإذا كلها على اختلاف أنواعها تجمع على التمسك بهذا الخطاب السياسي المبدل، وتجيش له العلماء، وتسخر له جميع وسائل التربية والتعليم والإعلام، حتى شب عليه الصغير، وهرم عليه الكبير، وحتى لا يكاد يجد من أكثر علماء الأمة من رفض أو نكير؟!

وقد كان الشهيد سيد قطب – رحمه الله – من أشهر من تصدى لهذا الخطاب قبل الثورة كما في كتابه (معركة الإسلام والرأسمالية) حيث يقول محللا الأزمة التي تعيشها الأمة وأسبابها: (إن الإسلام لا يجوز أن يحكم! هذه رغبة العالم الصليبي،وعلينا نحن أن نذعن، وأن نصدق ما يوحي إلينا به الصليبيون في الشرق والغرب، في سذاجة وغفلة، باسم التحرر والثقافة! ألا من للأقزام، بمن يقنعهم أنهم ليسوا بعد إلا الأقزام؟! يصعب الفصل بين عداء الصليبية للإسلام وعداء الاستعمار؛ فكلاهما يغذي الآخر ويسنده ويبرره، والإسلام عقيدة استعلاء، تكافح الاستعمار حين تستيقظ في نفوس أصحابها، ورجعة الحكم إلى الإسلام توقظ هذه الروح بشدة، فتفسد على الاستعمار خطة الاستغلال والاستذلال. إن الإسلام يحرم على أتباعه أن يخضعوا لأي حكم أجنبي، بل لأي تشريع لا يتفق مع شريعة الإسلام، وتلك عقبة في طريق الاستعمار كؤود، والمستعمرون ليسوا في غفلة مثقفينا الفضلاء، ولا في بلاهة حكامنا النابغين! إنهم يقيمون استعمارهم على دراسات كاملة متشعبة لكل مقومات الشعوب التي يستعمرونها، كي يقتلوا بذور المقاومة، أو يتفادوها أو يداروها. وقد قام الاستشراق

---

[٤١١] – انظر هذا التمجيد من العلامة المحدث أحمد شاكر لرواد النهضة الإسلامية وهو أعلم بهم لمعاصرته لهم؛ لتعرف مدى الظلم الذي لحق بهم من أجيال الصحوة التي لم تعرف لهم قدرهم؟!

[٤١٢] – الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين ص ١٠١/٩

على هذا الأساس، قام ليساعد الاستعمار من الوجهة العلمية، وليمد جذوره في التربة العقلية كذلك.
ومرة أخرى نسأل: ألا من للأقزام بمن يقنعهم أنهم ليسوا بعد إلا الأقزام!
وساعد الاستعمار على تشويه الفكرة الإسلامية عامل آخر! عامل لم يكن الاستعمار ليجد أفتك منه! ولا أفعل في تشويه الإسلام منه! أولئك الذين اصطلح الناس على تسميتهم رجال دين! من الأشياخ والدراويش، يمثلون جمود الفكر وضيق الأفق، أو يمثلون الخرافة والجهالة، ثم يصبغون ذلك كله بصبغة الدين، فيظهرونه بشعا شائها منفرا، ثم يرتكبون في سلوكهم الشخصي والاجتماعي جرائم وموبقات شائنة، فيذهبون بكرامة الدين وجديته واحترامه، وبخاصة حين يشترون بآيات الله ثمنا قليلا، فيناصرون الاستغلال والطغيان، باسم الإسلام، وباسم القرآن![٤١٣] وبذلك تعاون التعليم الاستعماري القائم في وزارة المعارف بإشراف مصنوعات الاحتلال المشرفة على البرامج والنظم والمناهج والكتب، مع رجال الدين المزعومين، على أن يبلغ الاحتلال غايته، وأن يبلغ الاستعمار الروحي والفكري ذروته، حتى بعد ذهاب الاحتلال!
والاستعمار يقوم في وجه الحكم الإسلامي، لغرض معلوم ومفهوم، وهو منطقي مع نفسه، فما يعقل وهو يحارب الإسلام عقيدة مستكنة، أن يدع هذه العقيدة تستحيل شريعة، ويدع قوتها الروحية تستحيل قوة مادية، والمستعمرون لا يجهلون جهالتنا، ولا يغفلون غفلتنا عن دعوة القرآن القوية: {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم}. ولا يغيب عن أذهانهم أن الحكم الإسلامي سيرد جهاز الدولة كله إسلاميا: جهازها الاقتصادي والحربي، والتعليمي، كما سيصوغ المجتمع صياغة إسلامية، وليس أخطر من ذلك كله على الاستعمار الظاهر والخفي سواء.[٤١٤]
إن الدين ليس حرفة في الإسلام، إلا أن يكون اشتغالا بتعليم الناس، شأنه شأن أية مادة من مواد المعرفة الإنسانية الأخرى، أو قضاء في أحوالهم المختلفة، شأنه شأن أي تخصص في عمل الأعمال. وإن هؤلاء جميعا ليعرفون أن الإسلام يطارد الدجالين، الذين يجمعون حوله الترهات والخرافات، فالإسلام عقيدة بسيطة واضحة، لا تعتمد على المعجزات والكرامات والشفاعات والدعوات، إنما تعتمد على العقيدة المستقيمة، والسلوك النظيف، والعمل الصالح،والجد والإنتاج. ولو حكم الإسلام فسيكون أول عمل له أن يطارد المتبطلين الذين لا يعملون شيئا ويعيشون باسم الدين، والدجالين الذين يلبسون وضوح الإسلام بغموض الأساطير، ويستغفلون باسمه عقول الجماهير، والدراويش الذين لا يعرف لهم الإسلام مكانا في ساحته، ولا عملا في دولته، وهم في مصر كثير جد كثير.

---

[٤١٣] – وما أكثرهم اليوم في كل بلد يذودون عن الأنظمة الاستبدادية والمخططات الاستعمارية ؟!

[٤١٤] – وقد نجح الاستعمار فقطع الطريق على الحركة الإسلامية في مصر، فأسقط الملكية وجاء بالثورة العسكرية؛ ليمنع من قيام حكومة إسلامية ؟!

والمحترفون من رجال الدين يعرفون أن لهم وظيفة أساسية في المجتمعات الإقطاعية والرأسمالية، وظيفة ترزقهم الدولة عليها، وتيسر لهم مزاولتها والكسب منها في المجتمع...، تلك هي وظيفة التخدير والتغرير بالجماهير الكادحة العاملة المستغلة المحرومة، فأما حين يحكم الإسلام، فيعطي هذه الجماهير حقها، ويكف المستغلين والمستبدين عنها، ويحدد الثراء الفاحش الذي يؤذي بمجرد وجوده نفوس المحرومين الممنوعين...، حين يتم هذا فما وظيفة هؤلاء المحترفين في المجتمع؟!

وما مكانهم في الدولة؟ وما عملهم مع الجماهير؟!

إن حرفة الدين جزء من النظم الاجتماعية المختلة، وقطعة أصيلة من أجهزة الحكم فيها، فإذا صحت تلك الأوضاع،وسلمت تلك الأجهزة، فحرفة الدين تصبح بلا طلب ولا ضرورة؛ لأن الدين ذاته سيستحيل عملا وسلوكا، ونظاما ومجتمعا، ولا يظل أقوالا وشعائر، وتمتمة وتراتيل. وتلك حقيقة واضحة لا يدركها أولئك المحترفون بأفكارهم وعقولهم،فهم يدركونها بحسهم وفطرتهم، وهم مستنفعون مستغلون بدورهم، وهم يدركون أخطار الحكم الإسلامي، وأقل هذه الأخطار الاستغناء عن خدمتهم السلبية التي لا يعرفها الإسلام)[٤١٥].

وقال رحمه الله :" إن الاحتكام إلى منهج اللّه في كتاب ليس نافلة ولا تطوعا ولا موضع اختيار ، إنما هو الإيمان ..

أو .. فلا إيمان .. «وَما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ» .. «ثُمَّ جَعَلْناكَ عَلى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْها وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ. إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً ، وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ ، وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ» ..

والأمر إذن جد .. إنه أمر العقيدة من أساسها .. ثم هو أمر سعادة هذه البشرية أو شقائها ..

إن هذه البشرية – وهي من صنع اللّه – لا تفتح مغاليق فطرتها إلا بمفاتيح من صنع اللّه ولا تعالج أمراضها وعللها إلا بالدواء الذي يخرج من يده – سبحانه – وقد جعل في منهجه وحده مفاتيح كل مغلق ، وشفاء كل داء : «وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ ما هُوَ شِفاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ» ..

«إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ» .. ولكن هذه البشرية لا تريد أن ترد القفل إلى صانعه ، ولا أن تذهب بالمريض إلى مبدعه ، ولا تسلك في أمر نفسها ، وفي أمر إنسانيتها ، وفي أمر سعادتها أو شقوتها .. ما تعودت أن تسلكه في أمر الأجهزة والآلات المادية الزهيدة التي تستخدمها في حاجاتها اليومية الصغيرة .. وهي تعلم أنها تستدعي لإصلاح الجهاز مهندس المصنع الذي صنع الجهاز. ولكنها لا تطبق هذه القاعدة على الإنسان نفسه ، فترده إلى المصنع الذي منه خرج ، ولا أن تستفتي المبدع الذي أنشأ هذا الجهاز العجيب ، الجهاز الإنساني العظيم الكريم الدقيق اللطيف ، الذي لا يعلم

---

[٤١٥] – معركة الإسلام والرأسمالية ص ٩٨ –١٠٦

مساربه ومداخله إلا الذي أبدعه وأنشأه : «إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ. أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ؟» ..

ومن هنا جاءت الشقوة للبشرية الضالة. البشرية المسكينة الحائرة ، البشرية التي لن تجد الرشد ، ولن تجد الهدى ، ولن تجد الراحة ، ولن تجد السعادة ، إلا حين ترد الفطرة البشرية إلى صانعها الكبير ، كما ترد الجهاز الزهيد إلى صانعه الصغير! ولقد كانت تنحية الإسلام عن قيادة البشرية حدثا هائلا في تاريخها ، ونكبة قاصمة في حياتها ، نكبة لم تعرف لها البشرية نظيرا في كل ما ألم بها من نكبات ..

لقد كان الإسلام قد تسلم القيادة بعد ما فسدت الأرض ، وأسنت الحياة ، وتعفنت القيادات ، وذاقت البشرية الويلات من القيادات المتعفنة و«ظَهَرَ الْفَسادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِما كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ» تسلم الإسلام القيادة بهذا القرآن ، وبالتصور الجديد الذي جاء به القرآن ، وبالشريعة المستمدة من هذا التصور .. فكان ذلك مولدا جديدا للإنسان أعظم في حقيقته من المولد الذي كانت به نشأته. لقد أنشأ هذا القرآن للبشرية تصورا جديدا عن الوجود والحياة والقيم والنظم كما حقق لها واقعا اجتماعيا فريدا ، كان يعز على خيالها تصوره مجرد تصور ، قبل أن ينشئه لها القرآن إنشاء .. نعم! لقد كان هذا الواقع من النظافة والجمال ، والعظمة والارتفاع ، والبساطة واليسر ، والواقعية والإيجابية ، والتوازن والتناسق ... بحيث لا يخطر للبشرية على بال ، لولا أن اللّه أراده لها ، وحققه في حياتها .. في ظلال القرآن ، ومنهج القرآن ، وشريعة القرآن.

ثم وقعت تلك النكبة القاصمة ونحي الإسلام عن القيادة. نحي عنها لتتولاها الجاهلية مرة أخرى ، في صورة من صورها الكثيرة. صورة التفكير المادي الذي تتعاجب به البشرية اليوم ، كما يتعاجب الأطفال بالثوب المبرقش واللعبة الزاهية الألوان!

إن هناك عصابة من المضللين الخادعين أعداء البشرية. يضعون لها المنهج الإلهي في كفة والإبداع الإنساني في عالم المادة في الكفة الأخرى ثم يقولون لها : اختاري!!!

اختاري إما المنهج الإلهي في الحياة والتخلي عن كل ما أبدعته يد الإنسان في عالم المادة ، وإما الأخذ بثمار المعرفة الإنسانية والتخلي عن منهج اللّه!!!

وهذا خداع لئيم خبيث. فوضع المسألة ليس هكذا أبدا .. إن المنهج الإلهي ليس عدوا للإبداع الإنساني. إنما هو منشئ لهذا الإبداع وموجه له الوجهة الصحيحة .. ذلك كي ينهض الإنسان بمقام الخلافة في الأرض. هذا المقام الذي منحه اللّه له ، وأقدره عليه ، ووهبه من الطاقات المكنونة ما يكافىء الواجب المفروض عليه فيه وسخر له من القوانين الكونية ما يعينه على تحقيقه ونسق بين تكوينه وتكوين هذا الكون ليملك الحياة والعمل والإبداع .. على أن يكون الإبداع نفسه عبادة للّه ، ووسيلة من وسائل شكره على آلائه العظام ، والتقيد بشرطه في عقد الخلافة وهو أن يعمل

ويتحرك في نطاق ما يرضي اللّه. فأما أولئك الذين يضعون المنهج الإلهي في كفة ، والإبداع الإنساني في عالم المادة في الكفة الأخرى .. فهم سيئو النية ، شريرون ، يطاردون البشرية المتعبة الحائرة كلما تعبت من التيه والحيرة والضلال ، وهمت أن تسمع لصوت الحادي الناصح ، وأن تؤوب من المتاهة المهلكة ، وأن تطمئن إلى كنف اللّه ...

وهنالك آخرون لا ينقصهم حسن النية ولكن ينقصهم الوعي الشامل ، والإدراك العميق ..

هؤلاء يبهرهم ما كشفه الإنسان من القوى والقوانين الطبيعية ، وتروعهم انتصارات الإنسان في عالم المادة. فيفصل ذلك البهر وهذه الروعة في شعورهم بين القوى الطبيعية والقيم الإيمانية ، وعملها وأثرها الواقعي في الكون وفي واقع الحياة ويجعلون للقوانين الطبيعة مجالا ، وللقيم الإيمانية مجالا آخر ويحسبون أن القوانين الطبيعية تسير في طريقها غير متأثرة بالقيم الإيمانية ، وتعطي نتائجها سواء آمن الناس أم كفروا. اتبعوا منهج اللّه أم خالفوا عنه. حكموا بشريعة اللّه أم بأهواء الناس!

هذا وهم .. إنه فصل بين نوعين من السنن الإلهية هما في حقيقتهما غير منفصلين. فهذه القيم الإيمانية هي بعض سنن اللّه في الكون كالقوانين الطبيعية سواء بسواء. ونتائجها مرتبطة ومتداخلة ولا مبرر للفصل بينهما في حس المؤمن وفي تصوره .. وهذا هو التصور الصحيح الذي ينشئه القرآن في النفس حين تعيش في ظلال القرآن. ينشئه وهو يتحدث عن أهل الكتب السابقة وانحرافهم عنها وأثر هذا الانحراف في نهاية المطاف : «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْناهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ. وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ». وينشئه وهو يتحدث عن وعد نوح لقومه : «فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْراراً ، وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوالٍ وَبَنِينَ ، وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهاراً» .. وينشئه وهو يربط بين الواقع النفسي للناس والواقع الخارجي الذي يفعله اللّه بهم : «إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ» ..

إن الإيمان باللّه ، وعبادته على استقامة ، وإقرار شريعته في الأرض ... كلها إنفاذ لسنن اللّه.

وهي سنن ذات فاعلية إيجابية ، نابعة من ذات المنبع الذي تنبثق منه سائر السنن الكونية التي نرى آثارها الواقعية بالحس والاختبار.

ولقد تأخذنا في بعض الأحيان مظاهر خادعة لافتراق السنن الكونية ، حين نرى أن اتباع القوانين الطبيعية يؤدي إلى النجاح مع مخالفة القيم الإيمانية .. هذا الافتراق قد لا تظهر نتائجه في أول الطريق ولكنها تظهر حتما في نهايته .. وهذا ما وقع للمجتمع الإسلامي نفسه. لقد بدأ خط صعوده من نقطة التقاء القوانين الطبيعية في حياته مع القيم الإيمانية. وبدأ خط هبوطه من نقطة افتراقهما. وظل يهبط ويهبط كلما انفرجت زاوية الافتراق حتى وصل إلى الحضيض عند ما أهمل السنن الطبيعية والقيم الإيمانية جميعا ..

وفي الطرف الآخر تقف الحضارة المادية اليوم. تقف كالطائر الذي يرف بجناح واحد جبار ، بينما جناحه الآخر مهيض ، فيرتقي في الإبداع المادي بقدر ما يرتكس في المعنى الإنساني ويعاني من القلق والحيرة والأمراض النفسية والعصبية ما يصرخ منه العقلاء هناك .. لولا أنهم لا يهتدون إلى منهج اللّه ، وهو وحده العلاج والدواء.

إن شريعة اللّه للناس هي طرف من قانونه الكلي في الكون. فإنفاذ هذه الشريعة لا بد أن يكون له أثر إيجابي في التنسيق بين سيرة الناس وسيرة الكون .. والشريعة إن هي إلا ثمرة الإيمان لا تقوم وحدها بغير أصلها الكبير. فهي موضوعة لتنفذ في مجتمع مسلم ، كما أنها موضوعة لتساهم في بناء المجتمع المسلم. وهي متكاملة مع التصور الإسلامي كله للوجود الكبير وللوجود الإنساني ، ومع ما ينشئه هذا التصور من تقوى في الضمير ، ونظافة في الشعور ، وضخامة في الاهتهامات ، ورفعة في الخلق ، واستقامة في السلوك ... وهكذا يبدو التكامل والتناسق بين سنن اللّه كلها سواء ما نسميه القوانين الطبيعية وما نسميه القيم الإيمانية .. فكلها أطراف من سنة اللّه الشاملة لهذا الوجود.

والإنسان كذلك قوة من قوى الوجود. وعمله وإرادته ، وإيمانه وصلاحه ، وعبادته ونشاطه .... هي كذلك قوى ذات آثار إيجابية في هذا الوجود وهي مرتبطة بسنة اللّه الشاملة للوجود .. وكلها تعمل متناسقة ، وتعطي ثمارها كاملة حين تتجمع وتتناسق بينما تفسد آثارها وتضطرب ، وتفسد الحياة معها ، وتنتشر الشقوة بين الناس والتعاسة حين تفترق وتتصادم :

«ذلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّراً نِعْمَةً أَنْعَمَها عَلى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ» .. فالارتباط قائم وثيق بين عمل الإنسان وشعوره وبين ماجريات الأحداث في نطاق السنة الإلهية الشاملة للجميع.

ولا يوحي بتمزيق هذا الارتباط ، ولا يدعو إلى الإخلال بهذا التناسق ، ولا يحول بين الناس وسنة اللّه الجارية ، إلا عدو للبشرية يطاردها دون الهدى وينبغي لها أن تطارده ، وتقصيه من طريقها إلى ربها الكريم .."[٤١٦]

وقال أيضاً :" إن إقامة دين الله في الأرض معناها الصلاح والكسب والفلاح في حياة المؤمنين في هذه الدنيا وفي الآخرة على السواء. لا افتراق بين دين ودنيا، ولا افتراق بين دنيا وآخرة. فهو منهج واحد للدنيا وللآخرة للدنيا وللدين .. تجيء هذه القاعدة الإيمانية الكبيرة بمناسبة الحديث عن انحراف أهل الكتاب عن دين الله وأكلهم السحت وتحريفهم الكلم من بعد مواضعه لينالوا عرضا من أعراض هذه الأرض .. واتباع دين الله كان أجدى عليهم في الأرض والسماء، وفي الدنيا والآخرة لو أنهم اختاروا الطريق: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْناهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

[٤١٦] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٢٠٤)

وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ، وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ. مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ» ..

إن هاتين الآيتين تقرران أصلا كبيرا من أصول التصور الإسلامي، ومن ثم فهما تمثلان حقيقة ضخمة في الحياة الإنسانية. ولعل الحاجة إلى جلاء ذلك الأصل، وإلى بيان هذه الحقيقة لم تكن ماسة كما هي اليوم والعقل البشري، والموازين البشرية، والأوضاع البشرية تتأرجح وتضطرب وتتوه بين ضباب التصورات وضلال المناهج، بإزاء هذا الأمر الخطير ..

إن الله - سبحانه - يقول لأهل الكتاب - ويصدق القول وينطبق على كل أهل كتاب - إنهم لو كانوا آمنوا واتقوا لكفر عنهم سيئاتهم ولأدخلهم جنات النعيم - وهذا جزاء الآخرة. وإنهم لو كانوا حققوا في حياتهم الدنيا منهج الله الممثل في التوراة والإنجيل وما أنزله الله إليهم من التعاليم - كما أنزلها الله بدون تحريف ولا تبديل - لصلحت حياتهم الدنيا، ونمت وفاضت عليهم الأرزاق، ولأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم من فيض الرزق، ووفرة النتاج وحسن التوزيع، وصلاح أمر الحياة .. ولكنهم لا يؤمنون ولا يتقون ولا يقيمون منهج الله - إلا قلة منهم في تاريخهم الطويل مقتصدة غير مسرفة على نفسها «وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ».

وهكذا يبدو من خلال الآيتين أن الإيمان والتقوى وتحقيق منهج الله في واقع الحياة البشرية في هذه الحياة الدنيا، لا يكفل لأصحابه جزاء الآخرة وحده - وإن كان هو المقدّم وهو الأدوم - ولكنه كذلك يكفل صلاح أمر الدنيا، ويحقق لأصحابه جزاء العاجلة .. وفرة ونماء وحسن توزيع وكفاية .. يرسمها في صورة حسية تجسم معنى الوفرة والفيض في قوله: «لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» ..

وهكذا يتبين أن ليس هنالك طريق مستقل لحسن الجزاء في الآخرة وطريق آخر مستقل لصلاح الحياة في الدنيا. إنما هو طريق واحد، تصلح به الدنيا والآخرة، فإذا تنكب هذا الطريق فسدت الدنيا وخسرت الآخرة .. هذا الطريق الواحد هو الإيمان والتقوى وتحقيق المنهج الإلهي في الحياة الدنيا ..

وهذا المنهج ليس منهج اعتقاد وإيمان وشعور قلبي وتقوى فحسب، ولكنه كذلك - وتبعا لذلك - منهج حياة إنسانية واقعية، يقام، وتقام عليه الحياة .. وإقامته - مع الإيمان والتقوى - هي التي تكفل صلاح الحياة الأرضية، وفيض الرزق، ووفرة النتاج، وحسن التوزيع، حتى يأكل الناس جميعا - في ظل هذا المنهج - من فوقهم ومن تحت أرجلهم.

إن المنهج الإيماني للحياة لا يجعل الدين بديلا من الدنيا ولا يجعل سعادة الآخرة بديلا من سعادة الدنيا، ولا يجعل طريق الآخرة غير طريق الدنيا .. وهذه هي الحقيقة الغائمة اليوم في أفكار الناس وعقولهم وضمائرهم وأوضاعهم الواقعية.

لقد افترق طريق الدنيا وطريق الآخرة في تفكير الناس وضميرهم وواقعهم. بحيث أصبح الفرد العادي – وكذلك الفكر العام للبشرية الضالة – لا يرى أن هنالك سبيلا للالتقاء بين الطريقين. ويرى على العكس أنه إما أن يختار طريق الدنيا فيهمل الآخرة من حسابه وإما أن يختار طريق الآخرة فيهمل الدنيا من حسابه ولا سبيل إلى الجمع بينهما في تصور ولا واقع .. لأن واقع الأرض والناس وأوضاعهم في هذه الفترة من الزمان توحي بهذا ..

حقيقة: إن أوضاع الحياة الجاهلية الضالة البعيدة عن الله، وعن منهجه للحياة، اليوم تباعد بين طريق الدنيا وطريق الآخرة، وتحتم على الذين يريدون البروز في المجتمع، والكسب في مضمار المنافع الدنيوية، أن يتخلوا عن طريق الآخرة وأن يضحوا بالتوجيهات الدينية والمثل الخلقية والتصورات الرفيعة والسلوك النظيف، الذي يحض عليه الدين. كما تحتم على الذين يريدون النجاة في الآخرة أن يتجنبوا تيار هذه الحياة وأوضاعها القذرة، والوسائل التي يصل بها الناس في مثل هذه الأوضاع إلى البروز في المجتمع، والكسب في مضمار المنافع، لأنها وسائل لا يمكن أن تكون نظيفة ولا مطابقة للدين والخلق، ولا مرضية لله سبحانه .. ولكن .. تراها ضربة لازب! ترى أنه لا مفر من هذا الحال التعيس؟ ولا سبيل إلى اللقاء بين طريق الدنيا وطريق الآخرة؟

كلا .. إنها ليست ضربة لازب! فالعداء بين الدنيا والآخرة والافتراق بين طريق الدنيا وطريق الآخرة، ليس هو الحقيقة النهائية التي لا تقبل التبديل .. بل إنها ليست من طبيعة هذه الحياة أصلا. إنما هي عارض ناشئ من انحراف طارئ!

إن الأصل في طبيعة الحياة الإنسانية أن يلتقي فيها طريق الدنيا وطريق الآخرة وأن يكون الطريق إلى صلاح الآخرة هو ذاته الطريق إلى صلاح الدنيا. وأن يكون الإنتاج والنماء والوفرة في عمل الأرض هو ذاته المؤهل لنيل ثواب الآخرة كما أنه هو المؤهل لرخاء هذه الحياة الدنيا وأن يكون الإيمان والتقوى والعمل الصالح هي أسباب عمران هذه الأرض كما أنها هي وسائل الحصول على رضوان الله وثوابه الأخروي .. هذا هو الأصل في طبيعة الحياة الإنسانية .. ولكن هذا الأصل لا يتحقق إلا حين تقوم الحياة على منهج الله الذي رضيه للناس .. فهذا المنهج هو الذي يجعل العمل عبادة، وهو الذي يجعل الخلافة في الأرض وفق شريعة الله فريضة. والخلافة عمل وإنتاج، ووفرة ونماء، وعدل في التوزيع يفيض به الرزق على الجميع من فوقهم ومن تحت أرجلهم، كما يقول الله في كتابه الكريم.

إن التصور الإسلامي يجعل وظيفة الإنسان في الأرض هي الخلافة عن الله، بإذن الله، وفق شرط الله .. ومن ثم يجعل العمل المنتج المثمر، وتوفير الرخاء باستخدام كل مقدرات الأرض وخاماتها ومواردها – بل الخامات والموارد الكونية كذلك – هو الوفاء بوظيفة الخلافة. ويعتبر قيام الإنسان بهذه الوظيفة – وفق منهج الله وشريعته حسب شرط الاستخلاف – طاعة لله ينال عليها العبد ثواب الآخرة بينما هو

بقيامه بهذه الوظيفة على هذا النحو يظفر بخيرات الأرض التي سخرها الله له ويفيض عليه الرزق من فوقه ومن تحت رجليه، كما يصور التعبير القرآني الجميل!

ووفق التصور الإسلامي يعتبر الإنسان الذي لا يفجر ينابيع الأرض، ولا يستغل طاقات الكون المسخرة له، عاصيا لله، ناكلا عن القيام بالوظيفة التي خلقه الله لها، وهو يقول للملائكة: «إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً». وهو يقول كذلك للناس: «وَسَخَّرَ لَكُمْ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ»، ومعطلا لرزق الله الموهوب للعباد .. وهكذا يخسر الآخرة لأنه خسر الدنيا! والمنهج الإسلامي – بهذا – يجمع بين العمل للدنيا والعمل للآخرة في توافق وتناسق. فلا يفوّت على الإنسان دنياه لينال آخرته، ولا يفوت عليه آخرته لينال دنياه. فهما ليسا نقيضين ولا بديلين في التصور الإسلامي.

هذا بالقياس إلى جنس الإنسان عامة، وبالقياس إلى الجماعات الإنسانية التي تقوم في الأرض على منهج الله .. فأما بالقياس إلى الأفراد فإن الأمر لا يختلف .. إذ أن طريق الفرد وطريق الجماعة – في المنهج الإسلامي – لا يختلفان ولا يتصادمان ولا يتعارضان .. فالمنهج يحتم على الفرد أن يبذل أقصى طاقته الجسمية والعقلية في العمل والإنتاج وأن يبتغي في العمل والإنتاج وجه الله، فلا يظلم ولا يغدر ولا يغش ولا يخون، ولا يأكل من سحت، ولا يحتجز دون أخيه المحتاج في الجماعة شيئا يملكه – مع الاعتراف الكامل له بملكيته الفردية لثمرة عمله والاعتراف للجماعة بحقها في ماله في حدود ما فرض الله وما شرع – والمنهج يسجل للفرد عمله – في هذه الحدود ووفق هذه الاعتبار ات – عبادة لله يجزيه عليها بالبركة في الدنيا وبالجنة في الآخرة ..

ويربط المنهج بين الفرد وربه رباطا أقوى بالشعائر التعبدية التي يفرضها عليه ليستوثق بهذا الرباط من تجدد صلته بالله في اليوم الواحد خمس مرات بالصلاة، وفي العام الواحد ثلاثين يوما بصوم رمضان، وفي العمر كله بحج بيت الله. وفي كل موسم أو في كل عام بإخراج الزكاة ..

ومن هنا قيمة هذه الفرائض التعبدية في المنهج الإسلامي. إنها تجديد للعهد مع الله على الارتباط بمنهجه الكلي للحياة. وهي قربى لله يتجدد معها العزم على النهوض بتكاليف هذا المنهج، الذي ينظم أمر الحياة كلها، ويتولى شئون العمل والإنتاج والتوزيع والحكم بين الناس في علاقاتهم وفي خلافاتهم. ويتجدد معها الشعور بعون الله ومدده على حمل التكاليف التي يتطلبها النهوض بهذا المنهج الكلي المتكامل، والتغلب على شهوات الناس وعنادهم وانحرافهم وأهوائهم حين تقف في الطريق .. وليست هذه الشعائر التعبدية أمورا منفصلة عن شئون العمل والإنتاج والتوزيع والحكم والقضاء، والجهاد لإقرار منهج الله في الأرض، وتقرير سلطانه في حياة الناس .. إنما الإيمان والتقوى والشعائر التعبدية شطر المنهج، المعين على أداء شطره الآخر .. وهكذا يكون الإيمان والتقوى وإقامة منهج الله في الحياة العملية سبيلا للوفرة والفيض. كما يعد الله الناس في هاتين الآيتين الكريمتين ..

إن التصور الإسلامي، وكذلك المنهج الإسلامي المنبثق منه، لا يقدم الحياة الآخرة بديلا من الحياة الدنيا – ولا العكس – إنما يقدمهما معا في طريق واحد، وبجهد واحد. ولكنهما لا يجتمعان كذلك في حياة الإنسان إلا إذا اتبع منهج الله وحده في الحياة – دون أن يدخل عليه تعديلات مأخوذة من أوضاع أخرى لم تنبثق من منهج الله، أو مأخوذة من تصوراته الذاتية التي لم تضبط بهذا المنهج – ففي هذا المنهج وحده يتم ذلك التناسق الكامل.

والتصور الإسلامي – وكذلك المنهج الإسلامي المنبثق منه – لا يقدم الإيمان والعبادة والصلاح والتقوى، بديلا من العمل والإنتاج والتنمية والتحسين في واقع الحياة المادية .. وليس هو المنهج الذي يعد الناس فردوس الآخرة ويرسم لهم طريقه بينما يدع للناس أن يرسموا لأنفسهم الطريق المؤدي إلى فردوس الدنيا – كما يتصور بعض السطحيين في هذا الزمان! – فالعمل والإنتاج والتنمية والتحسين في واقع الحياة الدنيا تمثل في التصور الإسلامي – والمنهج الإسلامي – فريضة الخلافة في الأرض. والإيمان والعبادة والصلاح والتقوى، تمثل الارتباطات والضوابط والدوافع والحوافز لتحقيق المنهج في حياة الناس .. وهذه وتلك معا هي مؤهلات الفردوس الأرضي والفردوس الأخروي معا والطريق هو الطريق، ولا فصام بين الدين والحياة الواقعية المادية كما هو واقع في الأوضاع الجاهلية القائمة في الأرض كلها اليوم. والتي منها يقوم في أوهام الواهمين أنه لا مفر من أن يختار الناس الدنيا أو يختاروا الآخرة، ولا يجمعوا بينهما في تصور أو في واقع .. لأنهما لا تجتمعان .. !

إن هذا الفصام النكد بين طريق الدنيا وطريق الآخرة في حياة الناس، وبين العمل للدنيا والعمل للآخرة، وبين العبادة الروحية والإبداع المادي، وبين النجاح في الحياة الدنيا، والنجاح في الحياة الأخرى .. إن هذا الفصام النكد ليس ضريبة مفروضة على البشرية بحكم من أحكام القدر الحتمية! إنما هو ضريبة بائسة فرضتها البشرية على نفسها وهي تشرد عن منهج الله، وتتخذ لنفسها مناهج أخرى من عند أنفسها، معادية لمنهج الله في الأساس والاتجاه .. وهي ضريبة يؤديها الناس من دمائهم وأعصابهم في الحياة الدنيا، فوق ما يؤدونه منها في الآخرة وهو أشد وأنكى ..

إنهم يؤدونها قلقا وحيرة وشقاء قلب وبلبلة خاطر، من جراء خواء قلوبهم من طمأنينة الإيمان وبشاشته وزاده وريه، إذا هم آثروا اطراح الدين كله، على زعم أن هذا هو الطريق الوحيد للعمل والإنتاج والعلم والتجربة، والنجاح الفردي والجماعي في المعترك العالمي! ذلك أنهم في هذه الحالة يصارعون فطرتهم، يصارعون الجوعة الفطرية إلى عقيدة تملأ القلب، ولا تطيق الفراغ والخواء. وهي جوعة لا تملؤها مذاهب اجتماعية، أو فلسفية، أو فنية .. على الإطلاق .. لأنها جوعة التزعة إلى إله ..

وهم يؤدونها كذلك قلقا وحيرة وشقاء قلب وبلبلة خاطر، إذا هم حاولوا الاحتفاظ بعقيدة في الله، وحاولوا معها مزاولة الحياة في هذا المجتمع العالمي الذي يقوم نظامه كله وتقوم أوضاعه وتقوم تصوراته، وتقوم وسائل الكسب فيه ووسائل النجاح على غير منهج الله، وتتصادم فيه العقيدة الدينية

والخلق الديني، والسلوك الديني، مع الأوضاع والقوانين والقيم والموازين السائدة في هذا المجتمع المنكود.

وتعاني البشرية كلها ذلك الشقاء، سواء اتبعت المذاهب المادية الإلحادية، أو المذاهب المادية التي تحاول استبقاء الدين عقيدة بعيدة عن نظام الحياة العملية .. وتتصور – أو يصور لها أعداء البشرية – أن الدين لله، وأن الحياة للناس! وأن الدين عقيدة وشعور وعبادة وخلق، والحياة نظام وقانون وإنتاج وعمل! وتؤدي البشرية هذه الضريبة الفادحة .. ضريبة الشقاء والقلق والحيرة والخواء .. لأنها لا تهتدي إلى منهج الله الذي لا يفصل بين الدنيا والآخرة بل يجمع ولا يقيم التناقض والتعارض بين الرخاء في الدنيا والرخاء في الآخرة، بل ينسق .. ولا يجوز أن تخدعنا ظواهر كاذبة، في فترة موقوتة، إذ نرى أمما لا تؤمن ولا تتقي، ولا تقيم منهج الله في حياتها، وهي موفورة الخيرات، كثيرة الإنتاج عظيمة الرخاء ...

إنه رخاء موقوت، حتى تفعل السنن الثابتة فعلها الثابت. وحتى تظهر كل آثار الفصام النكد بين الإبداع المادي والمنهج الرباني .. والآن تظهر بعض هذه الآثار في صور شتى:

تظهر في سوء التوزيع في هذه الأمم، مما يجعل المجتمع حافلا بالشقاء، وحافلا بالأحقاد، وحافلا بالمخاوف من الانقلابات المتوقعة نتيجة هذه الأحقاد الكظيمة .. وهو بلاء على رغم الرخاء! ..

وتظهر في الكبت والقمع والخوف في الأمم التي أرادت أن تضمن نوعا من عدالة التوزيع واتخذت طريق التحطيم والقمع والإرهاب ونشر الخوف والذعر، لإقرار الإجراءات التي تأخذ بها لإعادة التوزيع .. وهو بلاء لا يأمن الإنسان فيه على نفسه ولا يطمئن ولا يبيت ليلة في سلام! وتظهر في الانحلال النفسي والخلقي الذي يؤدي بدوره – إن عاجلا أو آجلا – إلى تدمير الحياة المادية ذاتها.

فالعمل والإنتاج والتوزيع، كلها في حاجة إلى ضمانة الأخلاق. والقانون الأرضي وحده عاجز كل العجز عن تقديم الضمانات لسير العمل كما نرى في كل مكان! وتظهر في القلق العصبي والأمراض المنوعة التي تجتاح أمم العالم – وبخاصة أشدها رخاء ماديا – مما يهبط بمستوى الذكاء والاحتمال. ويهبط بعد ذلك بمستوى العمل والإنتاج، وينتهي إلى تدمير الاقتصاد المادي والرخاء! وهذه الدلائل اليوم واضحة وضوحا كافيا يلفت الأنظار! وتظهر في الخوف الذي تعيش فيه البشرية كلها من الدمار العالمي المتوقع في كل لحظة في هذا العالم المضطرب الذي تحوم حوله نذر الحرب المدمرة .. وهو خوف يضغط على أعصاب الناس من حيث يشعرون أو لا يشعرون فيصيبهم بشتى الأمراض العصبية .. ولم ينتشر الموت بالسكتة وانفجار المخ والانتحار كما انتشر في أمم الرخاء! وتظهر هذه الآثار كلها بصورة متقدمة واضحة في ميل بعض الشعوب إلى الاندثار والدمار – وأظهر الأمثلة الحاضرة تتجلى في الشعب الفرنسي – وليس هذا إلا مثلا للآخرين، في فعل الافتراق بين النشاط

المادي والمنهج الرباني وافتراق الدنيا والآخرة، وافتراق الدين والحياة أو اتخاذ منهج للآخرة من عند الله، واتخاذ منهج للدنيا من عند الناس وإيقاع هذا الفصام النكد بين منهج الله وحياة الناس!

أهمية التناسق بين الإيمان والعمل الصالح والنهوض بالخلافة في هذه الأرض

وقبل أن ننهي هذا التعليق على التقرير القرآني لتلك الحقيقة الكبيرة، نحب أن نؤكد أهمية التناسق في منهج الله بين الإيمان والتقوى وإقامة المنهج في الحياة الواقعية للناس، وبين العمل والإنتاج والنهوض بالخلافة في الأرض فهذا التناسق هو الذي يحقق شرط الله لأهل الكتاب - ولكل جماعة من الناس - أن يأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم في الدنيا، وأن تكفر عنهم سيئاتهم ويدخلوا جنات النعيم في الآخرة وأن يجتمع لهم الفردوس الأرضي - بالوفرة والكفاية مع السلام والطمأنينة - وفردوس الآخرة بما فيه من نعيم ورضوان .. ولكننا مع هذا التوكيد لا نحب أن ننسى أن القاعدة الأولى والركيزة الأساسية هي الإيمان والتقوى وتحقيق المنهج الرباني في الحياة الواقعية .. فهذا يتضمن في ثناياه العمل والإنتاج والترقية والتطوير للحياة .. فضلا على أن للصلة بالله مذاقها الذي يغير كل طعوم الحياة ويرفع كل قيم الحياة ويقوّم كل موازين الحياة ..

فهذا هو الأصل في التصور الإسلامي وفي المنهج الإسلامي، وكل شيء فيه يجيء تبعا له، ومنبثقا منه ومعتمدا عليه .. ثم يتم تمام الأمر كله في الدنيا والآخرة في تناسق واتساق.

وينبغي أن نذكر أن الإيمان والتقوى والعبادة والصلة بالله وإقامة شريعة الله في الحياة .. كل أولئك ثمرته للإنسان، وللحياة الإنسانية. فالله - سبحانه - غني عن العالمين .. وإذا شدد المنهج الإسلامي في هذه الأسس، وجعلها مناط العمل والنشاط ورد كل عمل وكل نشاط لا يقوم عليها، وعده باطلا لا يقبل، وحابطا لا يعيش، وذاهبا مع الريح .. فليس هذا لأن الله سبحانه يناله شيء من إيمان العباد وتقواهم وعبادتهم له وتحقيق منهجه للحياة .. ولكن لأنه - سبحانه - يعلم أن لا صلاح لهم ولا فلاح إلا بهذا المنهاج .. في الحديث القدسي: عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنَّهُ قَالَ: يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلاَ تَظَالَمُوا يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي، إِلاَّ كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي، إِنَّمَا

هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ ... (رواه مسلم)[٤١٧]

وعلى هذا الأساس ينبغي أن ندرك وظيفة الإيمان والتقوى والعبادة وإقامة منهج الله في الحياة والحكم بشريعة الله .. فهي كلها لحسابنا نحن .. لحساب هذه البشرية .. في الدنيا والآخرة جميعا .. وهي كلها ضروريات لصلاح هذه البشرية في الدنيا والآخرة جميعا .."[٤١٨]

كما تصدى سيد قطب[٤١٩] للسلطة بعد قيام الثورة التي ظن أنها ستعمل على تحقيق الإصلاح الذي وعدت به، فكان كتابه (**معالم على الطريق**) الذي أكد فيه جاهلية الأنظمة التي لا تحكم بما أنزل الله، وجاهلية المجتمعات التي ترضى بالتحاكم إلى غير شريعة الله، فلم يستطع الخطاب السياسي الجديد المبدل أن يواجه الحجة بالحجة، فكان لابد من استخدام القوة للقضاء على هذه الفكرة، وتم إعدام الشهيد الذي طالما دافع عن الشعب ودينه وحرياته وحقوقه قبل الثورة وبعد الثورة، فلم يبك الشعب عليه كما بكى على قاتله المستبد؟!!

قال رحمه الله مبينا الفرق بين المجتمع الإسلامي والمجتمع الجاهلي :" الإسلام لا يعرف إلا نوعين اثنين من المجتمعات،.. مجتمع إسلامي،ومجتمع جاهلي،.

" فالمجتمع الإسلامي " هو المجتمع الذي يطبق فيه الإسلام،. عقيدة وعبادة،وشريعة ونظاماً،وخلقاً وسلوكاً،. و " المجتمع الجاهلي " هو المجتمع الذي لا يطبق فيه الإسلام،ولا تحكمه عقيدته وتصوراته،وقيمه وموازينه،ونظامه وشرائعه،وخلقه وسلوكه،.

---

[٤١٧] – صحيح مسلم- المكتز – (٦٧٣٧)

الصعيد: وجه الأرض، وقيل: هو التراب وحده. =المخيط: بكسر الميم، وإسكان الخاء: الإبرة.

[٤١٨] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ١٣٢٦)

[٤١٩] – سيد قطب بن إبراهيم: مفكر إسلامي مصري، من مواليد قرية (موشا) في أسيوط. تخرج بكلية دار العلوم (بالقاهرة) سنة ١٣٥٣ هـ (١٩٣٤ م) وعمل في جريدة الأهرام. وكتب في مجلتي (الرسالة) و (الثقافة) وعين مدرسا للعربية، فموظفا في ديوان وزارة المعارف. ثم (مراقبا فنيا) للوزراة. وأوفد في بعثة لدراسة (برامج التعليم) في أميركا (١٩٤٨ – ٥١) ولما عاد انتقد البرامج المصرية وكان يراها من وضع الإنجليز، وطالب ببرامج تتمشى والفكرة الإسلامية. وبنى على هذا استقالته (١٩٥٣) في العام الثاني للثورة. وانضم إلى الإخوان المسلمين، فترأس قسم نشر الدعوة وتولى تحرير جريدتهم (١٩٥٣ – ٥٤) وسجن معهم، فعكف على تأليف الكتب ونشره وهو في سجنه، إلى ان صدر الأمر بإعدامه، فأعدم. قال خالد محيي الدين (أحد أقطاب الثورة المصرية) فيما كتب عنه: كان سيد قطب قبل الثورة من أكثر المفكرين الإسلاميين وضوحا، ومن العجيب أنه انقلب – بعد قيام الثورة – ناقما متمردا على كل ما يحدث حوله، لا يراه إلا جاهلية مظلمة. وكتبه كثيرة مطبوعة متداولة، منها (النقد الأدبي، أصوله ومناهجه) و (العدالة الاجتماعية في الإسلام) و (التصوير الفني في القرآن) و (مشاهد القيامة في القرآن) و (كتب وشخصيات) و (أشواك) و (الإسلام ومشكلات الحضارة) و (السلام العالمي والإسلام) و (المستقبل لهذا الدين) و (في ظلال القرآن) و (معالم في الطريق) . ولما وصل خبر استشهاده إلى الغرب أقيمت على روحه صلاة الغائب وأصدر أبو بكر القادري عددا خاصا به من مجلة (الإيمان) ولما كانت النكسة (أو النكبة) عام١٩٦٧ م، قال علّال الفاسي: ما كان الله لينصر حربا يقودها قاتل سيد قطب..وكتب إبراهيم بن عبد الرحمن البليهي (من طلاب كلية الشريعة في الرياض) مجلدا سماه (سيد قطب وتراثه الأدبي والفكري – ط) . الأعلام للزركلي (٣/ ١٤٧)

ليس المجتمع الإسلامي هو الذي يضم ناساً ممن يسمون أنفسهم " مسلمين "،بينما شـــريعة الإســـلام ليست هي قانون هذا المجتمع،وإن صلى وصام وحج البيت الحرام ! وليس المجتمع الإسلامي هو الذي يبتدع لنفسه إسلاماً من عند نفسه – غير ما قرره الله سبحانه،وفصَّله رسوله ﷺ،ويســـميه مـــثلاً " الإسلام المتطور " !

و " المجتمع الجاهلي " قد يتمثل في صور شتى – كلها جاهلية – :

قد يتمثل في صورة مجتمع ينكر وجود الله تعالى،ويفسر التاريخ تفسيراً مادياً جدلياً،ويطبق ما يسميه " الاشتراكية العلمية " نظاماً.

وقد يتمثل في مجتمع لا ينكر وجود الله تعالى،ولكن يجعل له ملكوت السماوات،ويعزله عن ملكوت الأرض،فلا يطبق شريعته في نظام الحياة،ولا يحكِّم قيمه التي جعلها هو قيماً ثابتة في حياة البشر،ويبيح للناس أن يعبدوا الله في البيَع والكنائس والمساجد،ولكنه يحرِّم عليهم أن يطالبوا بتحكيم شريعة الله في حياتهم،وهو بذلك ينكر أو يعطل ألوهية الله في الأرض،التي ينص عليها قوله تعالى:{ وَهُوَ الَّذِي فِـــي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ }،. [الزخرف:٨٤]،

ومن ثم لا يكون هذا المجتمع في دين الله الذي يحدده قوله:{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّـــاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ }،. [يوسف:٤٠]،

وبذلك يكون مجتمعاً جاهلياً،ولو أقر بوجود الله سبحانه ولو ترك الناس يقدمون الشعائر لله،في البيَـــع والكنائس والمساجد،

" المجتمع الإسلامي " – بصفته تلك – هو وحده " المجتمع المتحضر "،والمجتمعات الجاهلية – بكـــل صورها المتعددة – مجتمعات متخلفة ! ولا بد من إيضاح لهذه الحقيقة الكبيرة،

لقد كنت قد أعلنتُ مرة عن كتاب لي تحت الطبع بعنوان:" نحو مجتمع إسلامي متحضر "،. ثم عدت في الإعلان التالي عنه فحذفت كلمة " متحضر " مكتفياً بأن يكون عنوان البحـــث – كمـــا هـــو موضوعه – " نحو مجتمع إسلامي "،.

ولفت هذا التعديل نظر كاتب جزائري (يكتبه بالفرنسية) ففسره على أنه ناشئ من " عملية دفاع نفسية داخلية عن الإسلام " وأسف لأن هذه العملية – غير الواعية – تحرمني مواجهة " المشـــكلة " على حقيقتها !

أنا أعذر هذا الكاتب،. لقد كنت مثله من قبل،. كنت أفكر على النحو الذي يفكر هو عليه الآن،. عندما فكرت في الكتابة عن هذا الموضوع لأول مرة !،. وكانت المشكلة عندي – كما هي عنـــده اليوم – هي مشكلة:" تعريف الحضارة " !

لم أكن قد تخلصت بعد من ضغط الرواسب الثقافية في تكويني العقلي والنفسي،وهي رواسب آتية من مصادر أجنبية،. غريبة على حسي الإسلامي،. وعلى الرغم من اتجاهي الإسلامي الواضح في ذلـــك

الحين،إلا أن هذه الرواسب كانت تغبِّش تصوري وتطمسه ! كان تصور " الحضارة " – كما هو الفكر الأوروبي – يخايل لي،ويغبش تصوري،ويحرمني الرؤية الواضحة الأصيلة،

ثم انجلت الصورة،. " المجتمع المسلم " هو " المجتمع المتحضر ".فكلمة " المتحضر " إذن لغو،لا يضيف شيئاً جديداً،. على العكس تنقل هذه الكلمة إلى حس القارئ تلك الظلال الأجنبية الغربية التي كانت تغبش تصوري،وتحرمني الرؤية الواضحة الأصيلة !

الاختلاف إذن هو على " تعريف الحضارة "،. ولا بد من إيضاح إذن لهذه الحقيقة !

حين تكون الحاكمية العليا في مجتمع لله وحده – متمثلة في سيادة الشريعة الإلهية – تكون هذه هي الصورة الوحيدة التي يتحرر فيها البشر تحرراً كاملاً وحقيقياً من العبودية للبشر،. وتكون هذه هي " الحضارة الإنسانية " لأن حضارة الإنسان تقتضي قاعدة أساسية من التحرر الحقيقي الكامل للإنسان،ومن الكرامة المطلقة لكل فرد في المجتمع،. ولا حرية – في الحقيقة – ولا كرامة للإنسان – ممثلاً في كل فرد من أفراده – في مجتمع بعضه أرباب يشرعون وبعضه عبيد يطيعون !

ولا بد أن نبادر فنبيِّن أن التشريع لا ينحصر فقط في الأحكام القانونية – كما هو المفهوم الضيق في الأذهان اليوم لكلمة الشريعة – فالتصورات والمناهج،والقيم والموازين،والعادات والتقاليد،. كلها تشريع يخضع الأفراد لضغطه.وحين يصنع الناس – بعضهم لبعض – هذه الضغوط،ويخضع لها البعض الآخر منهم في مجتمع،لا يكون هذا المجتمع متحرراً،إنما هو مجتمع بعضه أرباب وبعضه عبيد – كما أسلفنا – وهو – من ثم – مجتمع متخلف،. أو بالمصطلح الإسلامي،. " مجتمع جاهلي " !

والمجتمع الإسلامي هو وحده المجتمع الذي يهيمن عليه إله واحد،ويخرج فيه الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده.وبذلك يتحررون التحرر الحقيقي الكامل،الذي ترتكز إليه حضارة الإنسان،وتتمثل فيه كرامته كما قدرها الله له،وهو يعلن خلافته في الأرض عنه،ويعلن كذلك تكريمه في الملأ الأعلى،.

وحين تكون آصرة التجمع الأساسية في مجتمع هي العقيدة والتصور والفكرة ومنهج الحياة،ويكون هذا كله صادراً من إله واحد،تتمثل فيه السيادة العليا للبشر،وليس صادراً من أرباب أرضية تتمثل فيها عبودية البشر للبشر،. يكون ذلك التجمع ممثلاً لأعلى ما في " الإنسان " من خصائص،. خصائص الروح والفكر،. فأما حين تكون آصرة التجمع في مجتمع هي الجنس واللون والقوم والأرض،.. وما إلى ذلك من الروابط،فظاهر أن الجنس واللون والقوم والأرض لا تمثل الخصائص العليا للإنسان،. فالإنسان يبقى إنساناً بعد الجنس واللون والقوم والأرض،ولكنه لا يبقى إنساناً بعد الروح والفكر ! ثم هو يملك – بمحض إرادته الحرة – أن يغير عقيدته وتصوره وفكره ومنهج حياته،ولكنه لا يملك أن يغير لونه ولا جنسه،كما إنه لا يملك أن يحدد مولده في قوم ولا في أرض،. فالمجتمع الذي يتجمع فيه الناس على أمر يتعلق بإرادتهم الحرة واختيارهم الذاتي هو المجتمع المتحضر،.

اما المجتمع الذي يتجمع فيه الناس على أمر خارج عن إرادتهم الإنسانية فهو المجتمع المتخلف، أو بالمصطلح الإسلامي، هو " المجتمع الجاهلي " !

والمجتمع الإسلامي وحده هو المجتمع الذي تمثل فيه العقيدة رابطة التجمع الأساسية،والذي تعتبر فيه العقيدة هي الجنسية التي تجمع بين الأسود والأبيض والأحمر والأصفر والعربي والرومي والفارسي والحبشي وسائر أجناس الأرض في أمة واحدة،ربها الله،وعبوديتها له وحده،والكرم فيها هو الأتقى،والكل فيها أنداد يلتقون على أمر شرعه الله لهم،و لم يشرعه أحد من العباد !

وحين تكون " إنسانية " الإنسان هي القيمة العليا في مجتمع،وتكون الخصائص " الإنسانية " فيه هي موضع التكريم والاعتبار،يكون هذا المجتمع متحضراً. فأما حين تكون " المادة " – في أية صورة – هي القيمة العليا، سواء في صورة " النظرية " كما في التفسير الماركسي للتاريخ ! أو في صور " الإنتاج المادي " كما في أمريكا وأوروبا وسائر المجتمعات التي تعتبر الإنتاج المادي قيمة عليا تهدر في سبيلها القيم والخصائص والإنسانية، فإن هذا المجتمع يكون مجتمعاً متخلفاً. أو بالمصطلح الإسلامي مجتمعاً جاهلياً !

إن المجتمع المتحضر، الإسلامي، لا يحتقر المادة،لا في صورة النظرية (باعتبارها هي التي يتألف منها هذا الكون الذي نعيش فيه ونتأثر فيه ونؤثر فيه أيضاً) ولا في صور " الإنتاج المادي ".فالإنتاج المادي من مقومات الخلافة في الأرض عن الله – ولكنه فقط لا يعتبرها هي القيمة العليا التي تهدر في سبيلها خصائص " الإنسان " ومقوماته !، وتهدر من أجلها حرية الفرد وكرامته.وتهدر فيها قاعدة " الأُسرة " ومقوماتها،وتهدر فيها أخلاق المجتمع وحرماته، إلى آخر ما تهدره المجتمعات الجاهلية من القيم العليا والفضائل والحرمات لتحقق الوفرة في الإنتاج المادي !

وحين تكون " القيم الإنسانية " و " الأخلاق الإنسانية " التي تقوم عليها،هي السائدة في مجتمع،يكون هذا المجتمع متحضراً.والقيم الإنسانية والأخلاق الإنسانية ليست مسألة غامضة مائعة وليست كذلك قيماً " متطورة " متغيرة متبدلة،لا تستقر على حال ولا ترجع إلى أصل،كما يزعم التفسير المادي للتاريخ،وكا تزعم " الاشتراكية العلمية " !

إنها القيم والأخلاق التي تنمِّي في الإنسان خصائص الإنسان التي يتفرد بها دون الحيوان،والتي تُغَلِّب فيه هذا الجانب الذي يميزه ويعزوه عن الحيوان،وليست هي القيم والأخلاق التي تنمِّي فيه وتُغَلِّب الجوانب التي يشترك فيها مع الحيوان،

وحين توضع المسألة هذا الوضع يبرز فيها خط فاصل وحاسم " وثابت " لا يقبل عملية التمييع المستمرة التي يحاولها " التطوريون " ! و" الاشتراكيون العلميون " !

عندئذ لا يكون اصطلاح البيئة وعرفها هو الذي يحدد القيم الأخلاقية،إنما يكون وراء اختلاف البيئة ميزان ثابت، عندئذ لا يكون هناك قيم وأخلاق " زراعية " وأخرى " صناعية " ! ولا قيم وأخلاق

" رأسمالية " وأخرى " اشتراكية "،ولا قيم وأخلاق " برجوازية " وأخرى " صعلوكية " ! ولا تكون هناك أخلاق من صنع البيئة ومستوى المعيشة وطبيعة المرحلة، إلى آخر هذه التغيرات السطحية والشكلية، إنما تكون هناك – من وراء ذلك كله – قيم وأخلاق " إنسانية " وقيم وأخلاق " حيوانية " – إذا صح هذا التعبير ! – أو بالمصطلح الإسلامي:قيم وأخلاق " إسلامية " وقيم وأخلاق " جاهلية ".

إن الإسلام يقرر قيمه وأخلاقه هذه " الإنسانية " – أي التي تنمِّي في الإنسان الجوانب التي تفرقه وتميزه عن الحيوان – ويمضي غي إنشائها وتثبيتها وصيانتها في كل المجتمعات التي يهيمن عليها سواء كانت هذه المجتمعات في طور الزراعة أم في طور الصناعة،وسواء كانت مجتمعات بدوية تعيش على الرعي أو مجتمعات حضرية مستقرة،وسواء كانت هذه المجتمعات فقيرة أو غنية،.

إنه يرتقي صعداً بالخصائص الإنسانية،ويحرسها من النكسة إلى الحيوانية،. لأن الخط الصاعد في القيم والاعتبارات يمضي من الدرك الحيواني إلى المرتفع الإنساني،. فإذا انتكس هذا الخط – مع حضارة المادة – فلن يكون ذلك حضارة ! إنما هو " التخلف " أو هو " الجاهلية " !

وحين تكون " الأسرة " هي قاعدة المجتمع.وتقوم هذه الأسرة على أساس " التخصص " بين الزوجين في العمل.وتكون رعاية الجيل الناشئ هي أهم وظائف الأسرة،. يكون هذا المجتمع متحضراً،. ذلك أن الأسرة على هذا النحو – في ظل المنهج الإسلامي – تكون هي البيئة التي تنشأ وتُنَمِّى فيها القيم والأخلاق " الإنسانية " التي أشرنا إليها في الفقرة السابقة،ممثلة في الجيل الناشئ،والتي يستحيل أن تنشأ في وحدة أخرى غير وحدة الأسرة،فأما حين تكون العلاقات الجنسية (الحرة كما يسمونها) والنسل (غير الشرعي) هي قاعدة المجتمع،. حين تقوم العلاقات بين الجنسين على أساس الهوى والنزوة والانفعال،لا على أساس الواجب والتخصص الوظيفي في الأُسرة،. حين تصبح وظيفة المرأة هي الزينة والغواية والفتنة،. وحين تتخلى المرأة عن وظيفتها الأساسية في رعاية الجيل الجديد،وتُؤْثِر هي – أو يُؤْثِر لها المجتمع – أن تكون مضيفة في فندق أو سفينة أو طائرة !،. حين تنفق طاقتها في " الإنتاج المادي " و " صناعة الأدوات " ولا تنفقها في " صناعة الإنسانية " ! لأن الإنتاج المادي يومئذ أغلى وأعز وأكرم من " الإنتاج الإنساني "،عندئذ يكون هنا هو " التخلف الحضاري " بالقياس الإنساني،. أو تكون هي " الجاهلية " بالمصطلح الإسلامي !

وقضية الأسرة والعلاقات بين الجنسين قضية حاسمة في تحديد صفة المجتمع،. متخلف أم متحضر،جاهلي أم إسلامي !،.

والمجتمعات التي تسود فيها القيم والأخلاق والنزعات الحيوانية في هذه العلاقة لا يمكن أن تكون مجتمعات متحضرة،مهما تبلغ من التفوق الصناعي والاقتصادي والعلمي ! إن هذا المقياس لا يخطئ في قياس مدى التقدم " الإنساني "،.

وفي المجتمعات الجاهلية الحديثة ينحسر المفموم " الأخلاقي " ؛ بحيث يتخلى عن كل ما لـــه علاقـــة بالتميز " الإنساني " عن الطابع " الحيواني " ! ففي هذه المجتمعات لا تعتبر العلاقات الجنســـية غـــير الشرعية – ولا حتى العلاقات الجنسية الشاذة – رذيلة أخلاقية،. إن المفهوم الأخلاقي يكاد ينحصـــر في المعاملات الاقتصادية – والسياسية أحياناً في حدود " مصلحة الدولة " – ففضيحة كريستين كيلر وبروفيمو الوزير الإنجليزي – مثلاً – لم تكن في عرف المجتمع الإنجليزي فضـــيحة بســـبب جانبـــها الجنسي،. إنما كانت فضيحة لأن كريستين كيلر كانت صديقة كذلك للملحق البحري الروسي.ومن هنا يكون هناك خطر على أسرار الدولة في علاقة الوزير بهذه الفتاة ! وكذلك لأنه افتضح كذبه على البرلمان الإنجليزي ! والفضائح المماثلة في مجلس الشيوخ الأمريكي،وفضائح الجواســـيس والمـــوظفين الإنجليز والأمريكان الذين هربوا إلى روسيا.إنها ليست فضائح بسبب شذوذهم الجنســـي ! ولكـــن بسبب الخطر على أسرار الدولة !

والكُتَّاب والصحفيون والروائيون في المجتمعات الجاهلية هنا وهنـــاك يقولونهـــا صـــريحة للفتيـــات والزوجات:إن الاتصالات (الحرة) ليست رذائل أخلاقية.الرذيلة الأخلاقية أن يخدع الفتى رفيقته أو تخذع الفتاة رفيقها ولا تخلص له الود،بل الرذيلة أن تحافظ الزوجة على عفتها إذا كانت شهوة الحب لزوجها قد خمدت ! والفضيلة أن تبحث لها عن صديق تعطيه جسدها بأمانـــة !،. عشـــرات مـــن القصص هذا محورها ! ومئات التوجيهات الإخبارية والرسوم الكاريكاتورية والنكـــت والفكاهـــات هذه إيحاءاتها،.

مثل هذه المجتمعات مجتمعات متخلفة،. غير متحضرة،. من وجهة نظر " الإنسان " وبمقيـــاس خـــط التقدم " الإنساني "،.

إن خط التقدم الإنساني يسير في اتجاه " الضبط " للنزوات الحيوانية،وحصرها في نطـــاق " الأســـرة " على أساس " الواجب " لتؤدي بذلك " وظيفة إنسانية " ليست اللذة غايتها،وإنما هي إعـــداد جيـــل إنساني يخلف الجيل الحاضر في ميراث الحضارة " الإنسانية " التي يميزها بروز الخصائص الإنســـانية،. ولا يمكن إعداد جيل يترقى في خصائص الإنسان،ويبتعد عن خصائص الحيوان،إلا في محضن أســـرة محوطة بضمانات الأمن والاستقرار العاطفي،وقائمة على أساس الواجـــب الـــذي لا يتـــأرجح مـــع الانفعالات الطارئة.وفي المجتمع الذي تنشئ تلك التوجيهات والإيحاءات الخبيثـــة المســـمومة،والذي ينحسر فيه المفهوم الأخلاقي،فيتخلى عن كل آداب الجنس،لا يمكن أن يقوم ذلك المحضن الإنساني من أجل ذلك كله تكون القيم والأخلاق والإيحاءات والضمانات الإسلامية هي اللائقة بالإنسان.ويكون " الإسلام هو الحضارة " ويكون المجتمع الإسلامي هو المجتمع المتحضر،. بذلك المقياس الثابت الـــذي لا يتميع أو لا " يتطور "،وأخيراً فإنه حين يقوم " الإنسان " بالخلافة عـــن " الله " في أرضـــه علـــى وجهها الصحيح:بأن يخلص عبوديته لله ويخلص من العبودية لغيره،وأن يحقق منهج الله وحده ويرفض

الاعتراف بشرعية منهج غيره،وأن يُحَكِّم شريعة الله وحدها في حياته كلها وينكر تحكيم شريعة سواها،وأن يعيش بالقيم والأخلاق التي قررها الله له ويسقط القيم والأخلاق المدعاة.ثم بأن يتعرف بعد ذلك كله إلى النواميس الكونية التي أودعها الله في هذا الكون المادي،ويستخدمها في ترقية الحياة،وفي استنباط خامات الأرض وأرزاقها وأقواتها التي أودعها الله إياها،وجعل تلك النواميس الكونية أختامها،ومنح الإنسان القدرة على فض هذه الأختام بالقدر الذي يلزم له في الخلافة،. أي حين ينهض بالخلافة في الأرض على عهد الله وشرطه،ويصبح وهو يفجر ينابيع الرزق،ويصنع المادة الخامة،ويقيم الصناعات المتنوعة،ويستخدم ما تتيحه له كل الخبرات الفنية التي حصل عليها الإنسان في تاريخه كله،. حين يصبح وهو يصنع هذا كله " ربانياً " يقوم بالخلافة عن الله على هذا النحو – عبادة الله.يومئذ يكون هذا الإنسان كامل الحضارة،ويكون هذا المجتمع قد بلغ قمة الحضارة،. فأما الإبداع المادي – وحده – فلا يسمى في الإسلام حضارة،. فقد يكون وتكون معه الجاهلية،. وقد ذكر الله من هذا الإبداع المادي في معرض وصف الجاهلية نماذج :{ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ،وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ،وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ،فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ،وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ،أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ،وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ،إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ }.[الشعراء:١٢٨ – ١٣٥].{ أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ،فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ،وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ،وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتاً فَارِهِينَ،فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ،وَلا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ،الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلا يُصْلِحُونَ }.[الشعراء:١٤٦ – ١٥٢]،{ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ،فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ }،.. [الأنعام:٤٤ – ٤٥] { حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلاً أَوْ نَهَاراً فَجَعَلْنَاهَا حَصِيداً كَأَنْ لَمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ }.[يونس:٢٤]،ولكن الإسلام – كما أسلفنا – لا يحتقر المادة،ولا يحتقرالإبداع المادي،إنما هو يجعل هذا اللون من التقدم – في ظل منهج الله – نعمة من نعم الله على عباده،يبشرهم به جزاء على طاعته :{ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً،يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً،وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً }،.. [نوح:١٠ – ١٢]،{ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ }،.. [الأعراف:٩٦]،المهم هو القاعدة التي يقوم عليها التقدم الصناعي،والقيم التي تسود المجتمع،والتي يتألف من مجموعها خصائص الحضارة " الإنسانية "

وبعد،. فإن قاعدة انطلاق المجتمع الإسلامي،وطبيعة تكوينه العضوي،تجعلان منه مجتمعاً فريداً لا تنطبق عليه أية من النظريات التي تفسر قيام المجتمعات الجاهلية وطبيعة تكوينها العضوي،. المجتمع

الإسلامي وليد الحركة،والحركة فيه مستمرة،وهي التي تعين أقدار الأشخاص فيه وقيمهم،ومن ثم تحدد وظائفهم فيه ومراكزهم،

والحركة التي يتولد عنها هذا المجتمع ابتداء حركة آتية من خارج النطاق الأرضي،ومن خارج المحيط البشري،. إنها تتمثل في عقيدة آتية من الله للبشر،تنشئ لهم تصوراً خاصاً للوجود والحياة والتاريخ والقيم والغايات،وتحدد لهم منهجاً للعمل يترجم هذا التصور،. الدفعة الأولى التي تطلق الحركة ليست منبثقة من نفوس الناس ولا من مادة الكون،. إنها – كما قلنا – آتية لهم من خارج النطاق الأرضي،ومن خارج المحيط البشري،. وهذا هو المميز الأول لطبيعة المجتمع الإسلامي وتركيبه،إنه ينطلق من عنصر خارج عن محيط الإنسان وعن محيط الكون المادي،وبهذا العنصر القدري الغيبي الذي لم يكن أحد من البشر يتوقعه أو يحسب حسابه،ودون أن يكون للإنسان يد فيه – في ابتداء الأمر – تبدأ أولى خطوات الحركة في قيام المجتمع الإسلامي،ويبدأ معها عمل " الإنسان " أيضاً.إنسان يؤمن بهذه العقيدة الآتية له من ذلك المصدر الغيبي،الجارية بقدر الله وحده.وحين يؤمن هذا الإنسان الواحد بهذه العقيدة يبدأ وجود المجتمع الإسلامي (حكماً)،. إن الإنسان الواحد لن يتلقى هذه العقيدة وينطوي على نفسه،. إنه سينطلق بها،. هذه طبيعتها،. طبيعة الحركة الحية،. إن القوة العليا التي دفعت بها إلى هذا القلب تعلم أنها ستتجاوزه حتماً !،. إن الدفعة الحية التي وصلت بها هذه العقيدة إلى هذا القلب ستمضي في طريقها قدماً.

وحين يبلغ المؤمنون بهذه العقيدة ثلاثة نفر،فإن هذه العقيدة ذاتها تقول لهم:أنتم الآن مجتمع،مجتمع إسلامي مستقل،منفصل عن المجتمع الجاهلي الذي لا يدين لهذه العقيدة،ولا تسود فيه قيمها الأساسية – القيم التي أسلفنا الإشارة إليها – وهنا يكون المجتمع الإسلامي قد وُجِدَ (فعلاً) !

والثلاثة يصبحون عشرة،والعشرة يصبحون مائة،والمائة يصبحون ألفاً،والألف يصبحون إثني عشر ألفاً،. ويبرز ويتقرر وجود المجتمع الإسلامي !

وفي الطريق تكون المعركة قد قامت بين المجتمع الوليد الذي انفصل بعقيدته وتصوره،وانفصل بقيمه واعتباراته،وانفصل بوجوده وكينونته،عن المجتمع الجاهلي – الذي أخذ منه أفراده – وتكون الحركة من نقطة الانطلاق إلى نقطة الوجود البارز المستقل قد ميزت كل فرد من أفراد هذا المجتمع،وأعطته وزنه ومكانه في هذا المجتمع – حسب الميزان والاعتبار الإسلامي – ويكون وزنه هذا متعرفاً له به من المجمتع دون أن يزكي نفسه أو يعلن عنه بل إن عقيدته وقيمه السائدة في نفسه وفي مجتمعه لتضغط عليه يومئذ ليوراي نفسه عن الأنظار المتطلعة إليه في البيئة !

ولكن " الحركة " التي هي طابع العقيدة الإسلامية،وطابع هذا المجتمع الذي انبثق منها،لا تدع أحداً يتوارى ! إن كل فرد من أفراد هذا المجتمع لا بد أن يتحرك ! الحركة في عقيدته،والحركة في دمه،والحركة في مجتمعه،وفي تكوين هذا المجتمع العضوي،. إن الجاهلية من حوله،وبقية من رواسبها

في نفسه وفي نفوس من حوله،والمعركة مستمرة،والجهاد ماض إلى يوم القيامة،على إيقاعات الحركة،وفي أثناء الحركة،يتحدد وضع كل فرد في هذا المجتمع،وتتحدد وظيفته،ويتم التكوين العضوي لهذا المجتمع بالتناسق بين مجموعة أفراده ومجموعة وظائفه.

هذه النشأة،وهذا التكوين،خاصيتان من خصائص المجتمع الإسلامي تُميزانه،تُميزان وجوده وتركيبه،وتُميزان طابعه وشكله،وتُميزان نظامه والإجراءات التنفيذية لهذا النظام أيضاً،وتجعلان هذه الملامح كلها مستقلة،لا تعالج بمفهومات اجتماعية أجنبية عنها،ولا تدرس وفق منهج غريب عن طبيعتها،ولا تنفذ بإجراءات مستمدة من نظام آخر !

إن المجتمع الإسلامي – كما يبدو من تعرفينا المستقل للحضارة – ليس مجرد صورة تاريخية،يبحث عنها في ذكريات الماضي،إنما هو طلبة الحاضر وأمل المستقبل.إنه هدف يمكن أن تستشرفه البشرية كلها اليوم وغداً،لترتفع به من وهدة الجاهلية التي تتردى فيها،سواء في هذه الجاهلية الأمم المتقدمة صناعياً واقتصادياً والأمم المتخلفة أيضاً،

إن تلك القيم التي أشرنا إليها إجمالاً هي قيم إنسانية، لم تبلغها الإنسانية إلا في فترة " الحضارة الإسلامية ".(ويجب أن ننبه إلى ما نعنيه بمصطلح " الحضارة الإسلامية "، إنها الحضارة التي توافرت فيها تلك القيم،وليست هي كل تقدم صناعي أو اقتصادي أو علمي مع تخلف القيم عنها)

وهذه القيم ليست " مثالية خيالية " إنما هي قيم واقعية عملية،يمكن تحقيقها بالجهد البشري – في ظل المفهومات الإسلامية الصحيحة –،يمكن تحقيقها في كل بيئة بغض النظر عن نوع الحياة السائدة فيها،وعن تقدمها الصناعي والاقتصادي والعلمي،. فهي لا تعارض – بل تشجع بالمنطق العقدي ذاته – التقدم في كافة حقول الخلافة،ولكنها في الوقت ذاته لا تقف مكتوفة اليدين في البلاد التي لم تتقدم في هذه الحقول بعد.إن الحضارة يمكن أن تقوم في كل مكان وفي كل بيئة،. تقوم بهذه القيم.أما أشكالها المادية التي تتخذها فلا حد لها،لأنها في كل بيئة تستخدم المقدرات الموجودة بها فعلاً وتنميها

المجتمع الإسلامي إذن – من ناحية شكله وحجمه ونوع الحياة السائدة فيه – ليس صورة تاريخية ثابتة،لكن وجوده وحضارته يرتكنان إلى قيم تاريخية ثابتة،. وحين نقول:" تاريخية " لا نعني إلا أن هذه القيم قد عرفت في تاريخ معين،. وإلا فهي ليست من صنع التاريخ،ولا علاقة لها بالزمن في طبيعتها،. إنها حقيقة جاءت إلى البشرية من مصدر رباني،. من وراء الواقع البشري.ومن وراء الوجود المادي أيضاً،

والحضارة الإسلامية يمكن أن تتخذ أشكالاً متنوعة في تركيبها المادي والتشكيلي،ولكن الأصول والقيم التي تقوم عليها ثابتة،لأنها هي مقومات هذه الحضارة:(العبودية لله وحده.والتجمع على آصرة العقيدة فيه.واستعلاء إنسانية الإنسان على المادة.وسيادة القيم الإنسانية التي تنمي إنسانية الإنسان لا

حيوانيته،. وحرمة الأسرة.والخلافة في الأرض على عهد الله وشرطه،. وتحكيم منهج الله وشريعته وحدها في شؤون هذه الخلافة)،.

إن " أشكال " الحضارة الإسلامية التي تقوم على هذه الأسس الثابتة،تتأثر بدرجة التقدم الصناعي والاقتصادي والعلمي،لأنها تستخدم الموجود منها فعلاً في كل بيئة،. ومن ثمَّ لا بد أن تختلف أشكالها،. لا بد أن تختلف لتضمن المرونة الكافية لدخول كافة البيئات والمستويات في الإطار الإسلامي،والتكيف بالقيم والمقومات الإسلامية،. وهذه المرونة – في الأشكال الخارجية للحضارة – ليست مفروضة على العقيدة الإسلامية التي تنبثق منها تلك الحضارة إنما هي من طبيعتها.ولكن المرونة ليست هي التميع،. والفرق بينهما بعيد جداً !

لقد كان الإسلام ينشئ الحضارة في أواسط أفريقية بين العراة،. لأنه بمجرد وجوده هناك تكتسي الأجسام العارية ويدخل الناس في حضارة اللباس التي يتضمنها التوجيه الإسلامي المباشر،ويبدأ الناس في الخروج كذلك من الخمول البليد إلى نشاط العمل الموجه لاستغلال كنوز الكون المادي،ويخرجون كذلك من طور القبيلة – أو العشيرة – إلى طور الأمة،وينتقلون من عبادة الطوطم المنعزلة إلى عبادة رب العالمين،. فما هي الحضارة إن لم تكن هي هذا ؟،. إنها حضارة هذه البيئة،التي تعتمد على إمكانياتها القائمة فعلاً،. فأما حين يدخل الإسلام في بيئة أخرى فإنه ينشئ – بقيمه الثابتة – شكلاً آخر من أشكال الحضارة يستخدم فيه موجودات هذه البيئة وإمكانياتها الفعلية وينميها،وهكذا لا يتوقف قيام الحضارة – بطريقة الإسلام ومنهجه – على درجة معينة من التقدم الصناعي والاقتصادي والعلمي.وإنْ كانت الحضارة حين تقوم تستخدم هذا التقدم – عند وجوده – وتدفعه إلى الأمام دفعاً،وترفع أهدافه.كما إنها تنشئه إنشاءً حين لا يكون،وتكفل نموه واطراده،. ولكنها تظل في كل حال قائمة على أصولها المستقلة.ويبقى للمجتمع الإسلامي طابعه الخاص،وتركيبه العضوي،الناشئان عن نقطة انطلاقه الأولى،التي يتميز بها من كل مجتمعات الجاهلية،.{ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً }،.. [البقرة:١٣٨]،[٤٢٠]

ويقول رحمه الله :" إن طريق هذه الأمة واضح. إنه في هذا الذي يسنه لها قرآنها، وفي سيرة الصدر الأول الذين فهموه من رجالها .. هذا هو الطريق.

إن الأرزاق المادية، والقيم المادية، ليست هي التي تحدد مكان الناس في هذه الأرض .. في الحياة الدنيا فضلا عن مكانهم في الحياة الأخرى .. إن الأرزاق المادية، والتيسيرات المادية، والقيم المادية، يمكن أن تصبح من أسباب شقوة البشرية – لا في الآخرة المؤجلة ولكن في هذه الحياة الواقعة – كما نشهد اليوم في حضارة المادة الكالحة! إنه لا بد من قيم أخرى تحكم الحياة الإنسانية وهذه القيم الأخرى هي

[٤٢٠] – معالم في الطريق بتحقيقي (ص: ١٠٤)

التي يمكن أن تعطي للأرزاق المادية والتيسيرات المادية قيمتها في حياة الناس وهي التي يمكن أن تجعل منها مادة سعادة وراحة لبني الإنسان.

إن المنهج الذي يحكم حياة مجموعة من البشر هو الذي يحدد قيمة الأرزاق المادية في حياتهم. هو الذي يجعلها عنصر سعادة أو عنصر شقاء. كما يجعلها سببا للرقي الإنساني أو مزلقا للارتكاس!

ومن هنا كان التركيز على قيمة هذا الدين في حياة أهله: «يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ، وَشِفاءٌ لِما فِي الصُّدُورِ، وَهُدىً وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ. قُلْ: بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ» ..

ومن هنا كان الذين تلقوا هذا القرآن أول مرة يدركون هذه القيمة العليا، فيقول عمر - رضي الله عنه - عن المال والأنعام: «ليس هذا هو الذي يقول الله تعالى: «قُلْ: بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ» ..

لقد كان عمر - رضي الله عنه - يفقه دينه. كان يعرف أن فضل الله ورحمته يتمثلان بالدرجة الأولى في هذا الذي أنزله الله لهم: موعظة من ربهم، وشفاء لما في الصدور، وهدى ورحمة للمؤمنين. لا فيما يجمعون من المال والإبل والأرزاق!

لقد كانوا يدركون قيمة النقلة البعيدة التي نقلها لهم هذا الدين، من وهدة الجاهلية التي كانوا فيها .. وإنها لنقلة بعيدة بالقياس إلى الجاهلية في كل زمان ومكان ..

بما فيها جاهلية القرن العشرين .

إن النقلة الأساسية التي تتمثل في هذا الدين هي إعتاق رقاب العباد من العبودية للعباد وتحريرهم من هذه العبودية، وتعبيدهم لله وحده، وإقامة حياتهم كلها على أساس هذا الانطلاق الذي يرفع تصوراتهم، ويرفع قيمهم، ويرفع أخلاقهم. ويرفع حياتهم كلها من العبودية إلى الحرية ..

ثم تجيء الأرزاق المادية والتيسيرات المادية، والتمكين المادي، تبعا لهذا التحرر وهذا الانطلاق. كما حدث في تاريخ العصبة المسلمة، وهي تكتسح الجاهليات حولها، وتهيمن على مقاليد السلطان في الأرض، وتقود البشرية إلى الله، لتستمتع معها بفضل الله ..

والذين يركزون على القيم المادية، وعلى الإنتاج المادي، ويغفلون تلك القيمة الكبرى الأساسية، هم أعداء البشرية الذين لا يريدون لها أن ترتفع على مستوى الحيوان وعلى مطالب الحيوان.

وهم لا يطلقونها دعوة بريئة ولكنهم يهدفون من ورائها إلى القضاء على القيم الإيمانية، وعلى العقيدة التي تعلق قلوب الناس بما هو أرفع من مطالب الحيوان - دون أن تغفل ضروراتهم الأساسية - وتجعل لهم مطالب أساسية أخرى إلى جوار الطعام والمسكن والجنس التي يعيش في حدودها الحيوان! وهذا الصياح المستمر بتضخيم القيم المادية، والإنتاج المادي، بحيث يطغى الانشغال به على حياة الناس وتفكيرهم وتصوراتهم كلها .. وبحيث يتحول الناس إلى آلات تلهث وراء هذه القيمة، وتعدها قيمة

الحياة الكبرى وتنسى في عاصفة الصياح المستمر .. الإنتاج .. الإنتاج .. كل القيم الروحية والأخلاقية وتدوس هذه القيم كلها في سبيل الإنتاج المادي .. هذا الصياح ليس بريئا إنما هو خطة مدبرة لإقامة أصنام تعبد بدل أصنام الجاهلية الأولى وتكون لها السيادة العليا على القيم جميعا! وعندما يصبح الإنتاج المادي صنما يكدح الناس حوله ويطوفون به في قداسة الأصنام فإن كل القيم والاعتبار ات الأخرى تداس في سبيله وتنتهك .. الأخلاق. الأسرة. الأعراض. الحريات. الضمانات.
كلها .. كلها إذا تعارضت مع توفير الإنتاج يجب أن تداس! فماذا تكون الأرباب والأصنام إن لم تكن هي هذه؟ إنه ليس من الحتم أن يكون الصنم حجرا أو خشبا. فقد يكون قيمة واعتبارا ولافتة ولقبا!

إن القيمة العليا يجب أن تبقى لفضل الله ورحمته المتمثلين في هداه الذي يشفي الصدور، ويحرر الرقاب، ويعلي من القيم الإنسانية في الإنسان. وفي ظل هذه القيمة العليا يمكن الانتفاع برزق الله الذي أعطاه للناس في الأرض وبالتصنيع الذي يوفر الإنتاج المادي وبالتيسيرات المادية التي تقلل من شدة الكدح وبسائر هذه القيم التي تدق الجاهلية حولها الطبول في الأرض! وبدون وجود تلك القيمة العليا وسيادتها تصبح الأرزاق والتيسيرات والإنتاج لعنة يشقى بها الناس لأنها يومئذ تستخدم في إعلاء القيم الحيوانية والآلية، على حساب القيم الإنسانية العلوية.
وصدق الله العظيم: «يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ، وَشِفاءٌ لِما فِي الصُّدُورِ، وَهُدىً وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ قُلْ: بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ» ..[٤٢١]

"أقول : بل يعتبر الشهيد سيد قطب رحمه الله أكبر عالم معاصر أجهز على الفكر الغربي المخالف للإسلام ، وبين أن الإسلام وحده هو الحل لكل مشكلات العالم كله وخاصة في كتابه النفيس في ظلال القرآن والمعالم وغيرهما..."

ولم تلبث الحركة الإسلامية في العالم العربي بعد قتل سيد قطب بعشرين سنة أن تراجعت عن خطابها السياسي وحكمت على أفكار سيد قطب بأنها متطرفة؟![٤٢٢]

وبدأت الحركة الإسلامية تنقسم على نفسها فيما يجب اتخاذه من موقف حيال الأنظمة الحاكمة الظالمة، وبدأت الدعوة إلى الإصلاح الداخلي والتحالف مع الأنظمة الملكية أو العسكرية بهدف توجيهها واستثمارها لخدمة المشروع الإصلاحي الإسلامي للخروج بالأمة من أزمتها وتحقيق نهضتها؟! غير أن الأنظمة كانت أذكى من الحركة الإسلامية وأقدر منها،فاستطاعت هذه الأنظمة توظيف الحركات لخدمتها وإضفاء الشرعية على ممارساتها، دون أن تحقق الحركة شيئا من أهدافها

---

[٤٢١] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٢٤٤٠) هذا النقل كله زيادات مني

[٤٢٢] – لأنها أصبحت تحت سيطرة الطواغيت ، أو لأنها وجدت فيه أنه طريق طويل ، أو فيه مصادمة مع الطواغيت والفراعنة الذين نصبهم أعداء الإسلام كابوسا على صدر الأمة لكي ينبفذوا مخططاتهم الخبيثة والنتنة للحيلولة بينها وبين منهج ربها العليم الحكيم .

الاستراتيجية، وظنت أن فسح المجال لها لمواجهة التيار الشيوعي أو الليبرالي سوف يكون لصالح مشروعها الإسلامي، غير أن ذلك لم يكن، بل كان كل ما قامت به من جهد إن هو إلا في صالح الأنظمة الاستبدادية التي سرعان ما تخلت عن الحركة الإسلامية بعد أن أدت مهمتها في مواجهة المد الشيوعي؛ لتصبح هي الضحية بعد أن أصدر الاستعمار الجديد أوامره للتصدي لهذه الحركة؟!

لقد تراجع اهتمام الحركة الإسلامية بحقوق الإنسان وبحقوق الشعوب وحرياتها، بدعوى العمل من أجل عودة الشريعة الإسلامية؟! وتم غض الطرف عن كثير من ممارسات الأنظمة، وجرائمها بحق شعوبها ومواطنيها دون فهم منها لحقيقة هذا الدين وطبيعته وشريعته وأهدافها ومقاصدها، ألا وهو تحقيق العدل والحرية والأمن للأفراد والمجتمعات، وأن العمل من أجل تطبيق الشريعة يقتضي المبادرة إلى صيانة حريات الأفراد وحقوقهم السياسية والاقتصادية وحمايتها، إذ هذه من أهم مبادئ الإسلام والشريعة الإسلامية.

كما بدأت الحركة الإسلامية في الثمانينات من القرن العشرين تحاول إعادة الخطاب السياسي المؤول الذي يخدم مرحلة التحالف مع الأنظمة الموجودة، فبدأ الحديث عن تحريم الخروج على هذه الأنظمة مهما بلغت من الفساد والانحلال،بدعوى إمكانية إصلاحها من الداخل أو إصلاحها بالطرق السلمية؟!

وبدأ الموقف والخطاب يتغيران؛ إذ لم يعد إقصاء الشريعة عن واقع حياة المسلمين يفقد الأنظمة مشروعية وجودها واستمرارها، بل و لم يعد يفقدها وصف الإسلام واسمه؟! فهي دول وحكومات إسلامية وإن أقصت الشريعة الإسلامية،وحاربت أحكامه ودعاته، ولو كانت الشوكة فيها والقوة لغير المسلمين؟!

لقد تحول كثير من دعاة الحركة الإسلامية وعلمائها في كثير من الأقطار إلى سدنة للأنظمة الحاكمة، توظفهم في خدمتها لمواجهة حركات المعارضة السياسية، بما فيها الحركات الإسلامية التي ترفض التحالف مع هذه الأنظمة لأسباب شرعية كثيرة؟!

لقد لجأت الحركة الإسلامية تحت ضغط الواقع للخطاب السياسي المؤول لإثبات شرعية مواقفها وصحتها، بدعوى أن الخروج لم يجر على الأمة سوى الدمار والخراب، وصارت تستروح لمثل هذا الطرح الجديد مع عدم مراعاة الفارق الكبير بين ظروف نشأة الخطاب المؤول – حيث كانت الخلافة قائمة، وأعلام الجهاد دائمة والشريعة حاكمة، مما يجعل مفسدة الخروج أكبر – وبين الظروف الحالية حيث تم إقصاء الشريعة، وتعطيل الجهاد، وتسليم الأمة ومصالحها للقوى الاستعمارية؟!

لقد أصبحت هذه الحركات الإسلامية تتعايش مع الأنظمة في أكثر الأقطار دون أن يكون لها هدف واضح، أو خطة استراتيجية، أو مشروع إصلاحي، بل أصبح كبار قادتها يخرجون على الملأ ليقولوا بأنهم لا يسعون إلى السلطة، ولا يهدفون إلى تغيير النظام؟!

وهذا بحد ذاته إعلان عن إفلاس الحركة سياسيا وفكريا، وتراجع خطير في خطابها السياسي.
ولم تكتف الحركة الإسلامية وقادتها بذلك، بل صار مفكروها يجددون في خطابهم السياسي في غير محل التجديد،ويهدمون من حيث يظنون أنهم يبنون، فصاروا يرددون آراء لا تخدم الحركة الإسلامية بقدر ما تهدم الدين نفسه!
وكل هذا يكشف مدى الأزمة الفكرية والعبث السياسي الذي تعيشه الحركة الإسلامية وقياداتها التجديدية منذ إعدام سيد قطب؟!
كما أثبتت الأيام أن الحركة الإسلامية في العالم العربي قد لا تفقد الإخلاص بقدر فقدها للأهداف، فهي بلا هدف محدد،وإن كان لها أهداف فهي بلا خطط واضحة، وإن كان لها خطط فهي بلا إرادة جازمة، وإن كانت فهي بلا ثقة بالنصر،وكل هذه عوامل رئيسة لنجاح أي مشروع إصلاحي، ومن دونها يكون وجود أي حركة سياسية وعدمه سواء.
إن الحركات السياسية والفكرية إنما تقوم من أجل التغيير، فإن هي رفضت مبدأ التغيير فقد حكمت على نفسها بالإعدام السياسي، وكان وجودها عبئا ثقيلا على المجتمع.
لقد أصبح وجود هذه الحركات في نظر أتباعها غاية لا وسيلة، وطال عليها الأمد دون أن تراجع نفسها وأهدافها وخططها وهياكلها التنظيمية؛ إذ للظفر أسباب إذا تخلفت تخلف الظفر وفات المطلوب.
ولا يمكن أن يرد سبب فشل الحركات في العالم العربي إلى القضاء والقدر، والاسترواح إلى هذا التفسير دون نقد موضوعي لسياساتها وخططها وبرامجها؛ إذ استطاعت كثير من الحركات في العالم لم تبذل عشر ما بذلته الحركة الإسلامية من تضحيات، ولا تملك عشر ما تملكه الحركة الإسلامية من طاقات وقدرات، أن تحقق أهدافها، وأن تصل إلى السلطة، وأن تقيم مشروعها، بينما فشلت عامة الحركات الإسلامية في العالم العربي الإسلامي في الوصول إلى تحقيق هدفها؟!!
إن الحركات السياسية والفكرية إنما تقوم من أجل التغيير، فإن هي رفضت مبدأ التغيير فقد حكمت على نفسها بالإعدام السياسي، وكان وجودها عبئا ثقيلا على المجتمع. لقد أصبح وجود هذه الحركات في نظر أتباعها غاية لا وسيلة، وطال عليها الأمد دون أن تراجع نفسها وأهدافها وخططها وهياكلها التنظيمية؛ إذ للظفر أسباب إذا تخلفت تخلف الظفر وفات المطلوب.
ولا يمكن أن يرد سبب فشل الحركات في العالم العربي إلى القضاء والقدر،والاسترواح إلى هذا التفسير دون نقد موضوعي لسياساتها وخططها وبرامجها؛ إذ استطاعت كثير من الحركات في العالم لم تبذل عشر ما بذلته الحركة الإسلامية من تضحيات، ولا تملك عشر ما تملكه الحركة الإسلامية من طاقات وقدرات، أن تحقق أهدافها، وأن تصل إلى السلطة، وأن تقيم مشروعها، بينما فشلت عامة الحركات الإسلامية في العالم العربي الإسلامي في الوصول إلى تحقيق هدفها ؟!!

هذا في الوقت الذي استطاعت الحركة الشيعية في إيران قطع شوط كبير في تحقيق مشروعها، بعد أن نجحت في قيادة الشعب الإيراني في ثورة شعبية جماهيرية تاريخية، استطاعت إسقاط أقوى الأنظمة الاستبدادية في منطقة الشرق الأوسط، كما استطاعت إقامة نظام سياسي يشارك الشعب فيه باختيار رئيسه ومحاسبته، وهي الدولة الإسلامية الوحيدة التي تعاقب على رئاستها أربع رؤساء في انتخابات حرة في مدة عشرين سنة دون انقطاع أو مصادرة لحق الشعب في اختيار حكومته، كما استطاعت قطع شوط كبير في إحياء الفقه الجعفري[٤٢٣] الذي لم يسبق له أن واجه مثل هذا الواقع الجديد، واستطاعت أن تجعل من إيران دولة قوية مستقلة في قرارها السياسي والعسكري وهو ما لم تستطع الحركة الإسلامية في السودان تحقيقه بعد مضي خمس عشرة سنة على وصولها للسلطة هناك ؟![٤٢٤]

كما لم تستطع الحركات السلفية المعاصرة في العالم الإسلامي أن تطرح مشروعا إصلاحيا، بل ما زالت تدور في حلقة مفرغة بعيدا عن الواقع وتطور الحياة الاجتماعية والسياسية، وما زال الجدل دائرا بين علمائها في مشروعية وعدم مشروعية العمل الجماعي، والمشاركة السياسية، ودخول البرلمان، وتشكيل الأحزاب... إلخ..

هذا مع سبق كبار علماء الفكر السلفي في القرن الماضي إلى الإجابة عن كل هذا الأسئلة كما فيما كتبه محمد رشيد رضا في المنار وعبد الرحمن الكواكبي في (أم القرى)، وكما في خطبة العلامة السلفي أحمد شاكر في رجال القانون في مصر (سنة ١٩٤١ م) حيث قال: (أيها السادة! إن المدنية الأوربية قد أفلست، بما بنيت عليه من عبادة المادة، بعد أن جنت على بلاد المسلمين ما جنت، وإن العالم يغلي ويفور، وإنه ليستقبل أحداثًا كبارا، وانقلابات هائلة في مصائر الأمم، وكما عرفنا بعد الحرب الماضية كيف نسترد استقلالنا السياسي أو أكثره، فسنعرف الآن كيف نستردّ استقلالنا التشريعيّ والعقليّ كلَّه، وسنعيد للإسلام مجده، إن شاء الله.

لست رجلا خياليا، ولست داعيًا إلى ثورة جامحة على القوانين، وأنا أعتقد أن ضرر العن ف الآن أكثر من نفعه، إنما قمت فيكم أدعوكم إلى العمل الهادئ المنتج، بسنة التدرج الطبيعي، حتى نصل إلى

---

[٤٢٣] – وهذا مقارنة بين وضع الجمهورية الإيرانية الإسلامية ووضع الجمهوريات والملكيات الأخرى في العالم الإسلامي، وإلا فما زال الطريق طويلاً أمام الجمهورية الإسلامية في إيران، إذ ما زالت تعاني من إشكالية الطائفية وإشكالية ولاية الفقيه التي لا أساس لها في النظام السياسي الإسلامي الذي يقوم على الشورى في كل ما لا نص فيه.

[٤٢٤] – قلت : ويعود نجاح الحركة الشيعية في إيران هو دعم العالم كله لها من أجل تحريف الإسلام الصحيح واستبداله بإسلام مزيف ، لكي تتوجه الأنظار لها ، ولكي يفرغوا المشروع السني الذي طرحه الشهيد سيد قطب رحمه الله عن محتواه ، لأنه سوف يزيل جميع طواغيت العرب والعجم .. ويعيد الإسلام إلى الحياة من جديد .

كما تفعل الدول اليوم بما يمسى دولة العراق والشام التي أمدوا الحبل حتى صارت تسمى الخلافة الإسلامية لكي يعدوا الخلافة الإسلامية الحقيقية من العودة للحياة من خلال صناعة حركات مزيفة باسم الإسلام لكي ينفر الناس مما يسمى بعودة الخلافة الإسلامية بسبب هذه الأمثلة التي أعطت أسوأ المثل لسوء فهم الدين الحق والواقع المعاش.

ما نريد، من جعل قوانيننا من شريعتنا، وأنا أعرف أنَّ هذا لا يوصل إليه في يوم ولا يـــومين، ولا في عام ولا عامين.إنما ندعوكم بدعوة الله، ندعو الأمة أن تعود إلى حظيرة الإسلام، نـــدعو إلى وحـــدة القضاء، وإلى التشريع بما حكم الله {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [النور: ٥١] {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَـــلَالًا مُبِينًـــا } [الأحزاب: ٣٦].

ضعوا القوانين على الأساس الإسلامي، الكتاب والسنة، ثم افعلوا ما شئتم، فلـــيحكم بها فـــلانٌ أو فلان، لسنا نريد إلا وجه الله....، وستجدون من يسر الإسلام ودقائق الشريعة ما يمـــلأ صـــدوركم إعجابا، وقلوبكم إيمانا، وسترون أن ما تتوهمون من عقبات في سبيل التشريع الإسلامي قـــد ذُلِّلَ ومهّد، بما رفع من قيود التقليد وستلمسون بأيديكم إعجاز هذا القرآن، وستؤمنون بمصـــداق قولـــه تعالى: {لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا}...، وثم خطوة أخرى يجب أن تخطوها إلى أن يوضع هذا التشريع الإسلامي: أن تشركوا في لجانكم القانونية كلها رجالا من علماء الشريعة، على قدم المساواة معكم.وفي مقدمة هذه اللجان اللجنة التشريعية، ولجنة أقلام القضايا، حتى لا تصدر قوانين أو فتاوى تصادم نصوص الدين، أو تنافي مبادئ الإسلام...، وإذ ذاك سيكون السبيل إلى ما نبغي مـــن نصـــر الشريعة، السبيل الدستوري السلمي: أن نبث في الأمة دعوتنا، ونجاهد فيها ونجاهر بها، ثم نصاولكم عليها في الانتخاب، ونحتكم فيها إلى الأمة؛ ولئن فشلنا مرة فسنفوز مرارا، بل سنجعل من إخفاقنا – إن أخفقنا في أول أمرنا – مقدمة لنجاحنا، بما سيحفز من الهمم، ويوقظ من العزم،وبأنـــه ســـيكون مبصرا لنا مواقع خطونا، ومواضع خطئنا، وبأن عملنا سيكون خالصا لله وفي سبيل الله.

فإذا وثقت الأمة بنا، ورضيت عن دعوتنا، واختارت أن تحكم بشريعتها، طاعة لربها، وأرسلت منـــا نوابا إلى البرلمان،فسيكون سبيلنا وإياكم أن نرضى وأن ترضوا بما يقضي به الدستور، فتلقـــوا إلينـــا مقاليد الحكم، كما تفعل كل الأحزاب، إذا فاز أحدها في الانتخاب، ثم نفي لقومنا — إن شاء الله — بما وعدنا، من جعل القوانين كلها مستمدَّة من الكتاب والسنة.)[٤٢٥].

---

[٤٢٥] – الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر ص ٢– ٣٥ والأحكام الشرعية للثـــورات العربيـــة ط١ (ص: ٢٣١) ومشروعية المشاركة في المجالس التشريعية والتنفيذية المعاصرة (ص: ٢٤)

فكيف يكون التحاكم إلى القوانين كفر بواح وردة جامحة عند الشيخ أحمد شاكر، وقد نص على ذلك في كثير من مؤلفاته، وهو أشهر علماء الأمة الذين لم يترددوا في الحكم بالكفر على من يحكم بغير ما أنزل الله، وعلى كفر من يلزم الأمة بالتحاكم إلى غير حكم الله، بينما هو يدعو هنا إلى التحاكم إلى الدستور المصري، والعمل السياسي السلمي الدستوري من خلال الانتخابات، ودخول البرلمانات؟! وما ذكره الشيخ أحمد هنا يكاد يوافقه عليه كافة علماء عصره ودعاتهم كالشيخ حسن البنا وقبلهما رشيد رضـــا وشـــيخ الإســـلام مصطفى صبري وغيرهم من المصلحين؟!

ففي هذه الخطبة أكد العلامة السلفي والقاضي الشرعي المحدث أحمد شاكر أن السبيل إلى تحقيق مشروعه الإصلاحي هو السبيل الدستوري السلمي؛ بإقامة حزب إسلامي سياسي، يعمل من أجل تحقيق هذا الهدف من خلال الوصول إلى البرلمان عن طريق انتخاب الأمة له، وإلقاء الأحزاب الأخرى مقاليد الأمور إليه؛ كما يقضي به الدستور المصري آنذاك.[٤٢٦]

كما أفتى كبار علماء الفكر السلفي بجواز الانضمام والعمل مع الأحزاب السياسية – وإن كانت علمانية — إذا استطاع المسلم التأثير فيها وتوجيهها توجيها إسلاميا، كما في فتوى اللجنة الدائمة للفتوى بالمملكة العربية السعودية . بشأن: (موقف المسلم من الأحزاب السياسية السؤال الرابع من الفتوى رقم — ٦٢٩٠

س ٤: بعض الناس مسلمين، ولكنهم ينخرطون في الأحزاب السياسية، ومن بين الأحزاب إما تابعة لروسيا أو تابعة لأمريكا، وهذه الأحزاب متفرعة وكثيرة؛ أمثال: حزب التقدم والاشتراكية، حزب الاستقلال، حزب الأحرار — حزب الأمة – حزب الشبيبة الاستقلالية، حزب الديمقراطية...، إلى غيرها من الأحزاب التي تتقارب فيما بينها، ما هو موقف الإسلام من هذه الأحزاب، ومن المسلم الذي ينخرط في هذه الأحزاب، هل إسلامه صحيح؟

ج ٤: من كان لديه بصيرة في الإسلام وقوة إيمان وحصانة إسلامية وبعد نظر في العواقب وفصاحة لسان، ويقوى مع ذلك على أن يؤثر في مجرى الحزب فيوجهه توجيها إسلاميا – فله أن يخالط هذه الأحزاب، أو يخالط أرجاهم لقبول الحق؛ عسى أن ينفع الله به، ويهدي على يديه من يشاء فيترك تيار السياسات المنحرفة إلى سياسة شرعية عادلة ينتظم بها شمل الأمة، فتسلك قصد السبيل، والصراط المستقيم، لكن لا يلتزم مبادئهم المنحرفة، ومن ليس عنده ذلك الإيمان ولا تلك الحصانة ويخشى عليه أن يتأثر ولا يؤثر، فليعتزل تلك الأحزاب؛ اتقاء للفتنة ومحافظة على دينه أن يصيبه منه ما أصابهم، ويبتلى بما ابتلوا به من الانحراف والفساد.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو // عضو // نائب رئيس اللجنة // الرئيس //

عبد الله بن قعود // عبد الله بن غديان // عبد الرزاق عفيفي // عبد العزيز بن عبد الله بن باز //[٤٢٧]

---

[٤٢٦] – وموقف الشيخ أحمد شاكر من الدستور الذي هو وثيقة سياسية تحدد وتنظم صلاحيات السلطات في الدولة لا يتعارض مع موقفه من القوانين الوضعية التي يعدّ الشيخ شاكر التحاكم إليها كفرا يخرج من الملة، للفرق بين طبيعة كل من الدستور والقوانين الذي لا يدركه إلا الفقهاء الكبار.

وانظر ما كتبناه في (البيان فيما أشكل على مجلة الفرقان) رقم ٥ وانظر نظرات شرعية في سلسلة (نحو وعي سياسي راشد) في موقع الدكتور حاكم المطيري.

[٤٢٧] – فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١٥/ ٥٦)

لقد نجح خطاب علي عبد الرازق في اختراق الفكر الإسلامي عموما، والسلفي خصوصا الذي كان من أشد الأفكار رفضا له؛ إذ كان يرى تعطيل الحكم بما أنزل الله والعمل بالقوانين الوضعية كفرا يخرج من الملة، كما كان يرى في موالاة أعداء الأمة وترك جهادهم ردة وناقضا من نواقض الإسلام.

لقد أصبح موضوع (الخلافة– الشريعة – الجهاد) خارج دائرة اهتمام أكثر علماء الفكر السلفي المعاصر ودعاته بدعوى الاهتمام بالعقيدة؟!!

وصارت هذه القضايا محظورة أو ثانوية في أدبيات هذا الفكر، بل ازداد الانحراف حتى وصل الأمر إلى عد الجهاد إرهابا[٤٢٨]؟! والعمليات الاستشهادية انتحارا؟[٤٢٩]! والدعوة إلى عودة الخلافة أو العمل من أجل إقامة الدولة الإسلامية أو الصدع بالحق أمام الطغاة خروجا عن الطاعة والسنة؟!

وصار تعطيل أحكام الشريعة جملة فسقا لا يخرج عن الملة، ولا يوجب خروجا؟!! وصار الاستسلام لأعداء الأمة،وتنفيذ مخططاتهم، وإقامة قواعدهم العسكرية على أرض الإسلام أمرا جائزا بدعوى أنهم معاهدون! والنظر في أمرهم من اختصاص السلطان، يحرم الافتئات عليه أو نقده أو إثارة الناس عليه[٤٣٠]

كما يحرم إقامة الجماعات للقيام بفروض الكفايات، ويحرم الخوض في الشئون السياسية بدعوى معارضة ذلك لمنهج السلف؟!

هذا بعد أن كان في السلفيين كالعلامة محمد البشير الإبراهيمي الجزائري – رئيس جمعية علماء الجزائر بعد مؤسسها ابن باديس – الذي كان يخاطب الاستعمار الفرنسي بقوله: (وما ظن الاستعمار بجمعية العلماء؟ أيظن أنها تمل وتكل فتضعف فتستكين؟ لا والله، ولقد خاب ظنه وطاش سهمه، إنما يكل من كان في ريب من أمره، وفي عماية من عمله...، فأما إذا أبت إلا أن تجعل ديننا جزءاً من سياستها، فسننتقل معها إلى الميدان الذي أرادته واختارته لنفسها ولنا، وسنقود كتائب السياسة في أضيق موالجها، جالبة علينا ما جلبت، وسوف تجدنا – إن شاء الله – عند سوء ظنها، وسوف تجدنا – كما عرفتنا – حيث تكره لا حيث تحب، وسوف نعلمها فقها جديدا، وهو أن أرض الجزائر حتى سجونها مساجد لإقامة الصلوات، وإن كل عود فيها حتى المشانق منابر خطبة، ومطية خطيب، وإن كل صخرة فيها مئذنة ينبعث منها الله أكبر، وسوف يريه بنا إن عاقبة المعتدي على الإسلام وخيمة،ونحن سياسيون منذ خلقنا، لأننا مسلمون منذ نشأنا، وما الإسلام الصحيح بجميع مظاهره إلا السياسة في

---

[٤٢٨] – انظر كتابي " المفصل في فقه الجهاد "ط٤

[٤٢٩] – انظر كتابي " الأدلَّةُ الشَّرعيةُ في جواز العمليات الاستشهادية"

[٤٣٠] - وكما استطاع الاستعمار الفرنسي في الجزائر توظيف الحركة الصوفية في خدمة مخططاته الاستعمارية في القرن الماضي والتحالف معها ضد حركة التحرر والجهاد التي دعا إليها العلماء المخلصون هناك، كذلك استطاعت القوى الاستعمارية اليوم في الخليج العربي توظيف الحركة الإسلامية ودعاة السلفية في خدمة مخططاتها لمواجهة كل من يدعو إلى إخراج الوجود العسكري الأجنبي؟!!

أشرف مظاهرها، وما المسلم الصحيح إلا المرشح الإلهي لتسيير دفتها أو لترجيح كفتها، فإذا نام النائمون منا، حتى سلبت منهم القيادة، ثم نزعت منهم السيادة، فنحن – إن شاء الله – كفارة الذنب وحبل الطنب؛ نحن سياسيون طبعا وجبلّة، ونحن الذين أيقظنا الشعور بهذا الحق الإلهي المسلوب، فما سار سائر في السياسة إلا على هدانا، وما ارتفعت فيها صيحة إلا كانت صدى مرددا لصيحاتنا...، نحن سياسيون لأن ديننا يعد السياسة جزءًا من العقيدة، ولأن زمننا يعتبر السياسة هي الحياة، ولأنها آية البطولة، ولأن وضعها يصير السياسة ألزم للحياة من الماء والهواء؛ ولأن السياسة نوع من الجهاد، ونحن مجاهدون بالطبيعة، فنحن سياسيون بالطبيعة...، ولا نقول ربحنا أو خسرنا، فالربح والخسارة من مفردات قاموس التجار، أما الجهاد الذي غايته تثبيت الحقائق الإلهية في الأرض، وغرس البذور الروحية في الوجود، فغلته سماوية، لا تحمل معاني التراب، متساوية لا تسف إلى ما تحت السحاب، وأما المجاهدون في سبيل ذلك فلا يعدون الربح والخسارة في آرابهم، ولا يدخلون الوقت طال أم قصر في حسابهم)[٤٣١].

لقد تكررت المأساة التي ذكرها الكواكبي من قبل؛ حيث أصبح علماء الدين وسيلة يتم توظيفها لخدمة السلطة باسم الدين والسنة، حيث قال: (وَمن أهم دسائس المتعممين، أَنهم ينفثون فِي صُدُور الْأُمَرَاء لُزُوم الِاسْتِمْرَار على الِاسْتِقْلَال فِي الرَّأْي، وَإِن كَانَ مضراً، ومعاداة الشورى وَإِن كَانَت سنة، والمحافظة على الْحَالة الْجَارِيَة، وَإِن كَانَت سَيِّئَة، ويلقون عَلَيْهِم بِأَن مُشَارَكَة الْأمة فِي تَدْبِير شؤونها، وَإِطْلَاق حريَّة الانتقاد لَهَا، يخل بنفوذ الْأُمَرَاء، وَيُخَالف السياسة الشَّرْعِيَّة؛ ويلقنونهم حججًا واهنة، لَوْلَا أَن أمامها جهل الْأمة، ووراءها سطوة الْإِمَارَة، لما تحركت بهَا شفتان، وَلَا تردد فِي ردهَا إِنْسَان.

وَالْأَمر الْأَمر أَن أُولَئِكَ الْأُمَرَاء يقتبسون من هَذِه الْحجَج، مَا يتسلحون بِهِ فِي مُقَابلَة من يعْتَرض على سياستهم من الدول الْأَجْنَبِيَّة، بقَوْلهمْ: إِن قَوَاعِد الدّين الإسلامي لَا تلائم أصُول الشورى، وَلَا تقبل النظام والترقيات المدنية، وانهم مغلوبون على أَمرهم، ومضطرون لرعاية دين رعاياهم، ومجاراة ميل الْفِكر الْعَام.

ولنرجع لبحث الْعلمَاء الرسميين، فَنَقُول: بِهَذِهِ القوانين عِنْد العثمانيين، وباشباهها عِنْد اكثر حكومات الْمُسلمين، ضل المتعممون وصاروا أضرّ على الدّين من الشَّيَاطِين.

وبهذه القوانين اسْتَأْثر الْجهلاء الْفَاسِقُونَ بمزايا الْعلمَاء العاملين، واغتصبوا أَرْزَاقهم من بَيت الْمَال وَمن أوقاف الأسلاف؛ فبالضرورة قلت الرغبات فِي تَحْصِيل الْعُلُوم، وثبطت الهمم، وَصَارَ طَالب الْعلم يضْطَر للاكتفاء ببلغة مِنْهُ، ويشتغل بالاحتراف للارتزاق؛ وَهَكَذَا فسد الْعلم، وَقل أَهله، فاختلت التربية الدِّينِيَّة فِي الْأمة، فَوَقَعت فِي الفتور وعمت فِيهَا الشرور.)[٤٣٢].

---

[٤٣١] – دور العلماء المسلمين في ثورة الجزائر للنعيمي ص ١– ١٤٠

[٤٣٢] – أم القرى (ص: ٥١)

ومما يؤكد البون الشاسع بين الفكر السلفي قبل ظهور الخطاب المبدل، والفكر السلفي بعد ظهوره ما جاء في رسالة العلامة السلفي الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ وموقفه من الأمير عبد الله الذي استعان بالدولة العثمانية على الأمير سعود.

قال رحمه الله :" (وبعد، تفهمون أنه لا إسلام بلا جماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، وقد حصل من التفرق والاختلاف والخوض في الأهواء المضلة ما هدم من الدين أصله وفرعه، وطمس من الدين أعلامه الظاهرة وشرعه، وهذه الفتنة يحتاج الرجل فيها إلى بصر نافذ عند ورود الشبهات، وعقل راجح عند حلول الشهوات، والقول على الله بلا علم،والخوض في دينه من غير دراية ولا فهم، فوق الشرك واتخاذ الأنداد معه، وقد صار لديكم وشاع بينكم ما يعز حصره واستقصاؤه، فينبغي للمؤمن الوقوف عند كل همة وكلام، فإن كان لله مضى فيه وإلا فحسبه السكوت، وقد عرفتم حالنا في أول هذه الفتنة وما صدر لديكم من المكاتبات والنصائح، وفيها الجزم بإمامة عبد الله ولزوم بيعته، والتصريح بأن راية أخيه راية جاهلية عمية، وأوصيناكم بما ظهر لنا من حكم الله وحكم رسوله ووجوب السمع والطاعة، فلما صدر من عبد الله ما صدر من جلب الدولة إلى البلاد الإسلامية والجزيرة العربية، وإعطائهم الحسا والقطيف والخط،تبرأنا مما تبرأ الله منه ورسوله، واشتد النكير عليه شفاها ومراسلة لمن يقبل مني ويأخذ عني وذكرت لكم أن بعض الناس جعله ترسا تدفع به النصوص والأحاديث ،والآثار، وما جاء من وجوب جهادهم والبراءة منهم وتحريم موادتهم ومؤاخاتهم من النصوص القرآنية، والأحاديث الصحيحة الصريحة النبوية، والقول بأنهم جاءوا لنصرة إمام أو دين قول يدل على ضعف دين قائله وعدم بصيرته، وضعف عقله وانقياده لداعي الهوى وعدم معرفته بالدول والناس، وذلك لا يروج إلا على سواسية الأعراب،ومن نكب عن طريق الحق والصواب.

وأعجب من هذا نسبة جوازه إلى أهل العلم، والجزم بإباحة ذلك، والصورة المختلف فيها مع ضعف القول بجوازها وإباحتها والدفع في صدرها، كما هو مبسوط في حديث عَائِشَةَ -أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ لَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ لِيُقَاتِلَ مَعَهُ فَقَالَ: "ارْجِعْ". ثُمَّ اتَّفَقَا فَقَالَ: "إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ"[٤٣٣] هي صورة غير هذه ومسألة أخرى، وهذه الصورة حقيقتها تولية وتخلية وخيانة ظاهرة؛ كما يعرفه من له أدنى ذوق وهمة في العلم، لكن بعد أن قدم عبد الله من الاحساء ادعى التوبة والندم، وأكثر من التأسف والتوجع فيما صدر منه، وبايعه البعض، وكتب إلى ابن عتيق أن الإسلام يجب ما قبله،والتوبة تهدم ما قبلها، فالواجب السعي فيما يصلح الإسلام والمسلمين، ويأبى الله إلا ما أراد: {والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون}، والمقصود كشف حقيقة الحال في أول الأمر وآخره، وقد تغلب سعود على جميع البلاد النجدية، وبايعه الجمهور، وسموه باسم الإمامة؛ وقد عرفتم أن أمر

[٤٣٣] – المسند الموضوعي الجامع للكتب العشرة (١٧/ ١١٢)(د) ٢٧٣٢صحيح

المسلمين لا يصلح إلا بإمام، وأنه لا إسلام إلا بذلك، ولا تتم المقاصد الدينية ولا تحصل الأركان الإسلامية، ولا تظهر الأحكام القرآنية إلا مع الجماعة والإمامة،والفرقة عذاب وذهاب في الدين والدنيا ، ولا تأتي شريعة بذلك قط.

ومن عرف القواعد الشرعية عرف ضرورة الناس وحاجتهم في دينهم ودنياهم –" إلى الجماعة والإمامة، وقد تغلب من تغلب في آخر عهد أصحاب رسول الله –وأعطوه حكم الإمامة، و لم ينازعوا كما فعل ابن عمر وغيره، مع أنها أخذت بالقهر والغلبة، وكذلك بعدهم في عصر الطبقة الثالثة تغلب من تغلب وجرت أحكام الجماعة والإمامة و لم يختلف أحد في ذلك، وغالب الأئمة بعدهم على هذا القبيل وهذا النمط، ومع ذلك فأهل العلم والدين يأتمرون بما أمروا به من المعروف، وينتهون عما نهوا عنه من المنكر، ويجاهدون مع كل إمام كما هو منصوص عليه في عقائد أهل السنة، و لم يقل أحد منهم بجواز قتال المتغلب والخروج عليه وترك الأمة تموج في دمائها وتستبيح الأموال والحرمات، ويجوس العدو الحربي خلال ديارهم ويترل بحماهم- هذا لا يقول بجوازه وإباحته إلا مصاب في عقله، موتور في دينه وفهمه، وقد قيل:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا

بل هذا الحكم الديني يؤخذ من قوله تعالى: {واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا}؛ لأنه لا يحصل القيام بهذا الواجب إلا بما ذكرنا، وتركه مفسدة محضة،ومخالفة صريحة؛ قال تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان}، وفي الحديث: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[٤٣٤]، لاسيما وقد نزل العدو بأطرافكم، واستخف الشيطان أكثر الناس وزين لهم الموالاة واللحاق بالمشركين، وإسناد أمر الرياسة إليهم، وأنهم ولاة أمر يعرفون ويولون، وينصرون وينصبون، وأنهم جاءوا لنصرة فلان كما ألقاه الشيطان على ألسن المفتونين، وصاروا بعد الترسم بالدين من جملة أعوان المشركين، المبيحين لترك جهاد أعداء رب العالمين، فما أعظمها من مكيدة! وما أكبرها من خطيئة! وما أبعدها عن دين الله ورسوله! {ولكن أكثر الناس لا يعلمون}، وما صدر من بعض الإخوان من الرسائل المشعرة بجواز الاستنصار بهم وتهوين فتنتهم، والاعتذار عن بعض أكابرهم – زلة لا يرقى سليمها، وورطة قد هلك وضل زعيمها. وما أحسن قوله: {قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا} فاقبلوا وامتثلوا موعظة ربكم، وجاهدوا في الله حق جهاده، وقد

---

[٤٣٤] – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٥)٧٢٨٨ – ١٩٤٥ – [ش أخرجه مسلم في الحج باب فرض الحج مرة في العمر. وفي الفضائل باب توقيره – وترك إكثار سؤاله مما لا ضرورة إليه .. رقم ١٣٣٧ (دعوني) اتركوني ولا تسألوني. (بسؤالهم) كثرة أسئلتهم. (ما استطعتم) قدر استطاعتكم بعد الإتيان بالقدر الواجب الذي لا بد منه. قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم هذا من قواعد الإسلام ومن جوامع الكلم التي أعطيها – ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام]

أجمع المسلمون على جهاد عدوهم مع الإمام سعود وفقه الله، وقد قرر أهل السنة في عقائدهم أن الجهاد ماض مع كل إمام، وهو فرض على المشهور، أو ركن من أركان الإسلام لا يبطله جور جائر.
قال بعض السلف لما لامه بعض الناس على الصلاة خلف المبتدعة: إن دعونا إلى الله أجبنا، وإن دعونا إلى الشيطان أبينا، وفي الحديث عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»[٤٣٥]
وفقنا الله وإياكم للجهاد في سبيله والإيمان بوعده وقيله.
واحذروا المراء والخوض في دين الله بغير علم؛ فإنه من أسباب الهلاك كما صح بذلك " الحديث عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ يَتْرُكِ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ»[٤٣٦]

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم)"[٤٣٧]
وفيها تجلى بوضوح موقف الفكر السلفي في القرنين الثاني والثالث عشر الهجريين من موضوع الدولة، والجهاد، وموالاة غير المؤمنين، ومدى التراجع الذي حصل في خطاب هذه المدرسة السلفية في العصر الحديث؟!
إن مثل هذا التحول يكشف مدى الأزمة التي تعيشها الأمة الإسلامية فكريا وعقائديا، ومدى استجابتها لضغوط الواقع،فلقد استطاعت الحكومات في العالم العربي في العصر الحديث توظيف العلماء في خدمة خطابها السياسي المبدل، وإضفاء الشرعية عليه، فاجتمع في الخطاب السياسي المعاصر أسوأ ما في خطاب علي عبد الرازق المبدل، وهو شرعية إقصاء (الخلافة – والشريعة – والجهاد)، وأسوأ ما في الخطاب المؤول، وهو مشروعية الاستبداد وعدم وجوب الشورى،وجواز توارث الحكم، وحرمة الخروج على السلطة مهما بلغ انحرافها وفسادها، ومهما سفكت من الدماء، وانتهكت من الحقوق والمحرمات؛ ليصدق في هذا حديث النبي ﷺ " إِنَّ رَبِّي زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَلَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً، فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَلَا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَلَا أُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا – أَوْ قَالَ

[٤٣٥] – المفصل في فقه الجهاد ط٤ (ص: ١٢٦٨) والسنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٦٩) (٤٢٨٩) صحيح
[٤٣٦] – الآداب للبيهقي (ص: ١٣٣)(٣٢٢) صحيح لغيره
[٤٣٧] – مجموعة الرسائل النجدية ص ٣/١٧٠– ١٧٤

بِأَقْطَارِهَا – حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا، وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"[٤٣٨]

لقد تم بعث الخطاب السياسي المؤول بعد أن تجاوزته – أو كادت – حركة جمال الدين الأفغاني وأتباعه كعبد الرحمن الكواكبي ورشيد رضا وحسن البنا، الذي حاول إصدار المنار التي كانت تحمل هذا الفكر، فما إن جاء عقد الثمانينات من القرن العشرين حتى ساد الخطاب المؤول من جديد، وتراجع فجأة خطاب حركة النهضة، وبدأ أكثر علماء الصحوة الإسلامية، ودعاتها في هذه الفترة يدندنون حول مفهوم السمع والطاعة، وتحريم الخروج، والصبر على جور الأئمة،والاحتجاج بأقوال السلف دون مراعاة للفرق والبون الشاسع بين عصر نشأة هذا الفكر والعصر الحديث، لقد اختار أئمة السنة الصبر على مثل المأمون العباسي حيث أعلام الجهاد قائمة، والشريعة حاكمة، والأعراض مصونة، والدماء محقونة، بخلاف هذا العصر الذي سيطرت فيه التيارات العلمانية على العالم الإسلامي، وتم فيه تعطيل الشريعة، وظهر الكفر البواح، واستولى أعداء الأمة والدين على شئون المسلمين، وصارت الشوكة فيها لليهود والصليبيين، وصار المسلمون مطاردين: تسفك دماؤهم، وتهتك أعراضهم، وتسلب أموالهم، وأصبح الحال أشد مما كان في عهد العبيديين،الذي أجمع العلماء على كفرهم ووجوب الخروج عليهم وجهادهم.

لقد تم استدعاء هذا الخطاب والاحتجاج به لا في الزمن الذي قال فيه النبي ﷺ «سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»[٤٣٩]. بل في الزمن الذي قال فيه: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ)[٤٤٠].

إن أكثر الأنظمة اليوم ليست هي الأنظمة التي توصف بالجور الذي اختلف العلماء في شأنه، بل هي الأنظمة التي توصف بالكفر الذي أجمع العلماء على وجوب الخروج عليها لمن استطاع، فلا يمكن تتريل كلام السلف على الواقع إلا كما لو صح تتريله على دولة العبيديين في مصر[٤٤١].

إن الأمة الإسلامية والعربية على وجه الخصوص اليوم أحوج ما تكون إلى ثورة فكرية، تنسف مفاهيم الخطاب السياسي المؤول والمبدل، وتعمل على إحياء مفاهيم الخطاب السياسي الشرعي المترل؛ كحق الأمة في اختيار السلطة عن طريق الشورى والرضا، وحقها في مراقبة السلطة ومحاسبتها، وحقها في

---

[٤٣٨] – المسند الموضوعي الجامع للكتب العشرة (٢/ ٤١) وأبو داود (٤٢٥٢) صحيح

[٤٣٩] – التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح (ص: ٣١٢)١١٠٩ –(بخاري: ٢٣٧٧)

الأَثَرَة: اسْتِئْثَار الْأُمَرَاء بِأَمْوَال بَيْت الْمَال. شرح النووي (٦/ ٣١٧)

[٤٤٠] – الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم ط١ (ص: ٤٩٢)٧٠٥٥ و٧٠٥٦ –[ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٧٠٩ (كفرا) منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فتكون المنازعة بالإنكار عليهم. أو كفرا ظاهرا فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخلعهم. (بواحا) ظاهرا وباديا. (برهان) نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل]

[٤٤١] – انظر كتابي :"فراعنة العصر في العراء " وكتابي " الفرق بين طغاة المسلمين وطغاة الكفار "

خلعها عند انحرافها، وحقها في المراقبة على ثرواتها وأموالها، وحماية أوطانها ومصالحها، وحقها في تحقيق العدل الاجتماعي والمساواة والحرية، وحقها في التحاكم إلى شريعتها، وحقها في ممارسة العمل السياسي وحرية التعبير والتفكير ونقد السلطة بلا خوف ولا وجل، وحقها في تكوين الأحزاب والجماعات والانضمام إليها، وحقها في وقف الأوقاف على المشاريع العلمية والفكرية دون تدخل من السلطة، كل ذلك في إطار أحكام الشريعة المترلة العادلة.

إن إحياء هذه المفاهيم السياسية الشرعية كفيل بإحداث ثورة إصلاحية سياسية كبرى، سواء أبادرت إليها الحكومات أم قامت بها الشعوب.

إن على الحركة الإسلامية أن تدرك أن جميع الحركات الإصلاحية في العالم كله إنما حققت مشاريعها الإصلاحية عن طريق السلطة، ولا سبيل إلى تحقيق الإصلاح أو نهضة أمة إلا بإصلاح السلطة نفسها، فبصلاحها يتحقق إصلاح المجتمع ونهضته، وكل جهد يبذل في غير هذا الاتجاه لا يمكن أن يحقق الإصلاح العام للمجتمعات الإسلامية، وإن عاد على بعض الأفراد بالخير والصلاح؛ لقد قامت جميع الحركات والأيديولوجيات في العالم بعد وصولها للسلطة بتحقيق مشاريعها الإصلاحية، كما حصل في الثورة الفرنسية والثورة الروسية والثورة الأمريكية... إلخ، ولم يعرف التاريخ حركة إصلاحية نجحت في تحقيق مشروعها بغير هذا الطريق.

نعم، بإمكان السلطة إذا كانت هي نفسها تحمل مشروعا إصلاحيا أن تحقق الإصلاح كما فعل إمبراطور اليابان في القرن التاسع عشر، إلا أن العالم الإسلامي لم يشهد مثل هذه الظاهرة؛ لأن الخطاب السياسي المبدل يمنع من ظهوره ويحول دون وجوده.

وإن على الأمة أن تشق طريقها إلى تحقيق نهضتها بكل وسيلة مشروعة سلمية كانت أو ثورية، برضا السلطة ومشاركتها أو دون رضاها ومعارضتها، فللشعوب الحق أن تقاتل دون دينها وحريتها وحقوقها وكرامتها، كما في الحديث الصحيح عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ» [٤٤٢]

لقد حرم العلماء مواجهة طغيان السلطة وانحرافها؛ خشية ما يترتب على الخروج عليها من مفاسد، فكانت النتيجة وقوع الأمة كلها تحت الاستعمار، وفقدان الأمن والاستقرار، وتخلف العالم الإسلامي حتى لم يعد يمكن إصلاح الأوضاع فيه إلا عن طريق الثورة الفكرية والسياسية التي باتت ضرورة اجتماعية وشرعية.

لقد أدى تقاعس الأمة عن القيام بدورها إلى سقوطها تحت الاستعمار الجديد اليوم، وعادت كما كان عليه الحال يوم أن دخل الاستعمار الغربي قبل أكثر من قرن.

---

[٤٤٢] – السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٤)(٣٥٤٣) صحيح

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيية رحمه الله: (ولما كان في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله من الابتلاء والمحن ما يعرض به المرء للفتنة، صار في الناس من يتعلل لترك ما وجب عليه من ذلك بأنه يطلب السلامة من الفتنة، كما قال عن المنافقين: {وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا} [التوبة: ٤٩] (سورة التوبة: من الآية ٤٩) . وقد ذكر في التفسير أنها نزلت في الجد بن قيس لما أمره النبي ﷺ بالتجهز لغزو الروم – وأظنه قال: «هل لك في نساء بني الأصفر» ؟ – فقال يا رسول الله: إني رجل لا أصبر على النساء، وإني أخاف الفتنة بنساء بني الأصفر، فأذن لي ولا تفتني، وهذا الجد هو الذي تخلف عن بيعة الرضوان تحت الشجرة، واستتر بجمل أحمر، وجاء فيه الحديث: «إن كلهم مغفور له إلا صاحب الجمل الأحمر» فأنزل الله تعالى فيه: {وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا} [التوبة: ٤٩] (سورة التوبة: من الآية ٤٩) .

يقول: إنه طلب القعود ليسلم من فتنة النساء، فلا يفتن بهن، فيحتاج إلى الاحتراز من المحظور ومجاهدة نفسه عنه فيتعذب بذلك أو يواقعه فيأثم، فإن من رأى الصور الجميلة وأحبها فإن لم يتمكن منها إما لتحريم الشارع وإما للعجز عنها يعذب قلبه، وإن قدر عليها وفعل المحظور هلك، وفي الحلال من ذلك من معالجة النساء ما فيه بلاء، فهذا وجه قوله: {وَلَا تَفْتِنِّي} [التوبة: ٤٩] (سورة التوبة: من الآية ٤٩) قال الله تعالى: {أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا} [التوبة: ٤٩] (سورة التوبة: من الآية ٤٩) . يقول نفس إعراضه عن الجهاد الواجب ونكوله عنه وضعف إيمانه ومرض قلبه الذي زين له ترك الجهاد: فتنة عظيمة قد سقط فيها، فكيف يطلب التخلص من فتنة صغيرة لم تصبه بوقوعه في فتنة عظيمة قد أصابته؛ والله يقول: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} [الأنفال: ٣٩] (سورة الأنفال: من الآية ٣٩) . فمن ترك القتال الذي أمر الله به لئلا تكون فتنة: فهو في الفتنة ساقط بما وقع فيه من ريب قلبه ومرض فؤاده، وتركه ما أمر الله به من الجهاد.)[٤٤٣].

وقد جاء الاستعمار الجديد وفق مخطط بقصد القضاء على الإسلام في عقر داره بدعوى مكافحة الإرهاب، وللسيطرة على الأمة وثرواتها بعد تمزيقها وتشرذمها، وإن على الحركة الإسلامية أن تعمل سرا وعلانية من أجل الوصول إلى هدفها؛ كما كان عليه حال الدعوة النبوية في مكة في بداياتها، حيث كانت سرية للظروف المحيطة بها؛ كما عليها أن تسعى إلى تحقيق أهدافها بالطرق السلمية إن تيسر أو الطرق الثورية إن تعذر، كما أجاز ذلك أكثر علماء الأمة في الصدر الأول لمواجهة طغيان السلطة وانحرافها، وأي فتنة أشد من ظهور أعداء الأمة عليها، وتحكمهم في شئونها،وفتنتهم المؤمنين والمؤمنات في كل مكان عن دينهم وصدهم عن سبيل الله، وقد قال تعالى : {وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ} [البقرة: ١٩١]

[٤٤٣] – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تيمية (ص: ٤٩)

يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله :"إن الفتنة عن الدين اعتداء على أقدس ما في الحياة الإنسانية. ومن ثم فهي أشد من القتل. أشد من قتل النفس وإزهاق الروح وإعدام الحياة. ويستوي أن تكون هذه الفتنة بالتهديد والأذى الفعلي، أو بإقامة أوضاع فاسدة من شأنها أن تضل الناس وتفسدهم وتبعدهم عن منهج الله، وتزين لهم الكفر به أو الإعراض عنه. وأقرب الأمثلة على هذا هو النظام الشيوعي الذي يحرم تعليم الدين ويبيح تعليم الإلحاد، ويسن تشريعات تبيح المحرمات كالزنا والخمر، ويحسنها للناس بوسائل التوجيه بينما يقبح لهم اتباع الفضائل المشروعة في منهج الله. ويجعل من هذه الأوضاع فروضا حتمية لا يملك الناس التفلت منها.

وهذه النظرة الإسلامية لحرية العقيدة، وإعطاؤها هذه القيمة الكبرى في حياة البشرية .. هي التي تتفق مع طبيعة الإسلام، ونظرته إلى غاية الوجود الإنساني. فغاية الوجود الإنساني هي العبادة (ويدخل في نطاقها كل نشاط خير يتجه به صاحبه إلى الله). وأكرم ما في الإنسان حرية الاعتقاد. فالذي يسلبه هذه الحرية، ويفتنه عن دينه فتنة مباشرة أو بالواسطة، يجني عليه ما لا يجني عليه قاتل حياته. ومن ثم يدفعه بالقتل ..[٤٤٤]

ويقول أيضاً :" لقد اعتبر الاعتداء على العقيدة والإيذاء بسببها، وفتنة أهلها عنها أشد من الاعتداء على الحياة ذاتها. فالعقيدة أعظم قيمة من الحياة وفق هذا المبدأ العظيم. وإذا كان المؤمن مأذونا في القتال ليدفع عن حياته وعن ماله، فهو من باب أولى مأذون في القتال ليدفع عن عقيدته ودينه .. وقد كان المسلمون يسامون الفتنة عن عقيدتهم ويؤذون، و لم يكن لهم بد أن يدفعوا هذه الفتنة عن أعز ما يملكون. يسامون الفتنة عن عقيدتهم، ويؤذون فيها في مواطن من الأرض شتى. وقد شهدت الأندلس من بشاعة التعذيب الوحشي والتقتيل الجماعي لفتنة المسلمين عن دينهم، وفتنة أصحاب المذاهب المسيحية الأخرى ليرتدوا إلى الكثلكة، ما ترك اسبانيا اليوم ولا ظل فيها للإسلام! ولا للمذاهب المسيحية الأخرى ذاتها! كما شهد بيت المقدس وما حوله بشاعة الهجمات الصليبية التي لم تكن موجهة إلا للعقيدة والإجهاز عليها والتي خاضها المسلمون في هذه المنطقة تحت لواء العقيدة وحدها فانتصروا فيها وحموا هذه البقعة من مصير الأندلس الأليم .. وما يزال المسلمون يسامون الفتنة في أرجاء المناطق الشيوعية والوثنية والصهيونية والمسيحية في أنحاء من الأرض شتى .. وما يزال الجهاد مفروضا عليهم لرد الفتنة إن كانوا حقا مسلمين! وجاهد الإسلام ثانيا لتقرير حرية الدعوة – بعد تقرير حرية العقيدة – فقد جاء الإسلام بأكمل تصور للوجود والحياة، وبأرقى نظام لتطوير الحياة. جاء بهذا الخير ليهديه إلى البشرية كلها ويبلغه إلى أسماعها وإلى قلوبها. فمن شاء بعد البيان والبلاغ فليؤمن ومن شاء فليكفر. ولا إكراه في الدين. ولكن ينبغي قبل ذلك أن تزول العقبات من طريق

[٤٤٤] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٤١٥)

إبلاغ هذا الخير للناس كافة كما جاء من عند الله للناس كافة. وأن تزول الحواجز التي تمنع الناس أن يسمعوا وأن يقتنعوا وأن ينضموا إلى موكب الهدى إذا أرادوا. ومن هذه الحواجز أن تكون هناك نظم طاغية في الأرض تصد الناس عن الاستماع إلى الهدى وتفتن المهتدين أيضا. فجاهد الإسلام ليحطم هذه النظم الطاغية وليقيم مكانها نظاما عادلا يكفل حرية الدعوة إلى الحق في كل مكان وحرية الدعاة ..

وما يزال هذا الهدف قائما، وما يزال الجهاد مفروضا على المسلمين ليبلغوه إن كانوا مسلمين!

وجاهد الإسلام ثالثا ليقيم في الأرض نظامه الخاص ويقرره ويحميه .. وهو وحده النظام الذي يحقق حرية الإنسان تجاه أخيه الإنسان حينما يقرر أن هناك عبودية واحدة لله الكبير المتعال ويلغي من الأرض عبودية البشر للبشر في جميع أشكالها وصورها. فليس هنالك فرد ولا طبقة ولا أمة تشرع الأحكام للناس، وتستذلهم عن طريق التشريع. إنما هنالك رب واحد للناس جميعا هو الذي يشرع لهم على السواء، وإليه وحده يتجهون بالطاعة والخضوع، كما يتجهون إليه وحده بالإيمان والعبادة سواء. فلا طاعة في هذا النظام لبشر إلا أن يكون منفذا لشريعة الله، موكلا عن الجماعة للقيام بهذا التنفيذ. حيث لا يملك أن يشرع هو ابتداء، لأن التشريع من شأن الألوهية وحدها، وهو مظهر الألوهية في حياة البشر، فلا يجوز أن يزاوله إنسان فيدعي لنفسه مقام الألوهية وهو واحد من العبيد!

هذه هي قاعدة النظام الرباني الذي جاء به الإسلام. وعلى هذه القاعدة يقوم نظام أخلاقي نظيف تكفل فيه الحرية لكل إنسان، حتى لمن لا يعتنق عقيدة الإسلام، وتصان فيه حرمات كل أحد حتى الذين لا يعتنقون الإسلام، وتحفظ فيه حقوق كل مواطن في الوطن الإسلامي أيا كانت عقيدته. ولا يكره فيه أحد على اعتناق عقيدة الإسلام، ولا إكراه فيه على الدين إنما هو البلاغ.

جاهد الإسلام ليقيم هذا النظام الرفيع في الأرض ويقرره ويحميه. وكان من حقه أن يجاهد ليحطم النظم الباغية التي تقوم على عبودية البشر للبشر، والتي يدعي فيها العبيد مقام الألوهية ويزاولون فيها وظيفة الألوهية – بغير حق – ولم يكن بد أن تقاومه تلك النظم الباغية في الأرض كلها وتناصبه العداء. ولم يكن بد كذلك أن يسحقها الإسلام سحقا ليعلن نظامه الرفيع في الأرض .. ثم يدع الناس في ظله أحرارا في عقائدهم الخاصة. لا يلزمهم إلا بالطاعة لشرائعه الاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية والدولية. أما عقيدة القلب فهم فيها أحرار.

وأما أحوالهم الشخصية فهم فيها أحرار، يزاولونها وفق عقائدهم والإسلام يقوم عليهم يحميهم ويحمي حريتهم في العقيدة ويكفل لهم حقوقهم، ويصون لهم حرماتهم، في حدود ذلك النظام.

وما يزال هذا الجهاد لإقامة هذا النظام الرفيع مفروضا على المسلمين: «حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ» .. فلا تكون هناك ألوهة للعبيد في الأرض، ولا دينونة لغير الله ..

لم يحمل الإسلام السيف إذن ليكره الناس على اعتناقه عقيدة و لم ينتشر بالسيف على هذا المعنى كما يريد بعض أعدائه أن يتهموه! إنما جاهد ليقيم نظاما آمنا يأمن في ظله أصحاب العقائد جميعا، ويعيشون في إطاره خاضعين له وإن لم يعتنقوا عقيدته.

وكانت قوة الإسلام ضرورية لوجوده وانتشاره واطمئنان أهله على عقيدتهم، واطمئنان من يريدون اعتناقه على أنفسهم. وإقامة هذا النظام الصالح وحمايته. و لم يكن الجهاد أداة قليلة الأهمية، ولا معدومة الضرورة في حاضره ومستقبله كما يريد أخبث أعدائه أن يوحوا للمسلمين! ..

لا بد للإسلام من نظام ولا بد للإسلام من قوة، ولا بد للإسلام من جهاد. فهذه طبيعته التي لا يقوم بدونها إسلام يعيش ويقود.

«لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ» .. نعم ولكن: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ. وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ» ..

وهذا هو قوام الأمر في نظر الإسلام .. وهكذا ينبغي أن يعرف المسلمون حقيقة دينهم، وحقيقة تاريخهم فلا يقفوا بدينهم موقف المتهم الذي يحاول الدفاع إنما يقفون به دائما موقف المطمئن الواثق المستعلي على تصورات الأرض جميعا، وعلى نظم الأرض جميعا، وعلى مذاهب الأرض جميعا .. ولا ينخدعوا بمن يتظاهر بالدفاع عن دينهم بتجريده في حسهم من حقه في الجهاد لتأمين أهله والجهاد لكسر شوكة الباطل المعتدي والجهاد لتمتيع البشرية كلها بالخير الذي جاء به والذي لا يجني أحد على البشرية جناية من يحرمها منه، ويحول بينها وبينه. فهذا هو أعدى أعداء البشرية، الذي ينبغي أن تطارده البشرية لو رشدت وعقلت.

وإلى أن ترشد البشرية وتعقل، يجب أن يطارده المؤمنون، الذين اختارهم الله وحباهم بنعمة الإيمان، فذلك واجبهم لأنفسهم وللبشرية كلها، وهم مطالبون بهذا الواجب أمام الله .."[٤٤٥]

[٤٤٥] – في ظلال القرآن للسيد قطب–ط١ – ت– علي بن نايف الشحود (ص: ٥٤٣)

الخلاصة في هذا الموضوع الجلل:

١- أن ما تعيشه الأمة اليوم من انحطاط وتخلف هو نتيجة طبيعية للانحراف الذي طرأ على الخطاب السياسي الشرعي،الذي جرد الأمة باسم الدين والسنة من حقها في اختيار السلطة، ومحاسبتها، ومقاومة طغيانها وانحرافها، وإصلاحها عند فسادها، حتى شاع الظلم والاستبداد، وظهر الفساد، فكانت النتيجة الهلاك كما أخبر بذلك القرآن في قوله تعالى : {وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ } [هود: ١١٧]

وهذه الإشارة تكشف عن سنة من سنن الله في الأمم. فالأمة التي يقع فيها الفساد بتعبيد الناس لغير الله، في صورة من صوره، فيجد من ينهض لدفعه هي أمم ناجية، لا يأخذها الله بالعذاب والتدمير. فأما الأمم التي يظلم فيها الظالمون، ويفسد فيها المفسدون، فلا ينهض من يدفع الظلم والفساد، أو يكون فيها من يستنكر، ولكنه لا يبلغ أن يؤثر في الواقع الفاسد، فإن سنة الله تحق عليها، إما بهلاك الاستئصال. وإما بهلاك الانحلال ..والاختلال!

فأصحاب الدعوة إلى ربوبية الله وحده، وتطهير الأرض من الفساد الذي يصيبها بالدينونة لغيره، هم صمام الأمان للأمم والشعوب .. وهذا يبرز قيمة كفاح المكافحين لإقرار ربوبية الله وحده، الواقفين للظلم والفساد بكل صوره .. إنهم لا يؤدون واجبهم لربهم ولدينهم فحسب، إنما هم يحولون بهذا دون أممهم وغضب الله، واستحقاق النكال والضياع ..[٤٤٦].

٢- أن الخطاب السياسي الشرعي المترل هو الخطاب الذي يمثل تعاليم الإسلام الحق، وأن ما عداه إما مؤول، أو مبدل يجب رده ورفضه؛ والتمسك بما كان عليه الخلفاء الراشدون في باب الإمامة وسياسة شئون الأمة، قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو السُّلَمِيُّ، وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ الْكَلَاعِيُّ،:أَتَيْنَا الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فيه: {وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ} [التوبة:٩٢]،فَسَلَّمْنَا وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِيْنَ وَمُقْتَبِسِيْنَ، فَقَالَ الْعِرْبَاضُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الصُّبْحَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةَ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، فَتَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[٤٤٧]

---

[٤٤٦] - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧٣)

[٤٤٧] - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ١٧٨) (٥) وسنن أبي داود (٤/ ٢٠٠) (٤٦٠٧) وسنن ابن ماجه (١/ ١٥) (٤٢) وسنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٤٤) (٢٦٧٦) صحيح

وإن التمسك بهذا الخطاب هو السنة والسلفية، وما سواه هو من البدع التي أحدثها الملوك والأمراء، وتابعهم على أهوائهم العلماء والفقهاء، اتباعا منهم لسنن القياصرة والأكاسرة كما أخبر بذلك النبي ﷺ «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»،قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّه، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»[٤٤٨].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -،قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَاخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ القُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»،فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: «وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ»[٤٤٩]

٣- وأن هذا الخطاب يقوم على:

أ- حق الأمة في اختيار السلطة، ومشاركتها الرأي، ومحاسبتها، وخلعها، والاشتراط عليها، ومراقبتها، ونقدها.

ب- وحقها في حرية التفكير، والتعبير دون مصادرة أو حجر.

ج – وحقها في مقاومة طغيان السلطة، والتصدي له.

د – وحقها في الانتماء، والتجمع السياسي والفكري.

هـ – وضرورة احترام حقوق الإنسان، وحريته، التي جاءت بها الشريعة.

و – ووجوب تحقيق العدل، والمساواة بين أفراد المجتمع أمام القضاء، وفي تولي الوظائف العامة وفق مبدأ تكافؤ الفرص.

ز – وحق الأمة في التحاكم إلى الشريعة، وخلع السلطة عند خروجها على أصولها القطعية.

[ش (ذات يوم) لفظة " ذات " مقحمة. (بليغة) من المبالغة. أي بالغ فيها بالإنذار والتخويف. (وجلت) كسمعت أي خافت. (وذرفت) أي سالت. وفي إسنادها إلى العيون مع أن السائل دموعها مبالغة. والمقصود أنها أثرت فيهم ظاهرا وباطنا. (وان عبدا حبشيا) أي وإن كان الأمير عبدا حبشيا. (الخلفاء الراشدين) قيل هم الأربعة رضي الله عنهم. وقيل بل هم ومن سار سيرهم من أئمة الإسلام. فانهم خلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام في إعلاء الحق وإحياء الدين وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم. (النواجذ) الأضراس. قيل أراد به الجد في لزوم السنة كفعل من امسك الشيء بين أضراسه وعض عليه منعا من أن ينتزع. أو الصبر على ما يصيب من التعب في ذات الله. كما يفعل المتألم بالوجع يصيبه].

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي قَوْلِه - صلى الله عليه وسلم -: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» عِنْدَ ذِكْرِه الاخْتِلَافَ الَّذِي يَكُونُ فِي أُمَّتِه بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ مَنْ وَاظَبَ عَلَى السُّنَنِ، قَالَ بِهَا، وَلَمْ يُعَرِّجْ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْآرَاءِ مِنَ الْفِرَقِ النَّاجِيَةِ فِي الْقِيَامَة، جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ بِمَنِّه

[٤٤٨] - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٧) ٧٣٢٠ - ١٩٥٠ - [ش أخرجه مسلم في العلم باب اتباع سنن اليهود والنصارى رقم ٢٦٦٩]

[٤٤٩] - صحيح البخاري (٩/ ١٠٢) (٧٣١٩)

[ش (بأخذ القرون) تسير بسيرة الأمم قبلها. (شبرا بشبر) الشبر ما بين رأس الإبهام ورأس الخنصر والكف مفتوحة مفرقة الأصابع والمراد بيان شدة اتباعهم والمبالغة في تقليدهم. وذكر فارس والروم لأنهم كانوا أكبر ممالك الأرض حينئذ وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا والناس إنما يقلدون من كان هذا حاله وليس المراد الحصر. وكذلك ذكره لليهود والنصارى في الحديث الآتي لأنهم كانوا المشهورين بالديانات السماوية]

ح – وحق الأمة في الذود عن أوطانها، وإخراج الاستعمار من أرضها وحماية مصالحها.

٤- وأن هذا الخطاب لن يتحقق إلا بمواجهة الخطاب المؤول والمبدل فكريا، ثم بالعمل على نشره ودعوة الأمة وحكوماتها إلى تبنيه بالطرق السلمية؛ لتبادر الحكومات نفسها إلى إصلاح الأوضاع وتدارك ما فاتها، وإلا فالواجب العمل على تغييرها بكل وسيلة ممكنة، سواء بالعمل السياسي السلمي أو بالعمل الثوري؛ إذ بقاؤها بقاء للاستعمار ولا سبيل إلى زواله إلا بزوالها.

٥- وأنه جائز شرعا الاستفادة من تجارب الأمم الأخرى في تنظيم هذه الحقوق، كما استفاد عمر من النظم الإدارية لدى الفرس والروم، وأجمع الصحابة على مشروعية ما فعل؛ لأن ذلك يدخل تحت قول النبي ﷺ «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ» [٤٥٠].

---

[٤٥٠] – عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم – مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ» قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟ "قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ» تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٨٤٣) (٢٣٦٣)

قلت: قد ورد ما يوضحه، فعَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّه – أَصْوَاتًا فَقَالَ: «مَا هَذَا؟ "قَالُوا: يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: «لَوْ تَرَكُوهُ فَلَمْ يُلَقِّحُوهُ لَصَلُحَ» فَتَرَكُوهُ فَلَمْ يُلَقِّحُوهُ، فَخَرَجَ شِيصًا، فَقَالَ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم –: «مَا لَكُمْ؟»، قَالُوا: تَرَكُوهُ لِمَا قُلْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه –: «إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِه، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ» مسند أحمد مخرجا (٢٠/ ١٩) (١٢٥٤٤) صحيح

قَالَ الْعُلَمَاءُ قَوْلُهُ – مِنْ رَايِي أَيْ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا وَمَعَايِشِهَا لَا عَلَى التَّشْرِيعِ فَأَمَّا مَا قَالَهُ باجْتِهَادِه – وَرَآهُ شَرْعًا يَجِبُ الْعَمَلُ بِه وَلَيْسَ إِبَارُ النَّخْلِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ بَلْ مِنَ النَّوْعِ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ مَعَ أَنَّ لَفْظَةَ الرَّايِ إِنَّمَا أَتَى بِهَا عِكْرِمَةُ عَلَى الْمَعْنَى لِقَوْلِه فِي آخِرِ الْحَدِيثِ قَالَ عِكْرِمَةُ أَوْ نَحْوُ هَذَا فَلَمْ يُخْبِرْ بِلَفْظِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – مُحَقَّقًا قَالَ الْعُلَمَاءُ وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْقَوْلُ خَبَرًا وَإِنَّمَا كَانَ ظَنًّا كَمَا بَيَّنَهُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ قَالُوا وَرَايُهُ – فِي أُمُورِ الْمَعَايِشِ وَظَنُّهُ كَغَيْرِه فَلَا يُمْتَنَعُ وُقُوعُ مِثْلِ هَذَا وَلَا نَقْصَ فِي ذَلِكَ وَسَبَبُهُ تَعَلُّقُ هِمَمِهِمْ بِالْآخِرَةِ وَمَعَارِفِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ "شرح النووي على مسلم (١٥/ ١١٦)

وهذا لا يعني أن النبي – صلى الله عليه وسلم – يتكلم في غير تبليغ القرآن بالباطل أو العبث أو بشهوة النفس، وإنما معناه أنه قد يكون باجتهاد منه – صلى الله عليه وسلم –، قد يقره الله عليه وقد لا يقره. ولذلك قال النسفي في معنى الآية السابقة: وما أتاكم به من القرآن ليس بمنطق يصدر عن هواه ورأيه، إنما هو وحي من عند الله يوحى إليه. ويحتج بهذه الآية من لا يرى الاجتهاد للأنبياء عليهم السلام، ويجاب بأن الله تعالى إذا سوغ لهم الاجتهاد وقررهم عليه كان كالوحي لا نطقا عن الهوى. اهـ.

والخلاق مشهور بين أهل العلم في مسألة اجتهاد النبي – صلى الله عليه وسلم – في ما لم يترل عليه فيه وحي، وقد ذهب الجمهور إلى أنه – صلى الله عليه وسلم – يجوز له أن يجتهد في الأحكام الشرعية والأمور الدينية. وإذا اجتهد النبي – صلى الله عليه وسلم – في حكم فإن كان صوابا أُقر عليه، وإن كان خطأً لم يُقر عليه ونزل الوحي مبينا ذلك. ومن الأمثلة على هذا: اجتهاده – صلى الله عليه وسلم – في أسارى بدر وأخذه الفداء منهم، واجتهاده – صلى الله عليه وسلم – في إذنه للمنافقين في التخلف عن عزوة تبوك.

فالحاصل أن للنبي – صلى الله عليه وسلم – أن يجتهد في الأحكام الشرعية التي لا نص فيها، فإذا أقر على اجتهاده فالواجب اتباعه ولا يجوز العدول عنه بحال، وعلى هذا فكل ما ثبت مما ورد عنه – فهو حق لا مرية فيه، وهو مترل من عند الله. فتاوى الشبكة الإسلامية (٤/ ٥٣٩)

قلت: كل ما ورد عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من أمور الدين والدنيا فهو تشريع لنا يدور بين الوجوب والاستحباب ... طالما أن الوحي لم يترل بتعديل ذلك ... سواء كان ذلك في أمور الطب والزراعة أو في غيرها ....

ولا يمكن للنبي – صلى الله عليه وسلم – أن يقول في أمور الطب والعلاج مثلاً أشياء من عند نفسه وهو غير طبيب، فلا يمكن أن يكون ذلك إلا عن طريق الوحي المعصوم.

قال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله:" إِتْيَانُ الْبُيُوتِ مِنْ أَبْوَابِهَا لَا مِنْ ظُهُورِهَا، أَيْ طَلَبُ الْأَشْيَاءِ بِأَسْبَابِهَا دُونَ غَيْرِهَا، فَلَا تُجْعَلُ الْعَادَةُ عِبَادَةً، وَلَا الْعِبَادَةُ عَادَةً، وَلَا تُطْلَبُ فُنُونُ الدُّنْيَا مِنْ نُصُوصِ الدِّينِ (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) كَمَا قَالَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَأَصْلُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

لأنه لو قال شيئاً من عند نفسه وهو مخالف للواقع لكان هذا كذباً وطعناً برسالته.

بل العلم الحديث يؤكد صدق هذا النبي – صلى الله عليه وسلم – في كل ما قاله أو اشار به.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على المسند (٢/ ٣٦٤ – ٣٦٥) برقم (١٣٩٥):"وهذا الحديث مما طنطن به ملحدو مصر، وصنائع أوربا فيها، من عبيد المستشرقين، وتلامذة المبشرين، فجعلوه أصلا يحاجون به أهل السنة. الخ ... إلى أن قال: والحديث صريح، لا يعارض نصا، و لا يدل على عدم الاحتجاج بالسنة في كل شأن، لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا ينطق عن الهوى، فكل ما جاء عنه فهو شرع و تشريع: (وإن تطيعوه تهتدوا)، وإنما كان في قصة تلقيح النخل، أن قال لهم (ما أظن ذلك يغني شيئا)، فهو لم يأمر و لم ينه، و لم يخبر عن الله، و لم يسن في ذلك سنة .. الخ

قلت:"قوله – صلى الله عليه وسلم – في اللفظ الذي يحتجّ به المخالفون:"أنتم أعلم بأمر دنياكم"، لم يأت مبتورًا بلا قصّة، ولا كان هو اللفظ الوحيد الذي جاء به هذا الخبر، والروايات الصحيحة يفسّر بعضها بعضًا، بل هي أولى ما يُفسَّر به الحديث.

فالنبيّ – صلى الله عليه وسلم – عندما قال:"أنتم أعلم بأمر دنياكم"، إنما قاله لما صَرّح لهم بالظنّ والاجتهاد، وما دام هذا هو سياق الخبر، فالمعنى على هذا السياق: إذا أخبرتكم بالظنّ وكان عندكم يقينٌ بخلافه مما تعلمونه من أمور دنياكم، فقدّموا يقينكم بالأمر الدنيوي على ظنّي فيه.

ومن ثَمَّ: لم يكن قوله – صلى الله عليه وسلم –:"أنتم أعلم بأمر دينكم"قاعدةً عامّةً في أمور الدنيا، ولا يصحّ أن يُتصَوَّر هذا في عموم العقلاء والحكماء أصلًا، فضلًا عن النبيّ – صلى الله عليه وسلم –.فإنه مما لا شكَّ فيه أن النبيّ – صلى الله عليه وسلم – كان له من العقل والحكمة ما يجعله باجتهاده أقدرَ على تسيير كثير من أمور الدنيا في السياسة العامة وترتيب أمر الدولة وإصلاح المجتمع وغير ذلك مما لا يصل إليه أعلمُ أهل الدنيا علمًا بها. فكيف يصحُّ تصوّرُ فَهْمِ المخالفين، من أن قوله – صلى الله عليه وسلم –:"أنتم أعلم بأمر دنياكم"قاعدةٌ عامّةٌ في كل أمور الدنيا؟!!

هلّا أنزلوا النبيّ – صلى الله عليه وسلم – منزلة عامة العقلاء الذين لا بدّ أن يكون للواحد منهم من اليقين في أمور الدنيا اليقينيّاتُ الكثيرة!!

إذن فيلزمهم أن لا يقولوا: إن ذلك النصّ قاعدةٌ عامّة، بل عليهم أن يقولوا: إن المقصود به بعض أمور الدنيا لا كلّها، أو بعض أخباره – صلى الله عليه وسلم – عن أمور الدنيا لا كُلُّ أخباره – صلى الله عليه وسلم – عنها. ثم لابُدّ بعد هذا التبعيض أن يبيّنوا كيفيّة تمييز هذا النوع من ذاك، وإلا أدّى عدم التمييز إلى إبطال الكل، وما هذا في السوء إلا كالذي هربنا منه، من إنزال النبيّ – صلى الله عليه وسلم – دون منزلة بقية العقلاء؛ لأن القولين أدّيا إلى ردِّ كل أخباره – صلى الله عليه وسلم – في أمور الدنيا، وكأنّ النبيّ – صلى الله عليه وسلم – عندما قال لهم:"أنتم أعلم بأمر دنياكم"على هذا الفَهْم السقيم يُشرّع لهم مخالفته في كل أمور الدنيا، وكأنه يقول لهم: لا تطيعوني في أمور دنياكم أبدًا، إنما الطاعة في الدين فقط!!! وما أقبح هذا من فهم!! وما أسوأ أثره على الدين والدنيا!!! الخلاصة في أحكام الاجتهاد والتقليد (ص:٢٣) والسنة النبوية وأثرها في اختلاف الفقهاء –ط١ (ص:٩٢)

وهَذَا الْخَبَرُ إِنْ دَل عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدُل عَلَى أَنَّ الامُورَ الدُّنْيَوِيَّةَ الَّتِي لاَ صِلَةَ لَهَا بِالتَّشْرِيعِ تَحْلِيلاً أَوْ تَحْرِيمًا أَوْ صِحَّةً أَوْ فَسَادًا، بَل هِيَ مِنْ الامُورِ التَّحْرِيبِيَّة، لاَ تَدْخُل تَحْتَ مُهِمَّةِ الرَّسُول – صلى الله عليه وسلم – كَمُبَلِّغٍ عَنْ رَبِّه، بَل هَذَا الْحَدِيثُ يَدُل عَلَى أَنَّ مِثْل هَذه الامُورِ خَاضِعَةٌ لِلتَّجْرِبَة، وَالرَّسُول – صلى الله عليه وسلم – بِهَذَا كَانَ قُدْوَةً عَمَلِيَّةً لِحَثِّنَا عَلَى أَنَّ الامُورَ الدُّنْيَوِيَّةَ الْبَحْتَةَ الَّتِي لاَ عَلاَقَةَ لَهَا بِالتَّشْرِيعِ يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَبْذُل الْجَهْدَ فِي مَعْرِفَةِ مَا هُوَ الاصْلَحُ مِنْ غَيْرِه، وَشَتَّانَ بَيْنَ هَذه الْحَادِثَة وَبَيْنَ أَنْ يَرِدَ عَنْ الرَّسُول – صلى الله عليه وسلم – أَنَّ هَذَا حَلاَلٌ أَوْ حَرَامٌ، أَوْ أَنَّ هَذَا الامْرَ مُوجِبٌ لِلْعُقُوبَة أَوْ غَيْرُ مُوجِب، أَوْ أَنَّ هَذَا الْبَيْعَ صَحِيحٌ أَوْ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لأَنَّ هَذه الصُّوَرَ مِنْ صُلْبِ وَظِيفَةِ الرَّسُول – صلى الله عليه وسلم – الَّذِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْنَا طَاعَتَهُ فِي كُل مَا يُبَلِّغُ عَنْ رَبِّه. الخلاصة في فقه الدعوة (ص:٢١٥) وانظر كتابي المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٧٠١) ٩٨ – كون الأمة أعلم بشؤون دنياها وعمارتها، وما يصلح لها، والاستفادة من تجارب الأمم وعلومها ، وتهذيب تحرير الإنسان وتجريد الطغيان (ص: ٢٦٧)

(وَلَيْسَ الْبِرَّ بِأَنْ تَأتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا) (١٨٩) فَلِلزِّرَاعَةِ وَالتِّجَارَةِ وَالصِّنَاعَةِ وَفُنُونِ الْحَرْبِ وَآلَاتِهِ وَأَسْلِحَتِهِ أَبْوَابٌ لَا يَصِلُ إِلَيْهَا إِلَّا مَنْ يَدْخُلُ مِنْهَا، وَلِعَقَائِدِ الدِّينِ وَعِبَادَاتِهِ وَآدَابِهِ وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ أَبْوَابٌ مَعْرُوفَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَلِأُصُولِ تَشْرِيعِهِ السِّيَاسِيِّ أَبْوَابٌ مِنَ النُّصُوصِ وَالِاجْتِهَادِ مَعْرُوفَةٌ أَيْضًا، فَمَا اعْتِيدَ فِي هَذِهِ الْقُرُونِ الْأَخِيرَةِ مِنْ قِرَاءَةِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِي الْمَسْجِدِ لِأَجْلِ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ مُخَالِفٌ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُخَالِفِ لَهَا الدُّعَاءُ وَتَوَجُّهُ الْمُقَاتِلَةِ إِلَى اللهِ لِنَصْرِهِمْ بَعْدَ إِعْدَادِ مَا اسْتَطَاعُوا مِنَ الْقُوَّةِ لِعَدُوِّهِمْ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ مِنْ أَسْبَابِ الْقُوَّةِ الْمَعْنَوِيَّةِ.[٤٥١]

وقال أيضاً :" إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ فَوَّضَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ أُمُورَ دُنْيَاهُمُ الْفَرْدِيَّةَ وَالْمُشْتَرِكَةَ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ، بِشَرْطِ أَلَّا تَجْنِيَ دُنْيَاهُمْ عَلَى دِينِهِمْ وَهَدْيِ شَرِيعَتِهِمْ فَجَعَلَ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةَ بِمِثْلِ قَوْلِهِ: (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) (٢: ٢٩) وَقَوْلِهِ: (وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ) (٤٥: ١٣) وَجَعَلَ أُمُورَ سِيَاسَةِ الْأُمَّةِ وَحُكُومَتِهَا شُورَى، إِذْ قَالَ فِي وَصْفِ الْمُؤْمِنِينَ: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) (٤٢: ٣٨) وَأَمَرَ بِطَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ وَهُمْ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَرِجَالُ الشُّورَى بِالتَّبَعِ لِطَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَأَرْشَدَ إِلَى رَدِّ أُمُورِ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالسِّيَاسَةِ وَالْحَرْبِ وَالْإِدَارَةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ

وَآتَى هَذِهِ الْأُمَّةَ الْمِيزَانَ مَعَ الْقُرْآنِ كَمَا آتَاهُ الْأَنْبِيَاءَ مِنْ قَبْلُ، وَالْمِيزَانُ: مَا يَقُومُ بِهِ الْعَدْلُ وَالْمُسَاوَاةُ فِي الْأَحْكَامِ مِنَ الدَّلَائِلِ وَالْبَيِّنَاتِ الَّتِي يَسْتَخْرِجُهَا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْبَصِيرَةِ بِاجْتِهَادِهِمْ فِي تَطْبِيقِ الْأَقْضِيَةِ عَلَى النَّصِّ وَالْعَدْلِ وَالْمَصْلَحَةِ.

إِنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ الْإِسْلَامَ صِرَاطَهُ الْمُسْتَقِيمَ لِتَكْمِيلِ الْبَشَرِ، فِي أُمُورِهِمُ الرُّوحِيَّةِ وَالْجَسَدِيَّةِ، لِيَكُونَ وَسِيلَةً لِلسَّعَادَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْأُخْرَوِيَّةِ، وَلَمَّا كَانَتِ الْأُمُورُ الرُّوحِيَّةُ الَّتِي تُنَالُ بِهَا سَعَادَةُ الْآخِرَةِ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْعِبَادَاتِ لَا تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ أَتَمَّهَا اللهُ تَعَالَى وَأَكْمَلَهَا أُصُولًا وَفُرُوعًا وَقَدْ أَحَاطَتْ بِهَا النُّصُوصُ، فَلَيْسَ لِبَشَرٍ بَعْدَ الرَّسُولِ أَنْ يَزِيدَ فِيهَا وَلَا أَنْ يَنْقُصَ مِنْهَا شَيْئًا.

وَأَمَّا الْأُمُورُ الدُّنْيَوِيَّةُ مِنْ قَضَائِيَّةٍ وَسِيَاسِيَّةٍ، فَلَمَّا كَانَتْ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ بَيَّنَ الْإِسْلَامُ أَهَمَّ أُصُولِهَا، وَمَا مَسَّتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ فِي عَصْرِ التَّنْزِيلِ مِنْ فُرُوعِهَا، وَكَانَ مِنْ إِعْجَازِ هَذَا الدِّينِ وَكَمَالِهِ أَنَّ مَا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ مِنْ ذَلِكَ يَتَّفِقُ مَعَ مَصَالِحِ الْبَشَرِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَيَهْدِي أُولِي الْأَمْرِ إِلَى أَقْوَمِ الطُّرُقِ لِإِقَامَةِ الْمِيزَانِ، بِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الشُّورَى وَالِاجْتِهَادِ.[٤٥٢]

وكل ما فيه خير ومصلحة وعدل فهو من السياسة المشروعة، وكل ما فيه شر ومفسدة وظلم فهو من السياسة الممنوعة.

---

[٤٥١] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٧١٤) وتفسير المنار (١/ ٩٧)

[٤٥٢] – المفصل في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية (ص: ٧١٤) وتفسير المنار (٧/ ١١٨)

وقد عرف الفقه الإسلامي النظام الرئاسي، حيث الرئيس يتم اختياره من الأمة مباشرة كما في عصر الخلفاء الراشدين، ويكون مسئولا أمامها، والنظام الوزاري كما كان الحال في العصر العباسي الثاني، حيث كان الخليفة رمزا للأمة والذي يمارس السلطة وصلاحياتها هو الوزير أو السلطان.

فكل هذه الأنظمة جائزة شرعا إذا رضيت بها الأمة وأقرتها ورأت فيها مصلحتها إذ الأمر لها.

كما لا يوجد ما يمنع من مشروعية التداول السلمي للسلطة بين أحزاب سياسية تطرح برامج انتخابية في إطار دستور الدولة ونظامها العام وهو الشريعة الإسلامية،كما اقترح ذلك الأنصار في المدينة بقولهم: (منا أمير ومنكم أمير) وقد أثبتت هذه الطريقة نجاحها وجدواها في أكثر دول العالم المعاصر، ولا يمكن تحريمها على تلك الشعوب لو أرادت الدخول في الإسلام، كما لا يمكن تحريمها على الشعوب الإسلامية التي تمارسها في العصر الحديث إذا كانت الشريعة هي مصدر التشريع.

٦- وأن كل عمل جماعي منظم لتحقيق هذه المبادئ التي جاء بها الإسلام، وتأسيس الأحزاب السياسية، والنقابات المهنية، والجمعيات الخيرية، ولجان حقوق الإنسان التي تعمل من أجل تحقيق الصالح العام للمجتمع؛ في شئون السياسة والاقتصاد والاجتماع، وتحقيق العدل والمساواة، وحماية الحقوق والحريات، كل ذلك مشروع؛ إذ مثل هذا الاجتماع على جلب المصالح ودفع المفاسد داخل في قوله تعالى : { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [المائدة: ٢] وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وإن أول خطوة على طريق الإصلاح هي بالشك كما دعا إليه النبي ﷺ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:" نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي} [البقرة:٢٦٠] وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ، لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ " [٤٥٣]

---

[٤٥٣] - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٢٦)٣٣٧٢ - ١١٩٠ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة. وفي الفضائل باب من فضائل إبراهيم الخليل - رقم ١٥١. (أحق) أولى بالسؤال عن كيفية الإحياء أو الشك فيه لو كان سؤاله شكا ولكنه طلب المزيد من اليقين والاطمئنان. (ليطمئن) ليسكن ويصير علم اليقين عندي عين اليقين بالمشاهدة / البقرة ٢٦٠ /. (يأوي) يستند ويعتمد. (ركن شديد) قوي وعزيز يمتنع به ويستنصر بذلك - إلى قوله تعالى {لو كان أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد} / هود ٨٠ /.قال العيني رحمه الله تعالى وكأنه - استغرب ذلك القول وعده نادرا منه إذ لا ركن أشد من الركن الذي كان يأوي إليه. وقال النووي رحمه الله تعالى يجوز أنه نسي الالتجاء إلى الله في حمايته الأضياف أو أنه التجأ إلى الله فيما بينه وبين الله وأظهر للأضياف العذر وضيق الصدر. (الداعي) الذي دعاه إلى الخروج من السجن ولأسرعت في الخروج يشير بذلك - إلى قوله تعالى {فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن} / يوسف ٥٠ /.وقوله - ذلك تواضع منه حيث إنه وصف يوسف عليه السلام بشدة الصبر ولا يعني ذلك قلة صبره - أو أنه - يشير إلى الأخذ بالأسهل فيما ليس فيه معصية] كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَهُوَ الرِّسَالَةُ وَالنُّبُوَّةُ، وَهِيَ أَعَزُّ مِنَ الْعَشِيرَةِ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَوْ كُنْتُ أَنَا مَكَانَهُ حِينَ آتَاهُ الرَّسُولُ لَبَادَرْتُهُ»، وَلَيْسَ مَعْنَى التَّقْصِيرِ تَقْصِيرًا فِي حَالِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَكِنَّهُ تَقْصِيرٌ فِي حَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، أَنْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ تَقْصِيرٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَقْصِيرٌ؛ لِأَنَّهُ أَرْفَعُ حَالًا مِنْهُ أَبَانَ - عَنِ ارْتِفَاعِ دَرَجَتِهِ عَنْ دَرَجَةِ يُوسُفَ -،

الشك بمفاهيم المجتمع وتصوراته عن الدين ومجالاته، والشك بالثقافة الإسلامية المعاصرة التي هي نتاج ثقافة المجتمع،الذي تقوم الحكومات بتشكيلها وتوجيهها بوسائل الإعلام والتعليم، بما في ذلك المساجد والمدارس الدينية والكليات الشرعية، التي تم توظيفها في خدمة الحكومات؛ على تفاوت توجهاتها من أقصى اليسار الاشتراكي، إلى أقصى اليمين الرأسمالي؛ التي سيطرت على العالم العربي منذ سقوط الخلافة العثمانية، وهيمنة الاستعمار الغربي على شئونه؛ وإنه من دون الشك لن تصل الأمة إلى برد اليقين، ونعيم الحرية، بل ستظل ترسف في أغلال الوهم وجحيم العبودية، وليس أمامها للخروج من هذا التيه سوى الثورة أو الطوفان.

❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁

وَإِنَّ مَا كَانَ مِنْ يُوسُفَ لَوْ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ تَقْصِيرًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ يُوسُفَ تَقْصِيرٌ؛ لِأَنَّ إِظْهَارَ عُذْرِهِ عِنْدَ الْمَلِكِ مِنْ وَاجِبِ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ لُوطٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِذْ أَوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ يَمْنَعُونَنِي فَلَا أُقْتَلُ لِأَصِلَ إِلَى قَضَاءِ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّعَاءِ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُ، وَمِنْ يُوسُفَ - بِمَعْنَى طَلَبِ حُظُوظِ النَّفْسِ فِيهِمَا، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدَا حُظُوظَ نَفْسِهِمَا، فَفِيهِ بُعْدٌ عَنْ أَنْفُسِهِمَا، وَخُصُومَةٌ عَنْهُمَا، وَتَقْدِيمُ ذَلِكَ عَلَى الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يُشْبِهُ التَّقْصِيرَ مِنْ حَالِ مَنْ سَقَطَتْ عَنْهُ نَفْسُهُ، وَهُوَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وَحُظُوظُهَا. وَقِيلَ: لَوْ خَرَجَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ أَنْ يُبَرِّئَهُ لَاحْتَاجَ إِلَى طَلَبِ الْعُذْرِ مِنَ الْمَلِكِ، فِيمَا رُمِيَ بِهِ، فَلَمَّا تَرَبَّصَ حَتَّى بَرَّأَهُ اعْتَذَرَ الْمَلِكُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ {إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ} [يوسف: ٥٤] وَقَوْلُهُ -: «وَلَوْلَا كَلِمَةٌ قَالَهَا مَا لَبِثَ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ»، فَقِيلَ: الْكَلِمَةُ الَّتِي قَالَهَا قَوْلُهُ لِلَّذِي نَجَا مِنْهُمَا، أَيْ: صَاحِبِي السِّجْنِ {اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ} [يوسف: ٤٢] " بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخبار للكلاباذي (ص: ١١٧)

الفهرس العام

بسم الله الرحمن الرحيم ١
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. ١
أما بعد: ١
قلت : وهو كتاب نفيس في بابه ، يتحدث فيه عن الخطاب القرآني والنبوي المنزل وعن الخطاب السياسي المؤول ، وقد قسمه لفصول ثلاثة وهي : ٢
الفصل الأول:= المرحلة الأولى :مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المنزل ١هـ ٧٣ هـ ٢
الفصل الثاني =المرحلة الثانية : مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المؤول ٧٣ – هـ ١٣٥٠ هـ تقريبا ٢
الفصل الثالث=المرحلة الثالثة : الخطاب السياسي الشرعي المبدل من سنة ١٣٥٠ هـ إلى اليوم؟ ٢
وقد قام باختصار هذا الكتاب " الأخت أم الأحرار" ولكنها قامت بحذف مصادر هذا الكتاب مما أفقد هذا المختصر قيمته الكبيرة .. ٢
وهناك ملاحظات على المختصر هي : ٢
١- الخلو من التوثيق العلمي الذي ذكره المؤلف حفظه الله ٢
٢- لا يوجد أي نص مشكل لا قرآني ولا نبوي ٢
٣- هناك أخطاء مطبعية عديدة..... ٢
٤- لا يوجد شرح للغريب إلا نادراً جدا ٢
٥- هناك حذف لكثير من النصوص العلمية التي لا ينبغي حذفها..... ٢
وأما الملاحظات على الأصل نسخة البي دي إف والموجودة على النت فهي : ٢
١- لا يوجد تشكيل بجميع النصوص القرآنية أو الحديثية ٢
٢- هناك نصوص عديدة لم يقم الدكتور بتخريجها وذكرها دون تخريج. ٢
وأما عملي في هذا التهذيب فهو كما يلي :..... ٢
١- الاعتماد على مختصر الأخت أم الأحرار مع الرجوع للأصل ٢
٢- ذكر النصوص كلها من مصادرها الأساسية ٢
٣- ذكر النصوص القرآنية والحديثية مشكلة ٢
٤- شرح غريب الحديث ، وتفسير بعض الآيات التي تحتاج لتفسير ٢
٥- زيادة بعض النصوص الحديثية لزيادة الفائدة ٢
٦- زيادة بعض الأقوال التي أشار لبعضها المؤلف أو لم يذكرها ٢
٧- تصحيح بعض الأخطاء التي وقع بها المؤلف حفظه الله أو نقلها عن غيره وسكت عليها. وهي قليلة بشكل عام ٣
٨- زيادة بعض الفوائد والتعليقات المناسبة للكتاب ٣
أسأل الله تعالى أن ينفع به مؤلفه ومختصره ومهذبه وقارئه والدال عليه في الدارين. ٣
الباحث في القرآن والسنة ٣
علي بن نايف الشحود ٣
١٠ صفر ١٤٣٦ هـ الموافق ل ٢٠١٤/١٢/٢ م ٣
❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁ ٣
السيرة الذاتية للدكتور حاكم المطيري ٤
المقدمة: ٩
س: آلا ترى صعوبة هذه المراجعة ؟! ١٠
الفصل الأول: المرحلة الأولى : ١١

مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المتزل ١هـ ٧٣ هـ ١١
المرحلة الأولى: مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المتزّل: ١١
١- ضرورة الدولة للدين وأنه لا دين بلا دولة: ١١
٢- ضرورة إقامة السلطة وأنه لا دولة بلا إمام: ١٣
٣- ضرورة عقد البيعة، فلا إمامة بلا عقد: ١٦
٤- وأنه لا عقد بيعة إلا برضا الأمة واختيارها: ١٨
٥- ولا رضا بلا شورى بين المسلمين في أمر الإمامة وشئون الأمة: ٢١
٦- وأنه لا شورى بلا حرية: ٢٤
تطور المعارضة: ٣١
انحراف خط المعارضة: ٣٣
تطور المعارضة: ٣٤
انقسام في الدولة الإسلامية: ٣٦
حركة الخوارج: ٣٨
س: وهل قاتلهم علي رضي الله عنه؟! ٣٨
٧- وأن الحاكمية والطاعة المطلقة لله ورسوله: ٤٠
قيود نبوية لطاعة السلطة: ٤٤
٨- تحقيق مبدأ العدل والمساواة: ٤٩
٩- حماية الحقوق والحريات الإنسانية الفردية والجماعية وصيانتها: ٥٩
أ- حق الإنسان في الحياة: ٥٩
ب- حق الإنسان في الحرية: ٦٢
الفصل الثاني ٧١
المرحلة الثانية : مرحلة الخطاب السياسي الشرعي المؤول ٧٣ - هـ ١٣٥٠ هـ تقريبا ٧١
١- مصادرة حق الأمة في اختيار الإمام وتحول الحكم من شورى إلى وراثة: ٧١
الثاني مصادرة حق الأمة في المشاركة في الرأي والشورى : ٨٧
الثالث: غياب دور الأمة في الرقابة على بيت المال : ٨٩
الرابع: تراجع دور الأمة في مواجهة الظلم والانحراف : ٩٣
س: ما هي الأسباب التي أدت إلى شيوع هذا الخطاب المؤول؟! ١١٠
ظاهرة المستبد العادل في هذه المرحلة ١٢٩
الفصل الثالث ١٦١
المرحلة الثالثة : الخطاب السياسي الشرعي المبدل من سنة ١٣٥٠ هـ إلى اليوم؟ ١٦١
الخلاصة في هذا الموضوع الجلل: ٢٣١